٣

المعلق في الحديث ما حذف في مبدأ اسناده واحدا واكثر فالحذف اما ان يكون في اول
الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره وهو المرسل منه

وحسبك قول الناس في ما ملكته
لقد كان هذا مرة لفلان

بو بیت عاریه سرای کهنه فلان ایچون بویله سویلنمش
زمانله بو سرای

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله الغني ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى عبده

T. C.
MİLLİ E[illegible] BAKAN[illegible]
RAGIP P[illegible] KİTA[illegible]
MÜD[illegible]LÜĞÜ
Sayı: 227

٤١٤

RAGIP P.
Ka. N.
310

311

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والإسلام وعطية الدراية والإعلام خصوصا من بيان حديث
خير الأنام محمد المختص بمقام أعلى المقام عليه أحاسن التحيات وأكامل السلام ما انمحقت قراطيس
بمكاء الأقلام وتهتكت أفراس لحاء الأقدام وعلى آله وأصحابه الكرام غيوث الإطعام
ليوث الإقدام وبعد فيقول الضعيف الفقير عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف بابن الملك
والحفوف بخفي الفلك غفر الله له ولوالديه وأجارهم برحمة من لديه لما وضح وجوه
المعالي وفتح النظر في المآل أن صنوف العلم أعلاها منارة وأسناها وأجلاها مزية وجمالا
إذ ما من محمدة إلا وهو السبيل إليها ومنقبة إلا وهو الدليل عليها وما عداه إليه من كان له
النفوذ تشبيه إلى عين وشتان إلى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا وإن عد فقيرا
حتى الأنبياء ومن تخلى عنه فقد ذل وعلا الأثواب وإن حيث جنانا رفيعا متعاليا ومن أفضله
علم الأحاديث والأولى وأجزله ثوابا لمرحمة المولى فطوبى لمن صرف فكره أيامه ولياليه
ونظم في عقد تحصيله درره ولآليه وأخذ العلوم لتصحيح الأعمال وقصر آماله قنيعا بكل حال
ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق الأنوار في صحاح
الأخبار فإنه مرتب بالترتيب البديعة ومنسلك في الأساليب البريعة ومقصور على محض
الفوائد ومحذوف عنه ما هو كالزوائد وهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة
من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يمل المنشود وبعضها وسيط يخل المقصود
فصرت أدبر في نفسي وأستخير الله يومي وأمسي أن أشرحه شرحا يخبر عن خباياه وكت عباراته
ويظهر خفيا نكت عباراته سالكا في تحرير الفوائد مسلك الوسط وما سلكا في تحديد
الزوائد عن الوكس والشطط تاركا التعرض في الشروح الأقليلا خوفا من أنه يفضي إلى أن يكون
طويلا ثم استشفعت بعض الأجلة من الطلاب لأنه مما خطر في نفسي في مجالس قربي
قد هيجني إلى شروع ذلك وإن كنت من هنالك بعيدا لوفور قصوري في بضاعات
الفنون وتوزع روعي من نكبات المنون فعلقت الله يحصل أوابد الأماني ويحل عقد
معاقد المعاني ويعذرني في سهوي من الناظر الراضي لأن أول الناس في ذاك في

أولى الناسي وسميته مبارق الأزهار في شرح مشارق الأنوار أسأل الله تعالى
أن يجعله سببا للحسنى لدي ويجعل أفئدة من الناس تهوي إليه فلما تم الكتاب
إليه ما لوا وبإجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح على طريقة الحل لعبارة المتن بلا
تسهيل الحل فيجب [illegible] رجاء أن يذكروني في بعض الأوقات بصالح الدعوات قال الشيخ
المؤلف أسكنه الله في جنات جنانه وغمره بجلابيب غفرانه الحمد لله يقول الثناء على جميل
فعل المشعر بتعظيم فاعله بجنانه أو لسانه مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان
على الوصف الجميل والحمد على اصطلاح الأكثرين هو الثناء باللسان وبالجوارح والجنان كذا
قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء ولكن الحمد
في إفادة الثناء على الله أولى من المدح لأن الحمد مشعر بأن الله تعالى مختار في فعله لا موجب
بذاته كما قالته الفلاسفة ومن الشكر أيضا لأن الشكر مؤذن بأنه تعالى يستحق التعظيم بسبب
النعم وكذا قوله الحمد لله أولى من قوله أحمد الله لأن الجملتين إن استعملتا للإنشاء في مثل
هذا المقام كما ذهب إليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد إذ لا يقال للمخبر
عن ثبوت الضرب لزيد إنه ضاربه فلا استعارة بجملة لا يجري فيها التكذيب عند الإخبار
أولى ألا ترى أن أحدا لو قال أحمد الله مخبرا عن حمده إذا غفل عن معنى إجلال الله تعالى له
كذبت بخلاف قوله الحمد لله وإن استعملتا للإخبار فكذلك لأن التعظيم في الإخبار بأن
الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميع أفراده أكثر من التعظيم في إخباره بكونه تعالى محمودا
بحمده وما روي عن النبي عليه السلام إذا أعطى الله تعالى عبدا النعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله
تعالى انظروا إلى عبدي أعطيته ما لا قدر له وأعطاني ما لا قدر له يؤذن بأنه خبر لأن إنشاء جميع
الحمد ليس في وسعه بل الإخبار عنه على أن الإخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد لله كما يقال
ليس في الله تعالى وحدانيته موجبة ذكر الشارح أن اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص
والفرق بينهما أن التخصيص مشروط بدفع الخطأ بتوهم مشاركة الغير في الحكم أو استقلاله به
إلى الصواب والاختصاص ليس كذلك فإن قيل التخصيص أبلغ فلم لم يجعل لله للحصر قلنا لأن أحدا
لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق واستقلاله لا يدركه من خطابه إلى الصواب إلى

هنا كلامه لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف
المسند اليه بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا
يتوهم صدوره عن الجهلاء المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية
التخصيص فيه محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرميم وهو جمع الرمة
بكسر الراء وهي العظم البالي ومعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن
هذا التفسير غير موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة وهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق
لما ذهب اليه الشافعي رحمه من انها نجسة بيانه ان العظام البالية تحيا كما قال الله تعالى
من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان معنى احيائها
ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل
وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيه فيتنجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام
البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وبهذه الصفة وما بعدها
من صفات الله تعالى خبر مبتدأ محذوف او بدل من الله او صفة له معرفة لكون اضافتها حقيقية
لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والتقييد
بالزمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة مجري القلم ان اريد به القلم الذي يكتب به
في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان
به وتفويض علم كيفيته الى الله تعالى قبل خلق الله تعالى او ملكا يسمى العقل لوفور عقله
وهو صاحب القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب
به العباد ففيه وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم
فيكون تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار
الاولين ولا استقامت امور الدنيا والدين وذاري بالهمزة والذال المعجمة بمعنى
خالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة
من الامم لامرت بقتلها وبارئ بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد
الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة البارئ ياء تخفيفا او تحذف فتشبع

فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرء وفي الصحاح براه الله يبروه
اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذاري والبارئ حتى
قلنا البارئ هو الذي خلق الخلق بريا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها عن
بعض بالاشكال المختلفة وقيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى
توبوا الى بارئكم ولا يقال بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس
الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها وانما قدم احياء الرميم في الذكر
مع تاخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا على منكريه اذ هو مناط مجازاة المطيعين
والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد في كتابه المبين ليعبدوه ولا يشركوا به
اعلم ان المصنف رحمه وشح خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة وتمام
بيان استعاراتها موقوف على التصفح اقتصرت على بعض ما فيها من صنائع البديع فلنقل
بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازي وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحرف
السجع وبين الرميم والامم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف السجع لا في الوزن
وبين الذاري والبارئ تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف متقارب
وقوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعلوه الى قوله ما اقحم
تبيانا تسمى صنعة التسميط وهي ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات المشطورة
قافية اخرى مرعية الى الاخر كقول ابن دريد يا من بدا لمشيب صونه ٥ وبان
من غير الشباب لونه ٥ قلت له والدمع باد خونه ٥ اما ترى راسي حاكى لونه ٥ طرة صبح
تحت اذيال الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح رح قد يذكر العبادة ويراد
بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون
ولعل مراده هنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرميم لا يصلح ان يكون سببا
للعبادة لانه في الاخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب
للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذاري الامم
ليعرفوه وان اراد ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب

مجموع الصفات

اذ لا يلزم من كون المجموع سببا كون كل من اجزائه سببا فلا يصح الستدلاله بعدم صلاحية
الاحياد ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك
ولكن السبب يلزمه ان يكون لجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك
قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي في الاخرة تكليف
العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة وآحياء
فماله دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الترمم المجازاة كما قال الله تع
انه يبدؤ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الآية لا الموفقة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق
البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن النفخة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى لان الاشاعرة
انكروا الحكمة معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله مستغن عن المنافع فلا يكون فعله
لمنفعة راجعة اليه ولا الى غيره لانه قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح
ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بما يترتب
علة الخلق في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا الحكمة لمنفعة عائدة الى العباد
تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف
تكون العبادة علة للخلق ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس
نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنه وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا
ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه السلام
ما من مولود يولد الا على فطرة الاسلام واما ان يراد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة
للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارج
اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق من الفلق بالسكون وهو الشق
الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي الظلمة التي
تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وفيه اقاويل اقواها ان يقال علمه موكل الى الله
تع وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشارح

كالبدن

الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند
اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح تسامح فيه على ان قوله محيي الرمم
كان مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء المذكورة سوى كون آخرها حاويا واقول
من ذهب الى حشرها اراد بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لا انها
فانية عند فناء ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم ينقله احد من المحققين فعلى هذا معنى
حشر الاشباح احياؤها واذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر
الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره ففيه نوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل
على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لضم معنى آخر اليه وهو كونه في الحنادس
واما اتيان الواو في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق
الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن روية في
تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود
من اتيانها كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا
باستقلالها وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها
تعالى وتقدس في حنادس جمع حندس بكسرها الحاء والدال المهملتين وهو شدة الظلمة
الحشر اي الجمع وعثيره وهو بفتح العين الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين
الاتراح والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين
الفارج والباعث سجعا متوازنا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق
مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيس مضارع مزيح اي موجد
هبوب الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح منيح
من افاح دمه اي اراقه التزباح بفتح التاء الخمر يعني الآمر باهراق الخمر واهدار
نومها مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح
اي مبعد الحرج عن جنة ومعناه آمر بازاحة الجناح ليجتنبوا
عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق بالنفخة الاخيرة وما قاله الشراح من انه

مبعد

متعلق بما قبله فمعناه الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة
المباح وازالة الحاج اى الحوه سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف فبين الفجج
والمبيح تجنيس التصريف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه
او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرباح والرباح تجنيس
التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومريح تجنيس
التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كاتقى واتقى واعتبر الصنايع المذكورة
في باقي الالفاظ المنثورة يسهل لمن اتم لمن تأمله مدني السحوق اى مقرب
البعيد بمعنى المضيق اى جاعل الفقير غنيا مرجى اى سايق الغدوق بالغين المعجمة
هو الماء الكثير يعني سايق سبب الغدوق وهو السحاب وقيل معناه سايق المياه الكثير
اى مجريها لان البديع هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها فصح بعطف رحى
العدوق بالعين المهملة فمعناه الكباسة فعلى هذا معناه مجانبه املاؤه ومنجى الغرق
ليشكره في انساده هو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروب
هو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله من نجا من الغرق في جميع اوقاته
لعدم نزعه خلقة حيوته جزيل الثواب هو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا الجليلة
عوضا عن العبادات القليلة كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم
اليه سريع الحساب هو مصدر حسب على حذف معناه العد والمراد به احصاء
اعمال عباده في الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة
وفي رواية مقدار لمحة وقيل معناه يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا
يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اى
لينزجر المجرم عن حوبه وهو بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
غافر الذنوب يعني تارك المواخذة عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة
وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد ومعرف القلوب
اى مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ادعاه من علم الغيب واتيان خلا

خلافه ليكف اى يمتنع من التحمل اى ادعى علم غيوبه اى ليعلم من ادعى علم غيوبه ان
علمه باطل وبمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اى فصيح لسانه اضاف
الفصاحة الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عليه السلام
او كلامه عليه السلام بالفصاحة وبيانها وتمييز اقسامها موضوعه علم المعاني صحيح البيان
يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه
كل لبيب عاقل جديد الجنان بفتح الجيم اى قوى القلب سديد اى مستقيم الطعان
صحاح الجوهري الطعنة بالرمح يطعنه بالضم طعنا وطعانا اى من شتا اى او ذكر نيران
جمع نار حروبه صلى الله عليه وعلى اسرته اى عشيرته واهل بيته الذين يتوكى بهم
الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصير هو جمع ناصر وصحابته
هو بالفتح مصدر يستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان
الصحابة لفظة استعمالها في الصحابة كان كالعلم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز نسبة
اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعين المنسوب وهو البصرة اختلف في تفسير
الصحابي بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة
كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني لغوي وهو من يكون صاحبا
ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام
مع النبي عليه السلام سنة والاكثرون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من
الصحابة والحق ان من رآه ولم يجالسه اتى يعد منهم الحاقا بهم لا انه صحابي كذا قاله
النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار جمع بر من باب علم
بمعنى صدق فهو بار وبر جمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق بمعنى
يعني مدة طلوع الشمس ولمع اى اضاء البرق ورقع خطئ بناء المجهول يقال رقعت
الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوب الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق
وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى الشق ومفعوله وهو الشاء محذوف للمبالغة كما في
اى حسب نهتان هو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وههنا المصدر

مطلب في تفسير الصحابي

متعلق بعده

يقال نعم

يعني الفاعل سيوبه جمع سيب هو العطاء والمعنى مدة صبت الله تعالى عطاياه المتتابعة
على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال القصر التهتان مطر ساعة ثم يفتر
ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء في تشبيه العطايا
بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله
فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع بدل
الاشتمال او يجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول الجمع بتقدير المضاف والعائد اليها
محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب
ناصبة من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا ويسند اليه افاض اسنادا
مجازيا المعنى وجمع الخرق ما افاضه تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله
وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد
والدخول فيها بغير احرام محرما ومعنى التجأ به الى حرم الله رجاؤه ان يتبالى تفضل الله
بسكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه السلام قال
لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت
الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة والغين المعجمة بلدة
من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت
ومعنى تنبيهه له استعداده للتخوف الذي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند
وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد بالخطر العظيم تلك التخوف لكان انسب وقيل ان يتضعضع
اي يتهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب الاقوى وحداه اي حمله الله على ان
يتعزز تعالى بالباء الموحدة هو المنزل الورع هو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن
كونه حراما او حلالا او يشيد بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده
يشيده شيدا اذا جصصه ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول اشيائه اي
حائطه واباحه اي انزله باحة اي ساحة مبنوحة اي بفتح السين وتخفيف الحاء مكة
واتاح بالتاء المثناة فوق اي قدر بها اي في مكة صبوحة هي الشرب في الغداة وغبوقه

وغبوقه هو الشرب في العشي اراد توطنه فيها واماتته بها اي في مكة حميدا اي حال كونه محمودا
اي مثنيا عليه في السن الناس وهذه مرثية دعا بها النفيس فاقبره اي جعله قابرا او مقبورا فيه ثم اذا
شاء منها اي من مكة المشرفة فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها
قلت لتشريق احتمال هو كان شيخي والدي نور الله مرقده يقول حاكيا عن مشايخه
ان من دفن بمكة ولم يكن لائقا بها تنقله الملائكة الى موضع اخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء له
بان يكون جديرا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكنه لم اجد فيه رواية
حكي ان المؤلف رح كان اماما دينا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى
العراق وتوفي ببغداد في شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه
الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ
ترعرعت اي نشأت بتدريج ومذ ظرف مضاف الى والعامل فيه علوت اي مدة تدرجي
مراقي جمع مرقاة وهي آلة الصعود الشرف اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو مأخوذ
من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح
الميم هو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اي مجاوزة الحد بالغفلة علوت اي
اي تناولت وهو خبر ان ومفعوله محذوف اي علوت علوت بشناتر جمع شنترة وهي
بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم وهو القصد مع
القطع على اعراف المجد حال مستعليا على اعالي المجد قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما
بمعنى فوق فيكون مفعول علوت تقديره تناولت باصابعي فوق اعراف المجد ولعل المعنى على
اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول حرف الجر عليه لصح ما قاله ولكن المذكور في كتب
النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري في صحاحه ثبجها بالثاء المعجمة و
بالجيم بعد الباء المفتوحة اي بكاهلها وهو بدل من الشناتر بدل الكل بتكرير العامل وضميره
للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع بمعنى اسرعت بجناح بضم العين
المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة الضبط في خوض هو الغوص فيما متعلق بطرت بجناح
الحديث وكوسج بجناح بان الهيئة في قوله اي وسطها العلم وهو متعلق بعلوت ان من نجم اي

اي علاقتين جمع شقة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو الرفعة استمر اي استحر من
لاذ اي التجأ بحضيضها وهو سفل الجبل والضمير فيه للقنتين ومن اعتلى هو عطف على قوله
من تسنم ذرى المناقب اي اعلى المراتب هو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام تسنيمه
اي الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اي انقادت له الائمة قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها
وهو الحصى الصغير المراد بهما كبار الائمة وصغارهم وهذان اللفظان يستعملان بمعنى الكل يقال
جاني القوم قضهم بقضيضهم اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للائمة وبالنصب حال وهو لكونه معرفة
مأول بالنكرة اي مجتمعين ومن فتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في الصحاح
الجوهري قال الشارح القلاع جمع قلعة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل يصعب مرامها اقول
تتبعت ما في عندي من كتب اللغة كالصحاح والغريبين والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة
في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب بمعنى الفتح ما ذكرنا صحاح الحديث الصحيح
ما سلم لفظه عن ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابله
السقيم وحصونها جمع حصن وهو موصوف وغيره وللصحاح ذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميما
بعد التخصيص واخذ بالدال المهملة والخاء المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذي
نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو مأخوذ من العداء
بالكسر والمد هو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد بين
الخبر وهو ما صدر عن النبي عليه السلام والمراد بشوابه صحاحه والاثر هو ما صدر عن الصحابة عادت صدر
عادي تقيدت له اي صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس
اراد بها ما تعسر حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للشوارد ومن ضرى اي قبل شربه بالكسر هو الحظ
من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اي طرد نومه فادخر به اي ملك زمام طابقته و
نومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة اسم فاعل من احلت اي صارت ذا حل
وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكره في الصحاح للجوهري قال ابن السكيت يقال احل البلد
فهو محل ولم يقولوا محل وربما جاء ذلك في الشعر وهو نعت على الحال من الرباع والعامل
معنى الفعل في اسم الاشارة بمعنى اشير الى رباع الحديث حال كونها حزينة معطلة اي خالية عن اهلها

عن اهلها ومن احيى ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبسه المص من غير
اشعار بانه حديث فاشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث منسوبة اليه
وبنوح يوم سحاب تحليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذا هذه للظرفية
والعامل فيها علاني وعوزت بالعين المهملة والزاي المعجمتين اي غلبت على مصاحبة
اليها ابقى على هنا بمعنى في اي في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مراكبها اي مواضع
طلب الحديث تتعاود الذئاب العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها جمع صحصح
بالصادين والحائين المهملات وهو المكان المستوي اماكن جمع الامكنة هي جمع مكان متعادية
اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان
فيها من اسلاف المحدثين واستوارهم على تقرير الحق واليقين وبتعادي اماكن تفاوت
اماكن من بعدهم من الشيخ من الاختلاف في عدم استوارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا
شبههم بالذئاب التي ذئبة من غير اعتبار تجاوبت اي تجيب وهي صفة ثانية لاماكن
او حال منها الاصداء جمع الصدى هو الصوت المسموع مثل صوتك في الجبال وغيرها في ارجائها
جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبه اقوال متواطني الرباع بالاصداء الصدور بها بلا معرفة
وتتناوب من النوبة اي تتعاقب العوافي جمع العافية وهي التي ترد اليها والى اي الرباع
الحديث ويخطب على منابرها الابوام جمع بوم وهو طائر يسكن في المواضع الخربة بعد ما
هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر الشينين المعجمتين وهي الجلدة
الحمراء التي يخرجها الجمل من شدقه منوحا فيها الاقوام جمع القوم والمراد بها الفصحاء اذ
للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بالجمل الهادر قد الحمت هي صفة ثالثة للاماكن
او حال عنها يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب
جمع الجنوب وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها
الشمائل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما وآيات فيها زائدة
والموصول مفعول الحمت قال الشارح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة
عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى فيستغني عن تقدير ضمير

يعود الى الموصوف اى احتاجوا اليه على توجعهم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الترابيع ما انمحت
بالكلية لان الريحين اذا اختلفا على ربع يكشف احدهما ما غطت الاخرى بنسف
التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدى جمع اليد الاسحار جمع
بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى الاسحار
والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والآجال عليها علانى البكاء اى غلبنى
وهو خبر كانّ وعرانى اى غشينى النحيب هو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس
بها داع ولا مجيب يعنى لم يكن فى تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيب
اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة الموسومة لامرء القيس من جملة القصائد
السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا فى البديع استعانة وهى ان ياتى القائل ببيت
غيره ويستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا يتوهم انهما شعره
لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط
اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول
بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء فى فحومل بمعنى
الواو والبيتان قوله وقوفا نصب على المصدر بها اى فى سقط اللوى الباء فيه بمعنى فى
صحبى هو فاعل وقوفا بمعنى قفا مثل وقوف صحبى فى ذلك المكان على مطيهم جمع مطية
وهى الناقة التى يمتد بها فى السير وقيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب
بنزع الخافض لان وقوفا لازم يشهد عليه ما ذكر فى الصحاح الجوهرى يقال وقفت
الدابة وقوفا ووقفتها وقفا قال الزوزنى الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد
وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب
مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال من صحبى او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن
نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله
بتقدير منشدا بمعنى علانى البكاء منشدا وقوفا وان شفائى عبرة بفتح العين اى
دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل والاستفهام للانكار



للانكار من معول بفتح الواو وتشديدها وهو ما يستعان به واثبت علما انكر كون
شفائه العبرة المهراقة علله بان لا شىء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون
الاستفهام للتقرير والمعول موضع التعويل وهو البكاء ولعمرى اللام فيه للابتداء
العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ وخبره محذوف اى لعمرى قسمى ولعل هذا
وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى
لواهب عمرى والا فالقسم بغير الله منهى لا يرتكبه مؤمن تقى ان هذه وهو جواب
الى الاشياء المذكورة فى احوال رباع الحديث لمخيل اى لمظان جمع مخيلة وهى المظنة
الانقاض اى سقوط جدرانه جمع جدر وهى جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع
بتاويل المنزل او الربع وضمها وانقاض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط
حيطانه جمع حائط قال الجوهرى الجدار الحائط فعلى هذا يكون فى كلامه تسامح بالاضافة
الى السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان
اى انه ليس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع
وانسعاج اى انشقاق لطائم جمع لطيمة وهى بركة فى جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم
السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهى الدمعة الحارة يقال سخنت العين بكسر
اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا العين اراد بانسعاج اللطائم هنا انشقاق
محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور
دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد
دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان من شاهده المنفسخ رباع
الحديث كان اكثرهم غير لائق بها وقد بقى فى بعضها من هو جدير لها وهم المشبهون بجدر
القائمة والدالون على الاسلاف الاخيار وفى تشبيههم بالجدران الغريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل
لهم الممات صار كانه ليس الرسم الدال على الذات وكان وهى مخففة كان واسمها ضمير
الشان قد يستناخ اى يطلب لاناخة وهى برك الابل بعرصتها اى فى عرصة رباع الحديث الوحش

قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا تبح اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف
اى فيها وينشد اى يرفع الصوت بعقوتها اى فى ساحة التربع وما حولها ولا تبح
بالحاء المعجمة اى لا تسمع عفت الديار اى اندرست محلها بدل منها وهى بفتح الميم
مصدر ميمى من حل بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم
مصدر من اقام بمعنى اوام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو
مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد السبع فتضمنه الشيخ فى كلامه من غير
اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا فى البديع ابداعا وتمامه
الثانى بمنى تابد غولها فرجامها ومنى هذه هى منى مكة شرفها الله تعالى التابد
التوحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم
الا قماما جمع قمامة بضم القاف وهى الكناسة وهماما جمع هامة بتخفيف الميم
وهى نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار
كان الواجب فيه النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة
وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه
اللهم لا تؤاخذنى فى هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء واجب
فكيف فصل بالاجنبى وهو قوله اللهم قلنا هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل
فلا اشكال وعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره
وان عثرنا هذا اسم الاشارة صفة عثير والله المستعان عليه والمشتكى
من اهله اليه اى من اهل العصر الى الله تحريرهم فى الحديث اى عالمهم المتقن
وهذا مع خبره خبر ان من حفظ كتاب القضاعى وهو كتاب الشهاب مؤلفه
كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابى حى من اليمن او كنيته وبنا بهم بكسر
النون وتخفيف القاف اى علامتهم من اختصر النجم اى كتاب النجم او انتخبه اى
اخرج منه ما اختاره فان انضم اليها الخطب الاربعون التى زيفها اى نسبها
الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون لبعض رواته عدلا او لا يعرف فيما

قلت

لا تؤاخذنا

القاضى ابى عبد الله محمد بن سلامة القضاعى

بما يحدث به او يروى عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن شيخ
ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة فى كتب
الاسناد النقاد اى الذين ينقدون ويميزون بين الاحاديث جموعا
فذاك اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعين امثلهم اى اشرفهم
طريقة تميزا اى مذهبا واعلمهم فى الحقيقة فان اشرأبت همته اى امتدت
من اشرأب الرجل اشرئبابا اذا امتد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو
بالفتح اسم نائب مناب التوديع وبالكسر مصدر وادع وهى الخطب
التى خطبها رسول الله عليه السلام بمنى فى حجة الوداع قال المصنف فى كتاب آخر
ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبى عليه السلام تسمى
بفتح التاء والواعظة التى تنجح وتلقب بفتح التاء بالداعى الوداع اصله الواعى اى
الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير
فيه نظرا الى لفظ من وجمع فى خبطوا نظرا الى معناه او استيناف
جواب لمن قال ما فعل محدثو عصرك خبط عشواء وهى الناقة التى لا تبصر
ما امامها فتخبط اذا مشت بيديها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب
الامير وهو فى الاصل ضرب البعير بيده الارض والمراد به شروعهم
فى الكلام من غير بصيرة وحطبوا على بناء المجهول على يابس التيباء
بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على التيباء اليابس
كقولهم جرد قطيفة وانما شبههم براكبى الظهر النحيف لان من ركبه
لا يستقر فى مكانه ولا يستريح فكذا انهم لا يتثبتون فى كلامهم لصدوره عنهم
من غير روية ولولا تخلى الغاب جمع غابة وهى موضع يكثر فيه
الوحوش ويستتر باشجاره من اسامة وهو علم جنس الاسد ابى
الشبلين الشبل ابن الاسد لما ضبح به اى صوت فى الغاب وهو بالحاء
المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين وهو كنية الثعلب سمى به لانه

صفة الوجوه

من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف

بالتركيب

يحيص لغة بجبلة ارتدى برداء الردى اى لبس رداء الردى بفتح الراء
وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر نبوا على هذه
الصفة من كان يفصح بالضاد المعجمة ولحا المهملة اى يدفع عن حمى الحديث
الحمى هو منع يحفظ ان يرعى فيه كل احد المراد بربيع الحديث الذى يحفظ
عمن لا يليق به قال الشارح حذف مفعول يفصح لان الغرض بيان حال
الفاعل كقولك فلان يعطى ولم يبين ما اعطاه لكون غرضك بيان
كونه معطيا لا بيان معطياته اقول الظاهر ان الغرض بيان حال
المفعول وهو ان من شاهد الشيخ فى عصره من متوطنى ربيع الحديث
كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدافع كائنا من كان
فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير
المستحق للربيع لا الكل واتلى بصيغة المجهول اى امتحن بلاء والبلى بكسر الباء مع
القصر مصدر بلى الثوب من كان يغيث من غاث الغيث الارض اى اصابها
اهليه اى اهل الحديث او يغيث بالضم من الاغاثة وهى الاغاثة يعنى رمت
عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدائد جرت الرياح على مكان
ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر روى
ان عليا رض لما قدم المداين وراى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه
بهذا البيت فقال على هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام
كريم ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات السابقة بثى وهى ثمرة من
البث وهو الحزن الذى لا يصبر صاحبه عليه فيبثه اى الناس ونفثة مصدور
هو الذى اصابه النفث ونفثة وهى اقل من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزاق ثم الاقل
منه التفل ثم النفث ثم النفخ مصدور وهو الذى يشتكى صدره ومما توجنى الله بتشديد
الواو اى البسنى التاج وذو بهجة هو بمعنى توجنى بتاج مصباح الدجى هو كتاب
اللغة للشيخ محذوف الاسانيد من صحاح حديث المصطفى وذو اج بفتح الدال وتشديد

وتشديد الواو بمعنى التاج الشمس المنيرة وهو ايضا للشيخ من الصحاح الماثورة
اى المنقولة يقال حديث ماثور اى ينقله خلف عن سلف كذا فى الصحاح واشتال
الناس اى مال الى الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة فى الاجتهاد وانتصابه على
انه صفة لمحذوف اى اشتيالا بمعنى ذا جد او حال بمعنى حال كونهم جادين
لا هوادة فيه اى لا سكون فى ذلك الميل ولا فتور تاكيد لما قبله واستيضاح
كل حديث منهما واستكشاف معانيه رايت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء حصان
وهو الجيد من فحول الخيل الحبر رسنه منصوب بالاجراء تقول اجررت فلانا
رسنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعنى به اطالة حبل حصان الحبر ليتمكن بجميع
من اخذه فى العمر الذى سنه هو واحد السنين منه سنة ما تقدم النوم من
الفتور احصن بالرفع خبر ان اى احكم ما انصرفت اليه اعنته جمع عنان الهمم
جمع الهمة الشوارع جمع شارعة وهى الخايضة العوالى جمع العالية من العلو
واحسن ما احرفت اليه اسنة جمع السنان الرمح وهى حديدة فى راسه الصم جمع الصمة
بكسر الصاد فهى الصلب من الرمح الشوارع فهى الرماح الطوال ورفعها على انه بدل
من اسنة والعوالى جمع العالية وهى راس الرمح فمزجت اى خلطت البحرين اراد
بهما الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدر هو اللولو الكبير يقال
غاص فى البحر على اللولو والعقيان وهو صغار اللولو وضممت الى ما فيهما ما صح من
كتابى الشهاب والنجم ليجتمع الصحاح فى كتاب خفيف الحجم فان قلت لم تجعل
لما ضممت اليه منهما علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم ماخوذا
من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بينى و
بين الله تع فى الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اى الاحكام
والمتانة اى الصلابة يعنى يكون هذا الكتاب شاهدا لى فى الاخرة على انى بذلت
جهدى فى تصحيحه وما قصرت فى تنقيحه وهو انيسى مدة حيوتى فى الدنيا وشفيعى المشفع
اى مقبول الشفاعة ان شاء الله فى العقبى وكفى بالله الباء فيه زايدة الذى هو عاضد

صفحة ٢

اي معين من وضع لتعالي بجده اي لاجل علو عظمة الله صحيفة بجده اي بشرة
وجهه وعاضدا اي قاطع من وضع اي اسرع لتعين بسكون العين بمعنى الهلاك
بجده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي بجده اي هي نجا وقدره
وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله
واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما مميزا اي كائنا من حيث
العالمية او حال مؤكدة كما يقال جائني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت
وما فيه مصدرية في تاليفه ترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه
وسميته مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا وقع
في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت
خامسة تعين حذفها في النسبة فقول العامة مصطفوي خطاء والصواب مصطفى
كذا في شرح الشافية فعلامة البخ الكتاب ابي عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري
برد الله مضجعه وهو موضع الجنب بالارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم
لكتاب الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع
وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستبقا في التصحيح اليه ولكن اعرف
ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب ودونوه ستة اقدمهم مالك بن
انس بن مالك وهو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف وابو
داود سليمان بن الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي
وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح
الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي امتيازهما من البين على التسمية
كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان
ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون
ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد
الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة في العلامة ولم

المشاهير

خبر آن

ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من الخلل في بعض المواضع على ما هو مطابقة
للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او
لم يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره
مرة مشبعا فيغنيك الكتب المبسوطة والشروح الفائقة وما يتعلق بشرف هذا الكتاب
وقدره اي مرتبته الا ذو بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان
على نفسه بصيرة اي حجة في العالمين بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله
رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة الزاكية
اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته النجباء
جمع النجيب وهو الامين والسرية الانجاب جمع النجيب بفتح الباء وهو ثابت
القلب عند الحرب او النجيب يقال حكمت بنت الله النجيبة الطاهرين رتب الشيخ
هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب وثيق فاريد ان اذكر كيفية
ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وصونا عن الاتعاب
**الباب الاول** مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصولة
او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية **الباب الثاني** رتبه على
عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انما ٤ كلمة انه
٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما
**الباب الثالث** فيما جاء اوله حرف لا **الباب الرابع** رتبه على فصلين
الاول فيما جاء اوله كلمة اذا الثاني في كلمة اذ **الباب الخامس** رتبه على فصلين
الفصل الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية ٢ ما الاستفهامية
٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية ٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول
فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف
الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن
**الباب السادس** رتبه على اثنى عشر فصلا الاول فيما جاء اوله ليس ٢ نعم وبئس

٣ بينا و بينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة خير
٩ افعل التفضيل ١٠ الكلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد **الباب السابع** رتبه
على ثمانية عشر فصلا الاول فيما جاء اوله مبتدأ مسبوقا باللام ٢ كلمة انما ٣ كلمة انكم
٤ كلمة اى مضاف الى المظهر ٥ همزة الاستفهام ٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا
٩ كلمة الس[illegible] او بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ الكلمة مثل بفتح الثاء ١٢ كلمة انا كم
١٣ كلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ الكلمة كم ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلمة انا المشددة
**الباب الثامن** رتبه على ست فصول الاول فيما جاء اوله العدد ٢ واو القسم
التى بعدها الذى ٣ قسم بعدها الله ٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المعلوم ٦ المضارع
المجهول **الباب التاسع** رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل الماضى
٢ الماضى المجهول ٣ المتكلم الماضى ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر **الباب العاشر** رتبه
على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء ٢ فى انواع شتى **الباب الحادى عشر**
فى الكلمات القدسية **الباب الثانى عشر** فى جوامع الادعية وترتيبه فى جميع
الابواب ان الحديثين اذا اشتركا فى الكلمة التى يبتدأ بها فقط يكون اول
حروف كلمة بعدها فى الحديث الثانى مما يجى متأخرا فى حروف التهجى من اول حروف
كلمة بعدها فى الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا فى
الحرف الاول يراعى الترتيب فى الحرف الثانى من الكلمة من تعلم وقوله من توضأ
وان اشتركا فى الحرفين يراعى فى الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك
وعلى هذا وان اشتركا فى كلمتين يراعى بعدهما كقوله من جهز جيش العسرة
وقوله من جهز غازيا وكذا اذا اشتركا فى الكلمات كقوله
من رانى فى المنام فسيرانى وقوله من رانى فى المنام فقد رانى
وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ فى هذا الفن ووفور
سعيه فى سير السنن وخليق له ان يحيى رباعه وفى جمع الجمان يجد
باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه • **الباب الاول**

**الباب الاول خ** ابو هريرة رضى الله عنه اخرج البخارى منه قيل كان اسمه
فى الجاهلية عبد الشمس وفى الاسلام عبد الرحمن كنى بابى هريرة لانه عليه السلام رأى
فى ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عليه السلام انت ابو هريرة
فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية للتبرك بلفظ رسول
الله عليه السلام روى عن النبى عليه السلام خمسة آلاف وثلثمائة واربعة وسبعين حديثا
اخرج له فى الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخارى منها بثلثة وتسعين
ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو فى الشرع تصديق وجوده الواجب
واتصافه بما يليق به وبرسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فدخل فيه
تصديق جملة كتب الله تعالى ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به
وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله فى الايمان بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار
باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط لاجراء
احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار
وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا
ليست ثبتة الركنية والتبعية اعتبروا فى حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون
تاركه مع تمكنه منه مؤمنا عند الله وان فرض انه مصدق وفى حالة الاضطرار جهة
العرضية فسقط وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى للزيادة الا انه يحتمل
السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة فى جعل عمل جارحة جزءا من الايمان
ولم يعتبر به عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان
بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال
اتصافه به وتعين عمل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر صلى
بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اى ادا
عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجى بمعنى ادام
وفيه اشارة الى مواظبته لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهرى

او لانه يكفي بها عن تعديل اركانها وحفظ سننها وآدابها مأخوذ من اقام العود اذا قومه
وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال أقيموا الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة
وافيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع في الصلوة من آدابها وصام رمضان
انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب ق في ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه
مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة تفرقه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه
وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم
بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء
وتحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم
فلثبوت فطام النفس عن مألوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما
اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى البردين دخل الجنة يعني
بهما الفجر والعصر وما قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور
هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة رضي الله عنه متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر
سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكان الزكوة واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج
على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما اصح من قول من قال سنة تسع كذا في شرح
صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد
هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله
الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة الاظهر
ان المراد به الادخال بمزيد رفع الدرجات او بالنجاة ودفع السيئات والا فمجرد الايمان كاف
لمطلق الدخول في الجنات هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان
هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك
الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد
فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عليه السلام
ويتفقهوا في دينهم فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا اخير بين الهجرة و



والجلوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال اهذا الثواب خاص في حق من هاجر
تعريف زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
ق زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقوا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة وقصرها اي ضم اليه
وكلاهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز
قال الله تعالى أرأيت اذ أوينا الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل
من البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعمالها في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الآخرة
اي آثم وقيل بيان لحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضالة
للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها
كما قال عليه السلام في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة
الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول آخذها لاردها فان فعل ذلك
ولم يعرفها بعد كفى قال الشارح المراد من الضالة في حديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه
بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من الحديث نعم
فرق رسول الله عليه السلام في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر
على الظمأ فالاولى ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع
تعريف ابن عباس رضي الله عنه
ولا يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقوا
على الرواية عنه عن عبد الله بن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي عليه السلام بالفقه
والحكمة ما رواه عن النبي عليه السلام الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان
واربعة وثلاثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع
اي اشترى طعاما وهو ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي
لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي ومحمد ومنهي في المنقول
عند ابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام لاحتراز
تعريف ابن عمر رضي الله عنه
م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة

وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عن النبي عليه السلام
الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد
وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التابير ان يشق وعاء
نخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر في ذلك فيفعل ذلك بالنخيل صار باصلاح للتمر
باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي المشتري بان يقول
اشتريت النخل بثمرها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون دليلا على عدمه عند عدم ذلك
القيد ويسمى ذلك مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند الشافعي ومالك فيفهم
من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرها يكون للمشتري الا ان
يشترطها البائع لنفسه والحنفية لما انكروا حجية المفهوم الحقوا غير المؤبرة لان التمر ما
ظهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كزرع ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون
بعضه في بستان واحد جعل كتابيره كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي
باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية
استدل به مالك على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل
في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله
عليه السلام العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل
الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة وممتنع
ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فتكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا
قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل
ساتر عورته فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عليه السلام الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين
مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وخمسين ومسلم بسبعة وستين
قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها
ولم تأكل فاخبرت رسول الله عليه السلام فقال من ابتلي اي الابتلاء هو الامتحان لكنه اكثر

استعمال الابتلاء في المحن والبنات مما تعذب فيها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه
البنات بشيء ومن بيانية مع مجرورها حال عن شيء فاحسن اليهن فسرت رحمها الله الاحسان
اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه ان يعم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن
اليه كان اكثر حال الصغر والكبر ومن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخره في الاخرة عمله السيء
او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطؤ مجيئك وابطأ بمعنى واحد لم يسرع به نسبه
اي لم ينفعه شرف نسبه ولم تجبر نقيصته به اقول لاح لي ههنا اشتباه ثم اندفاعه اما الاول
فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا
بهم ذرياتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين
صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شيء ولا شك
انها متفاوتة فذرية من كان اصلح تكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان
شرف النسب نافع واما اندفاعه فبان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة
الدنيا او يقال المذكور في الآية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء
والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي عليه السلام قال يكون رجل هو آخر من يجوز
على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت بي فينادى يا عبدي
عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام الفان
ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عليه السلام مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا
على خيره فقال عليه السلام وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال ايضا وجبت
فاستفسروا عما قاله فقال عليه السلام من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم
عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا
شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل
ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمتظاهرين بالفسق

وبدعة وأما هو لا فلا يجرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طريقهم والتخلق باخلاقهم
قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لافعاله وليس
معناه ان ثناكم مطلقا موجب لان يستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد وكذا
عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم
الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء
مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها له رسول الله عليه السلام يؤيده ما روي
انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل وقال يا محمد ان صاحبكم ليس
كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا
يعلمون واما قوله عليه السلام وجبت في الثناء بالشر فمحمول على التهديد لان الله تعالى
يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض
انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله
للتشريف ومشعرة بانهم عند الله بمنزلة في قبول شهادتهم لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك
جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قال الشيخ المظهر

ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسال عن شيء فليسال
فلا تسالوني عن شيء هذا النهي محمول على امور الاخرة بقرينة ما روي انه عليه السلام
قاله في اثناء خطبة بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر فيها من الامور العظام
ثم قال عرضت علي الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر
فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون ام المغيبات
التي عند الله علمها مستثناة منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي
اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عليه السلام وما قاله
شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال
لا تساعده ولانه يوهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع خ سهل بن سعد
رضي الله عنه روى البخاري عنه قبلا رواه عن النبي عليه السلام مائة وثمانية وثمانون

حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل
من اهل النار فلينظر الى هذا يعني تغير لقوله عليه السلام هذا او هو من كلام الراوي
او المصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة خيبر وكان
ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عليه السلام بنور النبوة ما سيقع فيه من الشقاوة
المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له
عليه السلام م ابو موسى وعائشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر
الى الحبشة ثم الى المدينة ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين
ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي
المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان
فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حياته احب الله لقاءه اي
افاض عليه فضله واكثر العطايا له واما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا بالميلان القلب
لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته ان الكافر حين يرى
ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده
عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله قال
النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم
سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم الى
هنا كلامه توضيحه ان المحبة من الله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها ومنعكسة منها كظهور
عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه عليه السلام قال اذا احب الله عبدا عشقه عليه
وفي تقديم محبتهم على محبوبيته في القران اشارة اليه فمعنى الحديث من احب لقاء الله فهو
للاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذ اعطاه الله حلاوة محبته وافاض عليه عنايته
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية
يجي متعديا ولازما ويجي بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب
فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل

مطلب معمر بن عبد الله بن نافع رضي الله عنه

على سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عليه السلام ان يحمل عليه
الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة المطاعين فان شبعه بكسر الشين وسكون
الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يرويه وروثه وبوله
في ميزانه يوم القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء م معمر بن
عبد الله بن نافع رضي الله عنه روى مسلم عنه معمر بفتح الميمين وقيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديث من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء
ليبيعه وقت زيادة الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة
الابرار لا عن رحمة الغفار استدل مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم
وغيره وقال ائمتنا والشافعي الاحتكار يحرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليها
لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى
ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عليه السلام كذا قالوا ولكن فيه تامل لان
فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خص بذلك لا يكون حجة
عند المحققين حتى ينقله عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يقوله باجتهاده قلت روى ابو
امامة ان النبي عليه السلام قال لا يحتكر واعليهم الاقوات لحديث مذكور في جامع الاصول
لعل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا
في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة
عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب
فلا يحملون فيه بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر
بقوله عليه السلام ادوا عن كل حر وعبد وبقوله ادوا عن كل حر وعبد مسلم بل الوجه ان يقال نوع
الشامل ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي و
المجنون وقيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عنده طعام
محصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي
الله عنها اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر جديد في امرنا هذا اي في ديننا عبّر

مطلب عائشة رضي الله عنها

عن الدين به تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن
له سند ظاهر او خفي من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين
ما رواه عن النبي عليه السلام ثمانمائة وثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون
انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي
صار مخلصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات فلا يؤاخذ بما عمل في
الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي عليه السلام من جناية على نفس غيره
او غصب ماله او اتلافه قاله لمن سأله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام
اي لم يخلص او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والآخر فان قلت الحديث مخالف لقوله
تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت معنى يره يستحق الشر والعقوبة ومن احسن
في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او غيره ولهذا لم يقيده بقوله
ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ ادى الله عنه وهذا جملة خبرية لفظا
ومعنى اي يسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان تكون انشائية معنى بان
تخرج مخرج الدعاء ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشائية معنى يحتاج
الى تاويلها بقوله مستحق لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى
التاويل فيكون المبتدأ والخبر انشائية معنى وانما استحق مزيد الامداد بهذا الدعاء لانه
جعل نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا دليل على خوفه ومن اخذها اي
اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان اتلاف المال
كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه
من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له

مطلب ابن مسعود رضي الله عنه

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

مطلب سعيد بن زيد رضي الله عنه

او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر
وهو اما بمعنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعله ذلك
طوقا يوم القيمة ردت رجح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه
تكليف التعجيز للابتلاء لا التكليف للابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عليه السلام في حديث آخر
ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له
كالطوق في عنقه حقيقة كما قال الله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه
يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها سبع
اقاليم فقد اخطأ اذ لا وجه لتحميل شيء لم يأخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة
لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب
يجري في العقار لان اخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في
العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة
وازالة اليد المالكة انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار والجواب عن الحديث
ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق
الاخص خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه
خسف به الباء فيه للتعدية الجملة فيه اخبار ويجوز ان يكون انشاء بمعنى وليخسف
غموس ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاخرة
ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه من ادرك
ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا يحتاج الى التأويل لان مدرك ركعة
لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة
يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا للصلوة وقد بقي من وقت الصلوة قدر ركعة
لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب لان
ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعني من كان
مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون



يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل
على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضي
الله عنه اتفق على الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان لا يكون تغير بالكمية
او معنى بالتصرفات الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار
ذا فلس بعد ان كان ذا دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من
الراوي فهو راجع الى من احق به اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البائع اذا
وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض
ماله عند المستقرض المفلس وقال الحنفية ليس له الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء
فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار للبائع فظهر له في مدته ان المشتري
مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع على الارفق ويعضده
اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك
البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم تكون مجازا لان الاضافة
تكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن
ابي وقاص رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على
يد ابي بكر رضي الله عنه وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وكان مشهورا باستجابة
الدعوة لدعائه عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة
المبشرة موتا ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين
ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى
الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه
حرام يعني فاعله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه مؤد
الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولما فهم من قوله حرام المنع
على الابد وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا احتيج
الى تأويله فقال بعض هو محمول على المستحل وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

الداخلين اولا ثم انه لا يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله
بالكلية فعبر عنه بالذوب تهويلا في ايلامه لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون
بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لو قوي عليهم وصفا
قريحتهم يشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد
الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حياته عليه السلام وقال الآخرون هو عام وهذا اصح
الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها
ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت
يدل على ان اذابته تكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل
المدينة بسوء الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي
ذوب الرصاص في النار وقيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كامراء
استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلنا
يجوز ان يكون المراد بالارادة الارادة المقترنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة
فاصر عليه يؤاخذ به يجيء بيانه في شرح حديث ان الله تعالى تجاوز عن امتي وفي من كان
بمكان اراد دفع هذا الاشكال ق عدي بن حاتم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

مطلب عدي بن حاتم رضي الله عنه

قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ستة وستون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق
عليه منها ثلثة والآخران لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ حجابا
منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل
مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الاعم واراد
الاخص بقرينة ما قبله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة

مطلب جابر رضي الله عنه

وقال كنت مع النبي عليه السلام في تسع عشرة غزوة غير بدر واحد ما رواه عن النبي عليه السلام
الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث انفرد
البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع

رواية

اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان
يقول جابر بن عبد الله ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه
من مشاهير الصحابة وهو موقوف عند الاطلاق م عدي بن عميرة رضي الله عنه وهو بفتح

مطلب عدي بن عميرة رضي الله عنه

العين والراء المهملتين وكسر الميم قيل ما رواه عن النبي عليه السلام عشرة
احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه
عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل
فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة
في الصغر كان الضمير في به راجع الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة
فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال
غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا وتعذيبا
عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء
قليل خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدى

مطلب ابن عباس رضي الله عنه

الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير جمع
يعني حال كونهم يكرهون لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك وصفة قوم
والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا
من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب
معلوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب
في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو الرصاص الابيض قال الجوهري افعل
بضم العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك يوم القيمة الجملة اخبار او
دعاء عليه تعلق هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من يستمع حديث
قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبا او مستحبا
بحسب المواطن ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد

مطلب عائشة رضي الله عنها

عقد الاسلام وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف

السلم

مكان السلم معناهما واحد في تمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من
فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال اريد به ههنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم
الواو فيه بمعنى أو والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك
بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع
واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه عليه السلام رخص في السلم وهو
باطلاقه يشمل كليهما ومنعه ابو حنيفة مستدلا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور
فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره شرطيته لزم ان يكون الكيل
والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة بالعد
فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن
بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلنا الكيل والوزن ليس
مما لا بد منه في السلم لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما يكون بهما يكون بالذرع
والعد فلهذا لا يحتاج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد
منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة
الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا
لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يحصل الثمن بالبيع
الصحيح خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم
والذمي في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان
الملائكة تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته
وهو حرام لقوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله
كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع من
يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه وامه يعني وان كان هازلا
ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا الحكم في الموزونات

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالتزايد للمشتري واما المعدودات
فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما وانما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل
فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا
صار قبل اتمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه فهم من قيد
الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او بميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن
قوله فلا يبعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان
مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كاله بحضرة
المشتري لا يكتفي به بل لا بد للمشتري كيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل
البائع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف لما روي انه نهى النبي عليه السلام
عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول
على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا
وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل
احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى
يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها
وللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها
صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم
تميزه امتنع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن
وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المراد بكونه
من تمر لما ثبت ان النبي عليه السلام قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب
قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن
لا يرد للبن ما لا يوكل شيئا لنجاسته وكذا لبن الجارية لان لبن الآدمي لا يعوض
عنه عادة كذا في شرح احكام الاحكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة

مطلب ابن مسعود رضي الله عنه

وقال ابو حنيفة لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من
قوله تعالى فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين
او يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في المبتكر

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله
لانه عليه السلام لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى
اميري فقد عصاني لان اميره موافق له

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اطلع
في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح
فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين
قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر والصحيح من قوليه انه لا ضمان مطلقا
لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل
بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل
العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اى انجى الله انما ذكره بلفظ الاعتاق
للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو
وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء وانما للمقابلة وعن هذا قال البعض ينبغي
ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر
ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف

مطلب ابو هريرة رضي الله عنه

ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على
وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا
فعليه خلاصه في ماله اى على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر
من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون
مالية نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح
في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص من صبغه وفيه ايضا دفع لقول

لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول يبقى نصيب الاخر على ملكه
اعلم ان صيغة العتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان واحدا لو ورث بعض قريبه يعتق
عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال اى ظاهره نقد
لمطلق المال لكن المراد منه ما يفي بقيمة نصيب الاخر سوى حوائجه الاصلية
قوم المملوك قيمة عدل اى لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على بناء
المجهول اى طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اى حال كون العبد
لا يشق عليه بالزيادة مما قومه عدلا وانما لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم
لا بد منه في صورة يسار المعتق لكونه متنهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة
كان لدفع ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك

مطلب ابن عمر رضي الله عنه

ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من اعتق عبدا بينه وبين اخر اى عبدا مشتركا فيه قوم عليه اى العبد على من اعتقه في
ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اى لا ينقص ولا يزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة
لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه
ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان عائد للمعتق فان قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد
عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت معنى عتق عليه يحكم بعتق العبد
مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ولا شك ان الحكم متاخر عن التقويم

مطلب جابر رضي الله عنه

ق جابر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر
له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اى لولده وولد ولده الضميران المجروران لمن صورته
ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي او الى ورثتي فقد قطع قوله حقه
هذان الضميران لمن فيها اى في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اى يكون ملكا لمن وهب
ولعقبه قال مالك العمرى في هذه الصورة تمليك لمنافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه

مطلب ابو عبس رضي الله عنه

خ ابو عبس بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رضي الله عنه
وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روي سوى هذا الحديث
من اغبرت قدماه اى صارتا ذواتي غبار يراد به المشي في سبيل الله اى في طريق

يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجنازة وغيرهما حرم الله على النار
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل
ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته
ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة
الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف يعني وذنوب
ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم توجد تكون الصلوات
الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن نرجو ان يخفف من الكبائر لعموم قوله تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر
ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون مصلى الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله تعالى
وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة يكتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور
مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل لمن اخل منها بشيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة
لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل
يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة
الى استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض لبصره والوجه الاول اولى
ثم راح اي مشى الى الجمعة فدخلها فكانما قرب بتشديد الراء اي تصدق بدنة اراد منها الابل
لوقوعها في مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح
في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وتصفه به لان قرنه ينتفع به
ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب بيضة قال مالك الرواح هو مشي بعد الزوال
فتكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير الى الجمعة
افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال واما قاله الشافعي رح فعلى هذا
يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الجمعة
بعد الساعة السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما يشعر به لفظ الحديث
بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشافعي رح من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل

كل قسم ساعة على وجه الترتيب فان قلت اذا كان الساعات الى الجمعة اولى كان ينبغي ان
يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن اتى في اخرها مع انهما مستويان في البدنة
قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في اخرها وان اشتركا في اصل
البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة
واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد
منه اجر تبكيره وتعجيله وقيل لا يكتبونه اصلا وقيل لفقد الاستماع خ سلمان رضي الله عنه
روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا لمسلم فلما قدم النبي عليه السلام المدينة فاشتراه
فاعتقه ما رواه عن النبي عليه السلام ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن
او مس من طيب لئلا تتأذى جماعة برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك
في الموجب ثم راح ولم يفرق بين اثنين اي لم يوقع الفرقة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية
عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور
بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف
المتقدمة الخالية لاحراز زيادة الثواب والزجر من تقدم في المجي ولم يتقدم تلك المواضع فلا
فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم
كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل
صعوده المنبر لتعظيم الشان كذا وجدناه في مفتي المحروسة انصت اراد به سكوتا لا يخل
الخطبة لا مطلق السكوت اذ لا نخص فيه غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في
هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة الذي قريبا لان حديث ابي هريرة
ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث
ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الله تعالى تفضلا
او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وابل بن حجر رضي الله عنه
وابل بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة روى مسلم عنه

يقبل ما رواه عن النبي عليه السلام احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع
اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا الغضب
بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فيحمل على مناسبها وكذا الكلام في
على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها باقوال يناسبها
مما يجوز اتصافه تعالى به وخص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع انه تعالى غضبان على
كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي
بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رضي الله عنه امامة بضم الهمزة واياس
بكسر الهمزة ثم يا مثناة من تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل
ما رواه عن النبي عليه السلام حديثان روى مسلم وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق
امرئ وهذا يعم منا ولو كان مما ليس بمال كحد القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال
القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة هم مسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ حكم
فيهما في المسلم وقيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم
الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب
المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه
اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل مرتكبها وان كان [illegible] عرف فيما سبق
من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان شيئا يسيرا يا رسول الله
قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح شجرة المسواك ق سفيان
بن ابي زهير رضي الله عنه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك
كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عائد الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه
ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه وهو ماشيته نقص وهو يجيء لازما
ومتعديا وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد
لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة بل هو مذهب المعتزلة وقيل

وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص من مزيد فضله في
ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به ههنا
مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان
فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر
او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمنين
بان الشارع عليه السلام اي عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى يحكى انهم كانوا
ياكلون معها فغلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم
والكراث فلا يقربن بفتح الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربته بكسر الراء
اقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من والمراد به النهي عن حضور
المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عليه السلام بقرينة هذه الاضافة
وقال الجمهور انه عام لقوله عليه السلام في حديث آخر فلا يقربن المساجد فيكون الاضافة للملابسة
او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم فان الملائكة
تتاذى مما يتاذى منه بنو آدم عليه السلام المراد بالملائكة الحاضرون مواضع العبادات
لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ومعنى تاذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها
او عام بكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا يدخل
المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روي انه عليه السلام
قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني
آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ يمكن ان يكون كل
منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذي الملائكة يكون بتاذي الناس ههنا وفي قوله مما
يتاذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه لان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف
يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد
اذا كان خاليا لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس قاس قوم على المساجد سائر مجامع
الناس وعلى اكل الثوم من به رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه

من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته
تاكيد لما قبله على وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات
مما بين لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين
لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوقوع دعاء النبي عليه السلام الى ثمار المدينة بالبركة
واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق انس و ابو هريرة رضي الله عنهما
اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في العرف ما له ساق واغصان وفي اللغة
ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع ونبت في الصيف ما يبس في الشتاء وعلى كلا القولين
اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجره بامساكه
لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه
بعض لانه ليس مما استثني والاصح انه يجوز قياسا على هذه الثلثة بالعلة التي جوزوا واختلفوا
في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله
تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة
واضافته الى الله اضافة ملك والاولى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره
الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير
الى العرش فاضافته الى العرش للتقريب لانه مكان التقريب والكرامة والظهور عناية منه
كما قيل نشأ من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا
هو المعنى من قول الغزالي كذا سمعت من بعض اساتيذي غفر الله لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس
وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على
الاثنين وعلى احدهما لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد هنا لما روي انه قيل يا رسول الله
ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق

والتعود



والتعود به كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير من خزنة الجنة كل
خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتنكير فدعوتهم من كل باب تعظيم له
ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان المتصدق يدعى من باب يدعون منه الى الجنة وكذا الكل صنف
من اصحاب الاعمال باب اي فل اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم فلان بخلاف القياس
على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم هلم اسم فعل
يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضي الله
عنه يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله
اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت
ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشارة بذلك الى ان ثواب الاعمال
ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى من الله تعالى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ ابن عباس رضي الله عنه
روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان النصراني
اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل اذا لم يعد الى ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل
لان النبي عليه السلام نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا عندهم المسلم اذا ارتد
لا يجبر على التهود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس مجرى على عمومه
لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل رواه عن النبي عليه السلام مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا
انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا فيشمل معبد الكفرة كما قال عليه السلام
لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله للاخراج ما بني معبدا لغير الله تعالى
وجه الله وهذا يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين
فيكون تنكير لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال مؤكدة لما قبله قال الشيخ التوربشتي رح
معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله تعالى وفيه اشارة الى اعلى درجات ذلك بان قوله بنى لله
لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء وجهه تعالى فاعظم من كل شيء
واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للباني وهي غير معقولة الحصول واما المطلوب رضاؤه

نعم قال الشارح قد يتجلى الله للعبد بتبتل اليه عن سواه وفنى عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة
بصفات الله تع لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا من الحديث مستبعد لانه ما صدر في مقام كان
اكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله تع يجي بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر
مذكور في المشارق ان النبي عليه السلام قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله
الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا مماثل المسجد في الشرف
فلا يلزم ان تكون جهة الشرف متحدة فان شرف المسجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك
البيت يكون من جهة اخرى وقيل مماثلة في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من سائر
البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك
البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر
امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها
مثله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه قبل طلوع الشمس
من مغربها تاب الله اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم
المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث آخر لا ينقطع التوبة حتى تطلع
الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة
لان قبول التوبة على الله واجب عندهم وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تع يقبلها كرما
وفضلا قال النووي تصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من
تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني ولم تبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه من تردى اي القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى
فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فعله مستحق لهذا العذاب
لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد
والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل نفسه فسمه في يده
يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجا بها بطنه
والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم انما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق ق



ق بريدة بن الحصيب رضي الله عنه وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفق على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد
البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب
عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرايض النهار فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل
ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفق على
من اصطبح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك
اليوم سم ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر بدعاء النبي
او لدعائه عليه السلام بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر يعني بمثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال ولا
يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله تع يتقبلها بيمينه
وهذا كناية عن حسن القبول تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر
الم اك في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف
اجرها وقيل اي يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم فلوه هذا التمثيل لزيادة
التفهيم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو وهو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل
لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل اي ذكر النبي عليه السلام التربية في الصدقة
وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة
احوج الى التربية لنقيصة فيها بسبب حب الطبع للاموال م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف في الطهارة في بيته
ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي المراد به الاداء
مع الجماعة لاشارته عليه السلام في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة
كما قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرايض الله وفيه اشعار بان غيرها
يستحب ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي
وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوح كما لان المراد منها فعل الماشي احديهما اي بدل

من خطوته اه او مبتدأ او خبر ذلك والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث
اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب خ عبادة بن الصامت رضي الله عنه وهو بضم العين
وتخفيف البا قيل انه كان نقيبا للنبي عليه السلام وجهه عمر رضي الله عنه الى الشام قاضيا ماروا
عن النبي عليه السلام مائة واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد
البخاري بحديثين ومسلم بحديثين روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع
الكلم لانه يقال تعار من الليل اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة
تكون مع كلام غالبا فاحب النبي عليه السلام ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد
ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله
له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله
معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود رضي الله عنه
ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب
على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في غير هذا الدعاء ولو لم
يذكر المتعار بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عليه السلام لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت
صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو اي الذي
يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء اكماله بمراعاة فرائضه وسننه وآدابه
ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يستمع الخطبة
لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه السكوت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلثة
ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة
ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى
الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع
العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة
م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها

الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى
تخرج من تحت اظفاره هذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل
ما رواه مسلم من انه عليه السلام قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة
نظر اليها بعينه مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث
يدل على ان المغفور ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة
اليه لان كليهما معمولان فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عليه السلام
فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية
يدل عليه ما روي انه عليه السلام قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله
لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من توضأ فليستنثر
اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضي الله عنه
المتفق على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي
لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي عليه السلام اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه وغير
وجه التغاير ضعيف لان معنى المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رضي الله عنه توضأ
فقال رأيت رسول الله عليه السلام توضأ مثل وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنها بلفظ
ركع مجازا ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك التحدث
في علمه كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التكسب والجاه قال القاضي المراد به ترك
حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظة يحدث اشارة الى ان ذلك التحدث مما يكتسب
لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث
النفس العام لان الغير مدفوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي
ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا نعم ترك
التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم
من ذنبه اي من الصغائر قاله حين توضأ ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل عفو الخ
الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة فيكون

اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم
فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا التخصيص لا دليل عليه مع انه
جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رأيت رسول الله عليه السلام توضأ مثل
وضوئي وقال عليه السلام من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا
يومه بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم على كونه متأخرا في الصدور عن النبي عليه السلام بان كان
غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد
الوضوء والمزيد فضله خ سهل بن سعد رضي الله عنه روى البخاري عنه من توكل لي اي تكفل لحفظ
ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل الحرام وفتح الكلام م
اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عليه السلام مكفولا له باعتبار انه طالب لهذه
الحمى فقط ونفعها عائد اليه لانه عليه السلام هو الهادي والاهتداء المدلول نافع له توكلت له بالجنة
اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في حديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه
فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب ملك الى وجوب الغسل يوم الجمعة
لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عليه السلام
من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رضي الله عنه روى البخاري
عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها في زمان اشتداد الحر
وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان لما سمع هذا الحديث
بعث الى النبي عليه السلام عشرة آلاف دينار فصبت بين يديه عليه السلام فجعل النبي عليه السلام
يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه
سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن
خلف غازيا اي صار خلفا له وقائما بعده برعاية اموره في اهله بخير وهذا قيد لقبيل
جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته اذا كان صدور الحديث في زمن كان

كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء
لما روي ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان يصدق الطير ننك لميسا
قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج
عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة
مع الرفقاء فهو داخل في الفسوق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كانوا يقفون
بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا برد النبي عليه السلام الوقوف
الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة
التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون
كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها بنفسه يوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا التخريج الحكم
على ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال ت ح حقوق العباد
لا تغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عليه السلام دعا عشية عرفة
ان تغفر مظالم الحجاج وجدد فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو
عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم
الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل سمرة كان ولي البصرة ما روى عن النبي عليه السلام مائة
وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة وما
رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنى عشر للبخاري ولمسلم اثنان من حدث
عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحهما بمعنى يعلم وكلا الروايتين
معمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر
بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روى على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة
الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول
قال رسول الله عليه السلام كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا
علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين

لانه اعان المفترى على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب
في نسبة الحديث الى النبي عليه السلام فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان
رضي الله عنه روى البخاري عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة
واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان
اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر
كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عليه السلام مائة واربعة وسبعون حديثا له
في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر ايات من
اول سورة الكهف وفي رواية مسلم من اخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد
ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر
الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وثبتنا بتمسكهم ق ثابت بن الضحاك رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة عشر
حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام
بالجر صفة ملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به وادخال بعض حروفه
عليه وقد يطلق على التعليق لاجل الترجي مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك كاليمين
والمراد به هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عليه السلام فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان المسلم
ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعي رح وقال الحنفية لا يكفر
فحملوا الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد
اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح ان لا يكفر ان
كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمل الحديث عند
الاكثر ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرء مسلم اي لاجل
ان ياخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان
اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عليه السلام مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث
من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في

في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عليه السلام وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم
محمدا حين بعث والاستبدال بشيء بشيء انما يكون بترك احدهما واخذ الاخر في الاستعمال يدخل
المتروك وفي الاية كذلك ثمنا قليلا كالترؤس والارتشاء الى اخر الاية وهو قوله تعالى اولئك
لا خلاق لهم اي لا نصيب من الخير ولا ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم
اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم قيل الاية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا
الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله
قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا
فانطلقوا فكتبوا صفة غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي
نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من حلف
على يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به هنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل
وارادة للبعض فرأى غيرها خيرا منها اي اذا حلف ان لا يتكلم والزم فليكفر عن يمينه ثم ليفعل
الذي هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما
جوازها قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها
ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية
اولى لان الامر فيها يكون للوجوب والتكفير يبقى على الطلاقة وهو الاصل فيهما وعلى رواية
الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيد بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث
عند الشافعي رح ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة
توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة
رضي الله عنه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد
والعزى وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما
معبودتين لانه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد
يمينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار
منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه تحقيقين

بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد
للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا لا لنا
فليس منا اي من عاملي سنتنا م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل
ومن فيه للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي ليفعل الوتر في اول الليل وامره بالايتار
عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره فليوتر
آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي تحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام
وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة المسلمين
كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار راجعا في ذا امات
على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون امرا
بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي
التي يقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة بان الحق اي القتال بفتحتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم
المشددة وبالياء على وزن فعلية من العمى وهو الضلالة قال النووي هي الجهة لا يستبين وجهها
يغضب وهو حال او استيناف لعصبية اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبة وهي الجملة المنسوبة
الى العصبة او يدعو الى عصبية او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف
للنوع خبر مبتدا محذوف يعني فقتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلتهم تكون بمجرد التعصب
ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء
وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ
مالهم وقتلهم وما ها ان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي
وفيه تهديد وتشديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس
من اهلك لعدم اتباعه اباه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي
سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عليه السلام بهذا القول لانه كان اذا اوذي بمكة فدخل دار

دار ابي سفيان كان آمنا فجزاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق بابه
فهو آمن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل في القهر
لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عليه السلام لم يستبح اموالهم ولا قسمها بين
الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما
يهتدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى
من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى بذلك
الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مصدر كان
من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع
وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم
شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة
الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى
متعددة لان دعوة الجماعة دفعة دعوة لكل من آحادهم م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل رواه عن النبي عليه السلام مائة حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة
عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس
رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة شبرا
فميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه من الامير سواء كان لا يخالف الشرع او يخالف
كالقتل الا اذا امر بغير حق ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من رأى منكم رؤيا
وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين كذا قاله الجوهري فليقصها
اي ليقل ما رآها فيه لمعبر بالله بضم الباء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل
اي افسرها واخبر باخر ما يؤول اليه امرها وهو يكون بالرفع جواب لامر ويجوز رفعها على الاستيناف
كان يقوله لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتاويل كيلا يعبر بما فيه خلل
وقد روي انه عليه السلام قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل روى
عن النبي عليه السلام الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة عشر

وسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله من قول او فعل والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فلينكره بقلبه ولا يقدر فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب مرفقا عليه ثم في الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذ فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص لمن علم ان ما رآه منكر اي باعتقاد الفاعل لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لرفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو الزجر على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه ان نهاه لا يلحقه مفسدة وكان المنهي ايضا في منكراته متعقبا للانكار ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي في تاويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف الايمان اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت المراد ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى النبي عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عليه السلام مائة وسبعون حديثا له في الصحيحين احد عشر حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء

والياء المشددة من رآني في المنام فقد رآني الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عليه السلام قاله في جواب من قال انه رأى النبي عليه السلام في المنام وبعض يعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفق على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيتي في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة كما قال عليه السلام الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عليه السلام فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او فكانما رآني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استيناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فقد رآني اي قد رأى مثالي يدل عليه قوله عليه السلام فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا اذا رآه على صفته المعروفة في حياته وذكر بعض ان الصحيح ان رؤية النبي عليه السلام في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عليه السلام خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق مسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل اشتمال منه تكثرا مفعول له اي للتكثر ماله لا للاحتياج فانما يسأل اي المسألة او المال جمرا اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة ان ماله يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق المذكور بهذا العذاب لانه اخذه لا لما لم يكن له حلالا او لكنه نعمة الله وهو كفران وآه حكم الدافع له على بخاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانه على حرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رضي الله عنها اخرج مسلم صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رضي الله عنه ذكرت انه عليه السلام

وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل
وقد روى مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفى من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر
بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اى يوما انما
ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال اول الليل
قال النووى معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لانها غير
مجزية لان كونها مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول
اخص من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم يعني ان صلوة اتى بها عند العراف لو لم تكن مجزية لوجب
عليه قضاء صلوة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع انتهى كلامه اقول هذا مشكل عندى لان النبي
صلى الله عليه وسلم اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين
فكيف لا يثيب الله من ادى الصلوة بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان يقال
المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل
ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك ويفوض علمه الى الشارع وقيل ذكر العدد
هنا للتكثير فالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف والكاهن واما من سألهم لاستهزائهم
او لتكذيبهم فلا لحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل عنه صلوة اربعين ليلة
فان قلت هذا يخالف لقوله عليه السلام من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت الشارح في
التوفيق ان يقال مصدق الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه
ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من سبح الله اى قال سبحان الله في دبر كل صلوة اى عقيب
فراغه من المكتوبة قيدنا بها للوزود هذا القيد في حديث آخر ثلث وثلثين وحمد الله اى قال الحمد لله
ثلث وثلثين وكبر الله اى قال الله اكبر ثلث وثلثين فتلك اى التسبيحات والتحميدات والتكبيرات
تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول عليه السلام من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اى في وقت تمام
المائة والعامل فيه قال ومفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان ما بعده
عطف بيان له او بدل فصح كونه مفعول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدا وما بعده خبره وهو
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو بضم الميم بمعنى التصرف في ذوى العقول وغيرهم



والملك بكسرها يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيكون تمام المجرور على الانه ضمير من سبح
والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة عليها وعلى هذه النسخة قال يكون للراوى وضميره عائد الى الرسول عليه السلام
لكن الوجه الاول اولى وعلى التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل
المذكور غفرت له خطاياه وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لا يخلو هنا اشتباه
لانه ان اراد من قوله في كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا اتى هذا التسبيح في دبر صلوة
واحدة من صلواته وهذا مستعد وغير مناسب لترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا الان دبر مجموع
صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في
دبر كل صلوة مكتوبة هذه التسبيح لان ترتبه يكون في صلوة واحدة ح انس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اى يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء اى يؤخر
في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل
رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي الصلة درجات
باعتبار الواصل وعشيرته وادناها ترك المهاجرة عن قريبه وصلته بالكلام ولو كان بالسلام
ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي تجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي
رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق مقدرة
لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح
المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون
ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو معنى قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة
الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد
منه البركة في رزقه وبقاء ذكره بجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة
الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرض المحال
اذا تعلق به حكمة م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله
اى يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ
بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اى ليؤخر

مطالبة الذين هم مديونون ذي عسرة او ليضع عنه اي ليحط عن ذمته مصداقه قوله تعالى وان كان
ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته
اذا دون ان الجزم ان السائل العمل بما يقوله الرسول عليه السلام دخلت الجنة قال اي الرسول تعبد الله
خبر بمعنى الامر اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون
خبر مبتدا محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها
لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لتعلمه ان السائل كان مقرا بالرسالة
فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او ليقابل العبادة
مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك
به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على
الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان
المال محبوب والطبيعة تشح به او لان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالنوافل
اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا
اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل
ولم ينكره النبي عليه السلام قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وافدا فمعناه لا ازيد
على ما اسمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا سؤالي ولا انقص في العمل بما سمعته
ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب وانما جزمه عليه السلام بانه من اهل
الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عليه السلام بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ
ابو ذر وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة
وخامسا في الاسلام ما رواه عن النبي عليه السلام مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة
وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال
او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية
يكون في حكمها لانها لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عائد الى ما دل عليه سلك او يلتمس



او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به على طريق للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل
الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عليه السلام
سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا
السيف اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه
من سمع رجلا ينشد بفتح الياء وضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله
اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا
للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا للقول فليقل وان يكون تعليلا للقول فليقل ليتوقف منه كراهته
كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه
الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء يجيء من اشرف
العبادات م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عليه السلام باربعين يوما
ما رواه عنه عليه السلام مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة
من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ماخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى
بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل تلك الطريقة
من بعده اي من بعد ممات من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير
ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها اي وزر عمله
ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني عاشوراء بالمد هو اليوم
العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم
قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض
رمضان قال عليه السلام الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كسائر الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي
في التوبة لا ينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة وقيل هذا

عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل يجعل
محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة
لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم ما تشتهي انفسكم وهذا النقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم الجنة
م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء ألقي فيه تمر او زبيب او نحوهما
منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا
فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب
مالك واحمد مستدلا به وبما روى عن قتادة رضي الله عنه ان النبي عليه السلام نهى عن شرب الخليط
وقال انتبذوا كل واحد على حدة وقال الحنفي لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل مفردا
حل مخلوطا وما ورد من النهي عن شرب الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضي الله عنها
روى مسلم عنها قيل مروية عن النبي عليه السلام ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين
تسعة وعشرون انفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثلاثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة
فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد بها هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند
تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروى برفعه على ان
لفظ يجرجر يجيء لازما ومتعديا اي جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال
الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على
حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فيباح للنساء دون الرجال م ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من شهد جنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير
وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلي عليها على بناء المعلوم
فله قيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها اي قيدت به لما ورد في بعض
روايات مسلم من شهد الجنازة وصلى عليها ثم يتبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان
قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهو تشبيه للمعنى بالجسم تفهيما
للتعظيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان الحديث ذكر لابن عمر فارسل
الى عائشة يسألها فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة



كثيرة م عبادة بن الصامت رضي الله عنه روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله
وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها قال بعض العلماء ان هذا الحديث
مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون ثم يخرجون منها فاول بعضهم
هذا في حق من تاب ثم كفره فمات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض وقال
الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاقرب ان يراد بالتحريم
تحريم الخلود م عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وغيره من قال اشهد ان لا اله
الا الله يحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر توبيخا للنصارى ويدخل جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وكلمته سماه
كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان بكلمة كن من غير اب
القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات وكان
كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا قيل النافخ كان
جبرئيل عليه السلام اضافه الله تعالى الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ الحق
لانه مصدر او لارادة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل كان سيئا
او حسنا وهو حال من الهاء فلا تأتي على اكثر الحال وفيما نحن فيه لا يجوز ان يقدر عاملا لان العمل
غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا بما يليق من الثواب والعقاب يعني من مات على الايمان
لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده فمفوض الى مشية الله تعالى وقال
الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل
قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار
قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول
قبل استيفاء العذاب وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع
بموجب وعده تعالى حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله
عنهما روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسم خالد بن زيد ما رواه عن النبي عليه السلام

مائة وخمسة وخمسون حديثا في الصحيحين ثلثة عشر اتفقا وانفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام
رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ست ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي وتغليبها على
على الايام قال النووي حذف الهاء انما لعدم ذكر الايام جريا بقال صمنا ستة ايام ولا تجوز
ست ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قال في اللغة كان كصيام الدهر الستة كائنة
غير يومي العيد وايام التشريق لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهية صوم ست من شوال مخافة
ان يظن انه من رمضان وذكر ثم في الحديث دليل لما قلنا جاء في رواية او ذكر بالواو وهي من
صام رمضان واتبعه ستا من شوال فلا ينفي الحديث دليلا والانفصال متيقن تفصيل يوم
الفطر قيل الافضل ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن
اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع قال الشارح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر
امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة بشهرين واقول بعضهم من كلامهم انهم ارادوا بالدهر السنة
لا ادري وجه فهمهم وفي الصحاح للجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان
الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم لانه
من صام ستة ايام وشهرا كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة فيقتضي ان جاء بالحسنة فله عشر
امثالها والذي لاح لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان تشتد
الرغبة فيه الى الطعام الظاهر لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس
اكثر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع م ابو سعيد رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار
اي نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن
عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء وارادة الكل
عبر به عنها دون غيرها من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش
م ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة
والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر لازم ادائهما في وقت المختار
دخل الجنة وانما خص ذكرهما لكونهما وقت التشاغل والتثاقل ومن راعاهما اي



اي غيرهما غالبا لانه عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان
رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى العشاء بجماعة يعني معهم فكانما قام نصف
الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة الى صلوة
العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصفه
ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل
كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه عليه السلام قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام
نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب
بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما روى
عن النبي عليه السلام ثلثة واربعون حديثا في الصحيحين اثنا عشر المتفق منها سبعة
والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي بالاخلاص فهو في ذمة الله اي في امان الله في الدنيا
والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة الصبح لان
فيها مشقة لا يواظبها الا الخالص الايمان فيستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم
الله من ذمته بشيء من بمعنى لاجل والمضاف محذوف اي لاجل ترك ذمته وبيانه
الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن المراد به النهي و
عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او ترك صلوة الصبح
هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة للذمة
فمعناه لا تنقضوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه
والبارز لمن من ذمته بشيء تبدركه يعني من يطالبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه و
القيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم
يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهو النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م
ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القران اي سورة
الفاتحة سميت بها لانها اول القران في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول بلوغها
من القرى في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا ينعكس

هي التي تثنى من السورة او لانها اصل القران باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية
اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي
فلان قوله مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد
ففي قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج اي خداج اي خداج ذكره
ثلث مرات للتاكيد والخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج
وان كان تام الخلقة ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه تامة
كذا قاله الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل
اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة
تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها ح انس رضي الله
عنه روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا حقق الصلوة بالذكر احترازا
عن صلوة اليهودي وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر وترك كل العبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان
الحديث صدر عنه عليه السلام في ابتداء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل
قبلتنا انما ذكره مع ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاختلاف صدور
الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم
او لانه اعرف واشهر في التمييز الا ترى ان صلوتنا تشابه صلوتهم في كثير
من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد استقبالها بالحج والوجه الاول
وكما ذكرنا انما يميز المسلم من غيره عبادة اعقبه ما يميزه عادة بقوله واكل
ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول
اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تانيثه بالتاء وههنا التانيث تحرزا وانما جاء الذبيحة بالتاء
لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمؤنث في صيرورته اسما فذلك المسلم
اراد من دخل في السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فتناول
المخلص والمنافق الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الرسول فقوله عطف

عطف الثانية تفسيرا للاولى فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم ولانه
في ذكر الزمتين حثا على الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله في
ذمته الضمير فيه لله وللمسلم الاخفار ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تنقضوا
عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى
بجماعة ولم يحكم الشافعي حتى يقر بالشهادتين عملا بقوله عليه السلام امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين
وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من
صلى علي واحدة الصلوة من المؤمن الدعاء يعني من دعا لي مرة صلى الله عليه عشرا
وفي رواية صلى الله عليه الملائكة عشرا الصلوة للمؤمن من الله الرحمة وهي عبارة عن
محو الخطيئات او عن اعطاء الرتب يعني غفر الله عشر خطيئات او اعطاه عشر درجات
قيل العدد هنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبي عليه السلام طلب الوسيلة
فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء والتوجه في امته عليه ح ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه من صلى في ثوب يعني ثوب واسع غير مخيط فليخالف بين طرفيه
اي ليبلغ كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف عورته وامساك ثوبه خوفا
منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم
يخالف لم تصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا شد به وسطه ولا يخالف
والا ينكشف عورته م ام حبيبة رضي الله عنها روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي
سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عليه السلام خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة
احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة
اراد منها الركعة تجوزا فسرها البعض عن رواتها على هذا القدر لكن مسلم زاد في صحيحه
قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد
العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة
موجودة في الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة ح عمرانه

[illegible]

[illegible]

بن حصين رضي الله عنه بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخاري
عنه قيل كان الراوي من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبي ع‍م مائة
وثمانون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بتسعة
من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا
فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه قائما
قال النووي هذا في حق غير النبي عليه السلام لانه ثبت ان نافلته عليه السلام قاعدا مع
قدرته على القيام يكون ثوابه قائما وهذا كان من خصائصه ع‍م وقيل انه محمول على المفترض
المعذور يعني المريض الذي جاز ان يصلي الفرض قاعدا للعذر اذا تكلف وصلى قائما له
اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة
على القيام لا تصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف
ازدياد المرض يكون عذرا وقال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يرد على العزيمة والرخصة
والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة واقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة
اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بان ليس على النصف خ ابن
عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه من صور اراد بها صورة ذي الروح بقرينة قوله
عليه السلام فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على ان
تصويرها حرام بل الوعيد فيه اغلظ مما في القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه جهنم خالدا فيها
والخلود مأول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه علق العذاب بما
لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما
تصويرها لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل لا باس
بتصوير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من ضرب غلاما
له حدا مفعول لم يأته اي لم يأت بموجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او لطم
اي ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم الضرب يمحو باعتاقه قال
القاضي اجمعوا على ان الاعتاق فيه غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ

لا يبلغ اجر الاعتاق من غير اعتاق في الحديث رجوع بالمماليك اذا لم يذنبوا واذا اذنبوا يعفو
رفقا في النبي عليه السلام في تاديبهم بقدر ذنبهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة
م انس ومعاذ بن جبل رضي الله عنهما روى مسلم عنهما معاذ بالفتح قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث
من طلب الشهادة اي يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير
المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة اعطي للطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي
الشهادة ق سعيد بن زيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف
اي قدر شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين
تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل هو مولى رسول الله عليه السلام ما رواه عنه عليه السلام مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد
منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة
ما يجتني من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ولمخارفها بحيث كانه يخترف ثمارها خ انس
رضي الله عنه روى البخاري عنه من عال جاريتين بلغتا من زمن صغرهن وقام برعاية مصالحهما
من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ
وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الخبر جاء بتقدير واو اي جاء مصاحبا لي وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره
جاء هو وانا الان في جاء ضمير يعود الى من كلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه قدم
انا تشرفا ولكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من كلام الراوي يعني ضم النبي
عليه السلام اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد
منه التطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول الريحان نبت
خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافاة بينهما فان داعية
الى هذه الارادة على انها غير صحيح لان المراد من الريحان ههنا فرد خاص فلا من فرد منه

ولا يجوز ان يراد منه ح

افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي انكر
مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكون
كل مضاعف مجزوم دخله الهاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الثانية مصدر
يعني خفيف الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا لتمام
العلة بل لبعض منها لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة ثم لا يتاذى المهدي
برده م عقبة بن عامر رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام
خمسة وخمسون حديثا في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة
من علم الرمي اي رمي السهام ثم تركه كلمة ثم للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية
عن مرتبة العلم ولا يؤثر عليه ليست للتراخي في الزمان لان التارك عقيب العلم يكون
تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عامل سنتنا خ عائشة رضي الله عنها روى البخاري
عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو احق بتلك الارض اي يملكها لكن اذن
الامام شرط عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث
اجاب عليهم بان قوله عليه السلام ليس لمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن
فيحمل المطلق عليه وفي قول عمرا اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح
للاعلام غير كاف للتمليك لانه ليس بعمارة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة ثم
او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا بضم الزاي وسكونها
ما يتهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم و
المسجد بيت الله فمن دخل في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة
لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد
من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهما روى



روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا فليس منا قال ابو هريرة رضي الله عنه قال
النبي عليه السلام حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال
ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق
الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه من فاتته صلوة
العصر قيل المراد بفوتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد بفوتها بالتعمد لانه جاء في رواية
البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في وقتها
المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي
نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان يوتر على التوسع اي في اهله وماله او بتمييزه و
روى برفعه فحينئذ يكون النقص صفة الاهل شبه النبي عليه السلام خسران من فاته العصر
بخسران من ضاع اهله وماله للتخويف والاقناع والثواب في الحال من فاتت الاهل والمال
وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهاب اهله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه من فرج عن اخيه اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف
اعم من ان يكون بماله او بمساعدته ولو كانت برايه او اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه
كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان
كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها م ابو هريرة
رضي الله عنه روى مسلم عنه ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قاتل
لتكون كلمة الله وهي قوله لا اله الا الله هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله
في الحقيقة وفي سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم منه ان من قاتل للدنيا
فليس له اجر ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة في غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في
حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة خالفا
للاعلاء لما رغب الصحابة اليها النبي عليه السلام في الجهاد وروي انه عليه السلام قال في غزوة
بدر قوموا الى الجنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة التمرات التي كانت
يأكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها لحيوة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل

لنا بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه اليه فيقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل وسيقن ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به في كل وقت يطعمه ويرسله وتتحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من زعم نفسه خيرا على يونس بن متى لم لاجل ما حكم الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الرسول الله عليه السلام ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وخص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى وظن ان لن نقدر عليه وقوله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا محذوف اي اذانه وانا اشهد وهو معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا لتقوية التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا اه استئناف كانه قيل ما سبب هذا ذلك فقال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغائر وان يكون دعاء له ح جابر رضي الله عنه روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها امنت من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه امر باقامتها فتكون هي قائمة آت محمدا

الوسيلة

بن متى اي ...

[illegible]

اي اعطه الوسيلة فسرها النبي عليه السلام بانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وانا ارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عليه السلام في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلائق تسال فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا يتعين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني اتحقق شفاعتي مجازاة له عائدا يوم القيمة فان قلت شفاعته عليه السلام عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عليه السلام تجوز على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لاجل زيادة شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون نادرة للقائل بهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء ولعلمنا من اي قسم يكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي اسبح سبحان الله وبحمده والباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبح تسبيحا مقترنا بحمده او للحال وهي غير زائدة تقديره وابتدأ بحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من الثواب التسبيح وانما قيد به لانه قال في تهليل منه في الحديث الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيندفع الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا

والدرجة الرفيعة صح

بافضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل ما
قال او زاد عليه ونقول او في قوله او زاد بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون
او نقول الاستثناء منقطع بمعنى لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بما يساويه او زاد
عليه فانه يأتي بافضل منه ع ابو ايوب الانصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال
للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده
بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ع ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم
مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب
وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق ان التهليل المذكور اذا كان عشرا اعتق اربع رقاب
وفي هذا الحديث اذا كان مائة عتق عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث التابع
منافيا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح صحيح مسلم هذا
اجر المائة ولو زاد عليها زاد الثواب وليس هذا امثال الحدود التي لا يحسن تجاوز
تها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية
وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت
عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء
به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة
مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار
زبد البحر والتهليل ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال النبي عليه السلام
السلام افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة
يكفر جميع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل على عتق
باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرها م طارق بن اشيم رضي الله عنه روى مسلم عنه كان الرجل

الراء وبالقاف والميم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة تحت قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد
على بناء المجهول من دون الله انما صرح مع انفهامه مما قبله اهتماما بشانه حرم ماله ودمه
اي التعرض بهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره
كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه
على الله مرتب على قوله وكفر يعني من انكر بقلبه ما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر
على ثوابه الا الله والى هنا كلامه لكن اولوية توجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل
في معنى اعطاء الجزاء وقال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا
الى كلمة التوحيد فاذا قالوا لزم الحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوا بها
فبها ونعمت والا الحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا الحكم باسلام احد الا بعد
الشهادتين لما روي انه عليه السلام قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت
به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث وعامادا بتقدير فيه
الشهادة الاخرى انما لم يذكر اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضي الله عنه روى
البخاري عنه من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر بتقدير او معناه ادى
التراويح فيها ايمانا اي تصديقا بالثواب واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه
مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من قام ليلة
القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت
ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان لوجه
اخر لانها مختفية فيه ومجرد احيائها يؤدي لاحياء سائر لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء
المثناة تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون
فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز

ان طلب قتلاً او الحديث باطلاقه حجة ولو احكم الواقع عن نفسه واهله يكون شهيداً م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات
في الطاعون بالجار والمجرور حال او يكون في بمعنى الباء السببية كقوله عليه السلام دخلت امرأة
النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح يخرج مع لهيب في الاباط و
الاصابع وفي ساير البدن مسود ما حولها او يخضر او يحمر واما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون
والصحيح الذي قال المحققون انه مرض يكثر في الناس ويكون نوعاً واحداً فهو شهيد ومن مات
في البطن اي في داء البطن كالاسهال والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد
اعلم ان الشهيد له ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث
ومن قتله المسلم ظلماً ولم يجب بقتله دية على ما في عرف الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الثواب
وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكور في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب الشهيد
لشدة هذه الموت وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب
مدبراً او غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلاً اي حيا حين
سماه قتيلاً باعتبار ما يؤل اليه له عليه اي على قتله بينة فله سلبه هو ما على القتيل ومعه من
ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع غلامه على دابة اخرى فليس بسلب
كذا قاله النووي استدل الشافعي بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة
والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث
محمول على التنفيل جمعاً بينه وبين حديث اخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به
نفس امامك خ عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل انه كان ثمه
عالماً حافظاً ماهراً وله عن النبي عليه السلام سبعمائة حديث له في الصحيحين خرج اربعون انفرد
البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهداً بكسر الهاء من عاهده مع الامام على
ترك الحرب ذمياً كان او غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الامام لم يرح
روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح
واراح يريح اذا وجد رائحة الشيء رائحة الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة

مسيرة اربعين عاماً عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز
ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهداً لا يجوز
من تلك الرائحة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من قتل وزغة وهي بفتح
الزاي والعين المعجمتين دويبة وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن
قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا لدون الاولى اللام فيه زائدة اي حسنة يكون اقل من
الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون
الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كان نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان
يكون لفظ النبي عليه السلام وقد بين المكنى عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول
ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة دون ذلك وانما كان الاقل
ضرباً اكثر اجراً لان عدمها مطلوب فلو اراد ان يقربها ضربات ربما هربت وفات قتلها
المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عليه السلام امر بقتل الوزغة وقال كانت
تنفخ على ابراهيم عليه السلام حين القي في النار لعل هذا الحديث صدر لبيان ان جبلتها
على الاساءة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه
بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة اي ضرب
جلده في الاخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس
بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون كما قال اي الا ان
يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الاخرة قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لان قوله
وهو بريء يأباه اللهم الا ان يؤول ويقال وهو بريء اي في اعتقاده الا ان يكون
المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقاً فيه اعلم ان قوله وهو
بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه في اعتقاده انه غير بريء جلد ايضاً الا
ان يكون كما قال بل جرى نظراً الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالباً ولا
يجلد اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عامر الانصاري رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه من قرأ بالايتين من اخر سورة البقرة الباء زائدة والايتان منها

آمن الرسول الى آخر السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى بمعنى اغنى او بمعنى دفع
اي من قيام تلك الليلة او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان
بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة
تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم
الفاعل بن عفراء وهي بفتح العين المهملة وسكون الفاء ام معوذ وكان يعرف
بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه
السلام احد وعشرون حديثا لها في الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه
وهو هذا والباقيان للبخاري قالت ارسل النبي عليه السلام غداة عاشوراء الى قرى
الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه عليه
السلام قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا
الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب وههنا قسم آخر وهو من يصبح لا
صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديث
ان صدر اول اليوم فلفظ كان زايد وان صدر في اثنائه فغير زائد ق ابو سعيد
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عليه السلام العشر الاوسط
فلما كانت صبيحة احدى وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عليه السلام
فقال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيتها
هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه واريتني اسجد اي
علمتني ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على
هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا واسطة بالنفس من خصائصها
في ماء وطين قال ابو سعيد ابصرت رسول الله عليه السلام وعلى جبهته اثر الماء والطين
صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء وكف المسجد في مصلى رسول
الله عليه السلام وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما لا اخفى
الله تعالى ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان

من رمضان خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة
بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم وكذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد ههنا
لاخيه فيه اي في الدنيا من عرضه اي من تحقير بتنقيص عرضه ذكر في الفائق عرض الرجل
جانبه الذي يصونه عن نفسه وحسبه ويحامي ان ينتقص او شيء هذا تعميم بعد التخصيص
اي من شيء آخر كأخذ ماله او منع من الانتفاع به والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم
في غير العرض لان نقض عرض الفاسق بغيبته جائز فنقض عرض الكافر اولى ان يجوز
فليتحلله اي ليطلب منه اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار
ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان
التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روي عن النبي عليه السلام انه قال اذا
اغتاب احدكم اخاه فليستغفر فان كفارته فمعناه اذا لم يبلغ اغتيابه حتى غيبته فاذا بلغ فعليه
ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال فكيف يفعل اذا لم يكن دينار
ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا
فقليلا ومقدارها مفوضة الى الله وان لم يكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه تحمل
ان يكون الماخوذ نفس الاعمال بان يتجسم فيتغير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعيم والنقم اطلاقا للسبب
على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الظالم في الحقيقة
يجزى بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية ان ولدا لو
يجد قال الاب احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطيها اخاه لينتفع فان
ابى اي اخوه من قبول العارية قيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك
ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع خ ابن عمر رضي الله عنه
روى البخاري من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله عليه السلام لما ادرك
عمر رضي الله عنه وهو يحلف بابيه وفيه نهي الحلف بغير الله لان الحلف تقتضي غاية تعظيم المحلوف
به في الشرك بحلف بالله والعظمة مختصة بالله حقيقة ولا يضاهى به غيره واما قسم

ليمنحها

اله بعض مخلوقاته كالنجم والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب النجم او نقول اليمين
من العباد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق فقطعا
وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لتشرف ما اشار من مخلوقاته ح انس رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي الضحية استدل
به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة و
وقتها بعد ارتفاع الشمس صلى او لا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت
لو فات الصلوة يجيء الى يوم الثالث الجواز الذبح عند ابي حنيفة في اليوم الاول او لا والواجب بان
ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه وعلى عدمه اقول كيف
فات عنه ما ذكر في المحيط للامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت
الزوال فان فاتت صلوة الامام بعذر او غيره جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام
الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى قبل ان يصلي الامام اجزاءه لانه فات وقت الصلوة
على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين
المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه
عن النبي عليه السلام تسعة عشر حديثا انفرد مسلم بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء
اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه
او يقال يتمتع بمعنى يباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تزوج امراة الى اجل قال
النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام
تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام جميع
العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فـ
اتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن مالك من جوازه فخطاء ح عبد الرحمن بن ابي
بكر رضي الله عنه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان من
ولد ابي بكر ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيح ثلثة احاديث متفق عليها
اصحاب الصفة من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال النووي كان النبي عم يوزع اهل الصفة



بالصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الشارح الظاهر ان معناه طعام
الاثنين يكفي الثلثة ويزيل الضعف لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عليه السلام اكثرهم شبعا
في الدنيا اطولهم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عليه السلام بحسب ابن ادم
اكلات يقمن صلبه وعن هذا قال بعض المشائخ من العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الا ان الا يحمله
الا انا قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب
بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره
فليذهب بمن يتم ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدرها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة
ايام فعلى هذا في اخراج المتقي هذا الحديث انما اتفق عليه الشيخان ومن كان عنده طعام اربعة
فليذهب بخامس بسادس لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام اربعة كافيا
للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او كما قال قيل هذا اخاذ النبي عم
المعنى السابق بعد الاخبار القول المذكور فان قلت قد جاء في رواية صحيح مسلم طعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء
المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب التعزي ح ابن عمر رضي الله عنه روى الحديث
عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح
كان لتقرير الخبر على الابهام اما دائما نحو كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما وتاتي كان بمعنى
صار نحو كان من الكافرين وتارة زائدة وتامة ومهنا لا تصلح لكل مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى
كانه بمعنى السعي لان السعي في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر الملازم وهو كان واراده الملزوم
وهو السعي وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول
الاستمرار والانقطاع انما يفهم من القرائن لا من كان وههنا الغرض بيان ما يكون سببا للثاني
فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا وانما لم يقل قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما
هو الله تعالى ليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة
الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي بغاية تحققه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا
قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعميم

انسب للمراد وانفع للعباد م جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان له شرك
بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد اخذ
بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء
اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشا لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو
احق به اي باخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض
لان الشفعة انما تثبت في العقار وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة له
للذمي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت وفي الحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه بمعنى النهي ثم
محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه لشريكه وهذه كراهة تنزيهية لان فيه جلا باعتبار توهم ضرر
الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا
الحلال هنا بمعنى المباح والمكروه يعتد عليه انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه
والمكروه راجح الترك م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي
زائد عن حاجته فليعد به الباء فيه للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يوصل الراحل من يعينه باركابه
على ظهر وهو قد يحصل بالاعوار وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن
الرفقاء وهو انما يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان
عليه عبر عنه بالعود لما ذكرنا او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما روى مسلم عنها قيل هي
اكبر من عائشة اسلمت قديما بمكة ما روت عن النبي عليه السلام ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان
وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عليه السلام مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا
ساق معه الهدي وكان المتمتعون معه عليه السلام بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال
عليه السلام من كان معه هدي وساق فليقم على احرامه بضم الياء اي ليقم نفسه على احرامه والا يحل
حتى يحل حجه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي يتحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج
وبالحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق
او لم يسق م ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه من موالي النبي عليه السلام ما
رواه عنه مائتان واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم

شريكه صح



وحده مسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عليه السلام فقال عليه السلام من كان منكم
مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم
ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن هذا قيل من مدح فقد ذبح بغير سكين ثم ان
دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصال النفع الى المادح وغيرهما فقد بين
عليه السلام طريقا او نوعا مناسبا للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو
من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي
على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند الله فان ذلك غيب عنا عداه
بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكيته احد عند الله فكانه غلب عليه في معرفته
احسب وهذا تاكيد بقوله فليقل كذا وكذا مفعول ثان لاحسب المتقدم ان
كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه وجزاؤه محذوف بقرينة قوله فليقل قال
الشيخ الشارح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم في المجزوم فما وجه جمعهما
قلت العلم هنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا امتناع بل في كون
العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التفصيل في صحة المدح لان المادح ان كان يجزم
ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر المقول له وان
لم يكن جازما لا يمدحه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من كان منكم مصليا
بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثرون وفي تفويضها الى المصلي اشارة
الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات لما روي ان النبي
عليه السلام صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى قلنا الحديث قولي
والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من
كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا
او لانه اخر ايام الحساب والايمان به تصديق ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا
شهد امرا اي حضر شيئا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب
عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك كلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه او

الجناح وقد قال عليه السلام من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد
المعجمة بن عبيد وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الباء المثناة تحت قيل انه
كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن في دمشق وصار قاضيا فيها لمعاوية ومارواه عن
النبي عليه السلام احد عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بتشديد النون اي في مبايعة ما فيه الربوا الا مثلا بمثل
وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل واما سقوط المماثلة في الجودة
عرف بقوله عليه السلام جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن
بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه
قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية
ان الله تعالى اوحى الى ابراهيم عليه السلام اكرم اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية
فاوحى اليه اكرم فجعل ثورا فاوحى اليه اكرم فجعل جملا فاوحى اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام
الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف
ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض بهذين الامرين
على وجوبها وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام وفي
كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت ق ابو
هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عليه السلام الحسن وابصره
اقرع بن حابس فقال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عليه السلام من لا يرحم
على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول روي الفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة
ومجزومين على ان يكون شرطية يجوز ان يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد بقرينة
ما قبله من حكاية الراوي وان يراد اعم والمتعدي هنا منزل منزلة اللازم اي من لا يكون
من اهل الرحمة ويجوز ان يكون كناية عما يتعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من



لا يرحم الناس لا يرحمه الله تعالى فيكون نفي رحمة الله عنه ولا بان لا يكون مع الفائزين السابقين
بل متأخرا ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل اسلم عمر سنة خمس من النبوة
بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل السماء باسلامه ما رواه عن النبي
عليه السلام خمسمائة وسبعة وثلثون حديثا لدى الصحيحين احد وثمانون حديثا
انفرد البخاري منها باربعة وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
الآخرة سبق تأويل مثله في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى
مسلم عنه من لعب بالنردشير وهو اسم لعب معروف عجمي وقيل اسم نرد وشير معناه على الفهم
حلو فهو كمن غمس بفتح الميم يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به ههنا الاكل لان الغمس في اللحم
يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما لتشبيهه عليه السلام بالمحرم وعليه الفتوى
العلماء ويجوز ان يقال الغمس حقيقية غير منصور في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير مانع
وانما هو من قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في
قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا وما يخدعون معناه يخادعون الذين آمنوا على
احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين بذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص
الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه وهو شابور بن اردشير اول
ملوك ساسانية شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي بالفصول الاربعة والشخوص
الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت الاثنى العشرية
بشهور السنة والكعاب الثلثة بالاقضية السماوية فيما للانسان وعليه وما ليس
له ولا عليه والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب بها بالكسب
فمن يلعب به يكون مجتهدا في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله تعالى م جابر رضي الله
عنه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف
بالنبوة مع انه لا بد منه لظهوره ومن لقيه يشرك به شيئا دخل النار م جابر رضي الله
عنه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به وقال جاز للمحرم لبس الخفين
بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط

القدم عند معقد الشراك لقوله عليه السلام في رواية اخرى فليقطعهما اسفل
من الكعبين ومن لم يجد ازارا من ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل
وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة رح لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه ويتزر به
عند الضرورة لقوله عليه السلام لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل ولو ا
ورد فيه دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه من لم يدع قول الزور من عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس
لله حاجة في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كني بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان
الغرض من الصوم كسر الشهوة قهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه
امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر ر
ضي الله عنه روى البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلع تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة
واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثانية هي المرادة هنا لا تشرك بالله شيئا هذه
جملة حالية دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن
يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر
فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر يخلد في النار ق عائشة رضي
الله عنها اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه
لانه لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين
بقوله عليه السلام لا يصوم احد عن احد واولوا القيام في الحديث بالاطعام فان ولي
الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام
عنه انما يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقا ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر
والمعتبر في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه
م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو تنوينه
للافراد اي لم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازيا وقيل معنى تحديث النفس بارادة
الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد الة كما قال الله تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له

له عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه
الصفة فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم مخصوص بزمان النبي
عليه السلام والظاهر انه عام ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من
مات وهو يدعوا الواو فيه للحال من دون الله ندا بكسر النون اي مثلا لله تعالى كذا
قاله الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا
يزعمون انها تخالف الله قلت لما سموها الهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة
على مخالفة الله تعالى فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا
كالمرسن فانه موضوع للانف المرسون فجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما
جاء في حق الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان
رضي الله عنه روى مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقد جزما دخل الجنة وفي
قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان متظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدها
قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان
الاقرار شرط اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي المنصور
الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح
ورسالة رسولنا عليه السلام مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية وهي يكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة او
المنفعة والمراد به هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها
عليك غدت بصدقة الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك
المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية
اي في اول النهار واول الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية فقيل غدت صفة المنحة
وخبر من محذوف اي جمع اجرا جزيلا والوجه الاول اولى م عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر الحاء وما يوظفه المرء على نفسه من
قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقراه ما بين صلوة

التهكم

الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قراءه من الليل يعني من فات حزبه او بعض منه عن
الوقت الذي كان يفعل فيه ففعل في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت لان
تعيين ذلك الوقت بما وظفه ولم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاءً بفوته وانما كان
باعتبار فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر فان حزب
العابدين يوجد فيه غالباً واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح
كانه من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل
انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى لمصادفة اكثر اليوم النية لا لانه
كان من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه في كانما تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين
الشرع حتى يكون التفويت منقضيا بوقوعه ولو كان التعيين بطريق النذر يكون تشبيها

ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان
يعصي الله فلا يعصه والمراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي
ايجاب المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما تساوى
طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضي الله عنها قيل هي التي وهبت نفسها
للنبي عليه السلام في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة روت عن النبي عليه السلام خمسة عشر
حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه
المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله عليه السلام
اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعرائها عن النقص والانفصام من
شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل
فيه وبامتداده الى زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف وهو صومه بقرينة قوله
وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس
الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل
يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل

الفعل فليتم صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام
لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف
الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب مع ان جماع
الناسي لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه
القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله على فانما اطعمه الله على رفع
الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد عليه الكفارة ايضا ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من عوسر عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا
سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه
من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما التسليم في الحساب فهو الذي عرض
عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله فسوف يحاسب حسابا يسيرا ح عمر رضي
الله عنه روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على الميت بصوت مع قول
القبائح يعذب روي بجزومًا ومرفوعًا بما نيح عليه روي باثبات الباء الجارة
فما موصولة او مصدرية وروي بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان تكون مصدرية
اي مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل
اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب
يا ام معبد لئلا يعذب بفعل الا بفعل غيره قال شارح المراد بمن نيح للمشرف على
الموت وتعذيبه ما يحصل اليه من الشدة وبالنياحة عليه سكرات الموت الى
هنا كلامه لكنه ضعيف لانه قد جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال
انهم كانوا ينوحون على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبائح
في الشرع كما كانوا يقولون يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب
بتلك الاوصاف م جرير رضي الله عنه روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو
متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العائد الى من الرفع

بالنصب مفعول الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بنا المجهول
اي صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهني وهو الخير الحاصل من الرفق م ابوهريرة
رضي الله عنه روي مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء والعين اي يصب نعمة ولا
ييأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى شدة قيل المعنى
هو الاول وهذا تأكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله ما امرهم
ويفعلون ما يؤمرون لا يبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ
ابوهريرة رضي الله عنه روي البخاري عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار
والمجرور حال عنه اي خيرا ما شابه يصب منه روي مجهولا اي يصير ذا مصيبة وهي
وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعل الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب و
ضمير منه على التقدير بين عائد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال الطيبي الرواية الاولى
احسن للادب كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام فاذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل امرضني وقيل يصب من الاصابة بمعنى الوصول وضمير يعود الى من وضمير منه
الى الله والمعنى الاول اظهر ق ابوهريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من يرد
الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة
فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابوهريرة رضي الله عنه
روي مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه ليشمل المؤمن والذمي والمستأمن و
التيسير عليه اعم من ان يكون بالتأخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق عليه او
بابرائه عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد والاخرة
بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اي عيوبه وبدنه ستره الله في الدنيا والاخرة والله
في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة
اي مدة كون العبد في عون اخيه او موصولة بمعنى والله في عون العبد الذي كان في عون
اخيه وتكون كان زائدة والمظهر هو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان
العبد مع عجزه اذا اعان اخاه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعي ومن ستر

ستر على اخيه م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي
في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو بالحركات الثلث اسم موضع بين
مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عن بني اسرائيل
لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على النفس اما لقربها من العدو او لصعوبة
طريقها فلهذا حط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب
ذلك القاعد والاخطيئة المؤمن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر
موسى وعبدوا العجل فصل ومن الاستفهامية هذا مبتدأ خبره محذوف اي من استفهامية
في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابوهريرة رضي الله عنه روي مسلم عنه من اصبح منكم
اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح ليكون تامة وصائما
حال عن ضميره قال ابوبكر انا قال اي النبي عليه السلام فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو
بكر انا قال النبي عليه السلام فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابوبكر انا قال اي النبي عليه السلام
فمن عاد منكم اليوم مريضا قال انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اي الخصال
المذكورة من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال
الشيخ معناه دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة
رجل وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض
على ما يجيء بعده من الامور فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء فيشرب
على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على سقيه اشارة الى ان
نفع عمله يرجع الى نفسه انفعا فينبغي ان يليها ونه منه قال جابر دنا اي قرب من مائه
من مياه العرب م سلمة الاكوع رضي الله عنه روي مسلم عنه من قتل الرجل يعني عينا
هذا تفسير للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار
الاسلام بغير امان حل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز
قتله وقال الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتله

ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم
يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المص
اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق
جابر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اي اولياءه
ورسوله قال كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان ممن عاهده رسول الله ثم
نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبي عليه السلام واصحابه ويحرض عليهم الكفار و
كلما بلغ حسان بن ثابت رضي الله عنه نزوله في بيت بمكة يهجو اهله حتى نبذه اهله
فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي عليه السلام قدومه وقال الحديث معناه
من كان يقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا
وقد قام النبي يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول
الله عند باب المسجد فقال عليه السلام افلحت الوجوه يحمد الله على قتله م انس رضي
الله عنه روى مسلم عنه من ياخذ مني هذا فمن ياخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير
بقوله هذا قال الراوي ثم قال عليه السلام فمن ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين
يده يقول انا انا فلما قال عليه السلام فمن ياخذه بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة لعله
ان حقه كان المقاتل في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل دجانة بضم الدال وبالجيم
والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه من يردهم عنا وله
الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم نفر نحو حتى
بقي مع رسول الله عليه السلام سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد
الكفار النبي عليه السلام قال الحديث حتى قتل السبعة رضي الله عنهم وثبت مع رسول
الله عليه السلام يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة مجروحا
في اربع وعشرين موضعا وتاكر رباعية رسول الله فعلاه الغشي اضله يرجع به القهقرى
وكلما ادركه واحد من المشركين كان يضع رسول الله عليه السلام ويقاتل حتى وصل
الى الصخرة وكان يقول عليه السلام اوجب طلحة خ عمار رضي الله عنه قال ان المهاجرين

المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان الجنة لرجل من بني غفار عين
يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عليه السلام له هل تبيعها بعين
في الجنة فقال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال
عليه السلام من يشتري بئر رومة فتكون برفع النون وفي بعض النسخ نصبها على
انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء
سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا
لغيره في الاستقاء منها ولا يختصها من بينهم بالملكية يعني يقفها روي ان عثمان
رضي الله عنه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز
وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعل مع غيره سواء
فيه اعلم ان المص رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ
الترمذي في بعض الرواية ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب
التحفة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل
يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت
الغزوة فيه قيل كان مع النبي عليه السلام من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة
عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف
مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضي الله عنه روي انه وجده بين
الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه
حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو **الباب الثاني** خ ابن عباس رضي
الله عنه روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عليه السلام وانما
كان جد الانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله
التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله
يعوذ بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله التامة لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان
اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها

مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله التامة كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة
وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب بقوله يعوذ ان يقول اعوذ كما
بتشديد الواو وعلى معنى قائلا اعوذ كما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها ولعل
توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل
واسحق التعوذ بهذه الكلمات ولقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي
كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه
ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة ليشبه كل قوله
وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى الشيء واستحسنه ولم يرجع الى الله
والى رؤية صنعه تعالى قد يحدث الله في المنظور عليه الجناية بنظره على غفلة ابتلاء لعباده
ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببا ووجهها بعض
بان العاين ينبعث من عينيه قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما
قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقول اي النبي عليه السلام هذا الحديث للحسن و
الحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
ان ابر البر وهو الاصح جعل البر بارا ببناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجازا او المراد
افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه
بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح اللام اي غاب والغيبة اعم من ان يكون بموت صح
او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك تؤدي الى كسب الدعاء
له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر [illegible]
فتفضيل صلته يجيء من وصف التابع م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان
ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر
عليه السلام كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما الاصح اشارة الى
ان خصوصيته بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له ظئرين الظئر بالهمزة هي التي
ترضع ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال



لكمال العناية بابرهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة يكون له ظئرين
تكملان رضاعه في الجنة وقيل انه يكون في النشأة البرزخية لورود الاثر ان
اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان القبر
متعلق بها لانه يستريح فيه اولا من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابرهيم
لا ينحل لكمال روحه واستمداده بروح من مشى الروح الامين في حضرته ويصير له هيئة
يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا
بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك
لكن الاسلم ان يقال انه كان من المتشابهات ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عليه السلام يرى اباه يوم القيمة وعليه الغبرة و
هي ما ينحط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد
وجهه وسوء هيئته وفيه اشارة ان شرف الولد الفاضل لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال
صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري
فيكون الخصم تأكيدا الالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته
انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة
فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة
الالد الى الخصم فيكون الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي له خصومة اي شديد
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اي سريره و
صنعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه تشديدا واستدراجا وان يكون تمثيلا
لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى كلا التقديرين يشبه ان يكون استعمال
هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه يستعمل في الله
تعالى كما قال الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء
وفيه اشارة الى اعتزازه عن جنس الانسان الذين يرجونه بالخولقة ثم يبعث
قلبه

سرايا جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من ابليس منزلة
اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد
فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم وما
للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت واحدا من الانس حتى
فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس ذلك المغوي من نفسه فيقول
نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره محذوف اي انت صنعت شيئا عظيما و
في بعض النسخ بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم العون انت والصواب هو الاول لان
اضمار الفاعل في افعال المدح من غير نكرة تفسره خلاف القياس وانما رضي اللعين
عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل والوقوع في
الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء
سبب للجنة يعني كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية
عن الدنو من العدو في القراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ
الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله
دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله
اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد بالزوجين الراكب مركوبه وانفاقهما اهلاكهما و
انما يكون بالدنو من السيوف فصارا متقاربين في المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى
يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا قليلا اجرا جزيلا وقد اجليلا فاني حاجة الى هذه
التكلفات الواهية م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان ابي واباك في النار
قاله عليه السلام لرجل سأله اين ابي قال الراوي لما سأله قال عليه السلام في النار
فلما ولي السائل دعاه فقال الحديث بلفظ الكتاب يشعر الى انه قال ذلك اول
مرة ذكر النبي عليه السلام اباه مع اب السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن
قلب المستفهم وهذا تما قصد الله تعالى من حسن الخلق م ابو عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه

عنه ان احب اسمائكم الى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان
احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة لله المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبد الله
لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خصص التوحيد به في كلمة الشهادة لاشتهاره
وللاخر اضافة اسم الرحمن الدال على كمال رحمته العامة بكل خليقته وعن هذا قال
بعض العارفين لا تدعني الا بيا عبده فانه اشرف اسمائي ○ قال العبد الضعيف
مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه ○ وصانه عما نشانه ○ احمد الله على ما الهم والدي
الحنيف ○ ان سماني بعبد اللطيف ○ يا مولاي تفضل علي فانك لطيف ○ وقوني ○
برضائك فاني ضعيف ○ ولا تنظر الى ما صدر عني ○ وامح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو
ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام
المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح
يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل
والمراة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روي
عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في
بشرة المراة تحت كل ظفرة وشعرة فيمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك
جمعها يدل على انه من الجمع ولا شك انا علم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة
وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم تكون مضغة وهي قطعة
لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح
وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث[7] فان قلت ما ثبت في صحيح
مسلم من ان النبي عليه السلام قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة
بعث الله ملكا فصورها يدل على ان التصوير قبل المضغة[8] لا يخفى وقوع عادة
الهيم
ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة
هنا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله فينفخ لانه لو كان معطوفا على فينفخ يلزم

[7] لان نفخ الروح بعد التصوير مح

[8] فيكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير مح

ان تكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي
عليه السلام قال يدخل الملك على النطفة بعدما يستقر في الرحم اربعين يوما فيقول
اي رب شقي وسعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون في الاربعين الثاني يكتب
رزقه روي على صيغة المعلوم والمجهول وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون
بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلع على مدة الحيوة كلها وهو المراد ههنا او
على منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله شقي وهو من وجب له النار او سعيد
وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان
من حق الظاهر ان يقول شقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية
لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا
فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد
قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغير ان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله
الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه انها عاطفة
ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة
فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة فضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه
للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان
ان الاعمال امارات علامات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به
القدر في البداية ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا
من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فعرض لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق فان
فيها رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه
ويقرأ الفاتحة فبرئ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا فقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله فقال عليه السلام ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب

الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القران وكرهه ابو حنيفة
واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القران فاهدى لي قوسا
فذكرت ذلك للنبي عليه السلام فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها
اجاب بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث
وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف
كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم
تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ ما لهم بسبب او يقال الرقية
بالقران ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف محذوف في الحديث
تقديره رقية كتاب الله تعالى وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة
اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك
الموضع عالم آخر وغير جائز اذا تعين هذا دليل لمن جوز اخذ الاجرة على تعليم القران
وحمل من انكر الاجرة في الحديث على الثواب كما مر م عمران بن حصين وجابر رضي الله
عنهما روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده
في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو
كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه
وقد صح ان النبي عليه السلام لما اخبر بموت النجاشي قام وصلى مع اصحابه صلوته
ثم تتابعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه
عليه السلام وفيه دليل على ان النعي لغرض ديني مثل تكثير الجماعة جائز واما ما روي
عليه السلام نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال
الميت احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ولم يجوزها من حمل الحديث على
ان جنازة النجاشي رفعت للنبي عليه السلام فكان كمن رآه القوم
دون الامام م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان اخنع اسم اي افجر
واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم ملك

صلى فيه صلوته

الاملاك وكذا في معناه ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان
ناسا جاؤا الى النبي عليه السلام فقالوا ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن والسنة فبعث
معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء
فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعون ويشترون بثمنه الطعام لاهل الصفة
والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عليه السلام حالهم
وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد
لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا انما ذكروا الحصول رضاء الله ليثقفهم انهم اذا نالوا مرتبة
الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة ورضينا عنك م جابر رضي الله عنه روي
مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس
لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عليه السلام بعبارة مناسبة له وهذا من كمال
بلاغته عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلوه
ابتداء كما قال الله تعالى اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا
لا ينكحون الا الغرباء وقال ابن سيرين ليس شيء من الذوات يعمل هذا العمل الا الخنزير
والحمار وفي السنن لابي داود عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي عليه السلام من وجدتموه
يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل الشافعي في احد قوليه وذهب
احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضي الله عنه روي
مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا تمييز ادنى يعني اقل ينتعل اي رجل ينتعل
بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها وقانا الله منها
بلطفه المتين وابقانا في مقام الامين آمين آمين م ابو هريرة رضي الله عنه روي
مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد منه ملكه ومسيره احدكم من
الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان
يقول خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسم بل الوجه ان الخبر محذوف وان
يقول بيان له بدلالة سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه

ما تمناه ومثله معه ويتمنى يعني بعد ما يقال له مرة او مرتين تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت
معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله
هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى التوجيهين ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه
معلوم فيقول نعم فيقول له اي والله او الملك فان لك ما تمنيت ومثله معه فان
قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله محالا فكيف
يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلوا
بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه م ابن مسعود
رضي الله عنه روي مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير خضر هو جمع طائر ويطلق على الواحد
ايضا خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام اي تسكن في شجرة الجنة هكذا ذكره الافليشي
واختصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في
جوف طير خضر قال الشيخ المراد بالمؤمنين على رواية الافليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب
فيدخلونها الآن الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين
هذه الرواية ورواية الافليشي يعني جعل الله الارواح الشهداء فيها كل الطيور
ليناولوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة لقوله تعالى بل احياء عند
ربهم يرزقون قال شارح لو تركنا هذا مذهب اهل التناسخ وقال الحق يحمل هذا على
التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثيل الملك بشرا الاولى ان لا يشتغل بكيفية
امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من
الجنة اي ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع
اليهم ربهم تعديته بالى لتضمنه معنى النظر ولا يخفى ان يتعدى بعلى اطلاعه هذا
يدل على ان ذلك الاطلاع نوع آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد
فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث
شئنا ففعل ذلك وهو اشارة الى قوله هل تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم
لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى

نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم
سألوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم
النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك على تكميل استعداد
يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد فان قلت
ارادتهم اعادة الارواح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره
فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة
النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رضي الله عنه بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي
جاء حبر فقال عليه السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول
يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال عليه السلام ان اسمي محمد الذي سماني
به اهلي الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال
النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله ولعلمه
ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة
فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد لان
قوله عند الله تلويح الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا
هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني ما صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به تهكما بهم
ق سعيد بن وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين في
المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا
في حق المسلمين من سأل عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان
المسئلة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه في امر الدين وذلك
جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان
الحاجة دعت اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا



ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عليه السلام في مثل هذا من جوابه ردع لسائله
وان اجاب عنه كان تغليظا على غيره ونظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج
بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي عليه السلام حتى اعاد مسئلته ثلث
مرات فقال عليه السلام ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم
لما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا من اعظم الكبائر لتعدي
جنايته الى جميع المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة يجوز ان يكون باعتبار ذواتهن
اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان يكون باعتبار
سكناتهن بيانه انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناتهن في الجنة قليلا بالنسبة
الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة
والكثرة خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه وقال عليه السلام حين رجع من غزوة
تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر
ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في
استحقاق الثواب لكونهم معنا بنية حبسهم العذر استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر
ولولاه كانوا معنا ذوات ولا يلزم منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال
فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر بن قحطان
ذكر صاحب التحفة قال اللقي صوابه ان الاشعريين فهو كما قال لانهم يقولون
يمانون والاشعرون بتخفيف النسبة اذا ارملوا اي اذا نفد زادهم والمراد
دنو البعض بقرينة قوله عليه السلام جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم
شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم
في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة و
فيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رضي الله عنه

روي البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثرت اموالهم في الدنيا هم
الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من
تصدق بالمال من في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام
٢ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليارز
براء المهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات الثلث معناه ينضم
الى المدينة كما تارز الحية الى جحرها قال المظهر اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما
شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل
الفتح كانت تحصيل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يارز
الذي حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا يرى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد
والزفير في صوت الحمار قيل هذا اخبار عن اخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة
الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة
جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث
اخبارا عما وقع بعد وفات النبي عليه السلام في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه
من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب
كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ٣ جابر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخل الملائكة المراد بهم
الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة وعدم دخولهم لزجر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية
فيه او لان بعض الصور يعبد فانغض الاشياء الى الخواص ما عصي الله به فان قيل
قيل اجاز سليمان عليه السلام عمل التصاوير كما قال الله تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب
وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والعلماء كانت تعمل في المساجد من نحاس وزجاج ليراها
الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس
من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهيته ان كانت معلولة بالتشبيه
بعبادة الاوثان متجه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل

نبطنها

كيف

منفحات

لان التماثيل اعم من ذلك ٤ ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عنهما ان التلبينة هي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد
بها هنا ما يطبخ من ماء الشعير والنخالة سمي بذلك لشبهه باللبن مجمة بضم التاء
وتشديد الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ٥ النعمان بن بشير رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام
حرام بين يعني واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء
مشتبه لوقوعه بين دليليهما لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء
المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فقد
استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته بان يختل بالمحارم وعرضه
من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى ومن
كان غنيا فليستعفف استعفف ابلغ من عف كانه طالب زيادة العفة ومن
وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع
في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه
به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون
بها اما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجترئ على شبهة ثم على
شبهة اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر
واما تخفيفا لمدانات الوقوع كما يقال من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان
حمى الملوك مخصوصة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى معقولة لا يدركها الا ذو
البصاير ولما كان نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله كالراعي يرعى حول الحمى
يوشك ان يرتع فيه شبه متقي الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات
بما حوله ثم اكد النبي عليه السلام التحرز عن المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى وان
حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق
ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه الى الفجور نبه
على

النبي عليه السلام بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي انشرحت
اي انكشفت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها منبوعة
الجسد وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت
بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الآلات في المنكرات الا وهي القلب سميت بالقلب
لانها محل الخواطر المختلفة الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رضي الله عنه روى
مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اي نخلقه مما ينسبونه الي من الجنون فصل عما قبله
لان مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه
اي على الصبر على ايذاء السفهاء من يهدي الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا
هادي له لما بين الهداية والضلالة من الله بين طريق كونه عليه السلام مهتديا بقوله مهتديا
واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عليه السلام لا يدعو
لغيره الا ما يراه لنفسه وهو داعون على القبول وبعد ما بين مرتبة رتب بين مرتبة
بقوله عليه السلام وان محمدا عبده ورسوله ترك الشهادة فيه تبرئا عن توهم
الشهادة على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الي عجزه وان
ما حصل له من الله روى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التي تفطر منها مرارة الحيوان
حتى قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني وسط العلم والحكمة
هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الي كمال حكمة النبي عليه السلام افضل الصلوات
كيف داوى ضمادا وشفاه من جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله
الي خطاب آخر ولكن لم نظفر ما ذكر النبي عليه السلام بعده لعله عليه السلام لما رأى
دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قال اي النبي
عليه السلام هذا الحديث حين جاء ضماد الازدي له ضماد بالضاد المعجمة وكسر الميم
اسم رجل كان صديقا للنبي عليه السلام قبل ان يبعث وكان من قبيلة اليمن يقال
لهم ازد شنوءة سبب مجيئه الي مكة ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون
لرسول الله انه مجنون ولا بعد فيه لانهم كانوا المجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل



عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا
له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني
ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذا الريح يعني من العلة الحاصلة
من مس الجن قال ابو موسى الريح ههنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان
الله يشفي على يدي من شاء فهل لك اي هل لك حاجة الي دوائي م ابو سعيد
رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة اي حسنة وانما وصفها بالخضرة
لان العرب تسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها بالخضروات في سرعة زوالها و فيهما
فيه بيان كونها غدارة تفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم اي
جاعلكم خلفاء في الدنيا يعني ان اموالكم ليست هي في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم
في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم
خلفاء ممن كان قبلكم واعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون
في مآلهم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الدين بدأ بالهمزة قال النووي
كذا ضبطناه غريبا وسيعود الدين كما بدأ يعني الاسلام كان كالغريب في الزمان
الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس
ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فيكون كذا في الآخرة
وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى
مصدر من طاب كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في
الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب
لعزتهم في الآخرة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية قالت قيل لرسول
الله عليه السلام ما اكثر ما تستعيذه من المغرم فقال عليه السلام ان الرجل اذا
غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب
ووعد اي في المستقبل وفاءه فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان م ابن
مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا و

ع ويكذب حتى يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا او كذابا اظهاره في الملاء الاعلى والقاره في السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة كل شيء سابق م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن اهل النار ثم يختم له عمله اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتم فينبغي ان يداوم المؤمنون على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الرحم اي القرابة شجنة وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجرة متداخلة من الرحمن يعني عروق الرحم موجودة في اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي بالرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه ح عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم من الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبين وغيرها وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر يعني ينظر الى قابض روحه لا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن وان الفاني هو الجسد لا الروح ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر عليها يوم خلق السموات والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقي واحد منهم قاتل والده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام لكنهم اذا وقع ضرورة في القتال بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها كاستحلالهم المحرم بالحاجة وامروا احدا ينادي في القبائل الا انا نقلنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنه بذلك انا نحارب في المحرم ونترك الحرب

الطويل

الحرب بدلا في صفر واذا اتفق لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عليه السلام بعرفة فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهرا آخر كما هو فعل اهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله و ابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرها لكن المشهورة في القعدة بالفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهو بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف رجب بقوله الذي للتاكيد او لبيان ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كانوا يسمونه على حساب النسيء او يسمونه رجب وشعبان رجبين قال الجوهري ره جمادي بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري رضي الله عنه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي عليه السلام ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة وهي اسم لوقت تقوم فيه القيامة سمي بها لانها ساعة خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في موضعين تامة بمعنى يوجد خسف بالمشرق وهو بدل من عشر وهي على ما حكي عن مالك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عليه السلام سئل عنه فقال يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو السحر او التمويه فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه وخروجه في حديث آخر ودابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى و

خسف بالمشرق [illegible] وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب

وخاتم سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها هارب فيجلو وجه المؤمن بالعصا
ويخطم انف الكافر ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنف من الناس يستمع و
صفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهي مدينة
باليمن وقعرها اقصى ارضها تحشر الناس اي تجمعهم على ان يرحلوا سيأتي الكلام
فيه ولم يذكر اي النبي عليه السلام او الراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي
تلك الآية العاشرة في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن النبي عليه
السلام فقالوا انكسفت لموته فقال عليه السلام ان الشمس والقمر آيتان من آيات
الله تعالى يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته
فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحيوته وكان توهمهم انكسافهما لموت عظيم من العظماء
قلنا لدفع من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شرير فاذا رأيتموه اي رأيتم
انكسافهما على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا حتى تنجلي اي تنكشف وهذا ان الامر
للاستحباب. وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة
عن الدنيا ومتوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر في سنية
الدعوات في الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف
اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة و
يجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين بان يمتد الدعاء
بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه قال لما آلى
النبي عليه السلام من نسائه شهرا معتزلا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل
يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين فقال عليه السلام ان الشهر يكون تسعا وعشرين
يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعلى هذا قيل من نذر شهرا بعينه
فكان تسعا وعشرين لم يلزم ما اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه كمال
الثلثين م جابر رضي الله عنه روي مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب

ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة و
ثلثون ميلا كذا فسره الراوي انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر
رضي الله عنه روي مسلم عنه ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون
عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم
للصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم يا ابت
لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيل
بمعنى مفعول من جزره عنها الماء اي ذهب وقد اكتنفت تلك الجزيرة البحار و
الانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل وبحر الشام والنيل ودجلة والفرات
اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من
مانع الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عليه السلام لا يعبد المصلون بل قال يئس الشيطان
واحكم يأسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال يأسه كان من
عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الدائمون على الصلوة
باخلاص او اللام فيه للاستغراق او خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها و
لكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغواء المؤمنين وحملهم على
الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون الشيطان
آيسا عن المؤمنين عبر عنهم بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا لاغوائهم
اخرجهم مخرج التحريش وهو الاغواء بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عليه السلام تزوره في اعتكافه
فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عليه السلام معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان
من الانصار فسلما على النبي عليه السلام واسرعا فقال لهما النبي عليه السلام على رسلكما
انها صفية فقالا سبحان الله فقال النبي عليه السلام ان الشيطان يجري من ابن آدم
مجرى الدم تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى
ان كيد الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوس ما دام حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه

وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذه نفسه لان اللطيف
يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رضي الله
عنه روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عليه السلام لم نتناول منه قبل
وانا حضرنا مرة معه عليه السلام فبدأت جارية ان تاكل بلا تسمية بالله قبل النبي ثم
فاخذ بيدها ثم بدأ اعرابي مثلها فاخذه عليه السلام بيده فقال ان الشيطان اراد
به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه عليه السلام قال بعد ما اخذ
يد الجارية احتبس شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حلا بان يجعله منسوبا اليه
لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد نقطع البركة عنه بحيث
لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث
على ظاهره ويكون الشيطان آكلا حقيقة لان النص ورد به والعقل لا يحيله لانه
جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله الا ان يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف
اي لان لا يذكر اسم الله عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان
من استحلاله وفيه اشارة الى انه لو سمى واحد من الاكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي
وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التارك التسمية فاخذت
بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله
الذي نفسي في يد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فا
كتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب
ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتته في اول الطعام سمى في اثنائه
لقوله عليه السلام من نسي ان يذكر الله في اول الطعام فليقل بسم الله اوله واخره رواه
ابو داود والترمذي م ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الصدق
وهو الاخبار على وفق ما هو الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو اكتساب
الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق
حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور و

والفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذابا المضارعان وهما
ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي
حال كونها مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يخطر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها
المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من ضمير يتكلم في اكثر النسخ بفتحها ورفع البال
فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحقه بالمسي وتعب في قولها يرفعه الله بها درجات
هذا استئناف جواب عمن قال اذا ينتفع المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله
لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة
خير يظنها قليلا وهي عند الله جليلة فيرضى الله منه بها وربما يتكلم بشيء لا يظنه ذنبا
فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف
اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب
ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد من آخر البعد الذي بين المشرق والمغرب وفيه
حث على قلة الكلام قال الحكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعه
ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان
العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه في اول هذا الباب سبب وروده عن علي
رضي الله عنه ان جبريل اتى النبي عليه السلام فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه
في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين
حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر كانه يقول انت مصدق بالقدر
فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين داء
يعرفه العرب وقالوا العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء
يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الغلام
الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عليه السلام

كل مولود يولد على فطرة الاسلام قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام و
ذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى
الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله
بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا لا انه كافر في الحال ولو
عاش لارهق ابويه اي يغشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما
بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه ان يتبعاه فيطغيان فان قلت
خوف كفر احد في الحال لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز
ان يجوز ذلك في شرعهم او نقول هو اعلم لدني كما قال الله تعالى وعلمناه من لدنا
علما وله سر امر غير معهود في الظاهر فلا نشتغل بكيفيته في الحديث بيان الحكمة
في فعل الخضر فكانه خرج من موضع الاعتذار عنه ق ابن عمر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو
اشارة الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان اي ناحيته وحزبه
ولعل المراد به الشمس ذكره المصنف وارادة للحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس
بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث
سمعته من النبي عليه السلام في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضي الله
عنه روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب
مفعول الثاني وهي بضم الطاء الاكل لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة
طعمة يعني يجازى بحسنته بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم
فقال لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها
قال آخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عليه السلام قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه
كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها اي قدمها واما المؤمن فان الله يدخر له
حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة
رضي الله عنهما روى البخاري عنهما قال سئل النبي عليه السلام عن اكرم الناس فقال

فقال ان الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم هم جامع لكل ما يحمد يكتب ابن في
الثلاثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه بين العلمين يوسف بن يعقوب
بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلاثة انبياء متناسلين شرف
النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط
فالبلايا فاي رجل اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رضي الله عنه واثلة بكسر الثاء
المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة فروى
عن النبي عليه السلام ستة وخمسون حديثا في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري
والآخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف عدة قبائل ابوهم كنانة
بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان ابا قريش نضر بن
كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن مناف وهو من اولاد
نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة
بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله
امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قال اي النبي عليه السلام من هذا الحديث
لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضي الله عنه مع سماعه قراءة النبي
عليه السلام كثيرا هو ان الله تعالى علم بان الناس سيأخذون القرآن منه ويكون
شيخا فيه فامر نبيه عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم لشيخ
الامة بذلك وكان ابي رضي الله عنه ممن جمع القرآن على عهد رسول الله عليه السلام روي
ان عمر رضي الله عنه كان يقول اقرؤنا ابي واقضانا علي رضي الله عنهما فقال ابي و
سماني هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستفهام يعني ذكرني الله صريحا و
سماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا وفرحا من تسمية الله تعالى اياه بامر القراءة
او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة
لانها وجيزة جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب

فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها قصة اهل الكتاب وابي كان
من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم ح ابو الدرداء رضي الله
عنه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عليه السلام فاقبل ابو بكر مسلما
فسلم فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان
يغفر لي فابى علي فاقبلت اليك فقال عليه السلام يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان
عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده فاتى النبي عليه السلام فقال ان الله بعثني
اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت وواساني اي شاركني واوه مقلوبة من
الهمزة تخفيفا قال الجوهري واساته لغة ضعيفة في آسيته وقد جاء في حديث آخر
واساني بنفسه بانفاقها في المحاربة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركون
لي صاحبي يعني اتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا
بكر ما اوذي بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون اول على طلب الترك من فهل انتم
تتركون كما هو مبين في علم المعاني ح ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان
الله تعالى تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم
يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على
نوعين ضروري وهو ما وقع بغير قصد واختياري وهو ما وقع بقصد والمراد به في
الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم اذا لم يجر عليه لامتناع الخلو
عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عفي النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عليه السلام
ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤه محذوف بقرينة ما سبق وفسر بعض
الشارح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في لم تكلم به بالمرة وسمع ما هو
الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس من معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة
لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون
ذلك طلاقا لانه عليه السلام قال ما لم تكلم به او تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول
محمد بن الحسن فان قلت الحديث يخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم

به الله قلت روي عن ابن عباس وغيره من الصحابة ان هذه الآية لما نزلت
اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا
الا وسعها كذا قاله الشراح ولكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان
النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد
والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عليه السلام حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي
بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة
وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمولان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدليلين
واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله تكتب سيئة كذا قاله
النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقل الصحابي نسخها فكيف ينكر عليه قلت
اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة يثبت به النسخ
ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقل عن النبي عليه السلام لاحتمال ان يكون قوله عن
اجتهاد ح ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد
الزاء المعجمة يعني قسمه ثلاثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها
جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله يعطي قارئ هذه السورة ثواب
قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل ان القرآن على ثلاثة انحاء
احكام وقصص وصفات الله وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ح ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله
والمؤمنين قصة الفيل على سبيل الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة
بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل
وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل وكلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى
هرول فبينما هم كذلك ارسل الله اليهم طيرا لكل طائر حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى
عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد ان يستنبط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل

بحكم العزم سيئة وان عملها كتبت معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تكتب حسنة صح

[illegible]

لاحد كان قبلي وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عليه السلام كان اراقة الدماء
فقط لانها هي المحتاجة اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من القصد وغيره
لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله تعالى حرمها ابراهيم عليه السلام لما صح من
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه صلى الله عليه وسلم
قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد به كتابته في اللوح المحفوظ انه
ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة
المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه
كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فما دام يجز قطعه مع كونه موذيا يفهم منه بدلالة
النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب
اي لقطها الا لمنشد اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم
وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها كذا فما وجه ايرادها ههنا قلت الحديث
لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا تملك اصلا كما لا يقطع نجيتها ومن قتل
له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول اليه كما جاء في القران اني اراني اعصر
خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم
اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته
يعني ولي المقتول مخير ان شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداءه وهي الدية وله
اجبار القاتل على اي امرين شاء واحد وهو قول الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك
الى ان موجب القصاص فقط لقوله عليه السلام العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل
توفيقا بين الدليلين يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون
خيرا له فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله
في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عليه السلام الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم
بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا فان علمت ان
النهي معروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما ينبته الادميون لان كل النبت



المنبت الى الحرم فيما نبت فيه بلا مشارك عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عليه السلام
الاذخر من الحصر عند مسئلة العباس قلت الجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون
بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر
فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام كان اراد ان يستثني
الاذخر فسبقه العباس فتمم عليه السلام كلامه بعده ومن ثم تجوز انفصال الاستثناء
من الحكم بقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نباته الاذخر فقام ابو شاه قال
النووي بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء ولا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته رجل
من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان يكتب لي هذا الحديث واسناد
الكتابة الى النبي عليه السلام مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع تعظيما له فقال
اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عليه السلام بكتابة السنن وكان عليه السلام
نهى عنها في الاول قبل اشتهار القران خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه
ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للني من ماء العنب
اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة قال بعض هو اسم لكل مسكر لانه يخمر
العقل اي يخالطه والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية وهي قوله تعالى انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء
فلا يشرب ولا يبيع قيل في الاية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قرنها على الرجس
وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كحرمته والثاني الاخبار
بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث امره بالاجتناب
عنها والامر للوجوب وهذه ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب
عنها م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار
فدعي النبي عليه السلام الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال
عليه السلام او غير ذلك يا عائشة ان الله تعالى خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه
اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني التحقيق

ما قلت والحق غير مجزوم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة
لقوله تعالى والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون
ذريتهم عامة تشمل الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان آبائهم المؤمنين
ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في
الدرجات وان كانوا الاسنا دونها تفضلا عليهم وعلى ابائهم لتتم سرورهم في الجنة وتوقف
فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عليه السلام نهاها عن الحكم
على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع وبان صدور هذا
الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالا
كثرون على انهم في النار تبعا لابائهم وقال الآخرون انهم في الجنة لان النبي عليه
السلام اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا
يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى
وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف وبعثة
الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان بان المرئي في المنام
كان في النشأة البرزخية ولا يلزم ان يكون في النشأة الجنانية كذلك وبان
المراد في الآية من العذاب عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب
الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف
وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الله خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت
وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل
وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق
ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من التضعيف لان
الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها
قيام ملك تكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان يقال هذا من باب التمثيل شبهت



شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ مما قطيعته فيقوم ويقول لا ان
ثم حقيقة قيام وصورة الكلام كما يقال اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك
وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي فقالت هذا
مقام المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله ونعم حرف
ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين هذا خطاب للرحم والهمزة
فيه للاستفهام على سبيل التقرير لا بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من
قطعك قالت بلى قال الله تعالى فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول
الله عليه السلام اقرؤا ان شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع
الرحمة اقرؤا هذه الآية فهل عسيتم ان توليتم يعني هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن
القرآن واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في
الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله عالم بما كان
وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف رخاوة اعتقادكم
في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته منكم في تأثير الافساد في الارض اولئك اشارة الى
المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة
رضي الله عنها روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم
يعني عينهم في الازل بانه سيكون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الآباء لانه
اقرب والى فهم الناس وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم ق ابو
سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار
يبكون حين اشتد مرض رسول الله عليه السلام فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا
مع رسول الله عليه السلام فدخل العباس على رسول الله عليه السلام فاخبره فعصب
رسول الله رأسه بحاشية برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته
واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم
لئلا يحزنوا بسبب اختياره عليه السلام ما في الآخرة والانتقال اليها بين الدنيا اي بين

ان يعطيه ما شاء من العمر ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الآخرة
من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخير
هو الرسول الا ابي بكر رضي الله عنه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا اعلم
ان هذه التخيير غير مختص بالنبي عليه السلام لما روت عائشة انه عليه السلام قال لم
يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت
آجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم
تطييب قلوبهم وطلب رضائهم ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا عليها في الآخرة
كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا يكون م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني يحب ان يرفق بعضكم
بعضاً وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قوله عليه السلام ويعطي على الرفق
ما لا يعطي على العنف وهذا اضعف الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق
من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه
اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل
على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسماً
ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل ولا يفهم من الحديث جوازه
لانه ذكر على وجه الاخبار لا التسمية الى هنا كلامهم لكن عدم جواز الاطلاق ليس
على الاطلاق توضيحه ما قال الامام المازري اختلف المتأخرون في ان ما ثبت وصفاً
لله باخبار الآحاد هل يجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه ام لا فمنهم من جوزه لان
هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد
على الله ولا بد من ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي جوازه م ثوبان رضي الله الصواب؟
عنه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت مشارقها ومغاربها جمعها
باختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار الكواكب خصهما بالذكر
اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا وقع



وقع كما قال عليه السلام فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق
عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءها للنبي عليه السلام على سبيل التخييل والتمثيل
كان لتبشيره على كثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح
اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته
لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلاً مما زوي لانه حرف
بل اللام فيها للعهد الخارجي كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهداً ومن فيها
للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وستة واربعون حديثاً له في الصحيحين خمسة
وعشرون حديثاً المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة
طابة وكان اسمها اولاً يثرب فكرهه النبي عليه السلام لان التراب مستعمل في معنى القبيح
فبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب
في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول
الآية قبل تسميتها طابة ن انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عليه
السلام شيخاً يمشي بين ابنيه متكئاً عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي
الى بيت الله فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني وامره عليه السلام ان يركب
تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان متحمل تلك المشقة جعل كانه
اعتقد ان غيره غني عن هذا فيكون قصر قلب والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه
مفعوله لم يذكر في الحديث انه عليه السلام الزمه دماً عليه والشافعي عمل بظاهره
وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة رح وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه
ادخل نقصاً في الواجب بعدم وفائه كما التزمه ح ابو قتادة الحارث بن ربعي
رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كان النبي عليه السلام في سفر مع اصحابه فنزلوا
آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال ان الله قبض ارواحكم وهو
مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كمقبوض الروح في

استسلها عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس
بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل
كيف فات عنه الفجر وقد قال عليه السلام تنام عيناي ولا ينام قلبي اجيب
عنه بوجهين احدهما ان قلبه عليه السلام كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل الاتها
كالات السمع والشم وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت
فلا ينافي عدم ادراك الطلوع تيقظ قلبه والثاني يجوز ان يكون له عليه السلام حالتان
احدهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها قلبه وهذه هي الاكثر قال النووي لكن
الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول ارى الامر عكسا لان النفوس القدسية
تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد انه عليه السلام قال اتموا الصفوف فاني
اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب الثاني ما روي انه عليه السلام قال ما القيت علي
نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم بارادة فعل رسول الله م عبد الله
بن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضي الله عنه انه دخل زوجته اسماء
فراى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عليه السلام ان الله قد برأها بتبرية
البراء جعلها بريئة من ذلك اي ما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء هذا تفسير
لضمير التانيث في برأها بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امراة ابي
بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر
بعد جعفر وعلي رضي الله بعد ابي بكر وفيه جواز دخول الرجلين مع الاجنبية اذا كانا
صالحين ق زيد بن ارقم رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عليه السلام سبعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بستة ان الله قد صدقك قاله اي الحديث للراوي حين نزلت سورة المنافقين
وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله بن ابي حين
نازعه من المهاجرين في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم
الا كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله



وقوله بالجر عطف على مجرور الباء في يقول في عبد الله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن
الاعز منها الاذل اراد بالعز نفسه ومن الاذل رسول الله قال الراوي فلما سمعت
عنه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد في عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما
كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عليه السلام قال له انت قلت هذا الكلام فقال
عبد الله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا
لا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله فشت لي الملامة في الانصار فكذبوني و
لما انزل الله تعالى سورة المنافقين اخذ رسول الله عليه السلام اذني فقال الحديث م
شداد بن اوس رضي الله عنه قيل ما رواه عن النبي عليه السلام خمسون حديثا له
في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان
على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف
نوع من القتل وهو ههنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي
ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اسهل الطرق و
اقلها ايلاما واما قتل قطاع بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا
الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد
احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجعلها حادة والتعجيل في امرارها وليرح
ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان للاحسان في
الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عليه السلام من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه
لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله
كتب على ابن ادم حظه من الزنا من فيه للبيان وهو مجروره حال من حظه يعني
ان الله تعالى خلق لابن الادم الحواس التي يجد بها لذة الزنا واعطاه القوى
التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح
الميم اي اصاب ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص
ابن ادم عنه فزنا العينين النظر وزنا اللسان النطق والنفس تمنى اي تتمنى

بحذف احدى التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون في الممتنعات
دونه والفرج يصدق ذلك اي ما يتمناه النفس ويدعوا اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه
ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسنادهما الى الآلة مجاز اعلم ان هذا الحديث على عمومه
فان الخواص معصومون عن الزنا ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب
الله على كل فرد من افراد من بني آدم صدور نفس الزنا ومقدماته فمن عصمه الله
بفضله من الزنا صدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة كاللمس والرؤية وعصمه عنها
ايضاً وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو
تمني النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عليه السلام ادرك ذلك لا محالة يعني حظ المكتوب
عليه م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت اتى النبي عليه السلام اناس من اليهود فقالوا السام عليكم فقطنت
لهم فسببتهم فقال عليه السلام ان الله لا يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش
وهو التكلف فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه انتزاعاً مفعول مطلق مقدم على
فعله ويجوز ان يكون مفعولاً مطلقاً ليقبض من غير لفظه وينتزعه صفته
ويجوز ان يكون ينتزعه بياناً لقوله يقبض او حالاً عن فاعله من الناس اي من
صدورهم ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم
كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرائع بقبض
العلماء حتى اذا لم يترك عالماً د في ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن لا محالة
بالتدريج اتخذ الناس رؤساً بضم الهمزة والتنوين جمع رأس ورأس القوم
كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس فكلاهما صحيح فجهالاً فسئلوا على بناء
المجهول ضميره راجع الى الرؤوس فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى
الاشعري رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا
بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله يتعالى عنه يخفض القسط ويرفعه
المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد ثم ترفعه اليه

اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كمن بيده ميزان يخفض تارة ويرفع
اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره وقيل
المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة
بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله
تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تعالى عادل لا ظالم
ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور
وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض في
العتاب وفي الآخرة بالبأس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر
الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى خزنته
عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل كل
من الليل والنهار على حدة ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الآخر او معناه يقبل
الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل
اجابته لمن دعاه وحسن قبوله من عمل له حجابه النور استئناف جواب عمن
قال لم لا نشاهد الله يعني هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه
ما هو رافع للحجاب في غيره كيف نشاهده فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون
وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى لا يرى بها وانما
يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق
بها فتأويله انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في رواية الصحيح حجابه النار قال
الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم
بذواتهم وحاجاتهم لو كشف هذا الحجاب فبان لهم هيبته وسلطانه لفنوا
لو سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه
بصره من خلقه الضمير في بصره الى علمه لانه تعالى والمراد بما انتهى جميع المخلوقات
لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاضمحل جميع المخلوقات

نزهيته وفتوا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم
المجردة عن الشيم المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي
التقوى واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تعالى ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل
او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من يجر ازاره المراد
به انزاله من الكعبين لما روى انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين ففي النار
بطرا اي للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة
تنزيه قال العلماء وكذا كل ما زاد على الحاجة والمعتاد في اللباس من الطول والسعة
فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما في النساء فقد صح عن النبي عليه السلام الاذن
لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الله
تعالى لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق عرشه
معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك
لان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت على غضبي اي غلبت عليه بكثرة اثارها الا يرى
ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق و
لا ينالون غضبه الا باستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل
العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا محتاجا ورز
قتنا فارحمنا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم
يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق
في الظهور لان ايجاده رحمة منه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا
في الثبوت لان كل صفاته قديمة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي عليه
السلام جذبه حتى هتكه فقال ان الله تعالى لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين و
فيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال

قال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عليه السلام تشديد في الزجر عنه وهو
بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم منه كونه منكرا لجواز انه
يكون حلالا واما هتكه عليه السلام على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته
وغاية تنزهه م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت لما نزلت اية
التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا
الاية بدا النبي عليه السلام فتلا على الاية فاخترت الله ورسوله ثم قلت واسالك
ان لا تخبر امراة من نسائك بالذي قلت فقال عليه السلام ان الله تعالى لم
يبعثني يبعثني بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر على الغير ولكن بعثني معلما
ميسرا م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال سال رجل عن النبي
عليه السلام ان القردة والخنازير من قوم ممسوخ ام لا فقال عليه السلام ان الله
تعالى لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا المسخ تحويل صورة الى ما هو
اقبح منها كذا قال الجوهري قال الشيخ الشارح نكره بلفظ قوما اشارة الى ان
المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ
وان اريد به المسخ كان التعذيب بشيء اخر فلا بد من توجيه احد الفعلين
بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عليه السلام على توجيهه مع كونه زائدا على السؤال
بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في تحقيقه ثبوت النسل لهم
والهلاك بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفى وكذا على الارادة الثانية لان
المعذب بشيء اخر كبني اسرائيل حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا
بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون
المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال وان القردة والخنازير كانت
قبل ذلك اي قبل اهلاكهم وتعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى
ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه و

واذا وضع لها البان الشاة تشرب وهذا يدل على ان الفأر من نسل الممسوخ
فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله
حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها اي
اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة و
النعمان بن مقرن رضي الله تعالى عنهما وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء
المشددة قيل مارواه النعمان عن النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة خيبر قال
برجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال
فتعجبوا مما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما
كثرت به جراحة قتل نفسه من شدة وجعه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان الله تعالى ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان
منافقا وكان قتاله رياء والرسول صلى الله تعالى عليه وسلم لعلمه بحاله اخبر في
شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رضي الله تعالى
عنه روى مسلم ان الله تعالى ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة بفتح الهمزة اي لان
يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده عليها او
يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل او الشرب وان
كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من
الاكل اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الله تعالى ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا
لاستحالة الضحك المعروف في حق الله تعالى واستبعاده نوع رضا قال النووي
يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحهما ويكون بالتضمنه معنى
الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تتمة الحديث قالوا وكيف ذلك
يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله تعالى على الآخر فيهديه الى الاسلام
ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك

الضحك ادرار الرحمة على عبده يقال ضحك الشيء اذا اصبت مادته ق ابو موسى
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى ليملي للظالم بفتح اللام الاولى من
باب الافعال اي يمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم يأخذه اخذا شديدا فاذا
اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص من الله تعالى ثم قرأ وكذلك اخذ
ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث
تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه ان الله تعالى ورسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام
قاله عام الفتح وهو بمكة اي الرسول وهو فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم فتح
مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد
اخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبي صلى الله عليه وسلم فنزل عليه الوحي ورسوله صح
بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا انا محمد بن عبد الله هاجرت الى
الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله تعالى والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم
يعني لا افارقكم موتا وحيوة لانى احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول
الله والله ما قلنا الا بخلا بان يشاركنا في الله تعالى ورسوله غيرنا فقال صلى الله عليه وسلم
ان الله تعالى ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من
دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء
بفراقهم م ابو موسى رضي الله عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب
مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد
كناية عن الجود وبعض جود الله تعالى لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال ليتوب
لما روي انه عليه السلام قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا
عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين
امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه

وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب لقوله ليتوب
مسيء النهار الا ان يراد بمسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اخر جزاء
ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او نقال معناه
يجود الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار
وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان
الله تعالى يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسب ليتوب مسيء
النهار الا على التأويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير
وفي هذه التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا يدع واحدا
في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي
مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمراته من اعمال الخير لان الايمان
غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة فيه بالاجماع و
الفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا
عند الشافعي لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل لا ان يكون مؤمنا ناقصا
الا قبضته اي قبض روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام
في التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان
تكون واحدة مبدؤها من احد الاقليمين ثم تتصل بالاخر وتنتشر فان قلت الحديث
يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا مخالف لقوله صلى الله عليه وسلم
لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم
القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح اللينة خ عائشة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان الله تعالى يحب الرفق في الامر كله قاله لـ
سبت عائشة رهطا من اليهود قالوا السام عليك يا محمد عليه السلام بعد رده عليهم
بعليك م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى يحب



العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه منقلبة عن الواو وهو من يبالغ
في اجتناب الذنوب قال عليه السلام لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا
بأس به حذرا مما به بأس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال
قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به ههنا من يعتزل عن
الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يترحم الضعفاء خ ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان الله تعالى يحب العطاس يعني سببه وهو
انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع الابخرة فيه المتخففة فيعين صاحبه على الطاعة
ولهذا عده الشارح نعمة فسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو
ثقل البدن وكثرة الغذاء ميله الى الكسل فيمتنع صاحبه عن الطاعة ولهذا استن الشرع
فيه الكظم وقيل ما تثاوب نبي قط التثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله
الجوهري وهو تنفس يفتح فيه الفم من غير قصد وما روي في بعض النسخ التثاوب
بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله فحق على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده وفيه اشعار
بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده لا يستحق التشميت ان يشمته
بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار
بان التشميت فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب
كما في قوله صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق
بالتشميت لشكره نعمة الله تعالى واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة تأليفا
للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في
كل مرة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى يدني المؤمن
اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لان الله تعالى متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى
كالنكرة اذ لا عهد في الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع
الله تعالى كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن
يضع كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل وستره ويقول اتعرف ذنب

كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى
في نفسه اي علم الله في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في رأى للمؤمن والواو
فيه للحال قال سترتها عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله تعالى في الدنيا
وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا
الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا
فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعولا ثاني واما الكافرون
والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب
وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه ان الله تعالى يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعني يأمركم بثلث وينهاكم
عن ثلث لان الرضى بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضاء به فيكون
كناية وكذا الكلام في الكراهة انما اتى باللام في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة
الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فيرضى الفاء
فيه للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القران كما قال صلى الله
عليه وسلم القران حبل الله المتين والاعتصام وهو التمسك باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله
عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله
ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا هذا نفي عطف على تعتصموا الى ان لا تختلفوا
في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى او نهي ويقال انه نهي على ان يكون ما قبله
من الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا وان تناصحوا
من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع
اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله ولا تخالفوا كما فعل في
الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بالمعصية ويكره لكم قيل وقال
يجوز ان يكونا مصدرين يعني به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب

القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في الدين مثل ان يقال قال
الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتقليد بها من سمعه وانما
جعلا مفعولي يكره على تأويل اللفظ وقال ابو موسى يقال لأجل الابتداء وقيل
في الجواب يعني يكره لكم ما يتحدث به المتشدقون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجري
لهم خبرا وصوابا قال الطيبي رحمة الله عليه لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن
معها من العثرة بقوله صلى الله تعالى وسلم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع
وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان
قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال وقال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان
يراد به سؤال الاشياء مما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف
به في غيرها م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الله تعالى يرفع بهذا الكتاب
اقواما اي بالقران درجة اقوام وهم من امن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين
بفتح الخاء وقال الجوهري الآخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل والانثى اخرى
الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقران
اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رضي
الله تعالى عنه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما روى له
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله
تعالى يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون
لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة وسعديك قال الجوهري
السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير
كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا
رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وهي حال
من الضمير في الظرف والاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا

قال صح

من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واي شيء افضل
من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجميع مذكورًا قبل
اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا
فان الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضاء فيقول احل عليكم رضواني اي انزل
عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدًا وانما قال ولا اسخط لان السخط موجب
مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان النعم
الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف
الرضوان والبقاء م ابن عباس رضي الله عنه روي مسلم عنه قال اهدى رجل
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راوية خمر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما علمت
ان الله تعالى حرمها قال لا فسار الرجل انسانًا بجنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها
وانما ذكر المسند اليه موصولًا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها
يعني الخمر تفسير للضمير المجرور فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقًا فكيف
جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقًا والمطلق
منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او نقال انه صدر مقارنًا لحرمة
شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا في طبقين بحرمتها فيخرج بيع
الذمي و ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في
اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في الباب الاول في حديث — فانما صح
من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه ان اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن
رحمة الله تعالى لا يكونون شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة
اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين
بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون انفع شفيعًا في اخوانهم العاصين



العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة
التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة
او مرتين اما ورد في الحديث من انه صلى الله تعالى عليه وسلم لعن الواصلة والواشمة — الله صح
وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم
انه على قصد الدعاء لكنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اللهم انما انا بشر اغضب
فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره
ليس كذلك او المراد من الحديث ما كان في غيره مستحقة وما كان من الشارع فقد
وقع في مستحقه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن
اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي ان
يكون فارغًا لذكر الله تعالى فلا يبزقن بين يديه اي لا يلقي بزاقه الى جهة القبلة
لانه استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن
على ما في يمينه وعن تجيء بمعنى على كذا قال الجوهري تشريفًا لها لان فيها ملائكة الرحمة
ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانت
الحسنات اجر على كانت السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره
ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص لغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق
الا في ثوبه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها
دفنها قال القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيًا اذا امكن البصاق عن
يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلي من يساره فلا صح له فعل البزاق من يمينه
وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال لقيني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت
يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت
جنبًا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردًّا لقول ابي
هريرة رضي الله تعالى عنه وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة و
مخالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى وانما
المشركون نجس وما روي عن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من
صافحهم فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل على نجاسته قلنا ان دل عليها دل
بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق وهو اولى م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال راى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم امراة فاعجبته
فاتى امراته زينب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان
في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية
للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك
ارشادًا لهم الى ان واحدًا منهم اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او
جاريته دفعًا لشهوته وجمعًا لقلبه ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب
بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا
تكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال من اعمال الابدال م
عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين
قال الله تعالى اقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما
القاسطون فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله تعالى خبر ان
يعني مقربون وهذه العندية عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر
او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكون على منابر من اجسام نورانية
حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن

متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهي صفة اخرى للمنابر او حال بعد
حال على التداخل بيان لعلو مكانهم عند الله تعالى لان الجالس عن يمين
السلطان على كرسي يكون اعظم قدرًا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة عبارة
الى ان يمينه تعالى ليست جارحة وليست من جنس اليمين المقابل باليسار بل له
القدرة الكاملة من غير نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر
المتكلمين ومن لم يجوزه في تاويلها يقول نؤمن بها ولا نتكلم الذين يعدلون
صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا
من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهله عليه من الحقوق
على اي تفسير الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او
المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط
والتفريط وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة
المعلوم من الولاية اي فيما له ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو
ذلك اصله وليوا فاعل وروي وُلّوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين
خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح
العين المهملة وهو السحاب يجوز ان يكون هذا التفسير من النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صفة
الامر وهو في المعنى كالنكرة كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارًا في السماء فتسترق
الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع
بعض بما يكون من الحوادث فتسمعه فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان جمع كاهن
وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب
بعضهم بعضًا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من هو تحته ثم هو يلقيه
الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطئ ابدًا فمنهم من تقتله ومنهم من
يجرح بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه

الطيبي

فتسترق

فيكذبون معها الضمير فيه راجع الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمة المسموعة من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه ج جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول صلى الله تعالى عليه وسلم وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رأيتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه قال النووي المختار انه غير منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا يمكن

م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح اولا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه الله في ذلك وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رأى رجلا يمشي بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين ج ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان الميت ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح اعلم ان الشيخ نسب الحديث الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين من افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر رضي تعالى عنه قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان الله تعالى يزيد الكافرين عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى في شأنكم ايها المؤمنون واقول

واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رضي الله تعالى عنها ففيه اشتباه لمخالفته عموم الآية ج ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من آمن اهل المدينة او من غيرهم قد صلوا وناموا انما عرفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنور النبوة ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة وهذا بيان فضيلة التأخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها خ مجاشع بن مسعود بضم الميم وكسر الشين المعجمة وبالعين المهملة روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قال اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال صلى الله عليه وسلم ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لمن وفقه الله تعالى بها قبل الفتح ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وساير افعال الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون يوم القيمة ج ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري ان اليهود والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بكذا لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام لعل ما روي ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للتزيين خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جربا واذرح بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال

المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال
يعني مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره
غير مأول عند اهل السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض فان قيل جاء
في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر
حوض مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا لسعة الحوض على طريق التقريب
بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة واما التقدير بشهر فليس
للتحديد بل تقريباً لاختلاف احوال الناس في السير ﻭ انس رضي الله تعالى عنه انفقا
على الرواية عنه ان افضل ما تداويتم به اي افضل وانفع ما تعالجون به الحجامة اما الحجامة
معينة عرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مقتضى مزاجهم فاعلمهم بان القسط اصلح
لهم او عامة فيكون الاصلحية بحسب وقت دون وقت للحجامة والقسط البحري القسط الذي
يكون بحرياً وهندياً فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر تتبخر به النفساء
ﻭ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه ان امرأة بغياً اي زانية
اصله بغوي فاعلت وانما لم تقل بغية لان فعولا اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه
المذكر والمؤنث رأت كلباً في يوم حار يطيف ببئر اي يدور حولها يقال طاف به دار
كان به اذا دار حوله قد ادلع بالدال والعين المهملتين اي اخرج لسانه من العطش
فنزعت له موقها اي خفها فغفر لها وقال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي
الحكمة بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة
من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجاً الى الغذاء يستحق المثوبة
والجزاء ﻭ فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها انفقا على الرواية عنها قيل مارويته
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلثون حديثاً لها في الصحيحين اربعة احا
ديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي
في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في النقلة
الى موضع آخر فامرني في بيت ام شريك ثم رجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنه فقال



فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم
الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدراً فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك
اذا وضعت خمارك لم يرك قال لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها
زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقاً مثوبة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة
مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف ﻭ ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري
اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قال حين سئل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير
مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائي رواية ثابت بن وديعة والمذكور
في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله تعالى لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم
دواب يدبون في الارض ولا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف
العلماء في اكله ذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير
مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه ﻭ عائشة رضي الله تعالى عنها انفقا على الرواية
عنها قالت مرض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده
كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاوير فيها فرفع النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الجنة اذا
كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا
فيه تلك الصور اي الصور الصالحين الكائنين فيهم والكاف المكسورة في اولئك
وتلك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق يعني عند الله تعالى يوم القيمة
يعني كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع
في محلها لان لفظة مسجداً لا يصلح ان يفسر بها لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اخبر
بان من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتاً منقوشاً بالصور لا بيتاً
معيناً يقال له مارية اطلق عليه مسجداً باعتبار كونه متعبداً لهم ونسب في الحديث

لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسيرا لكنية ذكرت في قول عائشة فبعيد
لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنية ذكرت
في قول عائشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع
الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف تعال
لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها
الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات اما
امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم او امارات متتالية
دالة على وقوعها والآيات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما
روى عبد الله بن عمر ان اولها خروجا الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط
المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صا
حبتها ما زائدة تذكيرا اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة و
هذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على اليقين لعل الواو بمعنى او يؤيده
ما جاءت في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على عقبها
وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح انه تمييز عن النسبة بالاضافة انما ذكره على تشبيه
بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان
الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج
الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف
تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي
الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها بالراء و
الياء المشددتين منسوب الى الدر مستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان
اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة التثنية



التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي
انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة و
ثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى باثنتين وارجاع الضمير المثنى اليه يدل على ان
المقصود معنى الاثنينية كان شيخي والدي تغمده الله تعالى بغفرانه يقول لا بعد في
ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو
كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البا
لغة الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع النسخ ببلادنا والمشهور في اللغة عزب
وهو من لا زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب
بغير الالف الا العذري فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحا
المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها للمقتصدين و
اسافلها للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين
اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكواكب ومن في الارض وانهم يضيئون
لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد
يقال للماضي وللباقي غابر والمراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح وفي رواية
الكوكب اضوء وردي بالهمزة من الغور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة
المعنى لان الكوكب الساقط في الافق لا يراه الا واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم
جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة
نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من هنا لابتداء الغاية وقال قوم
لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق دون المغرب و
الثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال
محذوفة اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي يبقى فيه الكوكب من المشرق
والمغرب لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من

على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبيا لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي
نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعني تلك المنازل
رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه الاول
اولى لان بلى لتحقيقه بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء في الرتبة
وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في وصول المؤمنين
لمنازل الانبيا من استبعاد السامعين آمنوا بالله تعالى وصدقوا المرسلين وفيه
بشارة واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبيا من مؤمني هذه الامة لانه قال
وصدقوا المرسلين وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم
الذين وصفهم الله تعالى في تنزيله قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا
الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان اهون اهل النار اي ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك
سير النعل الذي على ظهور القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم
وفتح الجيم قدر من النحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الباء وما فيه
نافية لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا الواو
فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا مع الابرار م ابو
سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان فتى منا حديث عهد بعرس اتى
منزله يوما فاذا هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما في بيتك
فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع
موتا فذكر ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا
رأيتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيئا ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن
على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل الحية فآذنوه بمد الهمزة
من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روي في حديث آخر ان يقول
نشدتك بالعهد الذي اخذه عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر



اظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه بالايذان
وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات
غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة
يقتلان من غير ايذان لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم استثناهما عن هذا الحكم
اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين اشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان
دون سائر الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض
علمه الى الشارع صلى الله تعالى عليه وسلم ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مؤذنان بلال وابن ام
مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع
الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين صلى الله تعالى عليه وسلم ما يتوطأ باذانيهما وقال
ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي ومالك
وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على سائر
الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليضطجع قائمكم ويتسحر صائمكم وينتبه نائمكم
ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة ينزل
فيها الجهل يعني بالموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها
الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وان كان تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية
قبل هجوم تلك الايام الوحشة م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان بين
يدي الساعة كذابين كمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة
وغيرهم ممن كانوا كابليس في الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح
مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من اسم ان و[illegible]

في بدنه موضع بياض واقرع وهو الذي ذهب شعر رأسه واعمى فاراد الله
ان يبتليهم اي يختبرهم الجملة خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة
ومن لم يجوز دخول الفاء في خبر ان يقدر الخبر يعني ان ثلثة من اسرائيل اراد الله ان يجعل
في شانهم عبرة فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شيء
احب اليك قال لون حسن وجلد حسن وبذا بالنصب بتقدير ان عطف على قوله
حسن كذا قال شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير
من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي اكرهني الناس قال اي النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على بناء المجهول لونا حسنا
وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق
بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر
الا ان الابرص والاقرع قال احدهما الابل اي الابل احب الي وقال الآخر البقر يعني لم يشك
اسحاق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما في طلب الابل او البقر ولم يطلب
كلاهما فاعطي اي الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد
وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك
بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتى الاقرع
فقال اي شيء احب اليك قال شعر حسن ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه
فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال البقر فاعطي
بقرة حاملا اي حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن السكيت
الحمل بفتح الحاء ما كان في بطن او على رأس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او رأس كذا في
الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتى الاعمى فقال
اي شيء احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس
قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي شاة والدا
اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة و
والدا



وتستغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري يقال نتجت الناقة نتاجا
بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة
الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين
منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى
الملك في صورته التي جاء بها الابرص او معناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان
عليها ترقيقا لقلبه فقال رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي
بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب ومعناه عجزت وانقطع معيشتي وفي
بعض نسخ البخاري الجبال بالجيم وهي جمع جبل معناه طال سفري وقعدت عن بلوغ حاجتي
في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشيء الا بالله ثم بك
اي ثم استعين بك ثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام
نعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عليه السلام هذا ربي وقالت الملائكة
لداود عليه السلام ان هذا اخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة وامثاله كثيرة اسألك بالذي
اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول
اسألك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال
انه الضمير للشان كأني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص و
يقذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر
نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط
كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان
الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى
ما كنت هذا في معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد
صيرك الله قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واتى الاقرع في صورته فقال له
اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي للابرص ورد عليه الاقرع على السائل مثل ما رد

على هذا اي كرر الابرص على هذا السائل بقوله الصعوبة لكثرة قال كاذبا فصيرك
الله الى ما كنت قال واتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل
انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذي
رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال كنت اعمى فرد الله الي بصري
فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك
بمنعك عن شيء تطلبه وتأخذه من مالي اخذته لله وفي الجملة صفة شيئا ويروى
لا احمدك اليوم بشيء اي بترك شيء مما تحتاج اليه اخذته ابتغ قال النووي الاشهر في صحيح
مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما ابتليتم
فقد رضي الله عنك وسخط بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى
ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولي الانعام استحق ابلغ الا
كرام م ميمونة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل
لم يتزوج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعدها مارويت عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ستة وسبعون حديثا لها في الصحيحين ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة و
البخاري بواحد قالت اصبح النبي صلى الله عليه وسلم يوما حزينا مضطربا في ذلك اليوم
فسألته عن سببه فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان جبرائيل كان وعدني ان يلقاني
الليلة فلم يلقني اما وهو حرف التنبيه والله ما اخلفني يعني لم يخلفني جبرائيل قط في
غير هذا الوقت ثم تذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان جرو كلب تحت فسطاطه
فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم لقد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب
م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قال اي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل فتاة قريش
وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاعة م حذيفة بن اليمان
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء

الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر اليمن من عدن وهو من بلاد اليمن مما
يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر في شرح المشكاة ان من
الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي ابعد من بعد
ايلة من عدن المعنى بعد ما بين حوضي ازيد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده
اني لاذود عنه اي لادفع عن حوضي الرجال الاثام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد
بهم غير هذه الامة من الامم السابقة كما تذود الرجال الابل الغريبة عن حوضه الابل
لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لان اسماء الجموع التي لا واحد لها من لفظها اذا كانت
لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رضي الله تعالى عنها
قالت طلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مني مناولة الخمرة من المسجد قلت اني حائض
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان حيضتك رواه كثير الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة
من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي يلزم الحائض ليست في يدك
قالها وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة تحتمل
ان تكون في حجرتها والخمرة انصاف فيها والرسول صلى الله تعالى عليه وسلم في المسجد فلما
طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال
يدها في المسجد فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث ليست يدك نجسة لانها لا حيض
فيها فيجوز ذلك ان تأخذ الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان الرسول صلى الله
تعالى عليه وسلم وعائشة تحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قالت اني حائض فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الحديث يعني ان حالتك وهي حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي
المسجد وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول المسجد قلنا حرمته
ثبت بدليل آخر والترجيح اولى للمحرم خ المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه
وهو بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم وسكون الخاء
المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة وسكون والكاف

اخرج البخاري عن المسور متصلاً ومن مروان مرسلاً لانه لم يرَ النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى
المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع
بين مكة والمدينة في خيل اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي
يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم فخذوا ذات اليمين
يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو وقاله زمن الحديبية وهو
بتخفيف الياء موضع قريب من مكة في الحديث تنبيه على التحرز في الاسفار ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان داود النبي عليه السلام كان لا ياكل الا من عمل
يده روي ان داود عليه السلام في خلافته كان يتجسس الناس في امره ويسال عنه
لابد فكيف سيرة داود فيكم فبعث الله تعالى ملكا في صورة آدمي فتقدم اليه داود
فسأل داود فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه ان
يغنيه عن بيت المال فعلمه الله تعالى صنعة الدرع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر
الكفاية واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح الا اذا لم يرد به
الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن و
الانس الا ليعبدون قلنا المراد بالعبادة المعرفة وهي لا تنافي الكسب ولئن
كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي ايضاً غير منافية له لانها لا تستغرق
الاوقات ح جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما خطب النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم خطبة الوداع يوم عرفة ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم
حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذه
الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو
مكة اكد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب
الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم
من وجوه لينزجروا عنه الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي بتشديد الياء موضوع

موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل
الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه والطلبة فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء
الجاهلية موضوعة اي متروكة لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد الاسلام بما
صدر عنه من القتل في الجاهلية وان اول دم اضع من دمائنا اي من الدماء المستحقة
لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعاً بفتح الضاد في بني سعد يعني كان
لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن الحارث
بن عبد المطلب وكان طفلاً صغيراً يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد
مع قبيلة هذيل فقتله هذيل فبدأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في موضع دماء الجاهلية
بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول ربا
اضع اي اترك وهي صفة ربا والعائد اليه محذوف ربانا ربا العباس وهو بدل
من ربانا ابن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على رأس المال لان
رأسه غير متروك لقوله تعالى فان تبتم فلكم رؤوس اموالكم فاتقوا الله في النساء وفي
رواية واتقوا بالواو عطف على امر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا
في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق
بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله
تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله تعالى ينتقم منكم لهن ولكم عليهن
اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم
احداً تكرهونه يعني ان لا ياذن لاحد ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطئ
الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه او لا لانه لو كان المراد
ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه قال صلى الله تعالى عليه وسلم
فان فعلن ذلك اي الايطاء المذكور فاضربوهن ضرباً غير مبرح بتشديد الراء
وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي
بلا اسراف وتقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي

اياه فيكم ان اعتصمتم به اي اذا عملتم به كتاب الله بالرفع خبر مبتدأ محذوف و
بالنصب بدل عن ما عطف بيان له وفي التفسير بعد الابهام تفخيم لشان الله
القران وانتم تسألون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما
ارسلت به اليكم يعني يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت
به فما انتم قائلون اي في ذلك اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت وأديت و
نصحت فقال باصبعه السبابة اي يشير بها يرفعها الى السماء اي يشير بها وهو
حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووي ضبطناه بضم
الكاف بالتاء المثناة اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء
اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث
مرات ح خولة بنت ثامر رضي الله تعالى عنها خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة
قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
احاديث انفرد منها البخاري بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله تعالى فهو
الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس في تحصيله واخذه
بما لا يرضاه الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان رجلا رأى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل
خفه فجعل يغرف له به اي للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله
واثابه فيه فادخله الجنة وفيه دليل الى ان البر عند الله تعالى وان قل لا يضيع
وان ضيع الى شريف ووضيع ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى يعني اراد زيارة اخيه وهو اعم من
ان يكون حقيقة او مجازا فارصد الله تعالى على مدرجته اي هيأ في طريقه ملكا
فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال
عن المقصد والجواب غير مطابق له قلنا في هذه الجواب بيان لمقصده ومقصوده
ايضا فقدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعل السائل كالسائل عن مقصوده



مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه من النعمة
الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكاة
وقال القاضي نعمة مبتدأ ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي
هل لك نعمة داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها
قال لا غير اني احببته في الله تعالى غير بالنصب استثناء اي ليس لي داعية الى زيارته
الا محبتي اياه في طلب رضاء الله تعالى قال فاني رسول الله اليك بان الله تعالى
الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له
الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير ما بعد
ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما تشتهيت قال
بلى ولكني احب ان ازرع فاسرع اي الرجل وبذر اي فزرع بذره فبادر الطرف
بسكون الراء تحريك الجفون في النظر نباته واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه
واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك
اي خذ مطلوبك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الادمي
على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه ابدا لا تزول ح ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان رجلا من بني اسرائيل سأل بعض بني اسرائيل
ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني بالشهداء اشهدهم فقال
كفى بالله شهيدا اي شاهدا والباء فيه زائدة قال فأتني بالكفيل قال كفى بالله
كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان
مؤجلا وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء
حتى لا يملكه من لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتأجيل
يصير بيع الدراهم بالدراهم نسيئة وهو ربا واجابوا عن الحديث بانه محمول
على كون تأجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه

وذهب وفي نجي بمعنى على قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم
التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم
المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي اجله اللام
فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة
الوقت الى الاجل بمعنى من او هي بمعناه والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب
اليوم يعني الاعطائية في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف
دينار وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة
وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال
اللهم انك تعلم اني تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله
كفيلا فرضي بك فسالني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان
اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر فاني استودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت
فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس
مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب وهو استيناف
او صفة فخرج الرجل الذي اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة اذا كان صح
للمفاجاة والباء فيه زائدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب
قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي
قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول لبيان
الفاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف
دينار جوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدود
والحديث دليل لهم وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بفتح الياء
بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه
قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا قبل الذي جئت فيه فان
قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة قلنا لان

لان ظنه ان الخشبة لم تصل الى مقرضه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان
الله قد ادى عنك الذي بعثت والخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث
يعني ان من توكل على الله كفاه ومن التجأ الى غيره صفرت كفاه نسئل الله التوفيق
لاصلاح الحال والتاهيل للفوز في المال ع عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اهجوا قريشا حين هجوا رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى
كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوهم ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه
اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري
الاديم يعني لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا
تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فا
تاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد لخص لي نسبك ابو بكر والذي بعثك
بالحق لاخلصنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع فقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ان روح القدس يعني جبرائيل سمي به لانه كان ياتي الانبيا
بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه تشريف
او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان
الصفة ان تكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا
اليها فيزيد الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني يقويك بالجواب ويلهمك الصواب يجوز ان
يكون هذا دعاء واخبارا روي ان جبرائيل اعان حسان عند مدحه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله تعالى ورسوله يعني مدة دفعك
عن المسلمين وتفوقهم على المشركين روى اي عائشة ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم ومن ابياته حين نافح عن رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذلك الجزاء هجوت محمدا برا

تراضيتما امين الله تعالى شيمته الوفا فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء
وما عداه مذكور في صحيح مسلم قال الحسان بن ثابت قال النووي عاش حسان
بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة
كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان
شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروه فاذا اشتد الحر فابردوا
عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها ان تؤخر الى انكسار شدة
الحر الا ان تؤخر الى برد النهار ابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد
الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها لانها في وقت الظهر
وتقوم مقامه وقال الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في
رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف لا اصل من كل
وجه وليس بشرط للخلافة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
استأذن رجل على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة
فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت
في حقه كذا وكذا ثم انبسطت له فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان شر الناس عند الله
تعالى منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة
الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان
شر وجمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا
في الصحاح وهنا المضاف والمضاف اليه محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل
في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم ليسوا باشرار كما يقال فلان اكرم
الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي تركه الناس التعرض له خوفا
من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا
من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لا بل الكفار



الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا
اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا في الكافر
في كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد منه شرا كما يقال احسن الاشياء
العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احسن من بعضها فان قيل
الم يكن غيبة ما قال النبي صلى الله عليه وسلم في غيبته ذلك الرجل قلنا لا لان الرجل
قيل كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما
لانه صلى الله تعالى عليه وسلم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال
القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارتد بعده مع
المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله تعالى عنه اولانه كان مجاهرا بسوء
اعماله فلا غيبة للفاسق ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
ان شر الناس عند الله تعالى يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر
لفظ عبد دون رجل وامرأة توبيخ له حيث ترك رضاء مولاه لرضاء من هو مثله فان
قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث يدل
على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما تقدم
لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون ذا فحش اشر ممن اقدم عليه اقدم على اي
شر شاء فتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضي الله تعالى عنه قيل انه هاجر الهجرتين
وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون
وكان عليه السلام يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار ما رواه عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم اثنان وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد
البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته
مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه انما صار
علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة
لها فيصرف العناية الى ما هو اهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت

هذا مخالف لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا صلى احدكم الناس فليخفف
فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة
الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله تعالى فمن شاء صامه قال لما فرض
رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعائشة رضي الله تعالى عنهما قال استاذن
ابو بكر رضي الله تعالى عنه وهو كان مضطجعا في مرط وهو كساء من صوف فاذن
له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن
عثمان فجلس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك
ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له على
تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو
متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله
منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما
فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه
منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان عدو
الله ابليس بالنصب عطف بيان او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها
ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله
التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او قلت على تنازع الفعلين
وما قاله الشارح العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم
اردت ان اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت
ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به ولدان اهل المدينة
وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الآدميين واما قوله تعالى انه يريكم هو وقبيله

وقبيله من حيث لا ترونهم محمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام
لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمتنع من ان يعود الى ما كان
عليه حتى يتأتى اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة
جائز فان قلت هذا مخالف لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان الصلوة لا يصلح فيها
شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا هذا
الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كما قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة
وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي اولى اذا
تعارض بالعمل كما هو مبين في الاصول ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلت بتشديد
اللام اي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي انما قدم المفعول غير الصريح وهو
علي على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله صلى الله تعالى عليه ٢
وسلم فامكنني الله تعالى منه اي اعطاني الله تعالى مكنة وعلى ان الشيطان عينه غير نجسة
ولا تبطل الصلوة بمسه فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه
دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية
اي اسطوانة من المسجد حتى تنظروا اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي
وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي اي المنادى خبر مبتدا محذوف اي وهي رب
اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا مطرودا لان التسخير
التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم تذكر
دعوة سليمان بعد اخذه ومن هذا الحديث السابق انه تذكر قبله قلنا فان قلت
لا منافاة لان الحديثين صدرا في وقتين واما دعوة سليمان عليه السلام ملكا
يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجهلة بل لان التقدير في الازل كان كذا فالهم

فاخذته
٢ من اخذه وقدرة عليه
وفيه دليل على جواز العمل القليل
في الصلوة صح

سواري صح

الله تعالى ان ينال مطا نفاله او لان مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير
كما يقال لفلان ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم لولا دعوة اخينا ح عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها
قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فنفخت نعمك فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم ان عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان تيقظه قلبه تعصمه
من الحدث ح المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه قال خطب علي رضي الله تعالى عنه
بنت ابي جهل فلما سمعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان مني واني اتخوف فاطمة
ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفتها من فاطمة
بشركة ضرتها في زوجها او لعداوة ابيها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان كانت
هي في نفسها مسلمة واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك
البنت ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله تعالى وبنت عدو الله
تعالى مكانا واحدا ابدا المراد كونهما تحت رجل بالنكاح وانما نهى عن الجمع بينهما
لما مر من خوف الفتنة على بنته ولانه ربما يؤدي الى ايذائه بسبب ايذاء فاطمة
وايذاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصائصه
قال الله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة واعد
لهم عذابا مهينا قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله تعالى
انهما لا يجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي رح
يحتمل ان يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا لا اقول شيئا يخالف حكم
الله تعالى فاذا حرم شيئا لم اسكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح
م عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه فتح مصر لعمر رضي الله تعالى
عنه رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة وثلثون حديثا اتفقا على
ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فصل بسكون الصاد
المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بفتح الهمزة وهي لقمة



لقمة السحر يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل
والشرب فاباح الله تعالى لنا واكل تلك الاكلة موقع لتلك النعمة م عبد الله
بن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء
يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد جاء في حديث آخر
يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير
الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة عام او
نقول المراد باربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة او نقول الذي ذكر فيه
خمسمائة يحتمل ان يكون متأخرا اعني هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق
الدخول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان
سليمان النبي عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء باربعين خريفا والموالي يدخلونها
بعد مماليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون النار بعد اغنيائهم بخمسمائة
عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم رفع الدرجات على
من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا مالهم في وجوه الخيرات ارفع
درجة ممن يسبق في الدخول حكي ان عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه سأله
رجل قال ألسنا من فقراء المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال
الك مسكن تسكنه قال نعم قال انت من الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من
الملوك ح سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة بابا
يقال له الريان يدخل منه الصائمون هذه صفة بعد صفة كما ان وهم الذين يكثرون
الصوم لتنكسر انفسهم ويقوى على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم
خصوا بباب فيه الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا
يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء
ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل

والتكرر صح

مال

من ابهما شار في الجمع بينهما قلنا يجوز ان يعرف الله تعالى مثبته ذلك القائل عقيب
الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد با
لصائمين امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه
لا يدخل الريان الا هذه الامة لكن الاقرب الوجه الاول فيقال اين الصائمون فيقومون
لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول
الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قال الجوهري يعني به الفرس
السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج
ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع
الراكب المذكور المواضع التي يسترها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة
الله تعالى والتاسع م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو
معروف يذكر ويؤنث والتأنيث افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت
بالملائكة مما لا عين رأت ولا خطر على قلب احد فيأخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع
من الالتذاذ يأتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح الشمال بفتح الشين
جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا يرجون به
السحاب الشامي فتحثوا اي لتنتشر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع
العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا
فان قيل ما سبب زيادة حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما لشموله اهليهم
فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل
زيادة حسنهم يكون بقدر حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا
اللهم ثبتنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه ان في الجنة مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة و
بالدرجة المرقات اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم الغزاة والحجاج والذين جاهدوا



جاهدوا انفسهم لمرضات ربه وكل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض و
هذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة
المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فسلوه
الفردوس وهو بستان في الجنة جامع الاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني
اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون
اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد باحدهما الحسي وبالآخر المعنوي
واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونهما احسن وازين مما يحس به وفوقه عرش
الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين
انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء غير آسن وانهار من
لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد منها اصول
انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبائعه اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة وطبع اللبن في
التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعا باعتبار
معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا
فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة وسلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى
اذا قضى صلاته رد على السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة
والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز
ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي الها وان يكون بمعنى
المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي م عمار او حذيفة رضي الله تعالى
عنه شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو
احد رواة هذا الحديث يعني انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم او عمار عن حذيفة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم روى مسلم عنه

ان في امتي اثنا عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ليلة العقبة مرجعه عن غزوة تبوك حين اخذ النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنى
عشر رجلاً في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم
فخوفهم الله تعالى حين ابصروا حذيفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لحذيفة
هل عرفت احداً منهم فقال لا فانهم كانوا ملتثمين ولكن اعرف رواحلهم فقال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله تعالى اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك
بهم ان شاء الله تعالى عند الصباح ثم كان الناس يرجعون عن حذيفة في امر
المنافقين قبل اسر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ام هذه العقبة المشنوءة ليلا بهتيج
الفتنة ثم تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سم الخياط
يعني لا يدخلون الجنة ابداً لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق بالمحال
محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني تدفع شرهم روي بحذف الكاف الثانية
وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم
في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير
سراج من النار هذا تفسير من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للدبيلة عبر عنها بالسراج
وهو شعلة المصباح للمبالغة تظهر في اكتافهم حتى تنجم تنجم الجيم اي تظهر من
صدورهم يعني تحدث في اكتافهم خراج فيظهر حرارتها من صدورهم فتقتلهم
م اسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنها روي مسلم عنها ان في ثقيف وهو
اسم قبيلة مبيرا اي مهلكاً تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك
احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذابا
قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملته دعواه ان جبرائيل عليه
السلام ياتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عليه



عليه السلام ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من
الاباريق اسم ان مجرور ومن للبيان وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظرفاً كائنة
من جنس الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة
من باب قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يضع العصا عن عاتقه وقال النووي
المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عدداً من نجوم السماء كما
روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء
لانه اخبر به الصادق مؤكداً في كلامه ولا مانع عن ذكره عقلاً ولا شرعاً قيل الكل يجيء
حوضه يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة رضي الله تعالى عنها روي
مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء وانها ترياق وهو بكسر التاء وضمها و
بالدال وبالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني
وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من الجهة العالية للمدينة
مما يلي نجداً والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية
ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما
يفوض وجهه الى النبي عليه السلام ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه رقم المتفق
هنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال ان سهو من الناسخ
لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة ملتقى كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل
اشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ولم يبادر اشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن
ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قربه واجلسه الى جانبه
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال
اشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله تعالى الحلم والاناة

رويا مرفوعين ومنصوبين الحلم بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به ههنا
عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة هو التثبت
والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه
دال على صحة عقله قال للأشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي
قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف
المضاف يعني لأشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المنذر ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقسم اموال هوازن يوم حنين وكان يعطي
رجلا من قريش مائة ابل فتحدث نفس من الانصار فقالوا يغفر الله لرسوله يعطي
رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول صلى
الله تعالى عليه وسلم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة
المراد ههنا اجلاؤهم من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم
اي اتحفهم واعطيهم عطية وانا تالفهم اما ترضون والهمزة فيه للاستفهام وما للنفي
فصارتا حرفا واحدا لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعون
برسول الله تعالى اي بغنيمة الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار
شعبا بكسر الشين طريق الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي
ههنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد اظهار النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم كمال محبته لتلك القبيلة لا الاقتداء والمتابعة وفيه جواز اختيار
الامام من يشاء لمصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه
روى مسلم ان قلوب بني ادم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه
كاطلاق اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك
ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث
داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق تقلب القلب بتينك الداعيتين حيث



يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب
باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي يراد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال
الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته
على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يوكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه
بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين الاصبعين من
اصابع الله تعالى فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين
بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يتصرف
الله تعالى في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه انه
كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير مرفوع يصرفه على هذا المعنى عائد الى الحكم اعلم ان المشبه
به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولو كان تصرف
العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله تعالى في جميع
القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين
الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا
علي ليس ككذب بكسر الدال على احد يعني الكذب على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله تعالى لان الكذب على النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره
قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من
التابعين من رفع الحديث الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاوقفه على الصحابة و
قال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده
من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني فان الله تعالى يبوئه مقعده
منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من الصحابة ولم
يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مدبونا لرجل

أحدكم

فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم دعوه ان لصاحب الحق مقالاً المراد بالحق هنا الدين يعني من كان
على غريمه حق فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال
ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا
اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يستصحبه في غزوة بدر
لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مريضة فاعطى
سهماً من الغنيمة اما حصول الاجر فلان تخلفه كان لعذر اما حصول السهم فقال
الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الواقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه
صلى الله تعالى عليه وسلم اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر سهما احدهم عثمان
والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يكشفان خبر عير قريش ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا ابعث
معنا رجلاً امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ صلى الله تعالى عليه
وسلم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه
وان اميننا ايتها الامة قال القاضي بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا
على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده
قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه
صلى الله تعالى عليه وسلم بوصفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال الزهري تخصيصه
لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر صفاته لا ان امانته كانت غالبة على امانة
غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخندق من ياتيني بخبر
القوم فقال الزبير انا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا
مخلصا وحواريي الزبير فهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو في احكم

احكم اسباب الاخلاص اصطفاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونسبه الى الاختصاص
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من
الدعاء مستيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء في هذه الدار سيما عليه السلام
سال الملك ونوح عليه السلام سال اهلاك اهل الدنيا وغيرهما واني اختبات
دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة
في الآخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له
يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز ان يخير الله تعالى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة فاختار الدعوة
في الآخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا تفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا
تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي
اذا رجعت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان لك ما احتسبت اي ما جعلته في
حسابك من الثواب قال الرجل كان يمشي الى مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ولا يركب ويرجو في اثره الاثر بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا خطوته
الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان التعب من ثوابها اوفر
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر
وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان
يبيعوا بيوتهم فيقربوا من المسجد ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله تعالى ما يصلح ان يطلق عليه بالنظر
الى ذاته او باعتبار فعل من افعاله كالخالق او صفة من صفاته السلبية كالقدوس
او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند بعض
العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما
ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او لاضمار ان يكون

ان يكون الواو بمعنى او نظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك
عشرة كاملة وقوله تلك عشرة كاملة لدفع الالتباس للخط واحتمال ان يكون
الواو بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها
بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار
النافع فشكر على المنفعة وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل
معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري
المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في رواية اخرى من حفظها مكان من احصاها
دخل الجنة ولا نعلم ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها صفة
لتسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك
او استاثرت به في علم الغيب (ق) اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قيل هو ابن مولى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون
حديثا له في الصحيحين تسعة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين قال جاء من احدى
بنات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال ان
لله تعالى ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه
الله تعالى انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي ان لا يحزن احد
لاجله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبله لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى
بقوله وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله تعالى مقدر
ومؤجل كذا قاله الشراح ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله تعالى يعني ليس قبضه
مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من
الاجل (م) سلمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان لله تعالى مائة رحمة فمنها
يتراحم بها الخلق بينهم وتسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله تعالى غير متناهية فلا يعتورها
تحديد وتجزية المراد منه تمثيل مقروب للافهام ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة



من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة في حق الله تعالى غير مفسرة بالرقة التي تكون بين
العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل
فرحمة الله تعالى هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة ايصال الخير
وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار
فما ظنك بباقيها في دار القرار (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ان لله تعالى ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون حال او استيناف اهل
الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان
ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله تعالى وصفاته وآياته في ارضه وسمواته وفي
معاني الكتب والاحاديث واعتباراته وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان
وهو المراد من الذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل
المراد منه كل كلام فيه رضاء الله تعالى كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدريس علوم
الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان
مع حضور القلب احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني
بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني
كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تعالى تنادوا اي بعض الملائكة
بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا
قد وجدنا جماعة من اهل الذكر قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيحفونهم
بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شيء باجنحتهم الباء
فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا
بان يقف بعضهم فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضمير الجمع
راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض
قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول

عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك
قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول اي الله تعالى هل راوني قال اي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقولون لا والله ما راوك قال اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف
لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك
تسبيحا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول اي الله تعالى فما يسألوني
قالوا يسألونك الجنة قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول هل راوها
قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول كيف لو انهم راوها قال يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم
فيها رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال
يقول الله هل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف
لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قالوا
ويستغفرونك قال فيقول اي الله تعالى فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم
ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم
وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان
تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع
وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى بلا مانع قال يقول ملك من الملائكة
يا رب فيهم فلان ليس منهم يريدون به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من
الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس خبر
على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استئناف للبيان او خبر
بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذ اجعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى
كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات نال بالسيادات ومن جالس



جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال العزوي اللؤلؤة معروف
وفيها اربعة اوجه بالهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان
قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما يكون من كرباس
ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء
كاللؤلؤ ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة
وانما معناه ان تلك القارورة تكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة
مجوفة طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد
في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف
الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى
عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم
بعضا يعني من سعة الجنة وعظمها م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال كان بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عينا لينظر ما صنع قافلة
ابي سفيان فجاء وحدث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما حزنه فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان
ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم واخفاء الخروج اليها قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بئر بين مكة و
المدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق صلى الله تعالى عليه وسلم
واصحابه حتى سبقوا المشركين الى البدر فاغاروهم ق ابن عباس رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان له شيئا قاله حين شرب لبنا ثم دعى بماء فتمضمض
وفيه استحباب المضمضة عن كل ماله دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية
كيلا يتشوش ق رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال
المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية

وسبعون حديثا في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة والباقي
لمسلم قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم
فقتله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوائم
اربع في البر والبحر والمراد منها هنا الاهلية أوابد جمع آبدة وهي التي توحشت
ونفرت كأوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اذا خلي عن
الناس يعني ما نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فجميع اجزائه مذبح
فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذا كل ما لا يقدر على ذبحه الاختياري كالبعير
الواقع في البئر منكوسا قال مالك الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما تذكى بما
يذكى به الانسي اعتبارا بالى ان السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال سألت ام سليم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قالت
هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سليم وجهها
وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قالت نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء
المرأة رقيق اصفر اعلم ان الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل
قد يصير رقيقا بسبب مرض ومحمرا بكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها
فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة
انما ضبطته كذا لئلا يتصحف ويقال فمني ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة
بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي الماءين علا واما على قول من نفى
زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور
في العلو والسبق والمراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع
الولد وشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما
اي وقع في الرحم قبل مني الآخر يشبهه الولد ايضا قال القاضي نيسابوري المني المتولد
من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يلتذ به جميع
البدن ويضعف به ايضا في كل من الاثنين اجزاء متشابهة الاعضاء صاحبها



شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل واحد
منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور و
في بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤه اشبه الولد اخواله[٢] واذا علا ماؤه
ذكر واذا علا ماؤها آنث باذن الله تعالى فما التوفيق والله اعلم بان يقال
او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة
وقوله اشبه الولد اعمامه يراد منه الذكورة واشبه اخواله يراد منه نسبة الانوثة وفيه
من التمحل ما ترى ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما
بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة النظير وكذا مثل بفتحتين ثم استعمل
في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر
في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله تعالى ويجوز ان يكون المراد
منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه
الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا
تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع
به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف
اوله على آخره الا يرى الى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه وقد
وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل[٢]
من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها او الى مكان لم يظهر وفي ذكر الغيث دون المطر
لطيفة وهو ان الغيث مطر يحتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد
كان الناس قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله تعالى
عليهم سجال العلم والهدى ببعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت منها
طائفة اي قطعة الجار والمجرور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه
قبلت الماء وانبتت الكلاء والعشب الكثير قال النووي العشب والكلاء
والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب

[٢] اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكانه علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه صح

[٢] لانه شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت كاحياء الغيث البلد اليابس صح

والخلاء يختصان بالرطب والكلاء بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون
عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام بشانه وقيل
الكلاء يختص ايضاً بالرطب الا انه ما يتاخر نباته ويقال والعشب ما
يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي
بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت الكلاء ويروي اخا
ذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروي اجارد بالجيم
وبالراء والدال المهملتين جمع اجرد وهي ما جرد عن النبات كذا قاله الخطابي
وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون
امسكت الماء فنفع الله تعالى بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب
منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء
ولما كان بعض القيعان قد تنبت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك
اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة
الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه بالضم اي صار فقيها ورويه
بالكسر معناه فهم فالاول اشهر في دين الله ونفعه الله تعالى بما بعثني به فعلم وعلم
بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك راساً هذا مثل الطائفة الثانية التي لم يقبل
الماء فامسكته فنفع الله تعالى الناس بها يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره
وعدم رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى
الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلاء
يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقريره ومثل من لم يقبل
ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره
قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع
وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه
من التكلف ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل

نزل قوله تعالى وخاتم النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدود
فضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهذا مثلاً يتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي
ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنياناً فاحسنه واجمله الا موضع لبنة
استثناء من قوله بنياناً وهو الحاصل لفظ اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين
ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواية فجعل الناس يطوفون به و
يتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان
كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطا
بع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه وانا آخر الانبياء فان قيل كيف
كان آخر الانبياء وعيسى عليه السلام ينزل في آخر الزمان قلنا معنى كونه
آخراً انه لا يكون احد مبلغاً بعده وعيسى عليه السلام ينزل حين ينزل
عاملاً على شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم مصلياً الى قبلته كانه بعض
امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور
فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء
عليهم السلام تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشريعة قد كانت
حاصلة بالنقصان فبالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم تمت تلك الاحاطة وكملت
دار النبوة ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان
مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوماً المثل بمعنى الصفة وهذا الغاية
تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان هنا
تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا التمثيل واحد من قبيل
ان زيداً وعمرواً قائمان لا من قبيل ان زيداً وعمرواً قائم فقال يا قوم اني
رايت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه
اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان ما انذر
به من الاهوال التي رآها بعينه واما سائر الانبياء فلم يكن لهم معراج ظاهر

حتى يعاينوا الملك الاهوال وانى انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان
وهو الذي لقي العدو فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق
بعضهم بما عليه من اثار الصدق فنجوا من شره فهذا القول مثل يضرب لشدة
الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فالنجاء بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر
اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا من
اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهي بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت
طائفة منهم انما لم تقل فلم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة
الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش
اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم المهملة والحاء بعد
الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه التشابه
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من
الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل بل العصيان مع التكذيب
بالحق ق حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع
الدجال ماء ونارا فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فهو ماء
بارد والذي يرونه ماء فنار على ان معنى ان الدجال اذا رمى واحدا من مكذبيه
في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله عليه السلام واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارا
محرقة لسخافة النار الابدية بكفره وفيه بيان ان ما يظهره الدجال
سحر وتخييل ق ابو شريح الخزاعي رضي الله تعالى عنه بضم الشين المعجمة
وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاي
المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مارواه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين ثلاثة احاديث

احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله تعالى ولم يحرمها الناس
يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله تعالى وفيه توبيخ للكفار
على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم في حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة
فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها
ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان
مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالايمان لتحريضه على اجتناب ذلك
المحرم لان مقتضى الايمان هو الامتناع عما منعه الله تعالى ولا يفهم منه ان
الكفار غير منهي طلبين بالشرايع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما
عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف
على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا زائدة فان احد ترخص لقتال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يعني ان ترخص مستدلا بان الرسول
فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله تعالى قد اذن لرسوله
ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على بناء المجهول
ولي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاص
بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ
الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقل الى من لم يسمعه لئلا
يغفل عن حرمتها ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان
من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك
انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سيجيء ويظهر الجهل و
يفشو الزنى وتشرب الخمر وتذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين
امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن
قال الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا بعض الاشراط مما في الحديث

مذكور في بلدة القفقت فيها هذه السطور من غلو الزنادقة وفشور الفجور ورقص
القينات بشرب الخمور ووفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات
واستيلاء الظلمة والاوباش وانشاء ما شاؤوا من غير تحاش لا خير في امورهم
نعوذ بالله من شرورهم ح واثلة بن الاسقع رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرا جمع فرية وهي الكذبة
عن عمد ان يدعى الرجل الى غير ابيه عدي الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب
وانما صار اعظم لانه افتراء على الله تعالى لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله
من ماء فلان وانما اخرجه من صلب غيره او يري عينه من الارادة ما لم تريا
اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم
لان ما يراه النائم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على الله تعالى او
او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ح علي رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسمائة وستة وثمانون حديثا له في الصحيحين
اربعة واربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان
لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وتحسنات الفاظ
فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان يشابه السحر في ميلان
القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم
اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة في الشرح هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري
اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه ولم يخرجه عن علي رضي الله
تعالى عنه والله اعلم ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان
من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها قالوا حدثنا عنها يا رسول الله قال هي النخلة وانها
مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه
متحل بانفاقه جميل الصفات كثير الصدقات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم



المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكنه قلب التشبيه ايذانا بان المسلم اتم منها
في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح
بينهن ابتداع م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان من الليل
ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما
نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسال الله
خيرا المضارع المثبت حال الا اعطاه الله تعالى اياه ويروى خيرا من
امور الدنيا والاخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك
الساعة لا تختص ببعض الليالي بل كانت في جميعها قيل تلك الساعة في
ثلث الاخير الذي يقول الله تعالى فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي
وقت السحر وقد روي ان جبرائيل عليه السلام قال اني اري العرش يهتز من
السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو الاعطاء
لا من المنة الذي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي هنا بمعنى لاجلي
يعني اكثر الناس بذلا للنفس والمال لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله
وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه
اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة
على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه صلى الله تعالى عليه
وسلم قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله
النووي فعلى هذا في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا
خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة
يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت
ابا بكر خليلا ولكن في جملة اموري الجا الى الله تعالى الى هنا كلامه لكنه بعيد
الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الراغبة

الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري
لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك
ان ابا بكر كان اقرب سترا من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما روي
انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن
بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد
اشار به الى الاسلام الذي يسمى به المسلمون واراد بمودته المودة الثابتة
بالاسلام هذا استدراك عن مضمون الجملة الشرطية كأنه قال ليس بيني وبينه خلة
ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله
واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله تعالى للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل
المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى
يعني انه لا سد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت
الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس
قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون
المراد بالامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة
التصريحية بان شبه طريق المنازع فيه بالابواب وفي بعضه ذكر المسجد الذي
كان عامة جلوس النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واحكامه فيه ولم يكن بيت
ابي بكر متصلا به قيل قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث في مرضه
في آخر خطبة خطبها واما ما روي من انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في حق
علي رضي الله تعالى عنه سدوا ابواب المسجد كلها الا بابه فمحمول على حقيقته
لانه ثبت ان بيت علي كان في جنب المسجد م عائذ بن عمرو رضي الله تعالى عنه
وهو بياء مثناة تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا في الصحيح منها ثلثة احاديث واحد



واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم الامراء اه
الحطمة على وزن الهمزة هو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر
يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية وهذا مثل ضربه النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله تعالى وفي بعض النسخ الصحيحة ان
من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع
ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة رديئة وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت بالالف
وهي تدل على عدم رواية منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على
حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله تعالى يوم القيمة الرجل يفضي
محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها
جماعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال
النووي يحرم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب فائدة بان
تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئي هذا بكسر الضادين
المهملتين او المعجمتين وهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤون القرآن يعني
سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة
منه في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه لانه لم
يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة
لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه
الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال
اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به في
كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام طاعة الامام كي يعرف السهم من الرمية

بتشديد الباء اي من الرابية المرتفعة لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة
للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية
لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن
علي رضي الله تعالى عنه بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع وعشرين
سنة فقاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله لذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة
وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير
التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات
كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم ذهيبة تصغير
ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة
في ترابها غير مميزة كان بعث بها علي رضي الله تعالى عنه هذه الجملة صفة
ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع وعيينة بضم العين المهملة
وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام وهذه رواية في جميع النسخ مسلم بالراء
وكلاهما صحيح كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم زيد الخير كذا قال النووي ح انس رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان عمته الربيع كسرت
ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن
مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم كتاب الله تعالى القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان من عباد الله تعالى من لو اقسم على الله
تعالى لابره اي يجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال الخطابي معناه
لو سأل الله تعالى شيئا واقسم عليه ان يفعل بان قال بعزتك يا رب
افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى لفظة على الله تعالى لانه صلى الله



الله تعالى عليه وسلم اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون
قوله لابره مكان لاجابه للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب
لسياق الحديث والموافق لما سبق من التقرير واما لفظة على فيجوز
ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما على الله تعالى
ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان
ينبغي للمصنف ان يقول مع مكان ح لان لفظة الحديث متفق عليه
وجدته بعينه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع
والمخالفة هي ام الربيع في رواية مسلم وانها الربيع والحالف مسلم انس
بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت
ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب من يستحق القصاص الى
العفو لثقته عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى انه لا يحنثه بل يلهم
العفو وهذا من كرامة الاولياء ح ابي مسعود وعقبة بن عمرو بن الانصاري
رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنهما ان مما ادرك الناس من
كلام النبوة الاولى يعني مما بقي الناس من كلام الانبياء فادركوه هذه
الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي و
ان الحياء مندوب في كل الشرائع ولم يجئ عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع
ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء نوع يتولد من اجلال
من يستحي منه فمن اتصف به يحترز عن المساوئ ومن لا فلا قيل قوله صلى
الله تعالى عليه وسلم فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان
من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان شئ فيجازى به وقيل لفظه
امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك
امرا ان تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت ح ابي بن

كعب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه أن موسى قام خطيباً زعم أهل
التورية أن موسى هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأنه
كان نبياً قبل موسى بن عمران لاستبعادهم أن يكون كليم الله تعالى المخصوص بالمعجزة
الباهرة مبعوثاً للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل أن يجهل بعض الأشياء بل
المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لأنه لو أراد غيره لقيّده
في بني إسرائيل فسئل أي الناس أعلم فقال أنا فعتب الله تعالى عليه إذ لم يرد العلم
إلى الله تعالى يعني لم يقل الله أعلم بذلك فأوحى الله تعالى إليه أن لي عبداً بكسر
الهمزة لأن الإيحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس
والروم مما يلي المشرق وقيل أراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الأول
أنسب وهو أعلم منك فقال موسى يا رب فكيف لي به أي كيف يتيسر لي الاجتماع
بذلك العبد قال تأخذ معك حوتاً فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة
فوق زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة بفتح الثاء
المثلثة أي هناك فأخذ حوتاً فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه
الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز أن الباء للتعدية والضمير في معه
للحوت يوشع بن نون وهو ابن أخت موسى قيل سماه فتاه لأنه كان يخدمه
ويتعلم منه وصار نبياً بعده حتى إذا أتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود
وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قبل ذلك
الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها أن هناك عيناً يسمى ماء الحيوة وكان لا
يصيب ذلك الماء شيئاً إلا حيي فلما أصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل
فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سرباً مفعول ثان لاتخذ كقولك
اتخذت زيداً وكيلاً يعني اتخذ سبيلاً كالسرب وهو بيت في الأرض يفسره ما بعده
وهو قوله وأمسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم النوع من الجريان فصار
عليه مثل الطاق وهو ما عقد من أعلاء البناء وبقي ما تحته خالياً فلما استيقظ



أي موسى نسي صاحبه أي يوشع أن يخبره بالحوت أي بما رآه من أمر الحوت فإن
قيل نسب النسيان في الحديث إلى صاحبه وقد نسب إليهما في القرآن كما قال الله
تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن أن موسى
عليه السلام نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الأخبار بأمره فلا مخالفة
فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي بالجر أيضاً حتى إذا كان
من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد
للأكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو إشارة إلى سيرهما وراء الصخرة
نصباً أي تعباً إنما وجد موسى عليه السلام فيه نصباً لأنه كان عبثاً لتجاوزه عن
مطلبه قال النووي إنما لحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع
الحوت قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان
الذي أمره الله تعالى به قال له فتاه أرأيت وهو تعجب بمعنى أخبرني وهنا بمعنى التعجب
وهو مفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله إذ أوينا إلى الصخرة يعني
تعجب ما أصابني حين وصلنا إلى الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا
الشيطان أن أذكره بدل من الضمير في أنسانيه وقيل لا فيه محذوف هو لأن
لا أذكره واتخذ سبيله في البحر عجباً وهو من قول يوشع نعت لمفعول ثان
لاتخذ تقديره اتخذ سبيله شيئاً عجباً أو من قول موسى يعني أعجب عجباً مما أخبرتني
قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فكان للحوت سرباً ولموسى ولفتاه
عجباً فقال موسى ذلك ما كنا نبغي أي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا
نطلبه فارتدا على آثارهما قصصاً مفعول مطلق أي يقصان ما وقعا فيه
قصصاً قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرجعا يقصان أي يتبعان
ويتبعان آثارهما حتى انتهيا إلى الصخرة فإذا رجل إذا للمفاجاة مسجّى
ثوباً أي مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح
الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته أبا العباس واسمه بليا بباء

موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عليه السلام
وكان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس على ارض بيضاء فصارت
خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون
على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في اخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك
متفق عليه عند اهل التصوف والمعرفة لان حكاياتهم انهم رأوه في مواضع
الشريفة فكلموه اكثر من ان تحصى واني بارضك السلام وانى بمعنى كيف او وكلموه
بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا
في تلك الارض قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجبت عن اللائق
بك وهو ان تستفهم عني لا عن سلامي بارضي قال موسى بني اسرائيل اي قال
الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين
اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله
تعالى علمنيه لا تعلمه وانت على علم من علم الله تعالى علمكه الله تعالى لا اعلمه فان
قلت هذا يدل على مماثلة الخضر بموسى عليه السلام لا على اعلميته وهو مخالف لقوله
تعالى فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين وهو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر
تواضعا ولم يظهر اعلميته رعاية للادب مع كليم الله تعالى ولئلا يستحي العتاب
عليه كي استخف موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله صابرا ولا اعصي لك
امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة
ان يحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون بغير اجرة
فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا الواو فيه للحال يعني لم يجئ
حال المفاجأة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح
القاف وتخفيف الدال المهملة الالة التي ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا
بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر



الهمزة اي عظيما قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني
بما نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري
عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك ولا سبيل اليها الا با
لعفو قال اي الراوي قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت
الاولى اي المسألة الاولى من موسى نسيانا هذا تصريح من النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لقول موسى عليه السلام بما نسيت قال النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وجاء عصفور فوقع على حرف السفينة اي طرفها
فنقر في البحر نقرة اي ادخل منقاره فيه فقال له الخضر ما علمي ولا علمك من
علم الله تعالى الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال بعض المحققين
القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى كل البحر نسبة متناه الى متناه
ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله تعالى نسبة متناه الى غير متناه
فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عليه السلام انما شبهه بما
نقصه العصفور تقريبا في الفهم ونظرا الى العرف اذ لا يقال في الصورة
المذكورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان
على الساحل اذا بصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر برأسه فا
قتلعه بيده فقتله فقال موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب
هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهر واما على قول انه كان بالغا فبا
عتبار ان موسى عليه السلام لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس
لقد جئت شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي
صبرا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهذه اي المسألة الثانية
من موسى اشد من الاولى اي من المسألة الاولى لانه لقد جئت شيئا نكرا
بسبب تشديده لان فعل الاول كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل
الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب المسألة الاولى

قيل النكر اجل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل
السفينة انما زاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن
شئ بعدها اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا حين انفتح
عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا
اهل قرية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل
تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما ضيفا وامتنعوا من اطعامهما
فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عنه
لان الجدار لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اي النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم مائل اي في الصورة وانما فسره صلى الله تعالى عليه وسلم
اشارة الى ان الارادة ليست في معناه الحقيقي فقال الخضر اشار بيده ما
فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه
اجرا يعني على عملك اجرة حتى تشتري بها طعاما قال هذا فراق اي
قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سأنبئك بتاويل ما لم
تستطع عليه صبرا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وددنا
ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي يبين الله تعالى لنا
بالوحي قبل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي الحديث
فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم
ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم
على الشدائد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول
من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كائنة في السبع الاول بفتح
الهمزة جمع اول وارى ناس منكم في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى
الباقي هنا المراد بالسبع الغوابر السبع التي في اخر الشهر او التي تلي العشرين

انتهى نسخ



العشرين بعده قال الطيبي هذا مثل فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر
الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه فليلتمس ليلة
القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار
العشر الاخر ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها
في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر
وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها
كذا قال القاضي وروي عن الشافعي جواب اخر وهو ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم كان يجيب على نحو ما يسئلون عنه فاذا قيل له هل نلتمسها ليلة
كذا كان تقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي
ق عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله
تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين
وهو وجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يتبين لي فذكرت
ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فضحك فقال ان وسادك لعريض
وهو كناية عن كون قفاه عريضا وكناية عن كونه ابلها انما هو اي الخيط المذكور
في الاية سواد الليل وبياض النهار قال له قال الطيبي وقد كان هذا الفعل منه
قبل نزول قوله تعالى من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف
لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والاولى التكليف بالبين في
الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن
البيان ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
جمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها
الفجر عن وقت الاسفار وصلى بغلس في اول وقته فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني

نفي من المصنف للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ان هذا اتبعنا فان شئت ان تأذن له جزاء الشرط محذوف وهو فأذن
وان شئت رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل آذن
له يا رسول الله قاله لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لمعرفته اثر الجوع في وجهه صلى الله تعالى عليه وسلم خامس خمسة حال من
مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب
قال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور
الرجل الى ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان
كذلك لما سكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واقر سكوته صلى الله تعالى عليه
وسلم كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور
هو الحضور ولهذا لم يسكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاء وقت الحضور بل
اعلم صاحب الطعام واستأذن منه ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض الغزوات فنزل مع قومه
في واد وتفرق الناس يستظلون بالاشجار وينامون واستظل النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بشجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يدعونا فلما حضرنا رأينا عنده اعرابيا فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم ان هذا اخترط على سيفي اي سل سيفي من غمده محل بعلي وانا نايم
فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت
الله يعني يمنعني الله ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذه
فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي فقال له النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم اشهد ان لا اله الا الله واشهد اني رسول الله قال لا ولكن
اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى صلى الله تع



تعالى عليه وسلم سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتصديق
قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ق معاوية
بن ابي سفيان رضي الله عنه روى البخاري عنه قبل اسلم عام الحديبية ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائة وثلثة وسبعون حديثا له في الصحيحين منها
ثلثة عشر حديثا انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي امر الخلافة
في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله تعالى على وجهه اي
اسقطه ما اقاموا الدين اي مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة
لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا علق
قوله ما اقاموا بلبب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم
الصلوة ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص
الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة
لعل ذلك لعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك
والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال سمعت رجلا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأ ثم جئت
به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا القرآن انزلت على سبعة احرف فاقرؤا
ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال
الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني
كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير
موجه لانه لم يكن في بعض الاحرف ليس في بعض آخر في القراءة وقال
الحروف هي الصورة في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق
وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الفاظ وهي اللغات المشهورة با
الفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبني تميم وطي

ولقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة الكل منهم ان يقراء بما يوافق لغته
بشرط السماع من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر الطحاوي ان هذا كان
في اول الاسلام لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عاد
الى حرف واحد والصحيح انها هي قراءات السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ضبطها الائمة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة
به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اضاف من القراءة السبعة
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه
الله اي قضاه وقدره على بنات آدم وفي رواية قال لها النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم كوني على حجتك فعسى الله ان يرزقكما فاقضي ما يقضي
الحاج اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرهما غير ان لا
تطوفي البيت حتى تغتسلي روي انها قالت فلما قدمنا منى طهرت فافضت
بالبيت قاله لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع
على ستة اميال من مكة فدخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تبكي فقال لها ما لك
احضت قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد
البشرى فاقبلا انتما قاله لابي موسى وبلال حين قال الاعرابي للنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم اكثرت على من ابشر لما طلب من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
شيئا وقال الا تنجز بما وعدتني فقال صلى الله تعالى عليه ابشر وفيه استحباب
قبول البشارة والتبرك بآثار الصالحين م زيد بن ثابت رضي الله تعالى
عنه روي مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القرآن حفظا
على عهد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى
المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان



اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة و
مسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد بامتحان الملكين للميت
بقولهما من ربك وما دينك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله
تتدافنوا فحذف احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا
وفي بعض النسخ فلولا ان لا تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان
يسمعكم وهو مفعولين تقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه
لبيان الموصول المتاخر وهو الذي اسمع منه لبس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا
التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه بعض لانه للحي طبيعي وهم الصحابة
كانوا عالمين ان عذاب الله تعالى لا يكون مردودا بحيلة فمن اراد الله
تعالى تعذيبه عذبه ولو في بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر تركوا
دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليهم لدهشتهم وحيرتهم منه او
يقال معناه لو سمعوه لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في الصحارى بالبعد
حذرا عن الفضيحة اللاحقة بهم قاله لما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي
انما احب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من
الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظم ذكر ذلك ليتقرر في قلوبهم
م ابو بصرة الغفاري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه ان هذه
الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا اداءها لكونها في وقت
الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجر من جهة امتثال امره
تعالى واجر آخر من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد
اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هي
النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم تتغير الشمس يعني
صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه

بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قبيلة ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا انفرد مسلم بواحد قال
بينا نصلي مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عطس رجل من القوم
فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت ما شانكم تنظرون الي
فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال صلى
الله تعالى عليه وسلم ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء
من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون من جنس ما شرع
في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا يفسد وكذا
لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح انارة
النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم
لا يبطل الصلوة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأمر باعادتها وكذا كلام
الناسي وخالفهم ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعا
دتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل به الشافعي على
ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد
ففقده رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوما وسأل عنه فقالوا مات قد فناه
فقال افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور
مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن ان يصلي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عليها ظلمة على اهلها وان الله تعالى ينورها لهم بصلوتي عليهم
استدل به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته صلى الله
تعالى عليه وسلم كانت لتنوير القبور ولا يوجد في صلوة غيره فلا يكون
التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يؤدى بمرة ح انس رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من البول والقذر



وهو بفتح الذال المعجمة ما تستنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو
متناول البول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذه البول
للتحقير انما هي لذكر الله تعالى والصلوة وقراءة القران قاله بعد ما
راى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال احترق بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم
عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان هذه النار المشار اليها النار
التي تخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى حملها على
العداوة وكثير من المنافع منوط قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في
التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث لا
تخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم
م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان هذه اشارة
الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من نوع عنه روى مسلم عنه من لباس
الكفار فلا تلبسها قاله حين راى عليه ثوبين معصفرين وفي
رواية انه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال أأمك امرتك
بهذا اي بلبسها حرف الاستفهام فيه محذوف اراد به من لباس النساء قلت
اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اغسلهما قال بل
احرقهما انما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحراقهما اضرابا عن غسلهما
لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله يضيع
المال النفيس فيمنع به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما
عبر عنه بالاحراق مبالغة في الانكار يدل عليه ما روى ان الراوي لما
فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور قال له النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس للنساء وقال
الخطابي المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب

بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج وهم يكن له رايحة فلبس ثمنه اي واقول هذا
انما يصح اذا كان علة كراهته رايحته واما اذا كان تشبه الرجل بالنساء
او الكفار كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روي مسلم عنه انى اخر الانبياء وان مسجدي اخر المساجد
اي مساجد الانبيا المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى و
المسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف
صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمسجد الاقصى والمراد الافضلية في الثواب
لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة تختص
لنفس مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الذي كان في زمانه دون ما زيد عليه
م جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه اني ابرا الى الله
يعني التجي اليه ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله تعالى
قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل
في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رضي الله
تعالى عنه روي مسلم اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة
سواد للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من
الموصول عضاهها جمع عضاة وهو بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل
صيدها ظاهر الحديث مشعر بان للمدينة حرما وهو مذهب الشافعي ومالك
وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عايشة رضي الله تعالى عنها
قالت كانت لال محمد بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على
جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها وتوجيه
هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او ولان التحريم لو كان على ظاهره
لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل
من احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رضي الله تعالى عنه انقفا على



على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل بيت ام
سليم كثيرا وكان يقيل من القيلولة عندها فسئل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عن ذلك فقال اني ارحمها قتل اخوها اي انه استيناف
معني اراد به المقتل في الحرب لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم بعث
اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى
الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفسير من القبض بفتح ارحمها ام
ام سليم مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يدخل عليها خاصة وفيه استحباب
الرعاية لمنكسر القلوب ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه انقفا على الرواية
عنه انه اعتكفت العشر الاول التمس حال او استيناف هذه الليلة اي
ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول من الثلاثي بعض
اتاه من ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر وانما وصف
العشر الاواخر بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان
كل ليلة منه يطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف
بعض عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف
في العشر الاواخر ق عايشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت لما طلبت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة نفقة
وثياب زينة فنزلت يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا الاية بدا بي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان تستعجلي اي لا باس عليك ان لا
تستعجلي في الجواب وحذف لا سايغ اذا امن اللبس وفي رواية
ان لا تستعجلي وهي ظاهرة حتى تستامري ابويك الاستيمار المشورة
انما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعلمه ان ابويها لا يامرانها بالجبر

نفسها وافتراقها قال لها قالت فقلت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اني هذا استأمر ابوي واني اريد الله ورسوله والدار الآخرة ففرح
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فشكر الله تعالى م عائشة رضي الله
تعالى عنها روى مسلم عنها اني على الحوض اي على حوض في الموقف
انتظر من يرد بكسر الراء على منكم والله ليقطعن على بناء المجهول
وتشديد النون يقال اقتطعت قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى
مكان مني رجال فلاقولن اي ربي مني ومن امتي من الاولى انها
لية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا
يرجعون على اعقابهم وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون
من اعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي
ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني فرط
لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعني انا سابق
على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب
وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عليه السلام وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر الى حوضي الآن واني اعطيت
على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله تعالى
لامته من الممالك واستخرجوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من
الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف
عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه
تحاسدوا والضمير فيها للخزائن وفي الحديث معجزة لرسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد



عبد الله بن ابي بعث ابنه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدعوه فلما دخل
عليه سأل ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده صلى الله تعالى عليه وسلم
ويصلي عليه فلما مات دعى ابنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جنازته
فلما هم بالصلوة قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل كذا
كذا وكذا وقال صلى الله تعالى عليه وسلم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه بالمنع
قال صلى الله تعالى عليه وسلم اني قد خيرت يعني خيرني جبرائيل بين الاستغفار
لابن ابي وتركه حين سأل ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار
فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله
لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا ابانة
اهتمام صلى الله تعالى عليه وسلم للاستغفار وان سبعين المذكور في الآية للتكثير
لا للتحديد فصلى على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا
حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا فان قلت كيف
جاز لعمر رضي الله تعالى عنه منع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عما باشره
بلا مشورة وكيف صلى الله تعالى عليه وسلم على المنافق وكفنه في قميصه
قلنا كان رأي عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته
اكراما لابنه الصالح واظهار الشفقة على من يظهر الايمان وان كان على
خلاف باطنه ومصلحة كان يراها فيه بدليل ما روي انهم قالوا للنبي صلى
الله تعالى عليه وسلم كيف صليت عليه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ما يغني عنه قميصي ولا صلوتي والله اني كنت ارجوا ان يسلم بالف
من قومه فلما رأوا ان رئيسهم تبرك في آخر عمره بقميص النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف من قومه هكذا
روي م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال خرجت من
قوم غفار ونزلت بمكة وعلمته فقال لي رسول الله صلى الله تعالى عليه

وسلم يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل
فرجعت ثم اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني وجهت الى
ارض ذات نخل يعني اريت في المنام جهتها لا اراها على بناء المجهول اي
لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت
مني عسى الله ان ينفعهم بك ويأجرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
مسلم لكنه متفق عليه من مسندات ابي ذر كما ذكره الحميدي صاحب الجمع
بين الصحيحين قاله عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت اخي انيسا
فقال ما صنعت فقلت اسلمت فبلغت ما سمعت منه صلى الله تعالى عليه وسلم
فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم
اذا قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة اسلمنا ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال بعثنا رسول الله تعالى عليه وسلم في جيش
فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتينا
نودعه حين اردنا الخروج فقال رسول الله تعالى اني كنت امرتكم ان تحرقوا
فلانا وفلانا وان النار عطف على جران تقرير اقول لا يعذب بها الا
الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب احد
الرجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والآخر نافع
بن عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب
اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله تعالى فكيف اوقع
علي رضي الله تعالى عنه قوما زنادقة اتخذوه الها قلنا يجوز ان يكون
فعله للسياسة والمبالغة في الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة
او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان رجلا اتى جابنه رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد



فاشهد عليه السلام فقال له رسول الله اكل ولدك نحلته مثل هذا
فقال لا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اني لا اشهد الا على
حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل بعض الا
الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض
الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك حراما لما امر صلى الله
تعالى عليه وسلم باشهاد غيره والجواب عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى
الجد وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابي سلمة وعائشة
رضي الله عنهما قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله تعالى ولد بارض
الحبشة فقبض رسول الله تعالى وله تسع سنين مما رواه عن النبي
عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق
عليهما انفرد مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقلت هل يقبل الصائم امرأته فارسل الى ام سلمة فاخبرتني ان
رسول الله تعالى يفعل ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تأخر فقال رسول الله تعالى اني لاتقاكم لله يعني ما انا عليه من
التقوى اكثر واوفر من تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء و
احتشاما له ان لله تعالى عن الخشية بالاتقاء لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو
تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد
وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة
رقم الشيخ الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما انفرد به مسلم ولفظ المتفق
عليه من حديث عائشة رضي الله عنها ان رجلا جاء الى النبي عم وقال يدركني
الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي عم وانا يدركني الصلوة وانا جنب
فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر فقال النبي عم والله اني لارجوا ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقي

ويروى واعلمكم بحدوده اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو
الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين الحق والباطل قال صاحب
التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما
هذه رواية مالك في الموطا ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء
الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم من
فيه لاجل من شدة وجدامه ومن هذه بيان مما الموصولة الوجد بمعنى الحزن
من بكائه من هذه بمعنى لاجل وفيه بيان الرفق للمؤمنين والتبسم عليهم
م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اني لاعرف اسمائهم واسماء
ابائهم والوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس
على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس هذا تفسير لضمير
اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو
وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطينية قال النووي
هو بضم القاف واسكان السين وفتح الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم
طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا اضبطناه وهو المشهور ونقل
القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة
مشهورة من اعظم مدينة الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطينية في زمان
بعض اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتفتح عند خروج الدجال حين يقال لهم ان يقول
الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجميع
الغنائم ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية
ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اني لاعرف اصوات رفقة
بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مترافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة
الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقرآن اي بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات

من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين يدخلون بالليل قال النووي
هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء
والحاء المهملتين من الرحيل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيح
المراد يدخلون في منازلهم اذا خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم
بالقرآن بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو
اسم رجل وقيل الحكيم هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو
شك من الراوي او قال صلى الله عليه وسلم لفظ العدو مكان لفظ الخيل
قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي يامرونكم ان تنظروهم من الانتظار
وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانتظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ
حكيم يشعر بذلك لان منهم اباموسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية والاصطلاح اصلاح
بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ
من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين
وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء النائم او مصل او غيرهما ولا رياء
لان فائدته تتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه
يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر بن سمرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث
قيد به لان كل الاحجار كان يسلم النبي ع م بعد كونه مبعوثا لما روي عن علي رضي الله
عنه انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله ع م الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة
ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كانا
تشاهد نبوته صلى الله عليه وسلم بحيث لو كان لها لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل
حقيقي بان يخلق الله تعالى فيها صوتا ونطقا معجزة للنبي ع م كما ان احياء الموتى
معجزة لعيسى عليه السلام بل احياء الجماد اقوى اني لاعرفه الان هذا استيناف
وفيه بيان ان النبي ع م يعرفه الموات ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على الرواية

قال كان النبي ع م يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم رجلا فقلت يا رسول الله ما
اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال ع م اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال احب الي منه
اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني
انما اعطي بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط
في النار على وجهه واترك بعضا في القسمة لعلمي انه تام الايمان وانفع بجميع افعاله
وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة بما يرى فيه من المصلحة
ح ابن مسعود رضي الله عنه انه متفق على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجا منها
وآخر اهل الجنة دخولا الجنة اي هو رجل يخرج من النار حبوا وهو المشي على الاست فيقول الله
تعالى له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال
ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول
الله تعالى اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى
فيقول الله تعالى له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك
شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الجر تقال
سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية
في حق الله تعالى مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني اتحقرني يخاطب
المستهزئين وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذلك الرجل لغاية سروره حيث
سمع ما لم يخطر بخاطره لم ينضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما ذل
السائح حين وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك
او تقال دار الآخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ذكر الشيخ الشارح
هنا وجها آخر وهو ان الهمزة فيه للانكار معناه نفي السخرية التي لا تجوز مع الله تعالى واقول
ما جاء في بعض الروايات من ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء
قدير يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه فلقد رأيت رسول الله ع م
ضحك حتى بدت نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس تنبت بعد

البلوغ وقيل الاولى ان يراد بها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي ع م
كان التبسم فكان يقال هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة
امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة
لاهل الايمان باحسان انزلنا في ذلك المكان بغير حساب وهو ان ح
عائشة رضي الله عنها انه متفق على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية و
اذا كنت علي غضبى غضبها على النبي ع م كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء
حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة سقط
الحد عنها روي ان النبي ع م قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت
ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا
كنت غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن بعضهم
قيل من احب شيئا اكثر ذكره فقلت اجل وهو حرف تصديق والله ما اهجر الا اسمك
يعني هجراني مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا يدل على ان الاسم
غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى
بالاتفاق ح سليمان بن صرد رضي الله عنه وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل
ما رواه عن النبي ع م خمسة عشر حديثا في الصحيحين حديثان اخرجها للبخاري والاخر متفق
عليه وهو هذا قال رأى النبي ع م رجلا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه
من الغضب فقال النبي ع م اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد
من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد فيه دلالة على ان الغضب
لغير الله تعالى من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه قوله تعالى واما ينزغنك
من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت سأل النبي ع م
رجل عن الجماع مع اهله ولم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال النبي ع م
اني لافعل ذلك اشارة الى الجماع المذكور في نفس السؤال انا وهذه اشارة الى عائشة
ثم نغتسل قال النووي انما قال ع م بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في

نفس السائل ولهذا اكره بان وانا ابي هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول
يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد
ان يعرف وجه دلالة هذا الكلام على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح
عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ
الا في امر مؤكد وهو الواجب واقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعين المحكوم عليه
ومجرد تحقق الفعل من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ان الغسل
من قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار والفعل المرتب على الاكسال اذا استمر من النبي عم
يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال
واجبا قلت فعل النبي عم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا اتباعه
وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر ما يستحيا منه للمرأة اذا
ترتب عليه مصلحة ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي
فاجد التمرة ساقطة على فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها
وفي الحديث بيان على ان التكلم منتقض عن ذاته حيث لم يتعظم عن رفع شيء محتقر للاكل وارشاد
لامته وبيان ان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب
عما فيه اشتباه لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لال محمد ثم عم لما روي
عن جعفر بن محمد انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب من الصدقة
فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه بيان ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال
لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري
عنه قال اختصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على
اليهودي لذكره موسى في مقابلته فلطمه فاخبر اليهودي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
اني اول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش فان قلت انه
روي النبي عم قال انا اول من تنشق عنه القبر فكيف يرى النبي عم موسى متعلقا با
العرش حين رفع رأسه قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا



ولا يسقط موسى عليه السلام اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع رأسه من هذه الصعقة
يرى صلى الله تعالى عليه وسلم موسى عليه السلام آخذا بجانب العرش فيكون المراد
من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضي الحديث يدل على علو رتبة موسى
ح حفصة رضي الله تعالى عنها انفقا على الرواية عنها من ام المؤمنين حفصة
بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله عم فنزل
الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة قيل
ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث
انفرد المسلم منها بستة والباقي متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شان
الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال عليه السلام اني لبدت رأسي تلبيد الرأس
جعل شعر رأسه مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديي
تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه
دليل على ان النبي عليه السلام كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ح
ابن عمر رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه اني لست كهيئتكم يعني ان
هيئتكم يحتاج الى خلاف ما يتحلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة
بخشوعها ولست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس عن التحلل لغاية
الانجذاب الى جانب القدس قاله حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل
اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله في
قوة الطاعم الشارب قيل هو على ظاهره فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان
يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظة ظل لا يكون الا في
النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل
ولو كان النبي عليه السلام طاعما حقيقة في النهار حين واصل لم يكن صائما
والغرض خلافه ح ابو سعيد رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه
قال صاحب التحفة زعم الشيخ علاء الدين ان هذا الحديث وهو قوله اني لم اوم

يحج من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ
هذا قوما لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال
خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلي فقال
خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال صلى الله عليه وسلم اني لم
اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ما اصفر
عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم اومر ان استكشف ما في الضمائر
ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عليه السلام
اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعوا عليهم لبعدوا عن رحمة الله تعالى والقرب
فانقطع عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة اي للعالمين اما للمؤمنين
فواضح واما الكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي عليه السلام الى عمر جبة من سندس وهو
ما رق من الديباج وقيل هو الديباج المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب
المتخذ من الابريسم فقال عمر بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه
من لا خلاق له في الآخرة فقال رسول الله اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما
بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ قال لي بعث جبة سندس
الى عمر لكان احسن ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان عادته عند الابهام في
امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي م
ستة وعشرون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بواحد
ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث
قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام
اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن



زيد بن ثابت رضي الله عنه روى البخاري عنه اني والله ما آمن يهود على صحيفة
المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الذي يرد الي بكتابة اليهود لاحتمال
ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قال له لما امره ان يتعلم كتاب اليهود
قال فما مضى لي نصف شهر الا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز
تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم بمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوان قال
الله تعالى في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا فصل م الشريد بن
سويد الثقفي رضي الله تعالى عنه الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة
وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو وقيل قتل رجلا من
قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي م الشريد ما رواه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اربعة وعشرون حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد
بايعناك فارجع المبايعة من جهة رسول الله هو الوعد بالثواب ومن جهة
الآخر التزام طاعته قال له رجل مجذوم من وفد جمع وافد وهو من يكون
رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الحزام مما يجتنب
عنه وهو الموافق لحديث آخر فر من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام
من الامراض المتعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو
مذكور في علم الطب وقد يتعدى باذن الله تعالى فيحصل منه ضرر واما قوله
صلى الله تعالى عليه وسلم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمون
من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفضل الله تعالى كذا قال النووي في الجمع بينهما
وانه صوبه فان قلت روى جابر ان النبي م اكل مع مجذوم فما وجه تحمله
قال النبي م اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف عليه مما يخاف من غيره من
العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفردة
ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما قال جاء
رسول الله م وفد هوازن المسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم

فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا
فقالوا نختار سبينا فقام صلى الله تعالى عليه وسلم فاثنى على الله تعالى بما هو اهله ثم قال
اما بعد فان اخوانكم قد جاؤونا تائبين واني رايت ان ارد اليهم فمن احب منكم
ان يرد ما عنده من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله
فقال عم انا لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم ياذن فارجعوا
الخطاب للاذنين حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم
بالامور وفيه ان من يسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين
قال ابن الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ
رقمه بعلامة م وع م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم
لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك فقال عليه السلام اتؤمن بالله ور
سوله قال لا فقال صلى الله عليه وسلم انا لا نستعين ويروى ان نستعين بمشرك
وما روي انه عم استعان بصفوان قبل اسلامه محمول على زمان الحاجة الداعية الى
الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة
بل يرضخ له لئلا يساوي المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى اكثر
من سهم الغنيمة لانه بمنزلة الاجرة وعن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما
انقطاع الرواية عنه انا لم نجيء لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش
النبي عم واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان
قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في
وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤوا ماد
ماددتهم اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على
فعل الشرط ان فانه يخلوا بيني وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون جوابا
بتقدير ان معطوف على مفعول شاؤوا المحذوف يعني فان شاؤوا المصالحة
والتخلية فان اظهر ان فانه اغلب فانه شاؤوا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه



جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا اي
اسلموا يعني بعد ان شاؤوا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة
بي فلهم الخيار ان شاؤوا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد
الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم ابوا اي لم يشاؤوا المصالحة والتخلية
بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا حتى تنفرد سا
لفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم
الياء وسكون النون الله امره اي ليمضين امره وهو غلبة الاولياء و
قهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز
قتال المحرم بمن منعه عن البيت وع الصعب بن جثامة رضي الله تعالى
عنه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين جثامة بفتح الجيم وتشديد
الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا [illegible] منها
حديثان احدهما للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال
اهديت للنبي عليه السلام حمارا وحشيا فرده علي فتغير وجهي لما رده فقال
عليه السلام انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل
منها يعني الا انا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قال له قال ابو حنيفة
رحمه الله ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم ان ياكله اذا
لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سالوا النبي عليه السلام عن لحم
الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال فكلوا قال الطحاوي
حديث الصعب لا يعمل به للاختلاف في روايته وقال الشافعي رح لا يجوز
للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عليه السلام في
حديث الصعب على علم بان الحلال صيد له فصل م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله بالعين
المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم واما في اكثر م وفي شرح السنة وكتاب الحميدي

وجامع الاصول امل بالهمزة وكلاهما صحيح والاول اجود وقال الطيبي لعل
من لم يمعن النظر يرجح المعنى لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ
بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد للمؤمن عمره الا خيرا م
عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق
على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم
كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى
العظمين في البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل وسبح الله واستغفر الله وعزل
حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى
عن منكر عدد تلك الستين والثلاثمائة مائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف
اللام هو المفصل قال الشيخ التوربشتي الواو فيه لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذ
كار بلا ترتيب وان يترتب هكذا استغفاره وتحميده ولا اله الا الله والله اكبر قوله
عدد ويجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار
وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحدا وشوكة عن الطريق ثلثمائة
وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول
عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام مختصا
وهو ظاهر وعزل الحجر من الطريق بعدد السلامى انما يرى بعيدا من يعتقد نفسه
ولا اعتبار به بل رأينا شخصا واحدا عزل اكثر من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا
بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى جملة اذكار و
ليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله وفعل خير فالو
جه ان لا يكون شكرا على نعمة المفصل يدل عليه قوله عليه السلام كل سلامى عليه
صدقة كل سلامى عليه صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة
وتعين الرجل على دابته صدقة سيأتي الحديث في هذا الكتاب في فصل كل بل
الوجه ان يقال عدد متعلق باذكار وما بعده منصوب بفعل مقدر يعني من فعل



فعلى
الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسي
بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء وبالشين المعجمة
من المشي يومئذ وقد زحزح اي باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح رضي الله عنه
عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم على وزن
التصغير وقيل امارواه عن النبي عليه السلام سبعة احاديث وانما انفرد منها مسلم بهذا الحديث
انه ستكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد
ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يعزل
امامهم الذي اتفقوا على امامته او قصد ان يصير اماما اخر في ناحيته او يرجع وقيل المراد
منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووي من قصد تفريق امرهم
نهي عن ذلك اولا فان لم ينته قوتل وان لم يدفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول
عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربه او غيرهم وهو حال من فاعل وهو يعود
قائم مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بمعنى ضمير
الغائب في فاضربوه لكن الاولى ما ذكر اولا ق عائشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر انها خرجت لحاجتها فمنعها
عمر لشدة غيرته فقال ص انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن
المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المرأة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد
من غير استئذان الزوج ح علي رضي الله تعالى عنه قال لما علم النبي ص م بالوحي
ان حاطبا بعث كتابا الى اهل مكة بامرأة وكان فيه بيان بعض امر النبي ص م
واحوال المؤمنين بعث رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال ص م
ما هذا يا حاطب قال يا رسول الله ان لهم بها [illegible] اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم
واني قد لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا
يحمون بها مالي والله ما فعلت هذا شكا في ديني فقال عمر رضي الله تعالى عنه دعني اضرب
عنق هذا المنافق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما

بذريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي
فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما جاء
في رواية ابي هريرة رضي الله تعالى عنه اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر
لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك ينقطع عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر
اليهم بنظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد به اظهار العناية بهم
واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانما سماه عمر
منافقا على التأويل لكونه فعل فعلا شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم يزجره النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة م لكن الحميدي ذكر انه متفق عليه
والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي رضي يعني حاطب
بالحاء وكسر الطاء مهملتين هو ابن عمرو من اللخميين انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة
وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال الشافعي الى سوس المسلم يعزر ولا يقتل و
قال مالك الامام يقتل ان راى فيه مصلحة (ح) ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه انه
كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء
فيخبره بفرسته ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء
فانه اذا كان من امتي هذه فانه عمر الخطاب لم يرد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله ان كان من
امتي التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرهم محدثون ففيهم اولى اراد
به التأكيد لفضل عمر رضي كما يقال ان يكون لي صديق فهو فلان يريد بذلك اختصاصه
بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في تفضيل عمر فضائل عمر لا تخفى
على احد الا على احد لا يعرف القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق
بعلامة البخاري وانه متفق عليه (ق) عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه
بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب الشجرة ما رواه
ثلثة واربعون حديثا في الصحيحين ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد
والبخاري باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكأ به بضم



الياء والهمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح
المسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اولى لان المهموز انما
هو من نكأت القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالح له الا بتجوز وانما
هذا من النكاية يقال نكيت العدو اذا قتلته به العدو ولكنه بكسر السن
ويفقأ العين اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي
الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث
نهى عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلتحق به
كل ما يشاركه في هذا المعنى (ق) عائشة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من الاراءة
مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة
في الدنيا والرحلة في الآخرة (م) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل على
امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما
يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها
وسيصيب آخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها
بعضا فيه من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها
رقيقة في الاعتبار وروي فيدفع بالدال المهملة الساكنة وبالفاء
المكسورة من الدفع يعني يصير الفتن متتالية متواترة بعضها من بعض
وروي فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاول بعضها
بعضا وتجيء الفتنة مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن
هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء
المجهول ايضا فلتأته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر وليأت الى
فيه عائد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليأت ان يؤتى اليه يعني ليفعل

بالناس ما يجب ان يفعل بنفسه قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بالغ اماما
اي اميرا فاعطاه صفقة يده الصفقة هي القعد سمي بها لانه التصفيق
ضرب اليد باليد وعادة المتبايعين ان يأخذ احدهما يد الاخرى وثمرة قلبه
يعني خلوص عهده او المراد منه المال وقيل هو كناية عن حبا يعته عن ولده ٭
فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ان لم
يندفع الا بقتل ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم واقنع بقوتي وقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ٭
يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه الا وعى
ما اقول اي حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما
نسيت عن مقالته صلى الله تعالى عليه وسلم شيئا وفيه معجزة لرسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ع عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل
العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله تعالى
جناح بعوضة اي لا يكون قدر عند الله تعالى لخلو قلبه من الايمان اقرؤوا ولا نقيم لهم يوم
القيمة وزنا الاية واردة في حق الكفار ع عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها
انه ليبكي عليها الضمير في انه للشأن وانها لتعذب الواو فيه للحال في قبرها يعني يهودية
تفسير للضمير في عليها م وايل بن حجر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انه خمر ليس بدواء
ولكنه داء يعني الخمر فانه لو فيه داء وان كان لبعض الامراض الجسم دواء على زعم الاطباء
م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت تزوجني النبي صلى الله تعالى فاقام عندي ثلاثا
ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انه ليس بك اي بسببك على ٭
اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم
الرغبة في مصاحبتك بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ٭

النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه يعني لا يلحقني
هوان بسببك لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا
فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي
هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث بلا قضاء وفي
السبع قرينة تنبيها لها وفي الثلث قرينة بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها
لا تقضي في سائر الازواج فيعزب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب
الجديدة قرينة على غيرها بثلث وروى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال للبكر قرينة بسبع
وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا قرينة للجديدة بل تجب التسوية
لعموم النصوص الواردة في القسم ولان الثلث لو كان حقا للثيب لكان
من حقه صلى الله تعالى عليه وسلم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على التقدير
اضعاف ام سلمة سبعا لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها
ما هو اكثر من حقها اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث احدها هذا
والاغر للبخاري الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة والمزني بالزاي المعجمة
المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين
وهو الغطاء على قلبي الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اي ليغشى قلبي
واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا في الغين فقال بعض هو الهمّ
واطلاعه على ما سيقع بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر
في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف المؤلفة قلوبهم ونحو ذلك فيحتجب
لاجلهم وان كانت هذه الامور عبادة لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه
من حضوره مع الله تعالى فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله
تعالى وتعظيم فان الملائكة والانبياء وان كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم
خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره صلى الله تعالى عليه وسلم

الغين اوان دحمنك
وصل اولده ابي احمر
الغطاء بالكسر والفتح اورتي
برو پرده جمع اغطيه كلر
احمره
الغشي اوريلمش معنانه
وعفل كلمك احمره

اظهار الافتقار والعبودية وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء
المحبة من الله تعالى لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين فكان صلى الله تعالى
عليه وسلم يحدث في كل حالة توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه صلى
الله تعالى عليه وسلم كان يدوم على ذكر الله تعالى ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل
عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق
ان العبد لا يصح له مقام حتى يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم
في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى في كل ساعة الى حالة ولاحظ
ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى بعض العلماء عن تاويل هذا الحديث
تاويلا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه
فقال لو كان غير قلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنت افسره لغة احسن ذلك انما فعل
سلوكه منهج الادب ح ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها انه يستعمل عليكم امراء
هذا الحديث الى آخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظ انه فتعرفون اي بعض ترضون بعض اقوالهم
وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن
انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار
او لم يكن كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه فقد برئ من النفاق ومن انكر بقلبه
فقد سلم من العقوبة على ترك المنكر واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير
غير مستقيم لان الانكار باللسان والكراهة بالقلب ويؤيده الرواية الاخرى فمن انكر
بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب بان الانكار غير مختص باللسان
بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او باليد لان كان من ثمراتها الا يرى ان المنع
غير مفيد اذا لم يصادفها نباة على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون
بشهادة الفاء في فمن كره فلم يكن المفصل مخالفا للمجمل حاشا لامام ائمة الدنيا ان
يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في تفسير كلام النبوي واما الرواية التي نقلها
فغير قوية ولكن من رضي وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف يعني من رضي



رضي بفعلهم بقلبه وتابعهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل
عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انهم خيروني بين ان يسألوني
بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم
لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب
او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا لصلاح القلب شبه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني
على وجه الاستعارة قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم
فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة
كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مدارات اهل الجهل ودفع
المال اليهم لمصلحة فصل ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها قاله عند
انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت جحش سبب انتصارها
ما روي ان ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اجتمعن فارسلن
فاطمة اليه يطلبن عنه ان يحبهن كعائشة رضي الله تعالى عنها فدخلت
عليه وهو مع عائشة في مرطها فقالت ما قلن فقال صلى الله عليه وسلم
اتحبيني فقالت نعم قال صلى الله تعالى عليه وسلم فاحبيها فرجعت اليهن
فاخبرتهن بما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لها فقلن لم تصنعي شيئا فاردن
ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه
ازهد حتى قالت عائشة رضي الله تعالى عنها في حقها لم ار قط امرأة خيرا
في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم
تضاهي منزلة عائشة رضي الله تعالى عنها فقالت ان نساءك ينشدنك
العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك التسوية بينهن
وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت

زينب

وهؤلاء اشارة الى المعطون والضمير في بهم عود الى القسم اكمل الدين

عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها
وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله
تعالى فمن عفى واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدي اثرة بالفتحات اسم من
الاستيثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له
فضيلة او معناه ستكون ولاة لكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على
الحق ويصرفون الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها وفي النسخ
امور بلا عاطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتمد بها قالوا
يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو اطاعة الامراء واداء
وتسالون الله الذي لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال بايع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اعرابي
فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلني بيعتي فابى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عنه فخرج الاعرابي فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انها طيبة تقدم
وجه تسميتها بطيبة قال النووي انما لم يقل صلى الله تعالى عليه وسلم بيعة
الاعرابي لان بيعته كانت على الهجرة وهي كانت فريضة في ذلك الوقت
وقال القاضي لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح
هو الاول وانها تنفي الخبث يعني شرار الناس كما تنفي النار خبث الفضة قال
القاضي الاظهر ان هذا كان في زمانه لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه
الا من خلص ايمانه وقال النووي هذا ليس بالظاهر لانه قد صح ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال في حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث
رجفات فيخرج الله تعالى منها كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا في ازمنة
متفرقة والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة رضي الله تعالى عنها اتفقا على
الرواية عنها عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين ونسيبة بضم النون وفتح



السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فتداوي
الجرحى مارويت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا لها في الصحيحين
تسعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت
النعيم في انها الشاة وقال شارح للشان والاول اظهر محلها بكسر الحاء اي
وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم بشاة اليها اي الى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عائشة منها بشيء يعني
من جهة الهدية فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى عائشة فقال هل عندكم
من شيء فقالت لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التي بعثت بها اليها
معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية
لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تذهب اوساخ الناس فصانه
الله تعالى لشرفه على ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين خ عائشة رضي الله
تعالى عنها روى البخاري عنها قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
يكثر ذكر خديجة فيبعث الى صدايقها هدية وكان غيرتي عليها مع اني ما رايتها
اكثر من سائر نسائه صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يوما من الغيرة كانه لم يكن
في الدنيا الا خديجة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انها كانت وكانت هذه اشارة
الى تعداد من قبلها وصفاتها المرضية وكان لي منها ولد وهو يطلق على الواحد
والكثير والمراد به هنا الثاني لما روى ان جميع اولاده صلى الله تعالى عليه وسلم كان
من خديجة سوى ابراهيم فانه كان من مارية القبطية يعني خديجة هذه بتقرير ضميرها
انها م علي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ما لك تتزوج
الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شيء قلت نعم بنت حمزة فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم انها لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة يعني بنت حمزة م
ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبي صلى الله تعالى

عليه وسلم اتيت مكة فسألت عن مكانه فقال علي اهل الوادي وكانوا يضربونني
حتى خررت مغشيا علي ففررت منهم واختفيت بين استار الكعبة فرأيت في
بعض الليالي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يطوف فحييت بتحية الاسلام
فقال لي مذ متى كنت هنا قلت منذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك
قلت ما كانت لي طعام الا ماء زمزم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انها مباركة انها
طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل
او الذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع اذا اجوع يعني زمزم
اي بئر زمزم هنا تفسير للضمير في انها والمراد منها ماؤها فصل في ابو ذر
رضي الله تعالى عنه انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق الجاهلية
وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير اي المماليك وخولكم بفتحتين جمع خائل
وهو الخادم جعلهم الله تعالى تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما
يأكل وليلبسه مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم
واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك بأكل
رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه لمماليكه الا ما هو المعروف
من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في اول الحديث غير مختص بما ذكر
من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب عاما
ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قال النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم
يعني لا تامروهم ما لا يطيقون عليه من الاعمال فان كلفتموهم فاعينوهم عليه اي
على عمل الشاق قاله حين عيّر بالعين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت اي
سب غلامه بامه ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعودني فقلت
يا رسول الله ان لي مالا كثيرا لا يرثني الا ابنة لي افا تصدق بثلثي مالي قال لا
قلت افا تصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك

ان

وانما سميت زمزم لانها ... حولها ...

ان تذر وهو مبتداء ورثتك اغنياء خير وهو خبر او يقال ان تذر بدل اشتمال
من اسم ان وروى بكسر الهمزة للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير
يتكففون الناس يعني يسألون الناس بمد اكفهم اليهم وفيه اشارة الى ان ورثته
كانوا فقراء وفي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث
جائز لح وفي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الثلث كثير بيان ان المستحب له
ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء واما قول الراوي لا يرثني الا ابنة
فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة هذا علة للنهي ايضا
لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك على
اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة
نفقة الا اجرت بها اي صرت ماجورا او مثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل
في في امرأتك يعني حتى الذي تجعل في فم امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا
قال الشيخ تقي الدين ما هنا عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل
الاجر كما يقال مات الناس حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء
الواجب لطالب براءة الذمة فقط لا الاجر وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا
ادى لابتغاء وجه الله تعالى لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل
الاجر اليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي
العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله أخلف على بناء المجهول
وتشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من مرض وابقى بمكة بعد
اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة وكان المهاجرون يكرهون
الموت في بلدة هاجروا منها وتركوها لله تعالى انك لن تخلف على بناء المجهول
فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان
تخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك
ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر

على بناء المجهول بك اقوام يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون
في دينهم ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فعاش ثلاثة وثمانين سنة وفتح الله تعالى على يديه العراق وبلاد
من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم ولا تردهم على اعقابهم
يعني لا تمتهم في بلدة ما جروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة ما جر منها كيف
كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي
على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم
على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق
الحديث وقال آخرون اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه
اذا كان لضرورة واما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اي الفقير
استدراك من قوله ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا توجع ورقة من
رسول الله على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وشهد بدرا ثم انصرف
الى مكة ومات بها قال له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين
عيادة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الراوي ق ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم معاذا الى اليمن فقال
له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال
لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اغار على بني المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة
باللام لتضمنه معنى الانقياد بذلك بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض
عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها
يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال باداءها يرجح الاول بان
المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبه الاقرار بذلك ويرجح الثاني بانهم

لو



لو امتثلوا باداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار
فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة
الى عدم دفع الزكوة الى الغني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم
جواز نقلها الى بلد آخر فان اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك
ان تاخذ خيار اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف
والاشارة الى ان اخذ كرائم الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله تعالى
حجاب اي يكون دعوته مقبولة في حق الظالم ولو قال المصنف في آخر الحديث قاله
لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الحديبية ترسا
ثم رآني مجردا منه فقال يا سلم اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رآني فاعطيته
اياه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان
الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل من البغاية اي اطلب لي وبهمزة القطع من الابغاء
اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قاله له اشار به النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه محتاجا
اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم
خصاصة م عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه هو بفتح العين المهملة والباء الموحدة قبل ما ردهم
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث
قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر
اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وكان من آمن به معه
حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه مسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت وما نبي
قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان
وان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انك
لا تستطيع ذلك اشارة الى مصدر قوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن

نفسه

وحال لم

ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت اي غلبت فائتني قال له حين قال
له اني متبعك قال الراوي فلما سمعت قدوم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة
اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على
ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التغيبة الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره
في المستقبل انما قدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلاة الارحام على التوحيد لان لها في نفس
السايل وقعا عظيما خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ان الله تعالى لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري
يسترخي فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انك لست تصنع ذلك خيلا بضم الخاء المعجمة
وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني
استرخاء الازار بهذا تغير لاسم الاشارة فصل في ام سلمة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل جعل
عدلا اي كائن او يكون ان زائدة او المضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون
الحن على وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده
ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار
حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من
بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني
على الوجه الثاني الباء وفي فاقضي ساكنة بنحو مما اسمع منه من في مما بمعنى لاجل فمن
قطعت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت
الحديث يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى
عليه وقد اتفق الاصوليون على انه صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقرر احكامه على خطا
فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باجتهاده لا يبقى
على احتمال الخطا كمجتهدات غيره بل يلهمه الله تعالى ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في
الحديث فهو الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطأ بل الحكم

صحيح



الحاكم

صحيح لان كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لا من قبل الحاكم فان
قلت فهلا تبين له صلى الله تعالى عليه وسلم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما
في اجتهاده قلت لو كان كذلك لما امكن اقتداء امته به صلى الله تعالى عليه وسلم في الحكم
لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى باتباعه ولكان ذلك سببا لهتك
استار الاشرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار استدل الشافعي بالحديث على ان
حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح
وفسخها وموضع بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم
تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون الماء
الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس يوم التعريس نزول المسافر
آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في
السير وهذا من جملة معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم وفيه استحباب قول ان شاء
الله في الامور المستقبلة كما قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا
ان شاء الله م معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم ستاتون
غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في
الموطا ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت خالته لا الشيخ لاني رايت
الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي صلى الله تعالى عليه وسلم راويه معاذ بن
جبل وانكم لن تاتوها حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمس
من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيها يسير ذي اثنين
او ثلثه فغسل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء
فانفجرت العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من
معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تجري على العدل
الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف

وهو الامارة ضرب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المرضعة مثلا للامارة الموصلة
الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي تقطع لبنها مثلا للمفارقة عنها
بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف فاذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق علامة
التأنيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان حالة
الامير في الاولى من ابتداء داهية بالنسبة الى حاله في الدنيا من النعم ق جرير
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انكم سترون ربكم كما ترون
هذا هذا التشبيه للرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في
رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه بل كل
ينفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم
دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الامة
بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي
ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليهما وطلبهما بعين فافعلوا
وفي ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة
عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ
وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط
الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار ويروى ستفتحون
مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في معاملتهم لقلة
مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية
القيراط لم تكن مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى
وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة
يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت فلانا قراريط

البأساء بلا ورحمة الشدة ... جمع وواحد بلا ورحمة ... لا تضامون ... لا ينضم ... لا تضامون

اى



اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من
انفسكم باتيان اهلها خيرا ومعناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل
الوصية لعل المناسبة تسمية القيراط وبين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة و
فحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يحملكم سوء اقوالهم
فان لهم ذمة اي حرمة وامانا من جهة ابراهيم بن النبي عليه السلام فان امه مارية
القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي من جهة ان هاجر ام اسمعيل عليه السلام
كانت منهم وفي رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني
على الحوض يعني امراء لكم يفضل عليكم من هو ادنى منكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تهيجوا الفتنة
ولو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة
بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم قد دنوتم من عدوكم
والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا مكة للفتح في شهر رمضان قال
ابو سعيد فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحو عدوكم يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا
اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا فكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار
فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم
كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا ثم لقد رأيتنا
نصوم مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت
التخيير لهم غير حالة الدنو من العدو ق حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني
كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين
الستمائة الى السبعمائة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون
الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي

والمراد بها ما حصل بسبب مارية ام ابراهيم فانها كانت منهم والصهر حرمة التزوج والفرق بين النسب والصهر ان النسب ما يرجع الى الولادة قريبة والصهر خلطة تشبه القرابة شرح

حكاية لقوله احصوا لنا من تلفظ بالاسلام ويلفظ بفتح الياء التحتية والاسلام منصوب لانه مفعول يلفظ واسقط حرف الجر والمضاف وتقديره كم يلفظ بكلمة الاسلام وكم استفهامية مميزها محذوف تقديره شخصا يلفظ شرح

ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض
الفتن التي جرى بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان بعضهم يخفي ويصلي سرا
مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح اقول الظاهر من امره باحصاء المسلمين
وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف علينا ان الابتلاء
يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكتبة لا تناسبه الا انهم
الان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر صلى الله
تعالى عليه وسلم باحصائهم وفي الحديث دلالة على ان الامام يستحب له ان يتعهد امور
رعيته ولا يهمل من الخوف عليهم واحتياطه ق انس رضي الله تعالى عنه انفعا على الرواية
عنه قال واصل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوم في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال
من اصحابه يواصلون فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انكم لستم مثلي اما والله
لو تمادى الي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال ومدلي الشهر لواصلت وصالا يدع
المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر التعمق وهو الغلو يعني يترك الواصلون المجاوزة
عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله ويحرم
على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم كان للتخفيف
عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا حرج وقد واصل
جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال
الى السحر وقد روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال فايكم اراد ان يواصل
فليواصل الى السحر م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم ملاقوا الله
مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري
وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختن
يعني ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها
فصل ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال صلى الله

تعالى



تعالى عليه وسلم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل
سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يامر عمر ان
ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انكن لانتن
صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن
مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تتمته فلما
دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين
فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله ان قم مكانك
فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول
الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي
الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي له
ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد
عقل بعض الصحابة ذلك حتى قال له علي رضي الله تعالى عنه قدمك رسول الله فلا نؤخرك
وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روي مسروق عن عائشة ان رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض
ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة
واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل ق ابن
عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم والمراد بالاجل
هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة
العصر الى غروب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول
النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا اي جمع عامل فقال من
يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد

منهم قيراط لا المجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط ثم قال
من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط فعملت النصارى من نصف
النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب
الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اى
مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين
الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضيين ايضا
فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال
اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا
ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا انه ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان
يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم عليه السلام قال
الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت
وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر
ثوابا من الامم الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال
الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته
اجرا بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل
بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني
انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره
ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسألك
يا ذا الكرم والافضال ان تختم لنا بحسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما
على بناء المجهول قال الشارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام
في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن
الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع

الظالمين



الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه
والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله تعالى
وعدل كان له بذلك اى بامره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه
منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري
بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة قاضيا
لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي
رضي الله تعالى عنه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال
جعفر وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت اخي فقضى
بها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري
انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف وجد رواية اقوى فمعنى المذكور في البين انما
الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال لعلي انت مني وانا منك
وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه
الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاى حاجة لا
جبر قلبه قلت اخذتها لخالتها فهو في الحقيقة غير مقتض بها فناسب بذلك جبره قال
صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن حارثة آخى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روى انه
صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدعى محبته وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فوهبته
صلى الله تعالى عليه وسلم منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم
في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من اتى منهم قلنا لم يدخل في الشرط كان الرجال دون
النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين
آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الآية ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا

على الرواية عنه انما الربوا في النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة
سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله كان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم سُئل عن بيع الجنسين متفاضلاً فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يداً بيد وانما
يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه
لان بيع الدراهم يداً بيد كان جايزاً في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخاً بايجاب المماثلة
فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد اذا كان جايزاً في الابتداء
فما فيه شبهة التفاضل وهو بيع بالنسيئة فيكون جايزاً بالطريق الاولى فلا يصح
حمل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه
خ عايشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم عليّ وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من ترضع لبن ام
اخاً لولدها وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلاً يسد اللبن
جوعته ولا يحتاج الى الطعام آه فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة
ومدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انما الماء من الماء يعني لا يجب الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لم يجب
الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول على الاحتلام واما في الجماع
فمنسوخ بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي
بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو بالفتحتين وروي مضموم الخاء
وساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع بالنون والصاد
المهملة من باب التفعيل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء
كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى تنقع من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها



بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من بضعه اذا
دفعه اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى
حكي ان عمر بن عبد العزيز كان يخرج من المدينة فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان
تكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قدم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا
لكان خيراً فتركوه فنقصت فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انما انا
بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من رأي فانما انا بشر
يعني اخطئ واصيب في ما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد
من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به
الظن لان ما صدر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم برأيه واجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقاً
يدل عليه ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في هذا الحديث فاني ظننت
ظناً فلا تواخذوني بالظن ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة الظهر خمساً فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد
سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني
الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقال طايفة لا يجوز لانه غفلة وهم
منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله تعالى من الاحكام
وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجايز وسهو
نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا
المعنى قيل يا سائلي عن رسول الله كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي
قد غاب عن كل شيء سره فسهى عما سوى الله في التعظيم لله وما ورد من
النهي عن ان يقال نسيت آية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن ق ام
سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني
الخصم وهو من يخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون

ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق
مسلم بهذا القيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها
اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام
عليه في اول فصل انكم ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقطع يدها
فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحبه فلم يقبل
وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله تعالى فقال انما اهلك الذين
قبلكم انهم كانوا بفتح الهمزة فاعل اهلك اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا
سرق فيهم الضعيف قاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم
الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم
الميم اسم موضوع للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل
وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها
وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم شفاعة اسامة واما قبله فان الشفاعة من المخرج عليه
جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب
العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر
الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستون
حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت
انا وعثمان بن عفان الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول
الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة
منك في القرابة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد

مطعم

اعلم

اعلم ان هاشما والمطلب ونوفل وعبد شمس ابناء عبد مناف وعبد مناف هو الجد الرابع
لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني
عبد شمس والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد
انهما في الجاهلية كانتا متحدتين في حلف على ان يعاونوا محمدا او لا يسلموه الى قريش
حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفتا على بني هاشم وبني المطلب ان لا ينكحوهم
ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فبقيتا في الاسلام على
تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم
قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وبتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى
هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق لسهم ذوي القربى
النصرة مع القرابة وتلك النصرة منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة
ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق
في باب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان في يده صلى الله تعالى عليه وسلم مدرى
يحك بها رأسه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو اعلم انك تنظر طعنت بها في عينك
وانما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل رؤيته يعني انما احتيج الى الاستيذان في الدخول
لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان منهيا
كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به
فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز للمقتدين ان يصلوا خلف القاعد وبه
قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه وقالا هذا الحديث
منسوخ بما روى مسلم ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلى في مرض موته قاعدا
وابو بكر والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة ميتة لمولاة ميمونة
فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال صلى الله

المدرى بالكسر وفتح [illegible]
[illegible]

تعالى عليه وسلم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول
من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرّم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها
لنجاستها فعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الخبر بيان كون اجزائها
غير محرم فيجوز اخذها خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انما سمي
الخضر بالرفع قايم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس
على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات
فاهتزت اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره
الثعلبي من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وياء مثناة تحت بعد اللام واسم
ابيه ملكان بفتح الميم واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق
على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه
التسميات ق عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعثني النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما
تتمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا ثم ضرب
بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال
وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه
قاله لدفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة
وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه واراد به النفض اليسير لتقل
التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشافعي لان ايصال
التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على انه ضربتان
لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين اجابوا عن حديث عمار
ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان جميع ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف اي مشدود اليدين الى الكتف يعني الذي يصلي وهو

كنفرة

من لفظ

الراوي او المصنف رحمه الله تعبير للفظ هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه
يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن
منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف
لا تقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش بالفتح
دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم بالحجزة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان اخذ الوسط اقوى
في المنع يعني انا آخذكم حتى ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور
اصله تتقحمون فحذف احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم متهافتين متكلفين في دخولها
شبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط
شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه ان الامم في حجر الانبياء كالصبيان
الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى بحجر
فقتلتها وما في بطنها فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الجنين بغرة وهي عبد
او امة وفي الام بدية فقضى بكليهما على عاقلة القاتلة فقال احد منهم كيف تغرم
من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم انما هذا من اخوان الكهان قاله حمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك
بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع فانه على مذهب الكهان في
ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصوات رجلين اختلفا
في آية فخرج والغضب يعرف في وجهه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انما هلك

من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السالفة اختلفوا في الكتب
المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد
بالاختلاف ما كان يجلب نظمه المفضي الى النزاع في كونه منزلا الا الاختلاف
في وجوه المعنى ق زينب بنت جحش رضي الله تعالى عنها قيل مارويته عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن
الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل ما اتفقا عليه مما روته زينب بنت جحش
لا يحل لامراة تومن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم راويته زينب
بنت ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المص انه اشتبه عليه زينبان
وذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم امراة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم ثلث مرات لا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انما هي اربعة
اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفاة وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي بالبعرة
على راس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب
ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت
بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكثار
عدة بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة
ثم خففت فصارت اربعة اشهر وعشرا وقيل في تكراره صلى الله تعالى عليه وسلم
النهي ثلث مرات بعدما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة على عدم جواز الكحل
للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كابي حنيفة ومالك
رح ويمكن ان يقال طهور العذر وات مستثناة والحديث محمول على ان العذر
الذي كان لها لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي خ حفصة رضي الله
تعالى عنها روى مسلم عنها قالت حكاني ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه

احدت المراة امتنعت عن الزينة والخضاب
بعد وفاة زوجها فهي حاد ومحد وكذلك حدت
تحد حدادا بالكسر فهي حاد
بعضهم الآية ولم يعرف الاصمعي الا الرباعي صحاح

وبها كانت قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت
تحت ابي سلمة بن عبد الاسد وكانت معه
زوجها اول مهاجر الى ارض الحبشة ولدت
انها ظعينة دخلت المدينة مهاجرة
...



اغضبه فانتفخ حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة يغضبها يعني غضبها تسلط فيها فجعل بها
وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز
ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ان
ابن صياد هو الدجال خ ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول
الله اني امراة اشد ضفر راسي فانقضه لغسل الجنابة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا انما
يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثيين على وزن ترمين فسقط النون علامة النصب
على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره والمراد بالحثيات الثلث الثلث التي
تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز
اقل منه او اكثر بل المراد ايصال الماء الى اصول الشعر فان وصل الى ظاهره وباطنه بمرة
فالثلث سنة والا فالزيادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي
الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمراة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م
ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب
له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المومن فلعدم جريانه على موجب
اعتقاده فيجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه
كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما
في حق المومن فمحمول على التغليظ الباب الثالث ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو جمع الموذي وهو المكروه المولم ظاهرا
كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه واوامره سمعه صفة اذى اي كلام
موذ من الله تعالى وهو متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله
تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق
بينهما ان المذنب لا يامن من العقوبة في صفة الصبور كما يامنها في صفة الحليم انه
يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول

اي يخرج من اجل غضبه واحاط بدنه ... على ان نفس ابن صياد ...

ثم هو يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله واماية ان له شريكا في ملكه وينسب
له ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما وهذا كرمه
ومعاملته مع من يوذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه ق
ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انتفاعلى الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل
تفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله تعالى والغيرة
بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد
بها ههنا شدة المنع لان الغائر على اهله مانع عنه عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك
حرم الفواحش التي جنسه ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب
اليه المدح من الله تعالى ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده
لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون به لا ان في مدحه عائدة اليه وفي رواية اسماء بنت
ابي بكر لا شيء اغير من الله تعالى خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري
لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك
من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي
كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى تغلي
كغليان القدر قريب من ان تزيره القبور فقال النبي صلى الله تعالى فنعم اذن
يعني هذا المرض ليس بطهور لك اذ لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين
قال الجوهري الاعرابي منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو
جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل عليه السلام سواء كان ساكنا بالبادية
او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تاكلوا
بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال الطلا باذي الشيطان جسم يجوز
ان يكون له يمين لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهي النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ان يفعلوا كفعله ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم
بدليل ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عينه للاستنجاء وان الكافر يعطى به

كتابه

كتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتا يديها شمالا لان تقدم شوم فكره النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب به بركة الطعام ويجوز
ان يقال النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله تعالى لان الشيء
اذا حقر يتناول باليسرى عادة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا اخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمل واذا قال
ولا الضالين فقولوا آمين بمد وقصر وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كذا كذا قاله
الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه صلى الله تعالى عليه
وسلم قسم والقسمة تنافي الشركة فنقول قضية القسمة كانت كذلك به
لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال
سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا روي عن علي رضي
الله عنه تعالى وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحميدية
الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا الكناية كذا نقل من الثقات وفي المستصفى
الهاء للكناية فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول
ربنا لك الحمد لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قسم الاقوال بين الامام
والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البينة
للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولهما واستدلوا
بما روى ابو هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان
يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه لا تباشر المرأة المرأة هذا خبر بمعنى النهي لا تمس بشرة امرأة بشرة
اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رأت
من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك
فتنة المنهي في النظر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف
المذكور قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما

انفرد به البخاري اخرجه عن ابي وائل وهذا رواه صاحب شرح السنة والحميدي
م ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو
ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة
لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا
الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صحح البيع بشرط القطع فلا يتمحض
حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني متفاضلا م ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا تبدأوا اليهود والنصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال
الصواب ان بدأهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار
ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يرد عليهم
بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان
يهوديا حلب للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم لقحة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اللهم جمّله فبقي له اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم
في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام
واما اذا اخلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف
من الابقاء في رقبة بعير قلادة بالنصب والرفع من وتر بفتحتين واحد
اوتار القوس او قلادة شك الراوي في ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب
النهي خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل
انهم كانوا يقلدون الابل بالاوتار لئلا تصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما
بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس م ابن عمر

رضي الله



رضي الله تعالى عنه لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة
رقم الشيخ بعلامة م لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال وهو
تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه
الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان والزيادة وهنا بمعنى
الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا بمثل
ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا
بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمى
بالسهام ونحوه قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لما راى الناس يرمون دجاجة
مجثمة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في
رواية ابن عمر لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من
غير فائدة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم
حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم
خ ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم
اي العدو ويستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى
عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة
الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابوهريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ولا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل
اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله صلى
الله تعالى عليه وسلم ان الشيطان ينفر من البيت الذي يقرأ فيه سورة البقرة
لا يناسب هذا المعنى ولان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دفن في بيته وقيل به

معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخ الموت وفي الحديث
دلالة على عدم كراهية ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان
يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد رضي الله تعالى عنه بفتح الميم وسكون
الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من
كبار الصحابة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان انفرد مسلم بهذا
الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه انما كره الجلوس على القبر لما فيه
من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رضي الله
تعالى عنه كان يجلس على القبور وعليا رضي الله تعالى عنه كان يضطجع
عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تحاسدوا والحسد
تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا
في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر
مبتدا محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنين اي في شان
اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في الرجل آتاه الله تعالى اي اعطاه
القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو اي الحاسد
يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله تعالى
مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله تعالى قيد به لان كل انفاق ليس جالب
الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود
لفعلت كما يفعل اعلم ان ما بين الصورتين صورة الغبطة لا الحسد لان
الغبطة ان تتمنى لك ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي
اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله تعالى وانما اطلق عليها الحسد باعتبار
صلى الله تعالى عليه وسلم
كونها في صورة الحسد من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يرام بدلالة
نصها ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب

يعني



يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا في هاتين الخصلتين
وما في معناهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا
ولا تناجشوا النجش وهو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها
وقيل هو تحريض الغير على شر ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا
عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء
والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم توجب
البغض عليه ولا تدابروا اي لا تغتابوا او صفة الاخوة التقابل قال
الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها وهي امرأة العباس اخت ميمونة زوجة النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يقال انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة ما رويته عن
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة
احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحرم الاملاجة ولا
الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المرأة الصبي لبنها مرة واحدة م عائشة
رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود
لا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون
على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله
تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول
القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري
رضي الله تعالى عنه بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء
وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء وقال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان
له حديثا في صحيحهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في
سننه وانت ترى ان المصنف رحمه الله نسبه الى مسلم قال اتيت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من

المعروف شيئا المعروف اسم لما عرف من طاعة الله تعالى والتقرب اليه ويطلق
على الاحسان الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا
تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر
والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت بغيرك فتمتنع عن ذلك
فتصير بخيلا باعتبارك عليه ولا تجد اخاك موجدا اصعد رجي فتخافه قيل التواعد يستعمل
في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رضي الله تعالى عنه قيل انه فتح سجستان وكابل
ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة عشر حديثا
اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا
بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها تطغى بها ويجوز ان يراد بها من
طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا باباءكم فان قلت اقسم النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم على الاب حين قال في حق وفد افلح وابيه ان صدق قلنا
تلك الكلمة جرت على لسانه صلى الله تعالى عليه وسلم على عادتهم لا على قصد القسم
م عبد المطلب بن ربيعة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة
لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يزداد
بها فجعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة لان الهدية جائزة للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم واهله لانها تراد بها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة في الباب الثاني
في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تختصوا
ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال
النووي تختصوا باثبات التاء في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا
وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه
احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصوم
احدكم وذلك بان يكون نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم

ان يكون



ان يكون يوم الجمعة مظروفا لليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون
عائد الى مصدر لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استاثر يوم
الجمعة بعبادة فلم ير ان يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما خص به قال النووي سببه
ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب الفطر فيه
ليكون اعون على هذه الوظائف وادائها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم عرفة فان
قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة
وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله
او بعده ما يجبر ذلك به قال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيل حدا
على الايام وكان الداعي الى صومه قويا فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنه حذرا ان يلحقه
العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكنه يرد عليه النقض بيوم عرفة وعاشوراء
فانه يندب بصومهما ولا تلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال
بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص الليلة وقال الشيخ المظهر
انما نهي عن تخصيصهما تحرزا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت
والاحد بالقيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان تخالفهم
في طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص
ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهة الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغايب
قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر
من ان تحصى خ ابو مسعود رضي الله تعالى عنه روى البخاري لا تختلفوا المراد به الاختلاف
في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان رضي الله تعالى عنه وبالغوا
فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا الفرقة فجمع عثمان القرآن بحسن اختيار الصحابة
على مصحف واحد وهو اخر العرضات من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وانتسخه
في المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا به
فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء

الافطار

يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي
الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم
متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا
بعضهم على بعض الآية ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروني من
بين الانبياء اي لا تخيروا تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا اول
من يرفع رأسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي
عليه وتغامات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد
البعث يؤيده ذكر الافاقة بعدها لان الافاقة انما تستعمل في الغشي والبعث في الموت
فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقته
يوم الطور او بعث قبلي قلنا نجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين
يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى آخذ
بقائمة خبر مبتدا محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش
فلا ادري أفاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول بهمزة في آخره اي
اكتفى بصعقة الطور خ ابو طلحة رضي الله تعالى عنه قيل انه مشهور بكنيته كان من
الرماة روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة
رجل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرون حديثا له في الصحيحين اربعة
احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا يدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة
والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءها غير حرام
وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب
الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمتنع اتخاذه
خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في
حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم

بفتح



بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال
المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار
والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلمة والمهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى
ان ديارهم لا يتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضي الله تعالى عنها
روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا على انفسهم فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في
دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة و
هي الثنية وهي من الضأن والمعز بنت سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل خمس
سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل
المسنة من الضأن استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية
اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم نعمت الاضحية الجذع من الضأن قيل هذا اذا كان الجذع
عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا يأتي يوم
القيمة حتى يملك رجل يقال له الجهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض
نسخ مسلم جهجاه بهاءين وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور
ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رضي الله تعالى عنهم اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي
اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا
على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مأول
لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من
شكر نعمة الاسلام محبة اهله ومن هذا قال صلى الله تعالى عليه وسلم والله لا تؤمنون
حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين اي متلبسين
بالسلاح او المراد به حقيقة الكفر ان تستحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استئناف

الضجيج رفع اقارب الميت اصواتهم بالبكاء

معناه لا تقوم الساعة حتى يملك رجل سمي بهذا الاسم

الخطابي

جوا ثم من يسأل عن تلك الحالة الاولى ورُوي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء
لشرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي قال القاضي الا
على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء
بوعد الله فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة
وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي
الرواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من عجز كلام
فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما
تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم تسمى بهذا الاسم
او المراد به من قدمهم الله واخذهم للنار من الكفرة فيمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض
البلاد المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين آمنوا ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من
الاعمال الصالحة وايضا المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة
كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به
قدم بعض مخلوقاته اضافها الى الله تعالى تعظيما كما قال الله تعالى فنفخنا فيه من روحنا
وكان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله لجهنم وقال القاضي
عياض هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم
ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن ويقال في حقهم ان الله تعالى يختص بنقمته
من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم
ان الله تعالى يختص برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تعالى سبقت رحمتي على
غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت
اذا لا يخرجهم النار فاني يتصور التعذيب قلنا الموجود فيها لا التعذيب لكل من فيها
فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة يعني حسبي
والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم وفي اكثرها

مرتان

مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويُزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على
بناء المجهول اي يضم ويجمع من خاتمة الاسلام م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين الجار والمجرور خبر لا يزال
فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او لظاهرين
على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة
بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء ومتكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين
وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم الى الآن ولا يزال ايضا الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين تأتي الريح فتأخذ
روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي
من ذرية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تعال صل لنا الام خطاب لعيسى عليه السلام صل لنا فيقول
لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه
الامة وهو بالنصب مفعول له للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي
جعل الله الامام من هذه تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي اكرمهم الله تكرمة ويجوز
رفعها خبر المبتدا المحذوف اي هذه الفعلة تكرمة ق انس رضي الله تعالى عنه قال جاء اعرابي
فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تزرموه بضم التاء وسكون
الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم يعني الاعرابي الذي بال
في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه فعلمه ان المساجد لا تصلح لشيء من
القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاتي بدلو فصب على بوله وانما
نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من
المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد وفي
الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه اسند ان في به على

يمكثون خ
شجع الرجل بالضم فهو شجاع
وقوم شجعة وشجعان ونظيره غلام
وغلمة وغلمان ورجل شجيع وقوم
شجعان مثل جريب وجربان صحاح

لا تقطعوه خ

ان الارض النجسة تطهر بيبس الماء عليها بحيث يغور بها فقلنا يجوز ان يكون صب الماء
لتسكين رائحة في تلك الحالة لا لتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
زكوة الارض يبسها او يقال نرى ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب
بنت ابي سلمة ربيبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل
انها كانت افقه من نساء زمانها ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث
لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله
اعلم باهل البر منكم وهو اسم للكل فعل حتى وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التزكية وكذا
المذمة لما روي ان ابنة عمر رضي الله تعالى عنه كان يقال لها عاصية فسماها النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم جميلة م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن
اي لا اكون آمنا من مخافة ان يناله العدو فينتهك حرمته يفهم من هذا التعليل انه لو لم يخف من
ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او
آيات لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن
بن سمرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء
المجهول عن غير مسئلة اي سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة
وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها
على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب
معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي في كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة
اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان
يصير لها ما كان يحصل لغيرها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح
طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل
ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح غيرها زوجا آخر فلا تشترك [illegible] وروى على صيغة

الضمير ة
معها فيه
المجهول

الثانية ام سلمة اسمها هند بنت ابي امية سهل بن المغيرة بن [illegible] وكانت [illegible] وزوجها [illegible] هاجر الى ارض الحبشة فولدت له بارض الحبشة زينب ثم سلمة ثم عمر ثم درة ومات ابو سلمة سنة اربع وقيل سنة ثلث فتزوجها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ليال بقين من شوال من السنة التي مات فيها زوجها وماتت سنة تسع وخمسين من الهجرة وقيل سنة اثنتين وستين والاول اثبت ودفنت بالبقيع وصلى عليها ابو هريرة وقيل سعيد بن زيد وكانت عمرها اربعا وثمانين وكانت فقيهة عالمة كثيرة الحديث عنها ابن عباس وعائشة وزينب بنتها وعمر ابنها وسعيد بن المسيب وخلق كثير سواهم من الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم اجمعين

هرقل بوزن خندف ملك الروم ويقال ايضا هرقل بوزن دمشق صح

الامارة بالكسر الولاية وكذلك امرة [illegible]



المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على
قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الفقرة فانه
ما يحصل لها فيه او معناه لتنكح تلك المرأة غير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك
الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولكن حرمة عليها اذا كانت صالحة
بجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فان لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى
تلك المرأة ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في ما لها ما
موصولة والجملة الظرفية صلتها فيحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى لها وفي بعض النسخ
فانما باتصال ما بان فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
لا تسأل الي امرأة منهن الا اخبرتها تقدم سبب ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني
باخبار عائشة اياه بهذا التخيير لهن م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تسبوا
اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتاكيد ولغاية قبح سبهم قال الجمهور من سب واحدا
منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد
ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف
كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد
وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير
للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل
احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه
لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كانوا في وقت
الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا سائر طاعاتهم فان قلت
المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز
ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونزلهم منزلة الصحابة
من بعدهم بدلالة النص خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم
قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قبل هذا النهي عام

في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب
الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام
الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز واما سب المعين
منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ممن نص الشارع على كونه جهنميا
كابي لهب وابي جهل وامثالهما م سمرة بن جندب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقى واكثر تسميتهم بها فان
قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا
انى يكون لي غلام اجيب بان تعبيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا وهو من اليسر
ضد العسر ولا رباحا وهو من الربح ولا نجيحا وهو من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح
فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى المكان
فلا يكون اي لا يوجد ذلك المسؤل عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سألت
رجلا عن واحد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو
فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن علي
بضم الدال هذا من تمام ما قبله من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه
منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت روى عن جابر رضي الله تعالى
عنه انه قال اراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح
وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت
معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه ق عمر رضي الله
تعالى عنه انتهى على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا
متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان
يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين ونسخ مصابيح وغيرها وان اعطاكه
باتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصححة على شيخه وان اعطاك

هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف
دراية وهو ان يوهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا
لان وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قال حملت
على فرس يعني اركبت عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه
في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من
تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك
لتقصيره في رعايته بعلفه وسقيه فاراد اي الواهب وهو عمر رضي الله تعالى عنه ان يشتريه
قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة
تنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب
تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذي سومح به ذكره في شرح
السنة انما منع صلى الله تعالى عليه وسلم عمر رضي الله تعالى عنه عن شرائه لانه اخرج عن ملكه
لله فاذا اعاده اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يعتريه ويحبط اجره كما منع
صلى الله تعالى عليه وسلم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه انتهى على الرواية عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل
تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه وهو رحل البعير على قدر سنامه بفتح الراء
والحاء المهملة الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة
وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه
بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء
بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس معناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا
الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة وعزيته بهذه المساجد لكونها ابنية الانبياء
عليهم السلام ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلي في احد هذه الثلثة تعين
بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في واحد بالا ان يصلي في آخر قال صاحب

التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم م ابو هريرة رضي الله تعالى
روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خراسان ومات بالمفازة بين
هراة وسجستان ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة واربعون حديثا في الصحيحين
سبعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امرأة ناقتها فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم لا تصاحبنا ناقة عليها اللعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى
لاعنة من اوزان آلة وهذا والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان مناعا لبعض القوم
كان على تلك الناقة فلما سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لعنة صاحبتها اياها فقال
خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك ليعلم انه قد
استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه قال النووي انما قاله صلى الله تعالى عليه وسلم زجرا
لها وقد كان سبق نهيها عن لعن الدواب وغيرها ليلا يعتاد لسانها به ويستعملها في الانسان
فلما رأى انها لم تمتثل نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عاقبها بارسال ناقتها والمراد به
النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته
صلى الله تعالى عليه وسلم فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فبقي الباقي على ما كان عليه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تصحب
الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب تنزههم عن الكلب
في حديث من اقتنى كلبا ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل سبب
تنزههم عنه انه يشبه بالناقوس وقيل كراهة صوته يؤيده انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال
الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للتلهي واما
اذا كان فيه منفعة فلا بأس به ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال
سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اهل الكتاب يقرأون التوريت ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا آمنا بالله وما انزل
الينا الآية انما نهى عن تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة
ما غيروه فتصديقهم يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بما هو حق

وسجستان

الرفقة جماعة ترافقهم في سفر كيلي بعض الاوامر
صحاح

الجرس بالفتح او التحريك
چاك كه بوجلده وه ارنبه
اصارلر آخرتك

الناقوس نصارى اوقات
صلاتجون ضرب اتدكلرى
نسخه
اخرى



حق ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم
التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء
امسك وان شاء ادها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام
فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا تصم المرأة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد
الصوم المنهي عنه صوم التطوع والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهيها
عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير
اذن زوجها فان اراد الاستمتاع فسد صومها قلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها
في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه يعني لا يحل للمرأة
ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج
به فان علمت جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت
هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان
تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد
يكون مفهوما من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة
رضا الزوج به وان نفسه كنفوس غالب الناس في السماحة بذلك تكون المرأة
مأذونة به وان لم يكن بامره صريحا وهذا هو المراد من الحديث واما اذا شكت في
رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمرأة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو
المراد من الحديث فان نصف اجره له اي لزوجها فالنصف الآخر يكون لها
والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل
الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا
اعطى المالك امرأته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر
المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون
اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله صلى الله تعالى

عليه وسلم فنصف اجره له فمعناه قسم من اجره له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر
اذا مت وكان الناس نصفين في وصفي وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم
عن ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله تعالى لا يدرك مقداره بمقايس الاعمال ح عمر
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما
اطرى عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله
عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله قال صاحب
التحفة رقم الشيخ هنا بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري ح عائشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابهم وان لي فيهم نسبا
حتى يخلص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت
حين قصد هجاءهم وقال لامزقنهم مزق الاديم ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه رو
البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما
م عوف بن مالك رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري
منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتأكيد هل انتم تاركون
لي امرائي خطاب للراوي ومن هو مثله قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون
وفي بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله صلى الله تعالى
عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقط
النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم رجل استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طلب
الرجل رعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب تفعل سقيها بالنصب مفعول فيه يعني
طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت
كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون
صفو الامور وخالصها ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة
الناس وحفظها وجمع الاموال من وجوهها وصرفها في وجوهها ومتى وقع في بعض



ذلك وتقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امراؤكم بمعروف
فثوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن للمعنى الاول اورد بهذا المقام يعرف بالتامل قاله
لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الباء
المثناة تحت اسم رجل ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة مؤتة
بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هي قرية بالشام كانت تلك الغزوة
في السنة الثامنة من الهجرة فقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي
طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن وليد ففتح الله تعالى على يديه وانقطع في يده
يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل مائة الف ولم يكن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم معهم في تلك الغزوة فاوحى الله تعالى عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال
اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده
فجعل صلى الله عليه وسلم يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر على قتل خالد بن الوليد
اياه سلبه اي عوف بن مالك عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان
نعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان يكون ما مصدرية بعد بعد قوله
لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لهذا الحديث بعد امره لخالد بان يدفع
السلب الى القاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجره
ذاته بعد امره وغلبته عليه فقد كان قال عوف لخالد لا بد ان اشتكي منك الى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم في منعك السلب وسمعه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي
سمع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل في لما اعلم
ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم امر خالدا باعطائه اولا فوجب عليه ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه لئلا يجترئ
الناس على الائمة وهو له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم السلب منه بوجهين احدهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم اعطاه السلب القاتل وانما
اخره تعزيرا له لاطلاقه لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه صلى الله تعالى عليه وسلم

قلب صاحبه فيتذكر صاحبه باختياره وجعل للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة
قلب خالد استدل به بعض على ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان النهي عن
القضاء في الغضب بمخافة الخروج عن حد الشرع واذا كان ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم شرعا
لم يكن في حكمه ما في الغضب فجائز ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تغضب
يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قال الرجل قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
اوصني فلما راى النبي صلى الله عليه وسلم طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف
عنه ح عبد الله بن مغفل رضي الله عنه بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه
لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول
اعرابي والى الثاني عربي على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي يعني المغرب
وبالنصب اعني وبالجر صفة او بدل يعني سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية
ولا تكونوا على ما عليه الاعراب في الجاهلية من تسمية المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم على اصطلاح
ولا يظن السامع مع انه لا يجوز صلوة المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم
او الراوي ويقول الاعراب والعشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا تطلقوا
في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا وفي تسمية العتمة مع انها
للصلوة من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة و
هي اسم للوقت الذي كانوا يحلبون الابل فيه وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق
ويروى صلوتكم العشاء فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء
الى شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتباع
تسميتهم تغليبا لتسمية الله تعالى عليها فتبين انها في كتاب الله تعالى العشاء كما في قوله تعالى ومن
بعد صلوة العشاء وان قد ان الحديث صدر قبل نزول الآية فمعنى قوله في كتاب الله في الحكم
الذي اوحاه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانها تعتم بحلاب الابل روى مسلم مجهولا
فعلى الاول الضميران للاعراب وعلى الثاني للصلوة ح ابو سعيد وابو هريرة رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنهما قالا ان رجلا جاء على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله صلى الله تعالى عليه



وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال صلى الله
عليه وسلم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلف من انواع متفرقة وهو غير مرغوب
فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحتية ثم باء
موحدة نوع جيد من التمر يعني لا تفعل لتشتري الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل لان الجيد والرديء
فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر
بتلك الدراهم جنيبا قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء
ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قال الراوي بني عدي الانصاري
وكان قد استعمل على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج وغيره ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء وهو التطهر ولا صدقة من غلول
يعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة في المغنم ح ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا
درهما لا نبوتهم اختصاص هذا الحكم بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما روي انه صلى الله تعالى
عليه وسلم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه
ان الانبياء عليهم السلام لو كانوا موروثين لظن ان لهم رغبة في الدنيا لوارثهم وتنفر
الناس عنهم او لاحتمل ان يتمنى موتهم بعض وارثهم فيهلكون فان قلت قوله تعالى
حكاية عن زكريا عليه السلام واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه منهم كان
من ماله لا من نبوته بعده لانه لا يخاف عليها لانها من فضل الله تعالى يعطيها من يشاء فيلزم
جواز كونه موروثا قلنا يجوز ان يكون من مواليه وهم بنو اخوته وبنو اعمامه من جهة تغيير احكام
شريعته لكونهم شرار الخلق ولا يرث بنوته ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي
يعني الذي فضل من نفقة هؤلاء من صفايا اموال بني النضير وفدك فهو صدقة كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ياخذ نفقته منها لنفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة
من الغنيمة باقية على ملك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن
محبوسات عليه وعامله وهو خليفة لكونه حادثا قائما بامره صلى الله عليه وسلم تكرمة للنبي صلى

تعالى عليه وسلم ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه وكان ابو بكر ينفق في تلك الحقيقة ثم عمر كذلك ثم صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ح المقداد بن الاسود قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه يتبناه واشتهر بالمقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة له مما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مائتان واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت واقاتل واحدا من الكفار فبينا ذلك يضرب ويقطع يدي ثم اغلب عليه فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال بها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين لانه لم يرو ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اوجب على المقداد القصاص مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن قتله لانه بعد ما اتى لاحد الشهادتين كان قريبا من اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأل المقداد عن قتل من اسلم من الكفار اول كان ينبغي للمصنف ان يقول عن قتل من قال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما بل سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على وجه الاستفتاء ح عائشة رضي الله



تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ادنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله عليك قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب انما نهى عن هذا الدعاء وامثاله لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيعظم عليه ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه ح الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قالت كانت بنات الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن موتى بدر فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فجلس فلما قالت احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقولي هذه اي هذه الجملة انما نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك القول لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال الله تبارك وتعالى عالم الغيب والشهادة فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الى آخره الآية او لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو مرتبته

لعلو مرتبته عن ذلك وقوله ماكنت تقولين اي من تزبه المقتولين
قبل تلك النبات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان دفنهن غير محجوب
بالجلاجل م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة الا
على شرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ماخذ بمد الهمزة جمع ماخذ القرون
جمع قرن وهو ثمانون سنة ويقال ثلثون سنة القرن من الناس اهل
زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في
قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني سلك امتي مسالك القرون الماضية
في المعاصي ومخالفة الامراء لا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى
عصم هذه الامة من الاجتماع الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير كما قال الله
تبارك وتعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا بشبر حال يعني
حال كون شبر من طرق امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا تمثيل لغاية
موافقتهم تلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع قيل يا رسول
الله كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف
نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه
استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك او
قيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء
من اضاءه وهو متعدي ولا متعدي وههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي
بصرى بضم الباء مدينة معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل
تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في
زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا
عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة المحرقة بالنار من بطن الارض



الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع اهل الشام وسائر البلدان
واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب
اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعدة نساء دوس
بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي
الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل
هو اسم صنم سمي به زعمانهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل
هو بيت صنم سمي بالخلصة ولكن فيه بعد لان ذو لا ينضاف الا الى اسماء
الاجناس المعنى ان بني دوس يرتدون ويرجعون الى عبادة الاصنام
فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتتحرك اكفالهم ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من
مغربها فقد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب يكون ثلثة ايام و
والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي
وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبحها من المغرب يكون
اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه سيحدث من الغيب شيء فبكوا وتضرعوا
الى الله تعالى فاذا هم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور
لها فاذا رآها الناس امن من عليها يعني من اطلع على تلك العلامة فذلك
حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل هذا اقتباس من قوله تعالى
يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال الزمخشري في الكشاف
قوله لم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل
بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث
ومسطور في الصحيح بين لبث سطرين ثم طرحه الشيخ فلا على انه استئناف او كسبت
عطف على امنت فان قلت الآية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل

الصالح ومذهب أهل السنة أنه نافع فما توجيهها قلت يجوز أن يراد منها الخير التوبة
والإخلاص فيكون تنوينه للتعظيم يعني لا ينفع تلك النفس إيمانها في قبول توبتها
قال بعض العلماء عدم قبول الإيمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد
طلوعها حتى أن من ولد بعده أو لم يشاهده تقبل كلاهما منه لأنه لم يكن إيمانا و
توبة عن مشاهدة وظاهر الحديث مشعر به لكن الأصح أنه غير مخصوص بمن شاهد
لما جاء في الحديث الصحيح أن التوبة لا تزال مقبولة حتى تغلق بابها فإذا طلعت
الشمس من مغربها أغلق وإنما لم يقبل الإيمان في ذلك الوقت لأنه ليس بإيمان
اختياري في الحقيقة وإنما هو إيمان الخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما رأوا
بأسنا قالوا آمنا ق عائشة رضي الله تعالى عنها انقطاع الرواية عنها لا تقوم الساعة
حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م أبو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود أرض العرب
مروجا أي رياضا ومزارع قبل كانت أكثر أراضيهم أولا مروجا وصحاري ذات
مياه وأشجار فخربت ثم يكون معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه
قوله حتى تعود وقال بعض المراد هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث أن
أراضي العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا تنتفع بها لقلة الرجال وتراكم
الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وأنهارا لأن الأنهار في الأرض التي لا
نهر فيها لا يكون إلا بالكري والعمارة قيل المراد بأرض العرب هي المدينة كذا في التحفة
خ أبو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
اليهود يقول الحجر وراءه بمد الراء يعني خلفه يهودي بجملة الظرفية حال يا مسلم
هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين تقاتل المسلمين
من تبعه من اليهود خ أبو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء معجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان
والمراد منهما صنفان من الترك مسميان بهما لأن أصلهما كانا منهما من الأعاجم حمر الوجوه فطس



فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الأفطس وهو الذي ينخفض قصبة أنفه
الأنوف جمع الأنف صغار الأعين كأن وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون
جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي ألبست طراقا
أي جلدا أي شبه وجوههم بالترس لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها
وكثرة لحمها نعالهم الشعر ويحتمل أن يراد بأن نعالهم يكون جلودا مشعرة غير
مدبوغة وأن يراد أن شعورهم يكون وافرة بحيث يطؤونها بأقدامهم قال النووي
وجد فقاتل هؤلاء الترس الموصوفين بالصفات المذكورة مرات وهذه معجزات
لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه انقطاع
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المطرقة ق
أبو هريرة رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما
نعالهم الشعر معناه ظاهر ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تقوم
الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الإسلام م أبو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالأعماق بفتح الهمزة
وبالعين المهملة اسم موضع من أطراف المدينة أو بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق
المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح الجوهري الأغلب على التذكير والصرف فيخرج إليهم
جيش من المدينة قيل المراد منها حلب والأعماق ودابق موضعان بقربه وقيل المراد
منها دمشق من خيار أهل الأرض يومئذ فإذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين
الذين سبوا منا المراد منهم من يغزو بلادهم ويسبوا ذراريهم وروي سبوا على بناء
المفعول قال القاضي على بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لأن
عساكر الإسلام في بلاد الشام ومصر كانوا يسبيين أولا ثم هم اليوم بحمد الله
تعالى يسبون الكفار تقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي بينكم وبين إخواننا
فيقاتلونهم فينهزم ثلث أي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه
لا يقبل الله تعالى توبتهم وإن تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله تعالى

التوبة بل يفرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله تعالى افضل
بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالنصب حال ويفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول
اي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيره ابدا فيفتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتتحون
بتاء ولعله وهو الصواب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع
الفتح فبيناهم ما مزيدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد يترك الميم فبيناهم
يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجره اذ صاح فيهم الشيطان
ان المسيح قد خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد
بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله
الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام
خرج اي الدجال فبيناهم يعدون من الاعداد يعني التهيئة للقتال يعني بين احوال
يهيئون فيها الالات لقتال الدجال يسودون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني
جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فنزل عيسى بن مريم فامهم يعني قصد المسلمين
باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عليه السلام يؤمهم ويقتدون به كذا قاله
الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال وتابعيهم يعني قصدهم
باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى
عليه السلام الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله الله تعالى
بيده اي بيد عيسى عليه السلام فيريهم اي عيسى عليه السلام للمسلمين او الكافرين دمه
في حربته فان قلت قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال في صفة عيسى
عليه السلام لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه
فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عليه السلام حتى يقتله قلت يجوز ان
يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرا
في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه الكرامة تكون ثابتة لعيسى عليه السلام اول نزوله
ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس بلازم وكان شيخي ووالدي



والذين نعمده الله بغفرانه يقولون وجها آخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت به الكافر
يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر لا النفس المعتاد فعدم موت
الدجال يكون لعدم النفس القصدي ويمكن ان يقال المفهوم مما نقل من الحديث
ان من وجد نفس عيسى عليه السلام من الكفار يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون
ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عليه السلام دم
الدجال في حربته ليغير لهم على اعتقادهم كونه الها م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال النووي روي
بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة قيل
تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتدأ والثاني خبره معناه الله
معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني
لا يبقى في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريره فائدة وهي ان في
الارض خواصا لله تعالى يحفظ بهم الدنيا وهم اوتاد يذكرون بهذا الاسم
المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من
شيخ الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من
تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم هذا الذكر للخواص
غير عقلي ولا عادي فاني يتنقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه كناية عن
ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من رأى شيئا فانكره يقول في
العادة متعجبا من تحققه الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر
ما يخالف الشرع م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تقوم
الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره
عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن هنا بمعنى على يقتتل الناس
عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم
لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدر فنظر الى المبتداء

وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى تقابل كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال جهجاه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب عند ملأته حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعول من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعل يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى يجعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاموال لتعاقب شروط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قومي ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات والاذى مما ارى من بلوغ البليات م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا على هذا الحديث منسوخ صدره بقوله اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف ق علي رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب علي يلج النار اي يدخلها جاز فيه كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة بمعناه يستحق ان يدخل النار لا انه يقطع بدخوله وكذا كل ما كان من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده من النار اجيب عنهم بان ما تمسكوا به من الرواية غير صحيحة وعلى اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل



للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جنايته الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويله مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن اليماني رضي الله تعالى عنه انقطاع الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير العجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها جمع صحفة دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة م معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسألة الالحاف هو الالحاح المسألة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له مسألته مني شيئا وانا له كاره الواو فيه للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد على المعنى يعني لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاف في المسألة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير الاتيان قال شارح المشكوة المعنى ههنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع فلم يفتقر الى هذا التكلف وجعل سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع لا التقاءات كمعنى الجلب بالجيم وفتح اللام هم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى منه الفعلان مبنيان على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق المراد بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه اذا كان مضرا لاهل البلد او ملبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفته تلبيس السعر

عليه لنظام الحديث وقال المثبتنا الاخيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير منه حيث اعتمد
على خبر المشتري الذي كل جهة تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان الشرى
اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي فلا ينتهض حجة
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة انما نهى عنه لانه مخالف
للوقار او لانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء
هو ان يقعد الانسان على اليته وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك
ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل الثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه
جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء اشتمل الشملة المنعوتة
بهذا الصفة من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل الشفقة لانه
ربما يعارض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى
رجليك على الاخرى اذا استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء
على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه
على احد منكبيه ان انكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما
ما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على
الاخرى فمحمول على انه للضرورة او لبيان الجواز والا فحاله صلى الله تعالى عليه وسلم في الجامع
مع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا
اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة
نهي المنع عن خروجهن للعبادة يعرف بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر
عاما لكن خروجهن مختص بان يكون في الليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة
لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا شهدت احداكن المسجد فلا تمس طيبا قال
شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجليلة لكون خروجهن سببا
لتحريك الشهوة قال القاضي قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه
بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه صلى الله تعالى عليه



عليه وسلم قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من المسجد مسجد
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا المسجد الحرام فلا يقوى به ما ذكر ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو
النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان بئر بالفلاة فيها ماء
فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب
المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل
للتنزيه لان الماء ملكه فهذا لم من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر او نحوه والانتباذ
هو اتخاذه الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة
او صفرة والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد
على حدته قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث
الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده فآثم من جهتين وقال بعضهم للتنزيه
لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر
وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هاهنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد
جمع دباءة وهو القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت
والاختلاف في هذا النفي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان النذر لا يغني من القدر
شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او رفع مكروه
على ظن ان النذر يرد على القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك
لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه ما لم يكن المنذور معصية وفي قوله صلى الله
تعالى عليه وسلم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل
يعطي باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر

الموجب عليه قال المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه
يكون لتحصيل الغرض او للخلاص مما الزمه عليه خ جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ضامر البطن
من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير
وكان لها بهيمة داجن اي ولد ضأن مألوف في البيت فذبحتها فطحنت الشعير ثم جئت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعو اليه فحيهلا
بكم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء و
سكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالحجارة فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن
عجينكم حتى اجيء قال له قال الراوي فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقدم الناس
فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا
الفا اقسم بالله انهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان
عجيننا ليخبز كما هو خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد
الياء المكسورة امرأة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد
منها هنا الثيب بوقوعها في مقابلة البكر حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم
تجويزه اجبار الولي الثيب الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وعبارة
الى ان الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن
هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة رحمه الله في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على
الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول
الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا تنكح
العمة على ابنة الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها
وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة
وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطئ



في الوطئ بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به
وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح خ ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على
الرواية عنه لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد البخاري بقوله فايكم الى آخره تقدم
الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي خ اسماء بنت ابي بكر رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل على الزبير
فاتصدق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء
وهو الظرف فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته
عبر عن منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا
قليلا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان
تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة
ككسيرة وغيرها لا توكي الايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني
لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا ذكر
بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء الابقاء لان
من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثريه فيكون ذلك سببا
لانقطاع انفاقك فيحصي الله تعالى عنك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنك
حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يقابل معنى الاحصاء هو المحاسبة
عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضي روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة
وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما يفعل في الجاهلية من المفاخرة على القتال والغارات
وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه زائدة كان في الجاهلية المراد به ما كان من
المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها لم يزده الاسلام الا شدة اي تأكيدا

وحفظا على ذلك م ابن عمر رضي الله عنه روي مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار
بكسر الشين وبالغين المعجمتين اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقال زوجني
ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف
فيه ذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة رح العقد صحيح ويجب
فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا
فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا او خنزيرا قيل الخلاف
فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر
فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا صاعين تمرا بصاع اسم لا المحذوف
اي لا نبيع صاعين بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين
حنطة بصاع ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روي مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على القراءة ركن من اركان الصلوة
لان الاصل في المنفي نفي وجوده وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي
لان كل ركعة صلوة ولهذا لو حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة
في ثلث ركعات عند مالك للاكثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند
ابي حنيفة رحمه الله واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فينصرف
الى الكامل وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة
صريحا فانصرفت الى الواحد قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب القراءة
في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة صلوة
على حدة والقيام اليه بتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في الشفع الاول
واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم



وسلم القراءة في الاولين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك
عائشة رضي الله عنها روي مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر
المراد نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي تشتهيه
المصلي لكنه لا فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة
للمصلي وحال انه يدافعه الاخبثان وهو البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي
للاداء الا وفي هو حال يشتغل به اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث
لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب الشافعي لا يصلي
بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلاة
اذا فات فاتت بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى ع عبادة بن الصامت
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به
الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي
الجواز يؤيده ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها بفاتحة
الكتاب وقال ابو حنيفة رحمه الله فرضية القراءة انما ثبتت بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر
من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في النقل
فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلوة فان قلت
الآية مطلقة فهي لا تنافي التعيين كما قال بعض العلماء الشافعية لنا انها ولا تشبه الآ
لم التعين فانه متعين ولا تعارض قلت تقييد المطلق نسخ وخبر الواحد
لا يصلح لنسخ الكتاب ع علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه
فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم رسول
الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا
من النار الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانوا كذلك
حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال

تعيين بيانه
لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا فذكروا ذلك لرسول الله وقال الآخرون انا فررنا
اي ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها ما خرجوا منها وقال للذين
الى يوم القيمة وقال للآخرين قولا حسنا وقال لا
طاعة واختلف الناس في طاعة الولاة في العقد
من ان يقول القاضي قد قضيت على هذا بالرجم
فارجمه او بالقطع فاقطعه قال ابو حنيفة

عليه وسلم لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد لامام في المعصية انما الطاعة
في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه يروي النبي عليه السلام
لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه
مصدر تطير كما تقول تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية
اذا قصد واحد الى حاجة وراى من جانبه الايسر طيرا او غيره يتشاءم به فيرجع فهذا
هو الطيرة فابطلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الحديث وخيرها اي خير الطيرة الفال
بسكون الهمزة وربما يخففها الناس فسر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالكلمة الصالحة
المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فانه يتيقن بها ويعلم انها تبعث بعض
الخير مظنة وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا طيرة يتعين مطلقا فما وجه قلت يجوز
ان يكون هذا بناء على زعمهم او يراد باثبات التفضيل مطلقا لا تفضيله على الطيرة
او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة في بابها
كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء
الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يتفاءل ولا
يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد م جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا عدوى هو تجاوز الاعداء وهو تجاوز العلة من صاحبها
الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة واضافتها الى العلة والاول هو الراجح
لكن الاكثر على ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يورد ممرض على مصح موافق فيه من صيانة
الاصول الطيبة عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب الخامس حديث اتاه قدما
بعنا كذا فارجع ولا طيرة ولا غول هو واحد الغيلان وهو نوع من الجن كانت العرب تعتقد
ان في الفلاة يتصرف في نفسه ويتغول اي يتلون الوانا مختلفة واشكالا شتى ويضلهم
عن الطريق ويهلكهم فانه قيل فما معنى النفي وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا تغولت
الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء ثم دفعه
الله تعالى عن عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من

تعرفه



تعرفه في نفسه د ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا فرع
بفتح الفاء والراء المهملة وبعين مهملة اول نتاج تنتجه الناقة كان اهل الجاهلية
يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امهاتها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وكسر تاء
مثناة فوق وبعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها
الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع لله تعالى ويفعلون العتيرة
فنهاهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله
تعالى اي مذبوح كان في اي شهر كان فلا فائدة للتعيين ق ابن عباس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي
ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني اعطيتها من المهر
يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يعود اليك فان كنت كذبت عليها فهو اي
حصول المهر ابعد لك منها اي من تملك المرأة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك
عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله الرجل من الانصار لاعن امرأته فقال
يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها و
وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق
العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وفي ايجاب كل
الصداق كما قال الزهري لا صداق لها د ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رضي الله تعالى
عنهم اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عبد الله وهو ولابويه وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله صلعم ولم يجتمع
هذا لاحد من الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مائة واثنان واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري
باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء المجهول يقال ورثت ابي وورثني
ابي ورثته اي ما تركنا صدقة هذا استيناف جواب عمن قال
لم يورث الانبياء تقدم الكلام عليه قريبا في حرف لا نقسم ورثتي ع عبد الله

بن هشام رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو
آخذ بيد عمر فقال له عمر يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا نفسي فقال صلى الله عليه وسلم
لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك يعني لا يكون إيمانك
كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وإن كان فيه هلاكك والمراد من هذه المحبة
محبة الاختيار لا المحبة الطبع لأن كل أحد مجبول على حب نفسه أشد من غيره
فقال عمر فإنه أي فإن الشأن الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي فقال الآن يا عمر
يعني الآن صار إيمانك كاملا ع أنس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال
كان العباس عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع المشركين يوم بدر فأسر ففدى نفسه
ورجع إلى مكة ثم أقبل إلى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الأنصار أرادوا
أن يحلوا العباس ويتركوا فداءه لرحمه أرادوا أن يفدي نفسه ويحلوا ذلك من أنفسهم
طلبا لرضاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما استأذنوا في ذلك من النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم قال لا تذرون بضم الراء لأنه جمع يعني لا تتركوا عنه درهما يعني من فداء العباس
إنما أبى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك كي لا يكون في الدين نوع محاباة للعباس ولئلا
يشق على الأنصار في أموالهم ولئلا يقع في نفوس الصحابة شيء لكون العباس عمه
وفي الحديث دلالة على أن الاجتناب عن مكان التهمة ومواقع المنة ع بريدة بن الحصيب
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا وجدت إنما دعا عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم زجرا
له عن ترك تعظيم المسجد إنما بنيت المساجد لما بنيت له ما فيه عبادة من العبادة
جزعها بالوصول لتعظيمها أنه قال رجل نشد أي طلب ضالته في المسجد فقال
من دعا إلى الجمل الأحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الأحمر فدعاني إليها ع ابن عباس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح أي فتح مكة المنفي فرضية
الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لأن هجرة المسلم من دار الحرب غير منقطعة
ع أبو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه إنها كلمة بضم الهاء وسكون اللام يعني الهلاك
عليكم أطلقوا لي غمري يعني ابتغوا لي الغمر بضم الغين وفتح الميم قدح صغير قاله الطهر ليلة

التغمس

التغمس صغير أصغر القدح والناس يقولون عطشنا عطشنا وليلة التغمس كانت مرجعه
من غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الأول كذا قاله القاضي قال الراوي فكان عمر معه
لقبه مائه من وضوئه وقد وصاني بحفظه فجعل يصب منه وأنا أسقيهم حتى ما بقي غيري
وغير رسول الله ثم صب فقال أشرب فقلت لا أشرب
حتى تشرب يا رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم إن ساقي القوم آخرهم
شربا ع ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يأكل أحدكم الضحية وهي بضم الهاء وفتحها
وتشديد الياء معروفة وجمعها أضاحي فوق ثلاثة أيام قال القاضي ابتداؤها يجوز
أن يكون من يوم ذبحها وأن يكون من يوم النحر وإن تأخر ذبحها والنهي في الحديث للكراهية
وقيل للتحريم وأيا ما كان هذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه أبو
سعيد الخدري وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حق لحوم الأضاحي كلوا وأطعموا
واحبسوا وقد ذكرنا في الباب الخامس وإنما قال المصنف ذكرنا للتنقل الأولى لتصنيف
الباب الخامس قبل هذا الباب ع أنس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين المراد
به نفي كمال الإيمان وبالحب الحب الاختياري عقلا لأوامر رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ونواهيه حتى أن يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا أو أمر بقتل أبويه وأولاده
الكافرين لأحب أن يختار ذلك لعلمه أن الصلاح في امتثال أمره صلى الله تعالى عليه
وسلم وإن كان لا يختار بطبعه كما أن المريض ينفر بطبعه عن دواء لكن يميل إليه
ويفعله لظنه أن صلاحه فيه كيف ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم أعطف علينا
منا ومن آبائنا وأولادنا لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم يسعى لنا لا لغرض وقال
القاضي ومن محبته صلى الله تعالى عليه وسلم نصر سنته والذب عن شريعته وإنما
ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فإن قلت كيف
جاز أفعل التفضيل ههنا من المفعول وكان قياسه أن لا يبنى إلا للفاعل
قلت هذا وهم منك لأنك زعمت أن أحب مأخوذ من حب الشيء بضم الحاء

حنيناة

لا والله صح

الذئب بالفتح والتذبير منع ورفع الشيء

هنا

اذا صار محجوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حُبُب بكسر العين
الفاعل فنقل ضمة العين الى ما قبلها وادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق
انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه
اي من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية نسائي حتى يحب لاخيه
من الخير ما يحب لنفسه ولما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي نسخة السابق
لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة تشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما
يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد تنبيها لهم الى ان مقتضى العبودية ان يصدر
عنه هذه المحبة واما محبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيستوي فيه الغني والفقير لعدم
المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ
هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورة
اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضيا ولم يتفرقا فدل على ذلك
فيأتي آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول
هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع فقيل النهي مخصوص بما اذا
لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ
ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال
بدا فلان اذا نزل في البادية كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا
الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي فيقول ضعه عندي لابيعه
بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة هذا
اذا كان المتاع مما تعم الحاجة اليه واما ما لا يحتاج اليه الا نادرا فلا ثم قوله
صلى الله تعالى عليه وسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع
حاضر لبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد ويستعمل في البيع

بيع ة

والشترى



والشترى والمشترك في موضع النفي نعم خ ابو سعيد م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنهما روى الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض
الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه
لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار
وحث على رعاية ذمامهم خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قالت لددنا
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان
لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبقى
احد في البيت النفي ههنا بمعنى النهي الا لُدّ على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو
الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذلك وانما
انظر الواو وفيه ... الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت
السقي انما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم
لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان الاشارة
العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به
الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يبولن احدكم في الماء الدائم اي الراكد ثم يغتسل منه ثم هنا التراخي في الرتبة
ومعناه تبعيد الاغتسال عما بال فيه اعلم ان هذا اكثر مخرج عنه بالاجماع وهو الماء
الذي يكون مقدار قلتين ومخرج عند ابي حنيفة وهو الذي لم يتغير بالنجاسة ومخرج
عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه كتب الفقه ق ابن عمر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام عليه يعني
لا يقصد احدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف
على ما قبله وهو في معنى النهي ايضا اي فلا يصلي ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع
الشمس ولا عند غروبها والمنهي عنه في هذين الوقتين النوافل والفرائض جميعا
عند ابي حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي فيعود على

منقبة ة
فعل حسن فعائشة
جمع مناقب الجود
الحرة

هناة

القلة خمس مائة رطل

تعالى عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان
يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما يعتاده ويصومه اعلم
ان الصوم المنهي عنه التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى الاطلاق في الحديث
فان قلت لو اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه
منقطع بمعنى لكن اذا وافق صوما يعتاده ويصومه تطوعا فليصم فان قلت فما وجه تخصيصه
بيوم او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من
الاحكام وانما نهى عن التقدم حذرا من التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على
مدة صومهم اياما من جهة الوضعية وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط
ولا يستثقل عليه صومه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم
الموت بضر نزل به انما نهى عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله
من مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان
فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء واذا اردت فتنة في قوم فتوفني غير مفتون
ق عثمان رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي يكمله برعاية
فرائضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها
قيل المغفور به الصغائر ومن جوز من الله تعالى ان يغفر الله الكبائر ايضا يعم قوله تعالى
ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
لا يجتمع كافر وقاتله اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله في النار ابدا اعلم
ان جهاده ذلك ان كان يمحو الخطايا وذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك
فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في مواضع اخر م ابو هريرة رضي الله
عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافي ولد باحسان على والده
وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي بان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل



اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد
الشرى الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية
معناه فيحصل ولده عن الرق بسبب شرائه له ويؤيده قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ملك
ذا رحم محرم فهو حر سمعت من بعض شيوخي ههنا معنى لطيفا وهو ان قضاء الولد
حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه فيعلم ان قضاء الولد حق الوالد محال
وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال
فيفيد نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله تعالى
فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن
نيار رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة
والدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة
قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان له في الصحيحين لا يجلد احد
فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله تعالى الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد
والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى تسعين عند الشافعي والى ما دون اربعين
على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة رحمه الله ليكون التعزير قاصرا عن
عقوبة الله تعالى في حدوده واولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز
الزيادة بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رضي الله عنه
لا يجمع خ
روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال حتى جاء الساعي صورته
ان يكون لواحد اربعون شاة ولاخر كذلك فيجب فيها شاتان فاذا جمعت
تجب فيه شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون
لثلثة نفر مائة وعشرين شاة مخلوطة فانما عليهم شاة واحدة واذا فرق يكون
فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن ان

يمنع الزكوة وما خشية الساعي فمن ان يقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل
مالي الرجلين كمال واحد ولكن فيها شروط واختلاف بين الفقهاء والمقام يأبى
عن ذكرها م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم
تمر يريد المحمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث
على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن
الملال ق البراء بن عازب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم الا مؤمن
ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم
الاوس والخزرج وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم
واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته صلى الله تعالى عليه وسلم
وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك
يكون منافقا وسريرته فيبغضه الله تعالى ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان
ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث وهذا موافق
لقوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد
بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله فمنع مشرك من ان يدخل فيه وان كان الامام ولا
يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة
عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة رضي الله تعالى عنه لا يحكم احد
بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان
الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق
والمنام وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته
م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب
احدكم ان تؤتى مشربته وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة التي يحرز فيها الطعام
وغيره الاستفهام في قوله ايحب بمعنى الانكار اعلم انه في تشبيه الضرع



بالغرفة اشارة الى ان اللبن في الضرع مستودع كما في الغرفة جعله كأنه شبهها بالغرفة
التي يصعب صعودها ويكون مقفلة بحيث لا يطلع على ما فيها الا باذنه فينبغي ان لا تحلب
الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكمال رأفته
لا يزال يخصه الله بمزيد عنايته فتفكر في اشارته فتستكمل فعلمه هذا البقعة المجهول بها النون
والثاء والمثلثة من الابواب الانفعال اي ينشر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم
اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه انما كرر النهي تاكيدا قال الشارح فيه دليل
على اثبات القياس ورد القياس رد النظير الى النظير في الحكم فيستدل به على
ان من حلب لبن ماشية محرزة لغيره يقطع يده كما لو سرق متاعا من الغرفة
الى هنا كلامه لكن فيه تأمل لان القطع مما يدرأ بالشبهة فكيف يثبت بما فيه شبهة
وهو القياس ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرئ مسلم
اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله
مرادفا للمؤمن الا باحدى ثلاث اي على احدى ثلاث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف
ثلاث مقدر وبالرفع خبر مبتدأ محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم
المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه
لا يبقى بهذه الصفات الثلاث من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنى الثيب
الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير
لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين فمن فارقهم فراقهم بالردة حل دمه
وهي سبب اباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه ليس
من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا
ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما
في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في المرتد لكونه
محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل
السلاح بمكة مراده من الحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية

صاحب الاكمل

عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس
معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التأبيد وقولنا لحرمتها احتراز
عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التأبيد احتراز عن اخت
الزوجة ويروى الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور
في رواية اخرى فلا بد لالحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة
يوم وليلة وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية
مسيرة ثلث ليال قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم بها تحديدا للمسافة بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف
السائلين وتوجيه الطلاق رواية عباس لا تسافر المرأة الا مع ذي محرم الى
هنا كلامه فعلى هذا يكون تقديره المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر
وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم اذا كانت
امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلثة ايام الاحداد
ترك الطيب والزينة والتدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز
ان يكون من باب الثلاثي بنصر ينصر يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا
وعن الاصمعي انه لم يجز الا احدت رباعيا الا على زوجها هذا الحديث يقتضي جواز الاحداد
على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة
المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية
وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لتعلق نعمة
النكاح بها وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد
قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام
يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على
كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا فالمعنى لكن تحد على

زوجها



زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه لا يحل لامرئ ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال اراد اباحة الهجرة
في الثلث مفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث
لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب فسامح فيها وانما كان الهجر المذموم
واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين
يوما وروي انه هجر صفية لما اعتل قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لزينب اعطها بعيرا
وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية فغضب صلى الله تعالى عليه
وسلم عليها فهجرها ذي الحجة والمحرم وبعض صفر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه لا يخطب الرجل بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه وهي بكسر الخاء طلب
المرأة للتزوج قيل هذا اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا
لم يكن كذلك فيجوز خطبتها كما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انكحي اسامة فقيل
هذا اذا كان الخاطبان متقاربين اما اذا كان احدهما اصلح للاول فالسبق والا فالاصلح
فلا بد من بحث هذا النهي فكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز
الخطبة على خطبة الكافر لان الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور
الى منعه وقال التقييد باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم
اللاتي في حجوركم اقول المنقطع بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث
غير مقيد به ولو اريد منه ما هو الاعم وهو الاخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود
ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبته يكون عاصيا ويصح نكاحه
ولا يفسخ وقال بعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعول ثان من النار لو
اساء يعني لو اساء ولكان اذكر مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل

النار احد الا ادى مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اى عليه حسرة
م جابر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل احداً منكم عمله الجنة ولا يجيره من
النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اى لا يجعله امينا ولا انا يعنى ولا انا ادخل الجنة
بعملى الا برحمة الله يحتمل ان يكون الباء فيه زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة
الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تدخله الجنة وليس المراد
منه توهين الوهن الضعف امر العمل بل نفى الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز الوهن الضعف
ان يكون الاستثناء متصلا ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احداً منكم عمله الجنة متلبسا
بشىء الا برحمة الله تعالى وفى الحديث دلالة على ان مذهب اهل السنة حق
وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى
ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافى الحديث لان الآية تدل على سببية
العمل والمنفى فى الحديث عليته واى يا رب الهى انى احب طاعتك وان قصرت فيها
واكره معصيتك وان ركبتها تفضل على بالجنة وان لم استحقها م انس رضى الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهى ما
النازلة من عظيم نوائب الدهر والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اى قاطع الرحم يعرف تأويل هذا الحديث وما
قبله وما بعده من تاويل نظائره فيما سبق ق حذيفة رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة
من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد وفرق بعضهم بينهما بان النمام
هو الذى يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذى يستمع على القوم وهم لا يعلمون
ثم ينم قال الامام الغزالى ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف
ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف
بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو راى انسانا يخفى ماله فاظهره للغير فهو
نميمة م ابن مسعود رضى الله عنه روى م عنه لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة



اى وزنها الذرة واحدة الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب
ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ان الله جميل
اى جميل الافعال يحب الجمال اى التجمل منكم فى قلة الاظهار الحاجة الى غيره او
معناه انه جميل الفعل يخلف نفقاتكم ويقضى حاجاتهم ويحب منكم بهذه الصفة اى قضاء
بهناة حوائج اخوانكم وبجمال الكرم كذا قال الشيخ الكلاباذى لكن المعنى الاول انسب الكبر بطر الحق
بفتح الباء والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اى هدرا
يعنى الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى ونواهيه وعدم الانقياد وغمط الناس
بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء المهملة اى استحقارهم وتعييبهم وذكر
الخطابى فى تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثانى
ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون فى قلبه مثقال
ذرة منه كما فى قوله تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل ويمكن ان يقال معناه ان الكبر كما قال الله تعالى
مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن تكرم بان
لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه
لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها الخوف المسيح الدجال لها يومئذ
سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة
المدينة وخاصتها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يقدر انما يكون بمشية
الله تعالى واقداره عليه م ام مبشر رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قيل روت
عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عشرة احاديث لم يرو مسلم منها الا هذا لا يدخل النار
ممن بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث عثمان عام الحديبية
الى قريش ليرسل رسالته نحوه فلما بلغ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان عثمان
قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما
بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الفا واربعمائة وعشرين م ام مبشر
رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك

من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر زوجة
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بلى يا رسول الله وهو ايجاب للنفي اي يدخلها
اصحاب الشجرة فانتهرها اي زجرها فقالت حفصة اي استدلالا لما
ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
قد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر
حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم
في الآية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب
وفي معنى الورود وفيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب
لجنس الانسان وقال عكرمة للكفار وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد
الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون ننجي بمعنى نسوق يعني
بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني
فالورود بمعنى الدخول لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل
النار فتكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم عليه السلام فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها
مبعدون والمبعد عنها لا يكون داخلا قلنا المراد انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا
لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولهم قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذ انالوا
ذلك العذاب وزيادة غم للكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين وعن مجاهد
ورود المؤمن النار هو مس الحمى جسده في الدنيا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث
وعن الحسن وقتادة معنى الورود المرور على جهنم وهو الجواز على الصراط لانه
قد يرد الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ التوربشتي
وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخل النار
فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى النار يستلزم التناقض

بين



بين الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى
استدلال حفصة رضي الله تعالى عنها بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول الا ان الاولى
ان يكون الورود بمعنى الدخول ويرتفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول
في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم العذاب عادة وكثيرا ما يطلق
ويراد منه العذاب فحينئذ ينتظم ما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخول
النار بهذه الآية ورده صلى الله تعالى عليه وسلم كلامها ببيان ان كل داخل في النار غير معذب
لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها للقيامة
ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة
على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته صلى الله
تعالى عليه وسلم عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه دخل بيته فرأى عنده زوجته نفرا من بني هاشم
فكره ذلك فلما اخبره قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على
مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك
من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين
كانا او كبيرين ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن
هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا التعبير يعني هؤلاء قاله صلى الله تعالى عليه وسلم
حين رأى مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر
النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبيه
بجبلته وتارة يكون بالتكلف والثاني هو المذموم الذي قال صلى الله تعالى عليه وسلم في حقه
لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي
في الحديث بيان ان المخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي المجبوب
انما امر بذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة اقول
لا يحتمل ان يكون الدخول عليهن ممنوعا للتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور

على الانوثة والا لاحقه ان يقول عليكن ح ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل
هذا في حق من يقرب من العدو لانه اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى
الاذلال بغلبة العدو وعليه يحمل ان يقال ان الذل لا يحصل الا ان يكون مطلوبا
بالعشر او الخراج ومن انواع من السلطنة عليه لا يثبوته من هذا مذمة الزراعة
لانها محمودة كيف وقد روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اطلبوا الرزق في
خبايا الارض ح اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يرث المسلم
الكافر ولا الكافر المسلم لانقطاع الولاية بينهما واما المرتد
فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي بهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه مسلمو
لكن غنيمة مما كسبه في الاسلام وعنده مما كسبه قبل الردة والدلائل مذكورة في
الفقه ح جرير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم الناس
مر تاويل نظيرها من لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوة ما دامت الصلوة
تحبسه لا تمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا تمنعه بدل من قوله تحبسه
لانه اوفى بتادية المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل
معنى الحديث ان من كان منتظر الصلوة مع الجماعة كان كالذي في الصلوة في انه يكتب له ثوابها
مدة انتظاره لها ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يزال المؤمن في فسحة
من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال
في وسعة من دينه وكونه موافقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتل زال عنه
حالته الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد عظيم في امر الدماء ح
سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا
الفطر اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن
المرسلين ليحصل الحضور في الصلوة فمن حافظ عليه تخلق باخلاقهم ولان فيه مخالفة

اهل الكتاب فانهم يؤخرون الى اشتباك النجوم ح سعد بن ابي وقاص رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب
من الحجاز وقيل المراد منهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب
الفرس حدته وقيل الغرب هنا الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم
يختصون بها ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي تقرب قيامها ح المغيرة
بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين
اي غالبين على الحق حتى يأتيهم امر الله قال الشارح امر الله هو القيمة كقوله تعالى اتى امر
الله الى هنا كلامه لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح الذي يأخذ روح كل مؤمن
ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وهم ظاهرون الواو فيه
للحال والعامل فيه يأتيهم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بينا انا في
المسجد اذ جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله خلق كل شيء فمن خلق الله فاخذ رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم حصى بكفه فرماهم فقال لا يزال الناس يسألونك يا ابا هريرة هذا
الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى هذا وفي بعض رواية
فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد ح ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر
الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر
الى اخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله تعالى يوم القيمة
يعني يستر الله معاصيه وذلك الستر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل
اي ترك محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان
يكون واقعا على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون
مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى
الوالي ان لم يخف منه ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعل

وقيل هم المجاهدون في سبيل الله وقيل هم العلماء وقيل هم اصحاب الحديث

م سلمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار
قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء قبلها عملا بالحديث
وقال ابو حنيفة رحمه الله العدد غير لازم لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن
لا فلا حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز
بالاجماع ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم
اخيه المسلم بان يقول لمن اخذ شيئا ليشتريه بكذا او اطلبها الغير صورة السوم على السوم ان يقول واحد
للمشتري بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبائع استرده
لاشتريه منك باكثر قبيل مجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان
وجد ما يدل على الرضا فضعيف وجائز كذا قاله النووي خ ابو سعيد رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء
الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذووا
العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له
بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه
وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة
له فضعيف ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم
الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي
بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بعين المهملة هكذا ذكره
في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي
في غير مسلم بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم
قوله لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفى
عنه الدراية استلزم استئناف بقوله لعل [illegible] من يده من بمعنى على يعني ينزع
الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة على قول
فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو هريرة رضي الله تعالى

المؤمنون .

النزع بالعين المهملة جذبك [illegible] وبالمعجمة افساد وحمل [illegible] [illegible] وحمل [illegible] آخر [illegible]

عنه



عنه روى مسلم لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي وشرب فليستقئ
وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مأمورا بالطلب في ما شربه قائما فان
عامدا يكون مأمورا بالطريق الاولى فان قلت صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شرب
من ماء زمزم قائما فما وجه التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضر الشرب وشربه صلى الله عليه وسلم قائما
في التوفيق كلك النهي يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا كثير
منفعة شربه قائما فمن زعم نسخا بين الحديثين فقط غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان
التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يصبر على لأواء اي شدة وجهد
بالمدينة [illegible] المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا
او هنا ليست للشك لان رواته كثيرون رووا هكذا وبعيد ان يتفق كلهم على الشك بل هو
للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه كنت شفيعا
للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته صلى الله عليه وسلم عامة لا انه يكون
هذه الشفاعة لزيادة الدرجات ان جعلت بمعنى الواو لما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج
الى هذه التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على صحة
ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة لينجوا من عقاب عصيانهم م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان وانما نهي عن صومهما لان
فيه الضيافة اعراضا عن ضيافة الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وعند ابي حنيفة
ومحمد ينعقد ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احدكم
في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني اذا صلى
في ثوب واسع ينبغي ان يخالف بين طرفيه على منكبيه لانه اذا لم يفعل لا يكون امن من انكشاف
عورته ولئلا يفوت عنه الحضور في الصلوة لاشتغاله بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل
كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر ويروى العصر
التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر

الله تعالى عليه وسلم

بالمدينة دون بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها الا
في بني قريظة بضم القاف وفتح الزاء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة
كانوا معاهدين مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فنقضوا العهد حين اجتمع الاحزاب قاله
منصرفه اي وقت انصرافه من الاحزاب اي من غزاتهم وهو طوايف من العرب اتوا
المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله تعالى خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خلفهم
لغزاتهم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما
اي الا ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام في حديث لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب
تقدم الكلام في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى
تركها ان كره منها خلقا يرضى آخر اي من خلقها الآخر وفيه حث على حسن المعاشرة
والصبر على سوء خلقها م ابو بكرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال لما بلغ النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكت عليهم بنت كسرى فقال صلى الله عليه وسلم
لا يفلح قوم ملكتهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح
ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة
مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود وقيل روى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا الصبر على القصد يؤكد لغير
مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا كان محبوسا على القتل حتى يقتل يعني
ان قريشا يسلمون كلا ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم وليس المراد انهم
لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله يوم فتح مكة
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله فيهم قوم اجتمعوا
سواء كان بالذكر او بالتلاوة او باشتغال علم الشريف الا حفتهم اي احاطت بهم
الملائكة وغشيتهم اي سترتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر



والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن عنده
يعني مع الملائكة المقربين المراد من عندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفق على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي اجعل
مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك والخطاب
الثاني في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال اسم
الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود والانسان
مربوب متعبد فكره ذلك لا يسم له حذرا عن المضاهات ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا
تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبدان يقول سيدي لان مرجع السيادة
الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا
سيدها لدى الباب واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان تلد الامة ربها وفي رواية
ربتها محمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار
هذا الاستعمال وهذا هو مختار القاضي ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسألة
اي وقت مسألته لئلا يقع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجتهد في الطلب
ولا يعلقه بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ
في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغناء عن المطلوب او يقال انه يشعر بالتخيير وهو
انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تعالى منزه عن ذلك وهذا معنى قوله
صلى الله تعالى عليه وسلم فانه لا مكره له ح ابن مسعود رضي الله عنه روى البخاري عنه
لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق وفي رواية ما
ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى ق ح عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية
عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت
بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت وانما كره النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم لفظ الخبث لكونه مستعملا في خلاف الطيب قال قيل

قد قال صلى الله تعالى عليه وسلم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث
النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي عنه استعمال خبثت بمعنى
غثت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه ولا استعمال لفظ الخبيث في خلافه الطيب
قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة طبيعة
له لان فعل يفعل بالضم فيها يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق
فلا يكون منهيا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي
وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي
وفتاتي انما كره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يقول السيد عبدي لان فيه
تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما كره اذا قاله على طريق
التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القران به قال الله تعالى والصالحين
من عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة
الدهر يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن هذا القول وما في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث
الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه
فان الله هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون مصدر المعنى
المدهر يقال دهر الشيء اذا جمعته ثم فرقته وما قاله الشيخ الشارح وذهب بعض
المحققين الى ان الدهر اسم من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذا لم يجز
اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلم
فعلى هذا يكون وجه المنع من سبه ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر فلا يخفى
ما فيه من التعسف والتكلفات م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم
اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى
مقعده اي ياتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل افسحوا

اليه

اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه في التوضيح بينهما فلما عدم جواز
الاقامة في حق من سبق اليه الا ان يقعد من اختص بذلك الموضع فلا يجوز ثم
ان يقيم قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا يدرس
او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجوز الاقامة في حق من جلس
في موضع من سبق اليه ثم قام عنه ليعود وبان فارقه ليتوضأ او ليقضي شغلا يسيرا
ثم لا تركه في موضعه بحيرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا فله ان يقيمه لانه
لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن احدكم الرجل
من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المسجد وغيرها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم
بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث
سبب النهي ان العرب يسمون العنب وشجره كرما لان الخمر المتخذة منه يحمل شاربها
على الكرم فكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم
حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه وذكائه والغرض منه
تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما
ينماع الملح في الماء وتقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اراد اهل المدينة
بسوء ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص
تنبيه على ان المنهي لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمائم ولا
البرانس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها النساك في الزمان
الاول وفي ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد
اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط
كالبرانس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن
يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا

لا يبوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم
الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما
موضع نعلين م عمارة بن رويبة رضي الله تعالى عنه عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم
ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن تويبة ليس له روى عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما وقتين فيهما الطلب عليهما والطلب على غيرهما ق ابن
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان شاعر يقال له ابو عزة اسر يوم بدر
فمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى
الهجو والاذى فلما اسر يوم احد طلب المن مرة ثانية فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لا يلدغ
المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المتيقظ
ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي ايضا
قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ و
يضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عليه السلام بزليخا لان تكلم امرأة حتى
يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما اي الحازم ينبغي على حذر مما تضرر به في
الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم
ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا
لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء اليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح
في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار
لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لمخافة
ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش
تقل بحرارة نفسه واما ما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتنفس في
الاناء ثلاثا فلبيان الجواز او لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يستشفي ببركته فلم يتصور
فيه الكراهة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يضعها

يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي
في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المصنف علم الحديث علامة
البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن
يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره
بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي
او قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما
ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى مصلحته مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار
ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان او تسحر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس
الفجر ان يقول هكذا والقول قد يستعمل في غير النطق كما في باب الكلام وههنا يقول
بمعنى يشير وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين قوله
الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها حتى يقول
هكذا وفرج بين اصبعيه قوله وصوب يده ورفعها وقوله وفرج بين اصبعيه لفظ
الراوي ذكره حكاية بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال ليس الفجر ان يقول
هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض ايضا بان البياض المستطيل ليس من الفجر
وحين قال صلى الله تعالى عليه وسلم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضا بان البياض
المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المصنف اختلالا واختلالا
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد
فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو ولا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس
النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما
قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس النار
اليه هذا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان
يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية

يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه والشارح كأنه لم يتنبه
المعنى الكناية وخص النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء من قوله فتمسه
تحلة بكسر اللام مصدر حللت اليمين اى ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما
اقسم عليه مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله تعالى قال الراوي
سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر
وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم
حسن الظن بالله تعالى عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع ليست
تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة
لان حسن الظن بالله تعالى يكون من حسن العمل غالبا فكأنه قال احسنوا اعمالكم يحسن
بالله ظنكم م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق بتشديد الدال
للمبالغة في الصدق والمراد منه المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون
لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون شهداء ق عقبة بن
عامر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله عند نزعه فروج حرير
لبسه اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه
شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما
نزعه صلى الله تعالى عليه وسلم نزع كاره لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول
التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه صلى الله تعالى عليه وسلم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال
نهاني جبرئيل عليه السلام وما قاله بعض من انه كان بعد التحريم لبسه صلى الله تعالى عليه
وسلم استمالة لقلب ذاهبه عمر وولا ان يحمل هذا استبعد من متورع من امته
فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى
البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك فقال لا ينفرن احد هذا نفي من النفر بسكون الفاء والرجوع حتى
يكون

يكون آخر عهده اى لقاية بالبيت وفي رواية حتى يكون آخر عهده بالبيت الطواف وفي
الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه فاذا تركه
وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف
عن الحائض م عائشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها لا ينفعه لانه لم يقل يوما رب اغفر لي
خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بيوم القيمة لان طالب المغفرة
خطيئته فهو لا ينفعه عمل قالها حين قالت يا رسول الله ابن جدعان يطعم الطعام ويكون الآل
المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اى في زمانها وهو ما كان قبل بعثته صلى الله تعالى
عليه وسلم قريبا منها سمى به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن
جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا تنفعهم
اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن يكون بعضهم اشد عذابا من بعض
بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد بما ورد في الآيات والاخبار في بطلان
خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونه بجنايات
ارتكبوها سوى الكفر وموافقة للرازي فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين
هذا الحديث وحديث آخر اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان
يحفظك وينصرك فهل نفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انما نفعه
من جهة انها تصير سببا لشفاعته صلى الله تعالى عليه وسلم له لا من جهة انه يثاب عليها او
يخفف عنه بها بشفاعته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعد قوله نعم ولولا انا لكان في الدرك
الاسفل من النار وتلك الشفاعة كان مختصة به م ابن عمر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال اتخذ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال صلى الله
تعالى عليه وسلم لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا اصغة لخاتمي يعني لا ينقش احد
مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم كان اتخذ الخاتم ليختم
به كتبه الى الملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وفي الخاتم لغات كسر التاء
وفتحها والكسر افصح م عثمان رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء

في الثاني ولا يخطب الافعال الثلاثة فيه مروية على صيغة النفي بمعنى النهي فالمعنى لا يتزوج ج
المحرم امراة ولا يزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزوج
ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه يجوز لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم فحملوا
حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه وعلى كونه منسوخا ان ثبت
تأخر المروي وان لم يثبت تعارضا فيصار على القياس وليس فيه ما يمنعه كذا قاله
الشارح وكلي فيه تأمل لان قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفعله اذا تعارضا فالصحيح
عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء ممرض بكسر
الراء صاحب الابل المرضى ومفعول لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد
صاحب الابل الصحاح وانما نهى صلى الله تعالى عليه وسلم عنه لانه ربما اصابها المرض بفعل الله
تعالى وتقديره الذي اجرى به العادة لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لئلا يقع في نفس
صاحبها ان المرض تعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووي الباب الرابع م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا ابتغت طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب
الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفق عليه من
حديث ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المصنف وسمه بعلامة مسلم من حديث
جابر م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح
افصح وبه جاء كلام الله تعالى اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم تقبل له صلوة
قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل
له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى
تأويله بسبق الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سأل عرافا لم تقبل له صلوة
اربعين يوما م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد
وهو الذي يأخذ الصدقة فاحتمى وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدهما المتصدق والمعنى الاول

هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه بلطف
واتمامه صلى الله تعالى عليه وسلم به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل ابو
احمد روايته ونقل عنه ابو معاوية في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية
وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة ولان الميت كالمتبوع فينبغي للتابع
ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه رقمه
بعلامته ق خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل
تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة فليغتسل م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته ثم اراد ان يعود اي يجامعها مرة اخرى
فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود وبه تمسك من قال المستحب للمرأة
ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم
خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه
فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه
وبكسر اللام ه وعلاجه الضمير الى المجرور ان للطعام يعني فان الخادم قد قرب من الطعام
وباشره وربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه ارشاد الى ان السيد لا يجب عليه
ان يسوي بينه وبين مملوكه في الاكل ق ابو ايوب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول
ولا غائط ولكن شرقوا او غربوا فقال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء لا يخلو من مصل من ملك او جني الى
هنا الكلام لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر وقال آخرون انه عام علته احترام
جهة القبلة من مقابلة خروج النجس او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه
رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قبل ان يقبض بعام يستقبل في قضاء حاجته اليها لكن
لكنه مدفوع ايضا بان الفعل الشاذ من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحتمل ان يكون لبيان الجواز

او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله
اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة
الشرق والغرب هذا محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق او المغرب
كالمدينة شرفها الله تعالى ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل
ان الله يحب فلانا فاحببه الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبته عبدا
من عباده يعلمها اولا جبرائيل فيامره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء
ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء
معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة
هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض ومحبة الله تعالى عبيده مجاز عن
ان يرضى عنه وعن مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضاه
وقال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم
لعله وقع سهوا من الناسخ م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة فليعمد
اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور يفسره وقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي
فليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه روي بالمضارعة من الرد وروي بالبا
الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة ويجعله
باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل ثم الود ثم
الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو
باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم
يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى موقعا للقضا
في غير رضاء الله تعالى فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باتيان زوجته ليتخلص عما في
نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ن ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الروايتين اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة
ضعف بالاضافة الضعف يجي بمعنى المثل كذا قاله الجوهري وحكى القاضي الماوردي عن بعض



عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة بظاهر الحديث لكنه غلط لان
المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل
سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال الشارح حسن
الاسلام المراد استغناه في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول لا شك ان يكون ذلك
حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو
الاخلاص فيه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه
سبع اذرع جمع ذراع قال المظهري هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة
التي يذرع بها مجازا وهي تذكر وتؤنث والتانيث افصح قال النووي معناه اذا كان
الطريق بين ارض القوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا
في قدره جعل سبع اذرع واما اذا وجد طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا
يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه قال الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع
من شوارع المسلمين يقعدون في جانبه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارة
سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا تضيق المارة بالاحمال
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الروايتين اذا ادرك احدكم سجدة اراد بها الركعة بركوعها
وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة
الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رقم المصنف بعلامة ق لكنه
مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس في خلال صلوة
الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح
لان السبب بعد وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في
الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال المظهري الاداء ما كان قبل خروج الوقت
كان اداء وما كان بعده يحتاج ان ينوي فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام صلوة
الفجر والله اعلم قضاء لها في وقت كامل قال القاضي الدبوسي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل
النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن

الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو
الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل ويشرب فلا يمتنع منه الضراط لثقل الاذان عليه كما يضرط
الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله تعالى من قولهم اضرط
به فلان اذا استخف به انما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من اعلاء امر الاسلام وقيل
لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال صلى الله تعالى عليه
وسلم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا
التعليل انما يستقيم لو علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم
القيمة البتة واريد منه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اذن اذا قصد الاذان م ابو
موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها
فجعله فرطا وهو بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنزل ويهيئ لهم ما يحتاجون اليه
وسلفا اى متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها
ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اى وقال ان النبي عليه السلام ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اى
بلغه الله تعالى امنيته بهلكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة
لانه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم
واما هلكة امة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم لاصرارهم
على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عليه السلام فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة
وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان
قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب
شرط في حل اكل صيده حتى لو ذهب الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون
الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت
الارسال عليه شرط قال عدي بن حاتم قلت وان قتلن اى كلاب الصيد الموصوفة قال
وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الحديث صفته كلب يعني ليس موصوفا بالصفات



المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم عليه او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده
قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرح
في ظاهر الرواية ليتحقق الذكوة الاضطرارية ومنه قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة
الى اشتراط الجرح قال قلت فانى ارمي بالمعراض وهو اسم سهم لا ريش عليه الصيد فا
اى اقتله به فاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى
نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع
بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب تقديم
السلام على الاستيذان او العكس وما اختاره الماوردي هو ان يتفرسان وقع عليه
الانسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعدما استاذن ثلثا
فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم لا يعيد لهذا
الحديث وقال الاخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه سمعه خ ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا استاذنت امرأة احدكم في الليل الى المسجد
فلا يمنعها خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا استاذنكم نساؤكم بالليل
الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله
مساجد الله م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اى اذا استنجى
فليوتر اى اجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اى ليخرج الماء من
انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم
وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط
وييبس المخاط عليه حتى ينسد مجارى الانفاس ويتغير الطبيعة ويستثقل الكسل عليه
ويمنع ذلك من القرآن في تأدية الحروف من مخارجها فامر صلى الله تعالى عليه وسلم بالاستنثار
لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ

انما خص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي باب
العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شيء
من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقترب الشيطان من الانسان وموضع مدخله في
طريق الوسوسة هو هذا الباب م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا استيقظ
احدكم من نومه فلا يغمس يده حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل
ان يطوف يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار و
ويتنامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ونهيه
لا لان الغمس حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة
يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على
ان النهي للتنزيه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت
ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا اصبح احدكم صائما نصب الظرف مفعول صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا
يرفث اي لا يتكلم بكلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من
القول والفعل فان امرؤ شاتمه يعني ان شتم امرؤ متعرضا لمشاتمته او قاتله اي
اراد ان يقاتله فليقل اني صائم اني صائم يسمعه ان تم ينزجر عنه او معناه يحدث
به نفسه ليمنعها من مجازاة الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم تكرير
للتاكيد ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق
اي لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي له ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له
وفي قوله اطال دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره
طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل
الرجل اهله اذا قدم من سفره اول الليل فمعناه اذا قدم في سفر صفي النهار فاحسن
الاوقات لقضاء حاجته اول الليل لان المسافر قد غلب فيه الشهوة غالبا فاذا اتى
نومته فيه يكون اجلب للنوم وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد



م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
الى عتبان يدعوه فجاء وراسه يقطر ماء فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لعلنا اعجلناك
قال نعم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك احد عن الانزال
فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال
النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة
من قحوط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال عتبان بكسر
العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها الباء الموحدة بن مالك وهو حديث
منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
استعمل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمر على الصدقة وامر له بعد فراغه منها اجرة فقال
عمر انما عملت لله تعالى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا
من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى كون ذلك الشيء طيبا له لان الصدقة
انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب فقيل يجب
اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا
فمباح ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت
الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء
محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك
يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال
الغروب كيلا يظن جوازه اذا غاب بعض الشمس جواز الافطار ولانه قد يكون
في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعتمد بهما ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه
اقتراب الساعة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في اخر الزمان لا تكاد رؤيا المؤمن تكذب
وقيل ان يعتدل ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه تمام

يستقصر ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل
فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال صاحب كتاب الفهم يحتمل انه اراد بذلك
اذا تقرب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه لا تكذب لذهاب
الظنون الفاسدة وتوزع الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة
الغيب اقبل وقيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا النهار واصدق ساعاتها وقت السحر
ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا
نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة المسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني
قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من
صومعة فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام او اعرض للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم عارض فيتأخر به عن الخروج م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة
سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه
ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة
واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا النفي صلى الله تعالى عليه وسلم صلوهما وان
طردتكم الخيل فعملنا بالدليلين فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوت الركعة
الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة
اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد على وزن التصغير الساعدي رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه وقيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بواحد قال صف المسلمين لقتال قريش يوم بدر فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا
اكثبوكم اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لا لفظ له ليس
بطوال يعني لا ترموهم على البعد منهم ليبقى نبلكم وقيل معناه ادعوهم ببعض النبل
دون الكل م ابن عمر رضي الله تعالى عنه رقم هنا علامة مسلم والحديث متفق عليه كذا في



التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني
يلزم الكفر على احدهما لانه من اكفر غيره ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر
القائل وقيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان
هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن متأولا او لم يعتقد بطلان دين
الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل
قال شارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول
هذا المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على
منوال قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه
لكن تلطف في القول ومنه قول حسان في حق من هجا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه
هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بضم
الياء ومفعوله الثاني محذوف اي غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة
فامر صلى الله تعالى عليه وسلم باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل
بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه لا يأكل
باقل من ثلثة اصابع لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم الاكل باصبع اكل الشيطان
والاكل بالاصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري ان الاكل في اي
جزء من الطعام بركة في الذي اكل او فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما
اورد التاء في ايتهن باعتبار الاصابع واللقمة وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق
كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ
مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة ومعناه فايتهن صاحبة البركة

صلاحيته

واصل البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على
طاعة الله تعالى الى غير ذلك كلامه ويجوز ان يراد بالبركة كون الطعام نظيفًا صالحًا لان يكون
انسانًا قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريمه انه يأكل
الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانًا مكرمًا فينبغي ان يحترم كل
جزء من الطعام ويأكل بالاصابع ولعل امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بلعق الاصابع
يكون لهذا ق ابو بكرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل
والمقتول في النار ثم قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصًا
على قتل صاحبه فيه دليل على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلًا منهما
كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم يجد بدًا منه
الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه مأذونًا فيه شرعًا قيل هذا محمول على من قاتل عصبية
ولا يكون متأولًا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم
فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلًا منهم لغاية ديانته وفرط
صيانته يرى نفسه احق بالامامة وانه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك فيهم ما جرى
م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضي الله تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم تسعة وعشرون حديثًا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا اذا امّت
قومًا فاخفف بهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم تطويلها فلا بأس به
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية اذا امّن بتشديد الميم اي قال آمين
الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تأمين المأموم مقارنًا لتأمين الامام
لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين
فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التأمين فان من وافق تأمينه تأمين الملائكة
هذا التعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تأمين الملائكة تقديره فامنوا لان الملائكة
يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص
وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة



الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روى انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال فان من وافق
قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء
ايضًا م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم
فليبدأ باليمنى واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بنعلهما قال الجوهري يقال انعلت قدمي
ولا يقال نعلت جميعًا او ليخلعهما جميعًا قال النووي هذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي
صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيح ورواية البخاري
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابًا اصاب من
كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعًا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان
صالحًا يرفع درجاته ومن كان ظالمًا فبخلافه ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي مسرفة وقيل
معناه ان يكون انفاقها باذن قلبها اجرها بما انفقت اي فيه للسببية وللزوج
بما كسب اي للزوج اجره بسببه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي
كان النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها
نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة
احد سيور النعل وهو الذي يدخل بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في
صدر النعل المشدود بالزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع احدكم فلا يمشي
في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانه
من رجله فيكون احد قدميه منتعلًا والآخر حافيًا والمشي بهذا يؤدي الى العثار
او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي
حاشيته التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه

زوجها

السير الذي يدخل بين اصبعين صحاح وجمعه سيور صحاح

العثار بالكسر

الوقار بالفتح الحلم والرزانة صحاح

الحلم والعظمة

النفض بالفتح صحاح

ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده
من الموذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها
فان ارسلتها فاحفظها بهذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها
والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل
مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح
وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة
بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا
في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان
كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيا اللعنة بالاصباح لان الزوج
مستغن عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان يغبن كثيرا
في العزاة وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا بايعت
فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع
لو قال المعرض فالحبان ابن منقذ لحان الحلي اولى لان الخطاب له قال احمد قال في
بيعه لا خلابة لي كان له الرد اذا غبن لحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون
الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار
فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب
الشمس اراد به ناصيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي
تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام
عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه اذا بويع الخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا ولاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما



الباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله فيكون المراد بقتله عدم الالتفات اليه والقاؤه في عداد
القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته م ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي بعضها
تثاوب بالواو وقال الجوهري يقال تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوب بل تثاءب
الشهرة كذا افاده الفاضل التثاؤب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل او امتلاء طعام وهذا يكون
سببا للكسل عن الطاعات والحضور فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك بيده على فيه
يده على فمه سترا على فعل المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب
عن نفسه بمنع غلبته ان يجعله معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالقرو
بما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من
هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد
دخوله حقيقة وانما خصه وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه
صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم
اي قرأ التحيات لله والصلوات الى اخره وسميت لاشتمالها على الشهادتين فليتعوذ
بالله من اربع ويقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا
وهي ابتلاء تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت وقيل
هي شدة سكراته وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر
للاستحباب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا
او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها
ومن شر فتنة المسيح الدجال يروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح
الدجال ق ابو هريرة وابو سعيد رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قال رأى رسول
الله نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها وقال اذا تنخم احدكم النخامة
والتنخم

فليستعذ

القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو مستقبل القبلة فلا تنخم قبل وجهه
بفتح الباء اي جهته ووجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي
فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس
الى الخطيئة بل الى سببها بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس
للشك بل هو من لفظ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة
كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا لان المأخوذ باليد ليس نفس
الخطيئة بل سببها يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة
مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب
يعني يفرغ المتوضئ من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من الخطايا التي اكتسبها
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء م جابر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين
استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام يخطب ومنعه
ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه صلى
الله تعالى عليه وسلم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا وتساقطا فبقي
الاستماع على وجوبه م ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت
روي بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت ولكن التخفيف اكثر رواية والتشديد ابلغ
ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح الجنة حصول اسباب
مجاز عن كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي
اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما حتى ان من مات في رمضان
من اهل الجنة فيأتيه من روحها وفوحها بانه في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة
والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت

والمراد منه قهرها بكسر الشهوة والنفس بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين
مصفودة مقيدة تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور
في رمضان اجيب بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا
رمضان على شرطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم ويقال انها مغلولة عن
كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال
ان المقيدة هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين
فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا جلس
احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط
م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اذا جلس احدكم بين شعبها الاربع يداها
ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج لكن القولين الاولين اقوى
لان الجلوس فيهما يكون حقيقة اذ اقرب اليهما وفي القول الثالث لا يكون كذلك
ومس الختان الختان وهو موضع القطع من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما
كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر لواء
اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر وانما
باعتبار كونه علامة غدرة فلان ابن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة
الالوية الشرف والكرام ومع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لواء الحمد م طلحة رضي الله
تعالى عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وثمانون حديثا له في
الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا
حدثتكم عن الله بشيء فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب
على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر م ق
مالك ابن الحويرث بضم الحاء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد

قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عشرين ليلة وكان صلى الله
تعالى عليه وسلم رحيما رقيق القلب فظن انا قد اشتقنا اهلينا فقال ارجعوا الى اهليكم
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان
والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به
وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعلهما تساويا في العلم والورع قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لمالك بن الحويرث ولصاحب له م ام
سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة
ولصاحب المصيبة بالعقاب فمن هو خير له منه هذا امر تأديب وارشاد لما ينبغي ان يقال عند
المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتيج الى التأويل وتقدير
اذا اراد الحكم فاجتهد اي الحكم فهو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم في حكمه كما في قوله تعالى وكم من قرية
اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطأ عدمها فله
اجران اجر لاصابته واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله
ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة وتعجب من حصولها
بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطأ فله اجر لان اجتهاده في طلب الحق عبادة وقيل الاجر
يحصل للمجتهد عند خطائه اذا كان يحرز الشرط للاجتهاد وهي ان يكون جامعا عالما بالكتاب
ووجوه معانيه وعالما بالسنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون عارفا بالقياس عالما بعرف
الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل
على انه ليس كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطأ معنى قد فعله الشيخ الشارح بان
القضية شرطية وهي لا تقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول
قوله فاخطأ عطف على مدخل اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح
دليلا على تحقق الخطأ منه في حكم على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق لا يحتمل لحقيقة
بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا حلم احدكم
حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت



وهي الرؤيا التي لا يصح تأويلها ويلتبس لاختلاطها

غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تعالى اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان
وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى ان رؤيا
تخييل من الشيطان مريد الافك لتحزنه فينبغي ان يستعيذ بالله تعالى ويتفل ثلثا فينبغي
ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما نهي عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسر تفسيرا غير عارف
على ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله تعالى م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل
السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد في الورد
قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي
ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول
اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه
فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه الى محل كرامته ثم يقول
اي الله تعالى انطلقوا به اي بالروح الى موضع في السماء متى يصل اليه من ريح الجنة الى اخر الاجل
اي الى يوم القيمة قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وان الكافر اذا خرجت روحه
لم يقل فخرج روح الكافر وتلقاها ملكان مع ان ما بعده هو المذكور استهانة له قال حماد وذكر اي
ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض
قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقال انطلقوا به الى موضع اسفل حتى يصل اليه سموم
جهنم الى اخر الاجل قال ابو هريرة فرد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ريطة بفتح الراء
واسكان الياء المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة
الى فعل ابو هريرة رضي الله تعالى عنه من رد شيء الى انفه تمثيلا لما فعله صلى الله عليه وسلم على انفه بسبب
ما ذكر من نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمجوس م ابن عباس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد غير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها والفتح
والفتح افصح جلد الادمي والخنزير خارج الحديث بالاتفاق وجلد الكلب طاهر عند
الشافعي لما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن جلود السباع وذهب الكث

الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تنتفعوا من الميتة باهاب
ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة وقد
اخرجه صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد ركعتين واجبة
لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان
وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان
من فرض او سنة راتبة او غيرها م ابو حميد او ابو اسيد كلاهما على صيغة التصغير روى
مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك
واذا خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه
كان يريد الاشتغال بما يقربها من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق
الحلال عند الخروج لانه هو المناسب لحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض
وابتغوا من فضل الله م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله
عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا
خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت دعاء عليهم
يعني جعلكم الله محرومين من البيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان الحاضرين
في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمناسب في الاول يكون كذلك ولانه
لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار
بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين والمد الطعام الذي يؤكل في
العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم الى انها من زوال الشمس الى
طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر اسم الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم
المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثون حديثا انفرد

م اذا دخل احدكم المسجد

العتمة وقت صلوة العشاء قال الخليل العتمة الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق صحاح



مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك اي دام
وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام اي تريدون اي على ما اعطيته من النعم
وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير
يعني ظهرت اثر السرور والتنوير في وجوهنا فاي شيء تزيدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا
من النار قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيكشف الحجاب اي المانع عن رؤية الله تعالى فرؤيته
فما اعطوا على بناء المجهول او ما فيه نافية شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اشعار
رؤية الله تعالى للمؤمنين الا انهم يكونون متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم
من ينظر اليه غدوة وعشية الرزقنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بجوده
عطائه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا
يقولن ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له والمراد ان فيه صورة
الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا
الرجل امرأته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح وسبق
بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اذا دعي احدكم
الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن اختلف في الاخراج عن عبد الله
بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب
يؤيده قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من دعي الى وليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض
العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا او كان في الطريق بعيد المشقة
فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل للاستحباب لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم بئس
الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان
قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان
دعي الى غير الوليمة فالجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اذا دعي احدكم الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
المدعو صائما لا يجيب لداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاؤه وقيل

لئلا يؤدي ذلك الى عداوة وبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح صائما
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم
فاذا اكل لقمة واحدة تخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور
كلاهما انما يكون اذا كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك
من يتأذى بحضوره ولا من المنكرات شيء وعند ذلك تمام معناها كذا قاله النووي فان كان
صائما هذا ترديد بحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل
معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا
ويشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا وهي نكرة في المعنى
كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليتعوذ
بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه تمام امره بهذه الاشيا تحقير للشيطان
واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزين منه وخص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم الرؤيا في منامه ما يكره
فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا احتلم احدكم حكما ق عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله
تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال اذا رأيت الذين
يتبعون يعني يبحثون في الآيات المتشابهة للطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم
ويضلوهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم في آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلا مفعول لحذروا
اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم فانهم اهل الزيغ والبدع
واما تفسير الآيات المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص
الدالة على ذات الله تعالى وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله

تعالى الرحمن على العرش استوى



كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن
ربيعة بن ثمامة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل روى
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنا عشر حديثا في الصحيحين حديثان اذا رأيتم الجنازة
فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتتبعون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في
الباب السابق ان الموت فزع م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قال الرجل
هلك الناس فهو اهلكهم بضم الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو
اشد منهم هلاكا لكونه اثما من تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال
ذلك تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس وروي بفتح
الكاف على انه فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة ومعناه فهو حكم عليهم
لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان
غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام سلمة رضي
الله تعالى عنها روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال الجوهري الهلال اول ليلة والثانية
والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره يعني يجتنب
المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه
ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر وان في كله انها مكروهة كراهة تنزيه قال
النووي الحكمة في النهي عنهما ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو
حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروه لما روي عن عائشة انها قالت كنت افتل قلائد
هدي رسول الله تعالى عليه وسلم في ايام العشر فيبعث بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا
مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء متواترا واما حديث
ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة
وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كما ذهب
والي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب ممنوع لان المنافي للوجوب

الموقوف ما يروى عن الصحابة من اقوالهم وافعالهم ونحوها فيوقف عليهم ولا يتجاوز به الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل على التحريم كما قيل
في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م ابو ثعلبة الخشني
رضي الله تعالى عنه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة
منسوب الى خشين بن النمر قيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم اربعون حديثا ذكر في
الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل
على انه لا يأكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا على التأدب لان تغير ريحه لا يحرم الاكل لما روي
انه صلى الله تعالى عليه وسلم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف من ضرره فيحرم الاكل قيل الحديث
محمول على ما لم يجد الصائد فيه غير اثر سهمه فان وجد فلا يأكل لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه
يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا لا يأكل لاحتمال ان موته بسبب
آخر الا ان هذا الاحتمال لما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه
عادة فلو اعتبر لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه على الرواية عنه
اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة
على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير
لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة
في الآية هو الزنا وبالمحصنات الحراير والعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في زنا
العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء
مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعلو الوجه فيه ان الشهوة الداعية غالبة
فيهن والحكم ادير على العلة استدل بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه
وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اربع الى الولاة
وذكر منها الحدود والولي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه
واما قوله فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب

ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها وانما هو نهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد
ما جلدها لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان التثريب ثم ان زنت ثانية
فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الجلد فهم
منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها
فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى
ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه المسلم
قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها او بغير ذلك
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر
الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل
حظها من الارض اي من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اي في القحط
وانعدام نبات الارض من ينبتها فبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها
وهو بكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا
الى المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم
بتشديد الراء اي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق
الدواب قيل المراد بها الا ان الطارق بشر يقال طرق الطارق ونحوه ومأوى
الهوام يعني الهوام تمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة
وتاوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م
العباس رضي الله تعالى عنه قيل هو عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اسن منه
بسنتين ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وثلثون حديثا في الصحيحين
خمسة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد
سجد معه سبعة آراب على وزن افعال جمع ارب بكسر الاول وسكون الثاني
عضو كان اصل آراب اارب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه
وجهه بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان

اعضاء السجود وسبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضع بعضها او كلها وفيه اختلاف
سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم م
البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك اي جافهما
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم كان
الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جوابهم بالحديث وفي
الرواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان الواو تقتضي ان ركنه
معهم وقال النووي كلاهما صحيح ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو تجيء للاستئناف
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة
وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في
الصلوة قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا
السكينة التأني في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأني في
الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله
فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من
شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه اخرها محتجين بما روي انه صلى الله تعالى
عليه وسلم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه
عون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها مر معنى الطاعون
في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي مخافة الفتنة
على الناس بان يظنوا ان هلاك القادم انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما
بفراره ولا مخافة ان يصيبه غير المقدر قال النووي الممنوع هو الخروج للفرار واما
الخروج لشغل آخر فلا بأس لما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله
بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن
اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنا المشابهة في مجرد
القول لا في صفته كرفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن



المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث آخر ان السامع يقول
في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم لان المتابعة فيهما تشبه الاستهزاء ثم صلوا
علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة
في الجنة لا ينبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع
النصب راجع الى ذلك العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون
وانما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ارجو تواضعا لان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اذا كان
افضل الانام فلم يكن ذلك المقام لغيره وغير ذلك الهام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة
من سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة
قال بعض الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه بالنافلة دون الفريضة وقال
ابو حنيفة لا يجيب لان في الصلوة لشغلا وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن واختلفوا في
المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لا اول مؤذن فقط او لمؤذن مسجده فمن سأل الله لي الوسيلة
حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع النداء ق ابو سعيد رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن [illegible]
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع حمار والنهاق
بضم النون صوته فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة
بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول
الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند
اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان
فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره
بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع
مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة والحنفية يكفي غسله ثلث مرات لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم

يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب
عن اقتناء الكلب لشدة ابتلائهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه بوجوب تكميل
القولين وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد
في كم ام اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما
استيقن وهو ثلث ركعة ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان
يسلم استدل الشافعي على ان سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة انه
بعده لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا
يعني ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الشك يوجب الاقل
وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين
لان المثنى جمع عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتين لانهما في معظم
اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني ان كان
ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك لاتمام اربع او حال كونه متمما له كانتا اي السجدتين
ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث ضل وابى عنه اللعين خ م ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلب بالتحري
غلبة احرى الامرين واولاهما فليتم عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم يسجد سجدتين
اعلم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له
اول مرة استانف الصلوة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا شك احدكم في صلوته انه كم
كم صلى فليستقبل الصلوة المراد من الشك هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا
لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على ان
الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل
بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر فما التوجيه قلنا
يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اصلا لاما لدليلين م زينب بنت ابي

محله م

الاذلال الاهانة

الشك التردد بين النقيضين لا ترجيح لاحدهما على الاخر عند الشاك وقيل الشك ما استوى طرفاه وهو الوقوف بين الشيئين لا يميل الى احدهما فاذا ترجح احدهما ولم يطرح الاخر فهو ظن فاذا طرحه فهو غالب الظن وهو بمنزلة اليقين

ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنها قالت قال
النخعية هكذا ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية الثقفية روت
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق
عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها
فلا تمس طيبا لانه سبب الفتنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا صلى
احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم
الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م
عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان
يطلع قرن الشمس اي حاجبها الاول وهو صفة القرن وفي قوله الى ان يطلع تنبيه لنا
على ان لا ضيق في التأخير وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت
الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى آخره بيان لاواخر الاوقات او اوائلها كان معلوما
لهم بقرينة قوله اذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تصفر الشمس بالضاد
المعجمة وتشديد الفاء اي مالت الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى
ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على خلاف المشهور في الفقه واذا صليتم
العشاء فانه وقت الى نصف الليل هذا بيان لوقتها المختار م ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قال رجل قال يعني ابن عمر
فقال اي الرجل بعدما اجابه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر
الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض واسند هو من الوسادة
يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى اسند
والمراد بالامر الخلافة وباهلها قريش والمراد به الترابية مطلقا فان قلت لم لم يقتصر على جواب
السؤال الاول بقوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت تعليم الساعة
فزاد قوله فانتظر للتنبيه على انه من اماراتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي

واذا صليتم م

اذا وسدة

ان يأتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضييع الا
وكيف حصول اضاعتها فاجاب بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وسّد الامر ولم يشتغل
ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ
ذلك لان تغيير الولاة وفسادهم مستلزم لتغيير الرعايا وعن هذا قيل الناس
على دين ملوكهم م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله
فشمّتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمته وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمّتوه لانه غير
شاكر لا يستحق الدعاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم
فليقل الحمد لله وليقل اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اي اذا سمع حمده
فاذا قال له يرحمك الله فليقل اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي
حالكم مكافاة لدعائه وثنائه م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم
فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من ان تشكروا على تلك
النعمة العظيمة او لم تغيّر حالكم في هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منكم قال
عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول ما نقول في ذلك الوقت كما امرنا
الله به والكاف زائدة فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او غير ذلك روي منصوبا
او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على
الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على الغيب تتنافسون اي ترغبون في الدنيا
وهذا الى آخر الحديث تفسير لتغيير حالكم او استئناف جواب عن سؤال عبد الرحمن
وهو كيف نفعل غير ذلك يا رسول الله ثم تتحاسدون اي بعد ذلك ثم تتدابرون اي
تتقاطعون موليا كل منكم دبره عن الآخر ثم تتباغضون او نحو ذلك يعني او تفعلون غير ما
ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض
يعني لا يكفيكم هذه القبائح حتى تقضون حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم
ما يتحملون به فتحملون انتم ضعفائهم على رقاب اقويائهم من ارتكاب الظلم وقد وقع
ذلك كله في فتنة عثمان خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا اكل احدكم

فليجتنب



فليجتنب الثوم لانه في خط الشين وامثاله جعل الامر فيه للندب لان ظاهر حال المسلم
ان يكون مجتمعا مع الكفار والقرب في وجوههم الخ للمقصود م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافقت احديهما
الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث اذا امّن الامام فامّنوا
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما
تقدم شرحه في حديث اذا اكفر الرجل اخاه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا
فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر والخفيفة من الكبائر
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين
فان من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اي المؤذن
اشهد ان لا اله الا الله قال اي احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اي المؤذن حي على
الصلوة قال اي احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله
وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال اي المؤذن حي على
الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة
اي بلا حساب او بمزيد رفع الدرجات م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن اي استغلق
والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لانه في تلك الحالة لا
يكون متدبرا في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في قراءة لا تدبر
فيها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم
من الليل فليصل ركعتين خفيفتين قيدهما بالخفيفتين لانهما
يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر سورة النوم
والخفيفة انسب لدفعها تعاقب الحركات فتنبهـ

اشهد ان محمدا رسول الله قال اي احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اي المؤذن

الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال اي المؤذن

او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين اللتين لا تحديث فيهما نفسه كما قال صلى الله
تعالى عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم
من ذنبه م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع
فهو احق به تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي قارب كونه يريد
الصلوة فانه يستره اي يحفظه عن قطع الصلوة هذا تعليل المقدر وهو فليجعل امامه
سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء هي الخشبة التي
يستند اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين في علم الفقه قال
النووي يحصل السترة باي شيء اقامه بين يديه لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يعرض راحلته فيصلي اليها قيل السترة مستحبة في الصحيح اذا لم لا يأمن المرور
بين يديه والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة
الرحل فانه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود وذهب بعض الى ان
مرور الاشياء المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا
القطع بالنقص لشغل القلب بهذه الاشياء ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
اذا قرأ ابن آدم السجدة اي آية سجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلي
المنادى محذوف اي يا قوم هذا ويلي الويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم او يقال
جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فتح اللام على ان يكون الالف بدلا من ياء
الاضافة كما يقال في يا غلامي يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا استيناف جواب
عمن سأل عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود فابيت فلي النار فيه بيان
فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا قضى احدكم
الصلوة اي اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله جاعل في بيته من صلوته
اي من اجل صلوته خيرا قيل هذا في الفرايض يعني اجعلوا بعض فرايضكم في بيوتكم
ليقتدي بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومرضى فالجمهور على ان المراد به النوافل



قوله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل الصلوة صلوة المرء في بيته الا المكتوبة
ولان السنة فيها افضل كذا قال النووي ق ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا اذا قعدنا في الصلوة قلنا السلام
على الله السلام على جبرائيل ميكائيل فلما انصرف النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال اذا قعد احدكم في الصلوة فليقل الامر للوجوب
التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى
التمليك قال الجوهري يقال حياك الله اي ملكك او بمعنى السلامة
من الحدوث ونقايصه او بمعنى البقاء جمعت لارادة استغراق الانواع
والصلوات اي الصلوات المفروضة او انواع الرحمة او الادعية التي يراد
بها التعظيم والطيبات اي من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات
الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لما عرج الى السماء اثنى على الله تعالى بهذه الكلمات فقال الله تعالى
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل
عليه السلام اشهد ان لا اله الا الله الى آخره السلام عليك ايها النبي
ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير ما يفيض منه على الدوام وانما
جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم على الله لا يليق بالعبد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم انما انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون على
ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد يشعر بمعنى يتصور ان يصل اليه غائلة
من غيره والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت

اي تكلمت بما لا ينبغي وفي عبد تفد لغيت من نفي بالكسر قال ابو زياد وهذه لغة
ابي هريرة وانما الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران
جاء على الثانية قال الله الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه وهو من لغي
يلغي كلقي يلقي من لغا يلغو والغوا فيه بفتح الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع
الكلام لان قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام
اولى وانما طريق النهي هنا الانكار بالاشارة وفي قوله والامام يخطب اشعار بان
هذا النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يجب الانصات
بخروج الامام لقوله صلى الله اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ح ابن عمر رضي
عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهو امر على ان الطعام حاضر لكنه
يلحق به ما يكون قريب الحضور لزيادة النشوة فيه اليها فلا يعجل اي الى الصلوة هذا
النهي للتنزيه وعند الظاهر للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقويه
على مقدار ما يكسر صورة الجوع برعاية لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية
اخرى لا تعجلن حتى تفرغ منه ولان النشوق الى البعض الباقي يؤدي الى عدم الخضوع ايضا
وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما روي في بعض الروايات اذا وضع
العشاء وحضرت الصلوة فابدءوا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها
جنس الصلوة لان الخضوع فات في جميعها ولان قوله صلى الله لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم
ولعل النبي صلى الله انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا او بيان الحكم فيه لا يدل
على تخصيصه به قيل هذا اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت
سعة والابتداء بالصلوة لما روي ان النبي صلعم كان يأكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة
فالقاها ثم قام فصلى ح ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي صلعم نخامة
في جدار الكعبة فحكه فقال صلعم اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف
وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه فلا تقابل
بنخامة او يساره او تحت قدمه لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه لعدم



لعدم البيان عليه في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة ح ابن مسعود رضي الله
عنه اتفقا على الرواية اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي
هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الاخر وقيل
هذا اذا كانوا في الموضع الذي لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع في صحيح ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ناجى فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى
اثنان فلا بأس به م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة
فليؤمهم احدهم واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف من تقديم
الاقرأ على الاعلم سيأتي جوابه في الكتاب الثاني في حديث يؤم القوم اقرأهم ح
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف
بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء
ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان
ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة معقد الازار والخاصرة قاله
حين راه يصلي مشتملا على ثوب واحد ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول
اي ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في
الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا يعني الاسبق
فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع
المرتفع طووا الصحف وجاءوا يسمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي
في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا كان يوم الجمعة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا
او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما تفتك به اي تخلص
يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك
لك لانك نجوت منه وتعيين الكافر لالقاء في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكافر بما اجترم

المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل
تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه حسن الكفن جعله ابيض ونظيفا وغير ان لا يتخير فيه
ولا يتغير م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله
اي تجدد الثواب له الا من ثلثة من صدقة جارية كالاوقاف هذا الى آخر الحديث بدل الكل
من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام
متناول ما خلفه من تصنيف وتعليم في العلوم الشرعية ما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم
بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد الصالح لان الاجر
لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كانت نيته في تحصيل الخير
وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من
ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل
ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا
الحديث وبين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجره واجر من
عمل بها الى يوم القيمة وقوله صلى الله عليه وسلم من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله
فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المشروعة من جملة العلم المنتفع به ومعنى
حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في حيوته ينمو الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة
في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانه سبب لها فيلحقه منها ثواب
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغـ
الغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض
من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار
اي فالمعروض هو مقعده في النار ليزيد حزنه واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح
كل مرة ووجه التخصيص بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك
الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده

مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المؤاخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد
في الجنة بعد اخراجه فهذا نقيض ان تعريفا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض
للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية
عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها
فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها
اي بحديدها لئلا تجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما
يخاف الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضي الله روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان
واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها
وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء الخطاب من كلام الحاضر
عند رسول الله صلعم او سائلا عنه ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله يعني بمقدار مدة عمره
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا ثم
فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك الصحيفة في يده فلا يزيد على امره ولا ينقص
ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن الغالب انه استعارة شبه الملك ثم كتب
في داره ثم خروجه منها مع قرطاس وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير
الملك كتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى رضي
روى البخاري عنه اذا سافر العبد او مرض وفات عنه ما وظفه من النوافل كتب له مثل ما كان اي مثل
ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى
على نيته م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تعالى تبارك
وتعالى الى السماء الدنيا هذا متشابه يحمل على نزول ملكه او على الاستعارة ومعناه ما الاقبال على
الداعين باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القربى فيقول هل من
سائل فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال هل
هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على
امتداد وقت ذلك اللطف ويروى يا من يقرض غير معدوم اي غير فقير اراد به ذاته

تعالى ولا ظلوم ويروي عديم اراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او بدنية وحقيقة
بعضي بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه عندي كاملا كمن يقرض غنيا
لا يظلم بنقص ما اخذه الله تعالى شبه اعطاءه الثواب من فضل على عمل عبده
برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة م ابو بكر رضي الله
تعالى عنه روي مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من الراوي
فمن كان له ابل فليلحق بابله ومن كان له غنم فليلحق بغنمه ومن كان له ارض فليلحق
بارضه فقال رجل يا رسول الله ارايت اي اخبرني كيف تفعل من لم يكن له ابل ولا غنم
ولا ارض قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر
هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة ليسد عليه باب القتال بالكلية
ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع
عن نفسه عملا بالحديث وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى
فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم
الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل
بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد والاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت
الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل ما قبل على بناء المجهول
الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني
قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقه
وانطلاقك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن بعبادة ربه كان له
الاجر مرتين خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي البخاري عنه اذا نظر احدكم
الى من فضل عليه الضمير المجرور عائد الى الاحد في المال والخلق فلينظر الى من هو اسفل
منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى
منه في النعمة يستصغر ما عنده ويحرص على ازدياده خ انس رضي الله تعالى عنه روي



روي البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة فليتم حتى يعلم ما يقرا معناه ظاهر
خ عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي
فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس
النعاس اول النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه
بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي والعفر هو التراب
فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه قال
سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن انصراف المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل عليه اخرج شيء ام لا صار مشكلا
عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعل في حكم المصدر كما في
قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء
فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من مصلاه انما عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى ان
الاصل في الصلوة ان يكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة
حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لا ان نفس السماع شرط او يجد ريحا قال
شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل لا يوجب الوضوء وعنه
يمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة
على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة
او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة رضي الله
تعالى عنه روي مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل وهو بضم الميم
وسكون الهمزة وكسر الخاء وبمعنى آخره فليصل ولا يبال مرور ما وراء ذلك تقدم بيانه
في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روي البخاري عنه اذا
وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم
فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها هذا التفات
من المتكلم الى الغيبة انها ويلي والويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه وان اريد منها السرير

يكون الضمير في وبلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة ومن قوله فرقوني ما حمل عليه
فيلزم التجوز في موضعين فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بلسان الحال فيكون
استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكنه
لا يفهم المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه
صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ من حكمة منع سماع ذلك الصوت
لافضائه الى فساد العالم م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذا وضع السيف
في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان الامر كما
اخبر ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد
طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الضعيف مؤلف
هذا الكتاب جعله الله ممن احيى سنن رسول الله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيى اكبر سؤله
بالهمزة او بالواو بمعنى المسئول كالخبر بمعنى المخبور وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرئ
بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام واسأله
عن صحة حديث ما يخبرني به لاكون راويا عنه صلى الله تعالى عليه وسلم باعلى سند يمكن لان
الرواية عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعد مماته انما يمكن في المنام ومضى على ذلك سنون
حتى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة
وستمائة عند السحر رايت كأني على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قاعد يتعشى اي يأكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت
اتمم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله
وللرسول اذا دعاكم فذهبت اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله أصحيح اذا وضع
العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ
هذا الحديث بعلامة خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه

عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والاتم كما في المتن وفيه
دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في احد جناحيه داء وفي
الاخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما
في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج في ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها
ويجوز ان يكونا مجازيين لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيترفع النفس
من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله يكون كسرا للنفس وهو كالشفاء م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط للاماطة هو الازالة
ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها
ان امكن والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لانه
فيه اضاعة نعمة الله والاستحقار او لان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما
منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي الطعام البركة
اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل روى مسلم عنه اذا ولغ
الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء ولم يقل من الاناء لان شرب السباع منه
يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه
بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه اغسلوه سبعا واحدة منهن
بالتراب مع الماء وسماها ثامنة لكون التراب فيها بمقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء
في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب
فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن بالتراب
ولو ولغ كلبان او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قال النووي
هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه
صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا ولغ الكلب في الاناء يغسل ثلث مرات
فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق
ابو هريرة وجابر بن سمرة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى

بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا
قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام كما كان في
زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله صلى الله تعالى
عليه وسلم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي واما قيصر فانهزم من الشام ودخل
اقاصي بلاده وهذه معجزة عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لانه كان كما قال والذي نفس
محمد بيده لتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله (خ)
جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين
من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه
للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعني بحق علمك وكذا الذي
في قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم
ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان
هذا الامر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله بهذه الهمزة
هذا شك من الراوي يعني في دنياه واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي في قدره
لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر شر لي في ديني ومعاشي
وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث
كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي
الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع الصواب او من اعطي الشكر لم
يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول **فصل** (ق) عبد الله بن زمعة
رضي الله تعالى عنه بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل
روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب
ومعنى الضمير في اشقاها للامة انبعث اليها اي الناقة رجل عزيز عارم بالعين
والراء المهملتين شرير منيع في رهطه اي ممتنع من يريده مثل ابي زمعة هذا متعلق



متعلق بمنيع **الباب الخامس** (ق) انس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ما اجركم اي دواء وراحة الا ان تلحقوا بالذود وهو ما بين
الثنتين الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو اسم للثلاثة فصاعدا
من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر في المتن رهط من عكل
وفي بعض الروايات نفر من عرينة من النوع قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا
كلام وان لم تكن فلعل بعضهم كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان
القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية صفر رهط اجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو
المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا بوصل الهمزة اي اطلب لنا رسلا وهو اللبن
وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل والمعنى الاول
اقرب (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء
كاذنه وهو بالتحريك مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد
بهذا الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الاصغاء
به لانه مستحيل على الله يتغنى بالقران مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد به
الكتاب المنزل والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له
قال الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف
الغموم وذلك لان الانسان اذا اصابه غم ربما يتغنى بالشعر يطلب بذلك فرجه مما
هو فيه والصوفية يكشفون همومهم بهم المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا
يفرجون من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشارة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله
من لم يتغن بالقران فليس منا اي من لم يفرج من غمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس
منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني بالقران عن غيره لكن انكره بعض الشراح
بان الاستغناء به عن الناس وتكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ وقت
التبليغ وغيرها على ان مجيء تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه من محل آخر
واقول الظاهر ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على انفراده

استغناءه جميع الاوقات فلا يلزم منه المفسدة مع ان قلة الاستعمال لا تمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكره مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والهمني فيما اعطيته وامنعته قاله لما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة ح المقداد بن معدي كرب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين فيه احد منها هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وفيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع و يبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث انفرد مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما نافية اي ما انا قارئ معناه ولا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح



الشارح واقول ليت علمي لم جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء تدخل في خبرها فاتاه الملك الذي جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوة والانقطاع عن الناس لو تا فقال اي الملك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقرأ قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات احتضني انما فعل ذلك ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليتنبه هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها بمعنى المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه ونصبها على معنى بلغ جبريل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل التغطيط ثلث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما وخص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور وهو مستند لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوائل السورة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الآية الفاذة اي المفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات من فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشارح المراد منه كفران النعمة لاقتصاره عن اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان يدل عليه قوله

بها كافر بي اي بتلك البركة والبركة نعم لكن فيه تامل لان الاسناد والشيء الى سببه والاقتصار
عليها شايع في القران والاحاديث فكيف يكون كفرا وهو حرام ومنهم من قال المراد
به الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية
ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي يقولون باختراع الكواكب الفلانية
جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون ذلك
ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل الله له
شفاء يعني الانزال هنا الاحداث والادواء تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض
والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله
تعالى او تم الموت ان كان داء ما والحديث ليس بعام لانه لا دواء للهرم وقيل ان داءه
الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت ح ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء
فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد
بها هنا الراي بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه
والمعصوم من عصمه الله اراد به نفسه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم بين في حديث آخر ان
كل واحد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان الله تعالى اعان نبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم على قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر ح ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي واهل بحثه
انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة الضعفاء وتصفية
قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط نصف عشر دينار في اكثر
البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه انما لم يبين صلى الله تعالى عليه وسلم
مقدار القراريط في كل شهر سترها له بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز
استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع بمكة وعلى بعض من استغلطه ان ياخذ النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اجرة على عمله فقد تعسف لان الانبياء انما ينزهون عن اخذ الاجرة فيما

يعملون لله تعالى لا لانفسهم على ان الحديث مذكور في المصابيح في باب الاجارة
فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن حكيم الانصاري رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تسعة احاديث
انفرد مسلم بها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية اي لا يوجد
في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ح
اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر
على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعد وافتر ح ابن
عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس بغير
ضرورة بالعبد اي ملتبسا به ومقارنا له حتى يلقى الله بالتعب وحتى هي العاطفة
يعني يأتي يوم القيمة وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي
المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر و
وجهه عظم لا لحم له ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرئ
مسلم يمر عليه ثلث ليال ما بمعنى ليس وتمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط و
الاشتباه للموت ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني الا
يمر بهذه الحالة وهي ان تكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فقيد
ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعضهم الى
وجوبها لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه صلى الله تعالى عليه وسلم جعلها حقا
للمسلم لا عليه ولو وجبت لكان عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية
المتبرع بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث
مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشاهدين
عند عامة العلماء لان خط الغير يتشبه به فلا بد لازالته من حجة شرعية ولا يكفي ان يشهدها
على ما في الكتاب من غير ان يطلع عليه ح المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رضي الله تعالى عنهما ما خلأت القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها

الى مكة فيركب بها راحلته فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران
للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها فاذا اراد فهي عضباء فاذا قطع
كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ناقة تسمى قصواء
ولم تكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس
الفيل اي منعها في السير من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة
دم في الحرم قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء الخصلة الامر
العظيم اريد بها هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهو جمع حرمة كظلمات اراد
بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها اي تلك الخطة
المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرسل
الى مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه قال كان
فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فرسا من ابي طلحة فركبه ومر وبالغ في
ليكشف سببه فلما رجع صلعم سأله الناس عما رواه من خبره فقال صلعم ما رأينا من
شيء اي من الفزع الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان المخففة من
الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير المعنى لقصير وجدناه
الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي صلعم حيث كان البطيء سريعا بسببه
وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا
اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضي الله
تعالى عنه المتفق على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يحجر حجرته فيصلي فراه رجال
فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول
الله صلعم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام وحصبوا بابه بالحصى فخرج اليهم
اليهم مغضبا فقال صلعم ما زال بكم صنيعكم يعني حرصكم في اقامة النوافل بالجماعة حتى
ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها ان غير
تركه وقيل ظننت بمعنى حسبت لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني



يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على انها للاغراء
لا للايجاب وفيه بيان رأفته صلى الله تعالى عليه وسلم لامته فان خير صلوة المرء في بيته
يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام لجميع النوافل والسنن الا النوافل التي من شعائر
الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة المكتوبة فانها في المسجد افضل ق
عائشة رضي الله تعالى عنها المتفق على الرواية عنها ما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه
سيورثه اي يحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من الاخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم
محرم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد
روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال اذا رميت كلب جارك فقد اذيته م ابو الدرداء
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما طلعت الشمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح النون
يعني الجانب ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق
مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها واما الممسك فانما يستحق بالتلف
اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كالبخل بكسرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عن العزل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة
الى يوم القيمة الا وهي كائنة يعني العزل هذا تفسير المعنى لقوله ان لا تفعلوا العزل
صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل ذهب طائفة الى عدم جوازه لما روي ان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم ما ينبغي العزل عليكم
ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم
ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم المنفي وعلى الرواية الاولى وهي لا عليكم
ان لا تفعلوا يكون متعلق لا بما قبله او صح اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى آخره
تقوية لها لانها وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدره الله تعالى خلقها يكون مخلوقة
البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي

جابر ان رجلا سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن العزل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون
عنه بان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله صلعم بعده
فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء
قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة هو الحمق والغضب في شيء الا شانه الشين
هو العيب ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت يهودية رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة مسمومة فاكل منها واكل القوم فقال صلعم ارفعوا ايديكم
فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها الى رسول الله صلعم فسألها
عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال صلعم ما كان الله ليسلطك على ذلك
اي على قتلي او قال علي شك من الراوي قال العلماء الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته
صلعم من الناس اختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم انهم لم يقتلوها
وفي رواية قتلها وجه الجمع انهم لم يقتلوها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه
فقتلوها ق كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بضم العين وسكون
الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة واربعون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها لمسلم واثنان متفق عليهما قال
رآني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والقمل يتناثر من وجهي فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم هو المشقة
وبضمها الطاقة والمعنى الاول مراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر ويروى بلغ بك ما ارى
بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اتجد شاة قلت لا قال صم ثلثة ايام او اطعم
ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة المراد من الطعام البر
واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض علماء الشعير ايضا نصف صاع لكل من الحب
واحلق رأسك قاله له وفي الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل فاسوا عليه كل من عنده
من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما لي اليوم في النساء



في النساء من حاجة فقال الامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت ام شريك وقيل
خولة بنت حكيم ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال
بمعنى صادقا قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز به عن المنافق الا
حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على ان
عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد الاسلام بلا معصية او على انه مات
في اول الاسلام قبل وجوب شيء من على اركانه او فعاله ثم يعمل بقول الرسول فكانه لم يتفرع
فيخرج القاضي عن الحديث بقوله صدقا او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات
من بيانية لما مثله ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته وهو
مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى
الاطلاع او حال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته اراد بعلم
الذي اعطي النبي صلعم والا فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله الي يعني لم نبي الا
اعطي معجزة من شأنها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطعت تلك المعجزة
وانما معجزتي وحي متلو وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور ينتفع
به الحاضرون والغائبون عنه ولهذا رتب النبي صلعم قوله فارجوا ان اكون اكثرهم
تبعا يوم خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له
ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الله
الجنة بفضل رحمته اياهم هو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اي بزيادة
شفقته او عائد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال
الشيخ الشارح لابد هنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم
اقول الثلثة هاهنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم الجنة
بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس

وما نقل من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان
يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة
احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا يجهد
لهم اي لا يسعى على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد لهم
الخير الا لم يدخل معهم الجنة تأويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا
لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان
قيل جاء في رواية عائشة رضي الله تعالى عنها مائة وفي حديث آخر ثلث صفوف فما التوفيق
قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول اقل الاعداد متأخرة لان
من عادة الله تعالى انه يزيد على فضل الموعود على عباده ولا ينقص منه وما
ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع المائة دونها فضعيف لان ذكر العدد
حينئذ يبقى عبثا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها
حقها هذا اعم من المذكورة والمنحة وحمل المفسر تحلبها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
اراد بالكثرة كونها اكمل في الحجم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي مكان مستو قرقر بفتح
القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره
للتأكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه بتشديد
النون بقوائمها واخفافها اي تضرب بها وتطأ هما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اي ما من
صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه
بقرونها وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء
المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم والالف التي

لا قرن لها ولا تنكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون مبطونا كانت في الارض
او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا
وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز
خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته
فانا عنه غني ظاهره مشعر بان الشجاع صار عين الكنز ويحتمل هذا ان يكون مجرد اضافة الكنز اليه
في كونه كنزا او جعل نفسه كنزا آخر فاذا رأى ان لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها
من باب علم تقضم الفحل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما
فالفضة مؤنث واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التأنيث اليه على تأويل الاموال او
يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى الذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة
عن بيان صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على بناء المجهول و
التخفيف ويشدد الفاء ضمن فيه معنى ضربت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد
وغيره وروي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح
من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة في نار جهنم
جعلت كانها مأخوذة من نار ولا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم
يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس
لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فاحمي عليها في نار
جهنم زايدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك
النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها لتشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره انما
تكوى بهذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس
جبينه فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه
ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اي الكية الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين

اي الذي لم يخرج زكوته
اي جمعته
للصفائح

الف سنة حتى يقضي بين العباد يعني يستمر بهذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين
عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم اليا المثناة تحت وبفتحها وبرفع سبيله ونصبه اما الى
الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفا عنه واما الى النار ان كان
على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من عبد مسلم
يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك
بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل
ما دعوته وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قاله الشراح ولك
بمثل ما دعوته اي يثبت به فضعيف لخالفته لما كتبه قال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعو
لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة
م ام حبيبة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة
ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في لتأديته المقصود لان
المراد من تلك الركعة السنن المؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي
يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود الا بنى الله
له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني
يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت حين يموت يوم يموت الظرف متعلق
على عامله وهو غاش اي خائن لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق
روحه وما قبله من حالة لا يقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره
لا يستحق بهذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تا وبل التحريم قد مر غير مرة
م عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما من غازية اي جماعة غازية
او سرية وهي اربعمائة رجل انما ذكرها تنبيها على اثبات الحكم في التقليل والتكثير من
الغزاة ويحتمل ان يكون شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي
اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم

ثوابهم بالغنيمة الا ترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حقهم نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من رواه
ابا هاني وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من
قال الغازي اذا اصاب غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو
وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول
المغنم من اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب متعدد في الاخرة
فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص بهذا المقدار منه في الاخرة واليه
بقوله تعجلوا فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع
مجروحا لم يغنم على هذا التقسيم يحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما
ما نقله في اهل بدر فلا ينتقض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على
قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما من غازية
او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولم يغنم كذا قاله الجوهري وتصاب اي اصابهم
مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بالفتحات
والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو
الماء الذي يتوضأ به فيمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت خطايا وجهه
وفيه وخياشيمه اي من الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه
من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث
على بيان لغاته وتعرضوا لحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم و
والخيشوم ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان
المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء
ودفعا للحرج فصارا سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه
وانهما سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام
الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله تعالى وجوبا اذ الحذف والجملة الشرطية

معطوفة على التقرب وصفة لرجل تقديره وما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسل كما امره الله تعالى
الا خرت وانما قيد صلى الله تعالى عليه وسلم غسل الوجه بهذا القيد ولم يقيد فيما بعده في القرآن
اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا محوة بسرعة ثم يغسل يديه الى
المرفقين الا خرت خطايا يديه من الانامل مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه
من اطراف شعره مع الماء اى مع وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة مع
الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع
الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اى بالوصف الذي هو له اهل
اى لايق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام
فصلى فما يكون على حال الا على حال انصرافه من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه
والتشبيه في نقائه من الصغاير لا من الكباير خ عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه ما منكم من احد اى احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد
وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان والمراد به هنا الرسول لانه تعالى
لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اى الجانب
الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اى الى جانبه الايسر فلا يرى
الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار
ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد اى شيئا يتقي به من
النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب به قلب المسلم م علي
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا قد كتب مقعده من النار
اى اثبت في اللوح المحفوظ ومعناه قدر في الازل ومقعده من الجنة فقالوا يا
رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذا افلا نعتمد على ما كتب لنا من خير
وشر وندع العمل لعدم فائدته فقال اعملوا يعني اعملوا بظاهر ما امرتم به وكون ذلك موافقا
لما في الكتاب او غير موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة او النار
اى موافق

[illegible]



او النار ونظيره الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم فصل صلى الله تعالى عليه وسلم
ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسييسر لعمل السعادة السين فيه
للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسييسر
لعمل الشقاوة قال الشارح حقيقة الانسان لا يقتضي بذاتها سعادة او ضدها وتمايز
بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع معروضاتها حاصلة في
القضاء اجمالا فما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا كان او شرا ولا يمكن ان يكون
التفصيل على خلاف الاجمال فمعنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اعملوا ما شئتم فكل عمل مسخر
لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره وقال الامام السمعاني السبيل في معرفته
هو التوقيف فمن عدل عنه واحال فيه العقل ضل وتاه لان القدر سر من اسرار الله
لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما ينكشف لو ادخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى
اى حق الله تعالى من ماله واتقى اى خاف من الله تعالى وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا
الله فسنيسره لليسرى اى الجنة واما من بخل واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة
وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره للعسرى اى للنار وهذا توضيح لقوله
الى قوله للعسرى م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما منكم من احد
الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى مصاحبه من الجن
اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة للانسان مشوبة
في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين لظهور ذلك قالوا
واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي الا تبق هذا بين الضمير ان يكون
مرفوعا فيقال وانت فيقول صلى الله تعالى عليه وسلم وانا لكن لكل واحد من ضميري المرفوع
والمنصوب مقام الآخر وهذا شايع اقول يمكن ان يقال انه صلى الله تعالى عليه وسلم
لما قال ما منكم من احد الآخره قالوا واياك اى واياك تدخل في هذا الحكم فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم واياي ولكن الله تعالى اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد وامتنع
عن وسوسته او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره ابو هريرة قوله صلى الله

تعالى عليه وسلم فلا يأمرني الا بخير اختار القاضي بهذه الرواية وروي برفع الميم اي اسلم
انا من شره وقيل هو افعل التفضيل اي فانا اسلم منكم لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله صلى الله تعالى عليه
فلا يأمرني الا بخير محمولا على الاوقات ورجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله تعالى عنه روى له
مسلم عنه ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو بفتح الواو
الذي يتوضأ به او فيسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على الوجه المسنون ولعل احدهما
يستلزم للآخر وهو شك من الراوي ثم يقول لا اله اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب
الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلاثة باعتبار معنى
الجمع وهذا اولى مما قاله شارح انه راجع الى مصدر تقدم لها حجابا من النار ثم انه
فقالت امرأة واثنين يا رسول الله فانه قد مات لي اثنان قال صلى الله تعالى عليه وسلم
واثنان وفي رواية ثلاثة لم يبلغوا الحنث انما اختص هذا بالصغير لان قلب الوالد
احمى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى لانه اذا كان
الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى له
مسلم عنها ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي امره الله به انا لله وانا اليه
راجعون هذا تفسير لقوله ما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمأمور به
فكيف يفسره قلنا هذا القول مندوب لان الله تعالى مدح القائلين به فيكون في المعنى
مأمورا به معنى او نقول المراد من امر الله مطلق قوله تعالى من قبيل ذكر الاخص وارادة
الاعم اللهم اجرني بهمزة الوصل اي اجعلني مأجورا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها
وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف
الله له خيرا منها فان قلت نرى من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيرا مما
فاته من الاولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الخبر قلت الخيرية لا يلزم ان يكون في



الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا منه
تعالى م عثمان رضي الله تعالى عنه روى له مسلم عنه ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو
بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه الا فرضه وفيه اشارة الى ان
الآتي بغير الوضوء فقط لا يستحق هذه الفضيلة اذ اصلي به فمن فعل سنته
معها يكون ثوابه اكثر فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من
الصغائر ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مسلم يصيبه
اذى من مرض فما سواه مما يتأذى به النفس الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة
ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وبشارة عظيمة لان كل مسلم
لا يخلو من كونه متأذيا وتوهم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا
فقط ولكن الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ما من مسلم
يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة روى له مسلم
م جابر رضي الله تعالى عنه روى له مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا بالفتح مصدر الا كان
ما اكل منه اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول اذا لم
يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له ثواب تصدق المسروق وليس
المعنى ان يكون المأخوذ ملكا للآخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا الكلمة وانه
او طائر وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اي
ينقصه الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر فاعله مستمر
ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة
باليد والغرس افضل من الزراعة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي عن محو خطيئته بمقابلتها حتى الشوكة
بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري لكنها الضمير
المسكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل شوكة شوكا اي ادخلت في جسده شوكة
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم اي مجروح يكلم على

المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جا يوم القيمة وكلمه بسكون
اللام اي جراحته يدمى بفتح اليا او الميم اي يسيل وفيه اللون لون الدم والريح ريح
مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اعلام ان الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار
شرفه لاهل الموقف ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه ما من
مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في
حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخا من مس الشيطان اياه
الا مريم وابنها فذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
كل ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد واما عدم مس مريم وابنها
فلاستجابة دعاء حنة في حقها حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم وفيه نظر لان الاستعاذة (ام مريم بنت) مما يجوز ان تكون من الاغواء لا من المس
والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان في حال الولادة على ان العقل
يأبى ما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم (بعضهم) لامتلأت الدنيا صراخا والاولى
ان يراد من المس الطمع في الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما
اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب بان المعنى
والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض اقول هذا
الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل لماذا كان نبينا صلى
الله تعالى عليه وسلم افضل واعلى كان بالاتصاف اولى واما اذا كان من خصايصهما
فلا يلزم ان يوجد في نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم اذ كم من معصوم (مفضول) موصوف بخاصيته
لا يوجد في الفاضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه
استهلال الطفل اجيب بان استهلال تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه
يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يؤذن الدنيا به
من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عايشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين يبلغون مائة كلهم يشفعون



يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء اي قبلت شفاعتهم
تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما من مسلم يموت ح انس رضي الله تعالى عنه
المتفق على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال
الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة دالة على كذب الدجال في
دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص من الله لا اثبات العين الصحيحة
مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم
تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته كما جاء في رواية اخرى
يقرأها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة
جعلها الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله تعالى لكل مؤمن كاتب وغير كاتب
ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ما من نبي بعثه الله تعالى في امة قبلي الا كان له حواريون يعني صديقون مخلصون
وهو منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عليه السلام
حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب اي يبيضونها ومنه الخبز الحواري
الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم وصار كالعلم
ثم استعمل لكل ناصر نبيه حواري تشبيها باولئك واصحاب ياخذون بسنته
ويقتدون بامره وحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث آخر ان نبيا
يجي يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من
بعدهم اي تحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف باسكان
اللام وهو الذي الف بشر وان كان مفتوح اللام فهو الذي الف بخير هذا
هو المشهور وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان
يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني
من جارحتهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اي بوذيهم
بردهم ونهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم

نفعنا الله به

ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لى ربهم فهو مؤمن ليس كما ذكر وذلك لى
وراء الحجاب والاخبار عن الايمان حبة خردل يعني بمجرد الاخطار ادنى المراتب فمن لم يجده
في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال
ش رح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر والعصيان اقول الرضاء
بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم الكلام عليه في حديث من
راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ما من
نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم
في حديث ان الله تعالى خير عبدا خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ما انتم
باسمع لما اليوم القيمة الاولى مما انتم بهذا اتمته قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
ما عليكم الان تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من نفس تموت لها عند الله تعالى خير الجملة الاسمية صفة ثانية لنفس يسرها
انها ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه صفة ثالثة لها وان لها
الدنيا وما فيها اي والحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد
فانه يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام على
في حديث ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عائشة رضي الله تعالى عنها روى م
سلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من
الاولى على الثانية تاييدان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله تعالى
ليقرب منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهات هو الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه
فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيجوز
ما اراد وهو لا اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث دلالة على فضل يوم
عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق يوم
عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم خير يوم طلعت عليه الشمس
يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع



الاسبوع ما لم يكن منها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها ما نقص مال من صدقة يعني ما نقص بها الا زيادة والمراد بالصدقة الفقيرة وغيره يعني
اذا حال على ما في وسعهم حولا تكون خفيفة على المساكين فاذا اخرجها لم ينقص
من ماله الذي يعيبه من الآفة ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه تمام النفع
كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيعوض عن
ما انفقه وان لم يخلفه في الدنيا يدخر له حالا نفعه كما قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند
الله باق فالناقص ما ينفد ويغني ما الايمان ويبقى ولا يخجل من مطلبه الا زاده الله
بها عزا سبق الى فهم الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فقال
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس كذلك بل يزيده لاجل ذلك عزا بان ينتقم الله ممن
اساء اليه في الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى
الآخرة يعطى من حسناته ويطرح على الجاني من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز
المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروي ويجوز ان يراد
بها الدنيوي لان من عرف بالعفو ساد وعظم عند الناس قدره وكرامته
م المقداد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض
انفسنا على الصحابة فليس منهم احد يقبلنا فاتينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانطلق
بنا الى اهله فاذا ثلاثة اعنز فقال صلى الله تعالى عليه وسلم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا
نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونرفع للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نصيبه فكان
يجيء من المسجد في الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي
مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال
ان محمدا ياتي الانصار فيطعمونه وما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندم
مني الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك ولكن
لم يجئني النوم فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ففعل كما كان يفعل ثم اتى شرابه
فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو علي فاهلك فقال اللهم اطعم

من الطعم واشبع من سغابى فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح
سمنها للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم فاذا الكل منها حافل بكثرة اللبن فعمدت الى اناء
فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة فقلت اشرب فشرب فناولنى فلما
عرفت ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قد روى واجبت دعوته ضحكت حتى
القيت الى الارض فقال صلى الله تعالى عليه وسلم احدى سوآتك يا مقداد فقلت
يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما هذه اى
الحلبة الثانية فى اوان نهاية الا رحمة من الله اى عطية عظيمة افلا اذنتنى بمد الهمزة اى اعلمتنى
بما فعلت من حلبتك اولا وشربك نصيبى فنوقظ صاحبينا فيصيبان
منها اى من تلك العطية نصيبا قاله المقداد وعند حلبه بفتح اللام الاعنز الثلث
مرة ثانية (م) عائشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده
ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعده جبرائيل عليه السلام
ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث ان جبرائيل
كان صدقنى ان يلقانى البارحة اعلم ان تلك القصة كانت فى بيتها ثم
ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان تكون عائشة روت هذا الحديث عن ميمونة
فيكون مرسلا وان تكون عائشة حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك القصة و
ان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه (م) ابو سعيد رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب
واصب ولا نصب اى تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبفتحهما بمعنى
المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان
حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات
وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه
قال النووى هو بضم اليا وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصيبه هو نا
والبارز فيه للهم على ما جوزنا اضمار المفعول المطلق وضبط غيره بفتح اليا وضم



وضم الهاء اى يغمه فالبارز فيه للمؤمن والمستكن للهم قال النووى وكلا الروايتين
صحيحتان الا كفر الله به من خطاياه اى بعضها (ق) عائشة رضى الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت اخر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه
عمر نام النساء والصبيان فخرج النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما ينتظرها من
اهل الارض احد غيركم يعنى صلوة العشاء وهذا التفسير للغير يعنى ينتظرها يحتمل ان لا تصلى
فى ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون فى غير المدينة مسلم لكن عرف النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم بنور النبوة ان لا ينتظرها غيرهم (ق) ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل و
خالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما ينقم بفتح القاف
وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعنى ما يغضب ابن جميل
على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست
بعلة عن الزكوة فيعلم ان لا مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن
فلول من قراع الكتائب وانما عطف النبى صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه الى الله لكونه سببا
لاسلامه وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنائم قيل تلك الصدقة كانت تطوعا فلا
يظن بالصحابة تركه الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث
انما يكون فى الصدقات المفروضة وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فى اخر الحديث يدل
عليه واما خالد فانكم تظلمون خالدا اى ان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر مقام
المضمر كما فى قوله [illegible] قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة
جمع عبد وهو المملوك وقيل هو جمع عتد بفتحتين الفرس لا عتد من قولهم فرس عتد اذا كان
سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد وروى
بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يهيأ به للحرب فى سبيل الله هذا الكلام اعتذار من
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لخالد عن المنع يعنى انكم زعمتم ان اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة
وقفه فى سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان خالدا وقف عبده مع انه غير واجب عليه

فكيف يقولون إنه منع الواجب عليه لكن المعنى الأول أولى وأما العباس بن عبد
المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والأولى
أولى قال أبو عبيد نراه إن شاء في التزم الزكوة عن العباس بأن يكون النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم أخر صدقة العام المتقدم عنه إلى وقت يساره لحاجته إليه والتزم
صلى الله تعالى عليه وسلم إعطاء صدقة العام الذي طولب فيه والعام الذي قبله و
قال النووي الصواب أن يكون هذا إخبارا عما مضى وهو أن رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم قبض زكوة ذلك العام الذي شكي منه والعام الذي بعده لما جاء في
حديث إنا تعجلنا منه صدقة عامين إلى هنا كلامه وأقول روى مسلم في هذا الحديث
أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال بعد قوله فهي علي يا عمر أما شعرت أن عم الرجل
صنو أبيه يعني شكله وهذا يرجح القول الأول لأنه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي
والتقريب إنما يحصل لو التزم صلى الله تعالى عليه وسلم إعطاء غير المقبوض وأما الحديث
الآخر فغير معلوم صحته **نوع أوع** أنس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بال
أقوام معناه ما بال أشخاص قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن
مظعون وعبد الله بن رواحة وإنما لم يكلم بهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بأسمائهم لعظم
خلقه حيث كره حياءهم عن الناس لكني أصلي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوج النساء
ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشأن النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد
على تركه بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فمن رغب عن سنتي فليس مني فإن قلت
لم لم يجعل الوعيد راجعا إلى الكل قلت يوجب الاقتصار من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم
النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني فتعلق الأولى تعميم الوعيد اقتضاء
سياق الحديث ذلك مع أن نقله لا يدل على الاقتصار قال الطيبي سمع أن نفرا من
الصحابة قال بعضهم لا أتزوج النساء وقال بعضهم لا آكل اللحم وقال بعضهم لا أنام على
فراش والاجتناب على ذهن أحد أن من ترك النكاح لعدم قدرته على إقامة حقوقه
كان داخلا في هذا الخطاب لأنه ليس براغب عن سنته **وع** عائشة رضي الله تعالى



تعالى عنها اتفقا على الرواية ما بال أقوام أي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون
عن الشيء أصنعه والجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني أفعل شيئا من المباحات
مثل النوم والأكل بالنهار والتزوج فوالله إني لأعلمهم بالله يعني أن احترازهم كان
لخوفهم من عذاب الله فإني أعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية
وأشدهم له خشية فكان قلت لم يفعل وأخشاهم والتوقيل إنما يكون في المتنوع
بناء أفعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة أو أشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث
حث على الاقتداء بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعدم التنزه عما يفعل وأن العلم بالله
يوجب اشتداد الخشية له **م** أبو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما تربة الجنة
قال لابن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
أشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يسأل عنه أحيانا
فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول الأبيض بيضاء مسك يعني كالدرمكة
وكالمسك يا أبا القاسم قال صدقت وفي رواية أخرى أن ابن صياد سأل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي
ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية أظهر وكان جابر وابن عمر
يحلفان أنه الدجال قيل إنه تاب ومات في المدينة وقيل بل فقد يوم الحرة **ق**
سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع بإزارك إن لبسته
لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امرأة عرضت
نفسها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلم يردها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أي لم يرد
أن يتزوجها فأراد أن يزوج غيره فلما خطبها رجل سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن سكينة فقال ما لي إلا هذا الإزار فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث فزوجها إياه على أن
يعلمها ما معه من القرآن **م** ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما تعدون
الرقوب بفتح الراء أي ما تزعمون معناه فيكم قال أي الراوي قلنا الذي لا يولد أي لا
يعيش له ولد قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليس ذاك بالرقوب وهذا ليس إبطالا

اللغوي لكنه الرجل الذي لم يتقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على
فائدة وهي التعريض على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لانتفاعه به في الآخرة
ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فما تعدون
الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك
ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة الممدوحة قوة
من قهر اقوى اعدائه وهي النفس خصوصا عند الغضب ح كعب بن مالك رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانون حديثا له في الصحيحين سنة اتفقا
انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفرها
كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قدم رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس
للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم
ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي
تعال فجلست بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا
رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قال
لم يعده من تبوك اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر
مغازيه صلى الله تعالى عليه وسلم وكان معه فيها ثلثون الفا وبقية الحديث فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون
عجزت ان تعتذر الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما اعتذروا فقد كان كافيك
ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية
قالا مثل ما قلت فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن ان يكلمنا الناس وكان صا
حباي يقعدان في بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد للصلوة واطوف
في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح



صباح تلك الليلة قد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول
يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاء البشير نزعت ثوبي وكسوتهما
اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك
فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض
مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما
انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جهة نجد خيلا
فجاءوا برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم و
ان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان
الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له
ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اطلقوا ثمامة فانطلق الى
نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض
الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل
من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه تقتل من
لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان
تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما فعلت في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني
ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة فجاء وهو اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم يصلي على بعيره متوجها الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بيده هكذا واومأ اي اشار بيده نحو الارض بهذا اعطف تفسير لقوله فقال
بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب

الاعتذار الى من يسلم عليه احد فيمنعه عن الرد مانع (خ) زيد بن خالد رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قال لرجل سال عن اخذ ضالة الابل
فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد
بكونهما معها انها تقوى به على السير وورود الماء وسقاءها وهو بكسر السين
اناء الماء والمراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء وترد الماء وتاكل الشجر هذا
تاكيد في المعنى لا تقبلها حتى يجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة
البعير ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها ولو لم يتوهم ضياعها
وعند الشافعي ومالك المستحب تركها لان الاصل في اخذ مال الغير الحرمة
والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل (م) جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه مالك يا ام السائب او يا ام المسيب شك من الراوي
تزفزفين بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة
قال القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالراء
والقاف معناه على جميع الروايات ترتعدين قالت الحمى يعني الحمى تزفزفني
لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب بضم التاء خطايا بني آدم
كما يذهب الكير خبث الحديد (م) عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت
خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع
فقال ما لك يا عائشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وغيبة الملاطفة
بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات (م) جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار قال النووي المراد
بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها
اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو
من الدواب من لا يستقر لحدتها اسكنوا في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا
بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم عزين جمع

عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم
اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا
يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول
ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرجة (خ) سهل بن سعد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بني
عمرو ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال
نعم فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والناس في الصلوة حتى و
قف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فاشار اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر
يده فحمد الله على ما امره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاستأخر حتى استوى في الصف
وتقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فصلى فلما فرغ قال لابي بكر ما منعك ان تثبت
اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال صلى
الله تعالى عليه وسلم للناس ما لي رايتكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور
الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي انزل به شيء
يحتاج فيه اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول
وانما التصفيق للنساء وفي الحديث جواز اشياء تعرف لمن تامل فيه (خ) ابن
عباس (خ) جابر رضي الله تعالى عنهما يعني اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد
البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك
ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف
جواب عمن سأل عن كيفية منع زوجها تعني اي ام سنان من ضمير احدهما
البعيرين والآخر اي البعير الآخر يسقي ارضا لنا فلم يبق لي مركب قال اي النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل يعني
تقوم مقامها في الثواب لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان

لا يسقط عنه بجزاء او حجة شك من الراوي قاله الامام سنان نوع آخر وهو ما
في اوله الموصول ويكون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ما اصطفى الله لملائكته او لعباده والمبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله
سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل المراد منه
كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله صلى الله تعالى عليه وسلم افضل ما قلت انا
والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا التعارض مندفع باختلاف المقام
فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في
مقام التوحيد لا اله الا الله نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضي الله
عنه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر من الكعبين من الازار اي من محل
الازار ففي النار هذا وضع من اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعل ذلك في النار ذكرا
للفعل بارادة الفاعل فعلى هذا يكون ما مصدرية ومن الازار بيان المحذوف يعني ما اسبل
من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه انسب بالنوع الآخر وهو غيره
او خال النار في خبره ق رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم
اي اساله والمراد به هنا الاخراج تشبيها لخروجه بالجري وذكر اسم الله قال
النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي وذكر اسم الله عليه ووقع في رواية ابي
داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوا الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح
بكل محدد يقطع الا السن والظفر المستثنى عند الائمة فتقى مطلقهما منزوعين كانا او لا
نظرا الى اطلاق الحديث وسأحدثكم عن ذلك وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني
لا تذبحوا به كيلا تتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهي عنه لكونها زاد الجن
واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الحبشة
يعني انهم يجعلون اظفارهم محل الذي يذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم كفار
وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
انهر الدم بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار في معنى المنخنقة والمنخنقة



والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
خذه فتموله او تصدق به ما جاءك من هذا المال اي من مال الصدقة الذي عمر رضي الله
وانت غير مشرف له اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك
يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن امية رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية وعشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول
الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب فنظر اليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث
مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني بهذا
تعبير من المصنف لما كنت ثم الاحرام واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد به كنت
الطواف والسعي والحلق لكن التفسير الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل عنه لان
الاحرام كان قاصنا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال ان ناسا من الانصار سألوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه
فاعطاهم حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي
يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر الفاء اي يعطيه العفة ومن
يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله اي يجعله غنيا ومن يتصبر
اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء
خيرا واوسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطا
عات وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة وصلتها ظرف ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي نفخة النشور ونفخة الصعق
اربعون لم يفسر الراوي باقتدائه اربعون يوما او سنة او شهرا وقال
حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة في رواية غيره في غير مسلم اربعون

سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا ما شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه الاجسام فاذا انبتت الاجسام وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كما ينبت في الحنطة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون (ق) عبد الله بن زيد الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بكل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولهم فيها ما يدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي اي على حافته وقد روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له صلى الله تعالى عليه وسلم في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده صلى الله تعالى عليه وسلم من الحوض الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد القلوب الصادية في مبداء الجاهلية كما ان حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيظ وقيل معناه من آمن يكون منبري وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فانه قد جاءت احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ التوربشتي بان هذا الحديث

يدل

يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فلا وجه في منع قول القرطبي ان ما ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صور الرجال (م) انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام في حديث ان امامكم حوضي

فصل (م) ابي ابن كعب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية من كتاب الله معك اعظم قال اي الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت آية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا يوجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري انما ضربه صلى الله تعالى عليه وسلم تلطفا به وليتمكن العلم في صدره وقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليهنئك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسر العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضي الى نقص المفضول عليه واولوا ما ورد في لفظا افضل واعظم في ترجيح بعض القرآن بفاضل وعظيم ولكن فيه نظر لان ما هربوا عنه يأتيهم على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسي في كتاب الله عظيمة لا بد وان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه بهذا الحديث قال النووي وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل يعني ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان تغنيان الخ بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله صلى الله عليه وسلم مسجى بثوبه فقال ابو بكر امزمار الشيطان في بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك في يوم عيد فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وهذا اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس و الخزرج بقي الحرب بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام ثم اختلفوا في الغناء

بين الاوس والخزرج وبقي

اباحه جماعة وهو رواية عن مالك محتجين بهذا الحديث واجاب الاخرون بان ما يدل
عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا تغنيان به كان في وصف الحرب
والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور
كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور في العيد
من شعار الاسلام وتشجيعه صلى الله تعالى عليه وسلم ثوبه كان من حسن
خلقه لئلا تستحيا فتنقطعا عن شعرهما م عائذ بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت ربك
يعني سلمان وصهيبا وبلالا جاءوا تغيير للضمير في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث
كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقاء
عن قلوبهم حين قالوا لابي سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل
كان هذا القول بعد اسلامه لا حاسبهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل تأكيد
اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله ماخذها ضبطوه بوجهين احدهما
بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء وكلاهما صحيحان فقال ابو بكر اتقولون هذا لشيخ
قريش وسيدهم تحقيقه فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك
هكذا صحيح مسلم بدون الواو ويقتضي البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر
نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت
يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى
قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت
هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الغار جعل
يمشي بين يديه ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول صلى الله تعالى عليه وسلم ما لك يا ابا بكر

قال



قال ابو بكر اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي امامك فامشي بين يديك
قال عمر رضي الله تعالى عنه والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظم توكل
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره قريبا في
حديث ما لي رأيتكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال صلى الله تعالى عليه وسلم
يا ابا ذر اتدري اين تذهب هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال انها تذهب تسجد
تحت العرش هذه الجملة حال فتستأذن معطوف على تسجد يعني تذهب الشمس على
فلكها الى التنين وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستيذانها قطع
فلكها على ما رتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا تقبل منها
وتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريانها
على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها
فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى والمستقر اسم زمان يعني تجري
الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في وقتيها الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع
من مغربها وما قاله المفسرون من ان مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد
الذي ينتهي اليه من فلكها فغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق بما اخبر به
الصادق من غيب ولا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اي احفظ
حقوقهم بالاحسان اليهم منها خ ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابا ذر
اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث
اني قد وجهت الى ارض ذات نخل م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا ذر
انك ضعيف وانها ضمير تأنيث راجع الى كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني
باعتبار انه امارة او باعتبار تأنيث الخبر امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا

من اجنة ما يجتني بها او رأى الذي عليه فيه هذا استثناء منقطع يعني لا تكون الامارة خزيا له
بل قد تكون اجرا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر
عنها اجدر لان فيها كثيرا من الخطر قال له رجل يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على
بعض اموال بيت المال م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا
اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريض على قبول قوله لا تأمرن بفتح الميم المشددة من الامارة على اثنين
ولا تولين بفتح اللام المشددة من التولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا
اي لم يتبع في طريق غير دين الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق
شريعة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد
مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون
واحد الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء عن الارض
وان يكون واحد الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه
تشبيه معقول بمحسوس قالوا وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله
الجهاد في سبيل الله كررها ثلث مرات للتأكيد ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي
ان يتفقد ويسأل عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة و
تشديد الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي سأله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هو سعد
بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت انه من اهل النار
يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتفقده قال انزلت هذه
الاية وهي يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني
كنت ارفعكم صوتا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فانا من اهل النار ومحصلات لي حجته
فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم زعمه انه من اهل النار قال

بل

قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونطقتم فلا تبلغوا
اصواتكم وراء الحد الذي يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه عاليا
لكلامكم اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يأتي ابا طلحة كثيرا فجاءه يوما وقد مات نغير لابنه
فوجده حزينا فسألهم عنه فاخبروه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا عمير تصغير عمرو
ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين تصغير النغر وهو طائر كالعصفور احمر المنقار وفيه حسن خلقه
صلى الله تعالى عليه وسلم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه صلى الله تعالى عليه وسلم
لم ينههم عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد
حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت
مزمارا من مزامير آل داود شبه صلى الله تعالى عليه وسلم صوته في الحسن وحلاوة النغمة
بالمزمار الآلة المعروفة والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من آله بحسن صوته
او المراد بالآل قومه الذي بعث اليهم لان صوت داود عليه السلام كان معجزة
من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه وفي الرواية ان الله
تعالى يأمر داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك
الصوت الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك
فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قاعدا بين نفر من اصحابه
فقام فذهب فابطأ ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط
لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا
هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله صلى الله
واعطاؤه صلى الله تعالى عليه وسلم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويكون
اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط
يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن

النغرة بالضم وفتح الغين بوزن الهمزة ...

جمع الوليد لصبي وصبيان صحاح

اونيت ه

الفزع الخوف ...

شق عليهم

تعالى عليه وسلم

مطلعا على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا
معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين
اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت من عنده صلى الله تعالى
عليه وسلم فاول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت
على استي فقال ارجع فرجعت فذكرت لرسول الله صلى الله تع عليه وسلم ما جرى فجاء عمر
على اثري فقال النبي صلى الله تع عليه وسلم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول
الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال
صلى الله تع عليه وسلم فخلهم اعلم ان دفع عمر رضي الله تع عنه لم يكن ردا لامر النبي صلى
الله تع عليه وسلم بل كان غرضه عرض رايه عليه بان كتم هذه البشرى اصلح لهم وضربه
بيده لم يكن لمنع اداء بل ليكون ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عن كلامه
براي عمر قلت يجوز ان يكون لتغير اجتهاده صلى الله تع عليه وسلم لان الاجتهاد
جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره صلى الله تع عليه وسلم على الخطاء فيه واما عند
من لم يجوز اجتهاده صلى الله تع عليه وسلم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي بنسخ
الوحي السابق بامر التبشير ح ابو هريرة رضي الله تع عنه روى البخاري عنه قال
استحفظني النبي صلى الله تع عليه وسلم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت
واحدا يحثو من الطعام فاخذته وقلت لارفعنك الى رسول الله صلى الله تع عليه
وسلم قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي صلى الله تع عليه
وسلم يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة
فرحمته فخليت سبيله قال صلى الله تع عليه وسلم اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته
ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة هذا اخر
ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها
فقلت ما هو قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي فانه لا يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال صلى الله تع عليه وسلم

اما



اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال
قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول ح ابو هريرة
رضي الله تع عنه روى البخاري عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل
الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك قلت اما اني اشهدك انه حر فكان شكرا
لتلك النعمة ق سلمة بن الاكوع رضي الله تع عنه اتفقا على الرواية عنه قال كانت
لقاح النبي صلى الله تع عليه وسلم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت
لقاح رسول الله صلى الله تع عليه وسلم فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت
ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي
حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا
ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت
منهم ثلثين بردة وجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والناس فقلت يا نبي الله اني
قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم يا ابن الاكوع ملكت اي ظفرت فاسجح بقطع الهمزة و
مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم
يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هذا القوم الذين اغاروا يجعل العنق
لهم مكان قراهم واطعامهم من لحم هذا اللقاح هي النوق ذات اللبن قرد بفتح القاف
والراء وبالدال المهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي
يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع اي رضع اللوم في بطن امه وقيل
معناه اليوم يوم من تدرب الحرب في صغره فكان نشأ ارضعته م عمر رضي الله
تع عنه روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد حتى مروا على رجل
فقالوا فلان شهيد فقال صلى الله تع عليه وسلم كلا اني رايته في النار في بردة
غلها فقال صلى الله تع عليه وسلم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه

لا يدخل الجنة الا المؤمنون فقوله صلى الله تع عليه وسلم كلا ردع لما فهم من قولهم
فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من آمن بمحمد صلى الله تع
عليه وسلم وبما جاء به ومن غل فكأنه لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله
النبي صلى الله تع عليه وسلم من المؤمنين زجراً لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين
هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء
قوله صلى الله تع عليه وسلم اني رأيته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار
يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقل الشيخ الشارح اقول فيه تأمل لان
النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية
على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل صلى الله تع عليه وسلم
دخول بلال في الجنة قبل موته نعم عذاب القبر حق لكنه بنوع آخر لا بهذا الوجه ح
عمر رضي الله تع عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوماً على رسول الله صلى الله تع عليه
وسلم وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته صلى الله تع عم
فرأيت نحو صاع من شعير فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على
فراش الحرير وانت رسول الله اركب بك من الفقر ما ارى فقال صلى الله تع عليه وسلم
يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الآخرة انما قال لنا ولم يقل لي مع كون
السؤال عن حاله اشارة الى ان الآخرة لنا بعيداً ايضاً ولهم الدنيا وفي روى
يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار
ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الآخرة ح سهل ابن حنيف رضي الله تع
عنه بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي صلى الله تع عليه وسلم اربعون
حديثاً له في الصحيحين ستة احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها
احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله صلى الله تع عليه وسلم في صلح الحديبية
فجاء عمر فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم على باطل قال بلى قال اليس قتلانا في الجنة
وقتلاهم في النار قال فبم نعطي الدنية على ديننا فقال صلى الله تع عليه وسلم يا ابن

اي فبأي شيء قال بلى صح

الخطاب

الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابداً فنزل قوله تع انا فتحنا لك فتحاً مبيناً
المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رضي الله تع عنه لم يكن شكاية منه صلى الله تع عليه
وسلم وانما كان استكشاف حال لكراهته الناس الصلح م عمر رضي الله تعالى
روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل هذه العصابة و
في الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب
الثاني في حديث انه قد شهد بدراً م اسامة رضي الله تع عنه روى مسلم عنه قال
بعثنا رسول الله صلى الله تع عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت
رجلاً فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي
صلى الله تع عليه وسلم فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلاً من
الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف اسم بلدة من جهينة اي من بلاد تلك
القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلاً لما غشوه بتخفيف الشين
وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها
من السلاح فقال صلى الله تعالى عليه وسلم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها من
قلبه ام لا فما زال النبي صلى الله تع عليه وسلم يكررها شديداً في الانكار على قتله
حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافراً فلم شدد
عليه وان قتل مؤمناً فلم لم يلزم عليه قوداً ولا دية لانه لم ينقل انه الزمه قلت
لم يكن ذلك الرجل محكوماً عليه بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه
لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضي الله تع عنه روى مسلم عنه يا انجشة
بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن
الصوت والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق
في سوقك بالقوارير اراد بها النساء اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة
لانهن لضعف عقلهن ورقة قلوبهن شبهن بالزجاج انما امره صلى الله
تع عليه وسلم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا

اولان يتبعهن ضعيفة لا تتحمل الحركة العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز
السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه (ق) انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر
لقوله لا تكسر ثنية الربيع ذكره بعلامة الاتفاق وكان ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري
والآخر رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لان الحق انه على رواية كانت ام الربيع
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره (ق)
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك فان ارجى
افعل التفضيل ههنا مبني للمفعول على غير قياس اي اعظمها لكنه يجوز ان يكون للفا
علي حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في
الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او
في نوم او في يقظة خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى
دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا
السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره صلى الله تعالى عليه وسلم
بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على ذلك العمل وليرغب غيره اليه وليصير ذلك سنة
ويسمى شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم
اتطهر طهورا بضم الطاء في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب
الله لي ان اصلي اي ما قدر الله لي من النوافل (م) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال لما نزلت قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم اللام وفتح الواو وتشديد
الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء ابو كعب
انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم
انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة
انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع

مكروه



مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لكن ان اذن الله لي فيه وانما باذن
لي لانه لم يرد تعذيبه انما قال صلى الله تعالى عليه وسلم في حقهم هكذا لانهم غير مقيمين على الايمان
والعمل الصالح بعضهم واعلى قرابته وبيتنا ونوا غير ان لكم رحما سأبلها ببلالها قال الجوهري
البلال بكسر الباء وكل ما يبل به الحلق من الماء واللبن والمراد ههنا ما يوصل به الرحم من الاحسان
يعني اصلكم بصلة الرحم في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرد
وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالزلزال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة
كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها الذي هي مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد
فالمعنى ابلكم بما عرف عند الله تعالى وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا (خ)
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قدم المدينة فنزل اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع
عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه صلى الله تعالى عليه وسلم امر با
لمسجد فارسل الى ملاء بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
يا بني النجار ثامنوني اي قرروا الى الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان
من النخيل اذا كان عليه جدار وقيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين
فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة
الى شيء الا الى ثواب الله تعالى هذا الحديث يدل على انهم ما اخذوه ولكن محمد
بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم
بعشرة دنانير ودفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بعدما
واقفا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه (م) ابي بن كعب رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ
سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة
قراءتيهما فامرهما فقرأ الآخر فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في
الجاهلية فلما رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ما قد غشيني ضرب في صدري

شأنهما

ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابي ارسل الي على
بناء المجهول يعني ارسل الله تعالى جبرائيل عليه السلام في اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي
ان يذكر قبل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف لعل التغيير وقع من الناسخ
ان اقرا على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها
امرا او مفسرة لتضمنه ارسل معنى القول القران على حرف اي على قراءة واحدة فرددت
اليه اي الى الله تعالى ول عليه ارسل ان تكون على الاقوى ان مصدرية يعني تضرعت
الى الله ورجعت بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت
من معنى القول ليس المراد بالترديد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء
اذا لم يقبله ورددت اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله تعالى الي الارسالة الثانية
حتى الارسال برد الثلث كلمة اقراه على حرفين فرددت اليه ان هون على
امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقراه على سبعة احرف فان قلت
ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى كلمني قال
في المرة الثالثة اقراه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقراه على سبعة احرف ففيه مخالفة
لرواية المتن فما التوفيق بينهما قلنا حذف الراوي في الرواية المذكورة في المتن بعض
المرات فيكون المراد بالثالثة عينها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة
رددتكها يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت الي ردو تلك التي بعثت بيد الاول يعني ارجعتك اليها
بحيث ما تهونت القراءة على سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعتك
الى مسئلة تسئلنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة
قطعا واما باقي دعواته صلى الله تعالى عليه وسلم فمرجوة فقلت اللهم اغفر لامتي
اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم
حتى ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان
مترتبين في الدنيا واخر الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على القراءات السبع

في حديث



في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث ولانه على قريش ان الله
علم نجيبه فلان يسال ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا وفي
الاخرى واما في الاخرة م قبيصة بن مخارق رضي الله تعالى عنه قبيصة بفتح القاف وبالصاد
المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين احدها هذا يا بني عبد مناف
اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل راى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى
فانهم عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ والاسم الربيئة وهو الطليعة فخشي ان يسبقوه
فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا
صباحا هذه كلمة يقال عند خوف الغارة م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحية فقيل اصلاحه طبخه وهو بعيد
بل المراد منه تقديده لاتمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة
والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل
من الاضحية بعد الثلث ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يا حسان اجب يعني اصبح المشركين وقفالهم عن رسول الله اللهم ايده
بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك خ
حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه قيل انه كان من اشراف قريش وولد قبل الفيل بثلث عشرة
سنة واسلم عام الفتح ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعون حديثا له
في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليها وقد جعله الشيخ كما ترى للبخاري وهو
سهو كذا في التحفة قال سالت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعطاني ثم سالته
فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا حكيم ان هذا المال خضر حلو
بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل اليه طبعا ولا يمل منه كما لا يمل
العين من النظر الى الخضرة والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله
فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يرجع الى الله تعالى وهو ان يعطي بطيب نفسه

ثم يخبر استحياءه وان يريد به نفس الاخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال بورك له فيه
اي فيما اخذه ومن اخذه باستشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع نفس
لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي يكون له داء وهو جوع الكلاب لا يشبع
بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى وهي يد الاخذ وقيل اليد العليا
يد من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل فعلى هذا علو ما يكون معنويا ز
الزبير بضم الزاي وفتح الباء الموحدة بن العوام رضي الله تعالى عنه بتشديد الواو
وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة مما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ثمانية وثلثون حديثا في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري
وحديثان متفق عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في سيل الماء فقال صلى
الله تعالى عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك فغضب الانصاري
فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم
وكسرها وسكون الدال المهملة وهو الجدار الحائل بين المشارب قال النووي في شرح
صحيح مسلم امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولا ان يسقي الزبير شيئا يسيرا دون قدر حقه توسعة
للانصاري لعله يوثر الاحسان الى جاره ولما قال الجاهل ما قال امره ان ياخذ
جميع حقه وانما لم يامر صلى الله تعالى عليه وسلم بقتله لانه كان في اول الاسلام وكان يصبر على
اذى المنافقين قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم
واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على الانصاري
حال غضبه مع قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت انه صلى الله تعالى عليه
وسلم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز
ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم س علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انه
يا سعد ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد كره بعض العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين لانه
قالوا انما فداه صلى الله تعالى عليه وسلم بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا

لانه

لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي
والدعاء لمن فعل خيرا ح ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال حاصر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه صلى الله تعالى عليه وسلم ثم حاصرهم
الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة
كانوا حلفاء الاوس فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما
نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وتعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان للمحكم
اذا حكم ان يرجع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م
سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك او درقتك
شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود وليس فيه
خشب ولا عصب يقال له الحجفة والدرقة تقدم تفسيرها في الباب الثاني في حديث انك
كالذي قال م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني
فزارة واميرهم كان ابا بكر وفي سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة
لقيني رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت
هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبي الله الى اهل مكة ففدى بها ناسا
من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة مدح يعتاد العرب الثناء بها
فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني امرأة من السبي
فيستفاد من الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه
ويمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسمت فخرج الا
في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة
ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن ح ابن
عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة منكوحة

لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها وكان زوجها يجيئها ويطوف
خلفها ويبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا عباس الا تعجب
من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة
وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة فاعتقتها
ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعتيه فقالت يا رسول الله تأمرني قال
انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجتمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد
فاعتقت يخيرها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه
الى ثبوت الخيار ومالك والشافعي الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضعه
الفقه كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه
وهذا كذلك لان الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فلا بد ان يقال حبهما
بوجود بعض المناسبة دون بعض والاختفاء في خفائه وفيه دلالة على فقه بريرة حيث
فرقت بين امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وشفاعته وعلمت انه للوجوب
دونها خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قال له
لما رأى في ازاره استرخاء قال الراوي فرفعته ثم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم زد فزدت اي في الترفيع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه
ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا
من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل من كنزا شبه صلى الله
تعالى عليه وسلم ثوابه المعد خيرا في الجنة بالنفيس المدخر في الارض في ان كلا منهما يعد
للانتفاع وقاله لابي موسى ق عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه حث
على المداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال
بينا انا عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذ جاءه رجل فشكى اليه الفاقة ثم اتاه
آخر فشكى اليه قطع السبيل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا عدي هل رأيت الحيرة

بكسر

حده

الامة اذا تزوجت باذن مولاها سواء كان النكاح برضاها او بغيرها ثم اعتقت ثبت لها خيار العتق سواء كان زوجها حرا او عبدا فان اختارت نفسها فلا مهر لاحد لان الفرقة من قبلها وان اختارت زوجها فالمهر لسيدها وقال الشافعي ليس لها الخيار اذا كان زوجها حرا لانها بعد عتقها صارت كفوا لزوجها فلا تتضرر بدوام نكاحها بخلاف ما اذا كان زوجها عبدا لانها تتضرر بعدم الكفاءة ولنا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لبريرة حين عتقت ملكت بضعك فاختاري

بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة من الكوفة قلت
لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اي اخبرت عنها قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهي بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة
وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف
بالكعبة لا تخاف احدا الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الانام حتى تأمن
المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المرأة بغير
محرم فالرفقة مع جماعة النساء شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما يدل
على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى
بن هرمز قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كسرى بن هرمز قال الراوي فرأيت الظعينة
ارتحلت كما وصفها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكان هذا القول في خلافة عمر وكنت ممن
افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب
او ورق بكسر الراء فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا
انما يكون عند قرب القيامة وقيء الارض كنوزها وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل
يوم يلقاه اي في يوم القيامة وليس بينه وبينه اي بين الله وعبده ترجمان
يترجم به يعني واسطة بينهما يفسر كلام الله تعالى لعبده فليقولن له اي الله لعبده
الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك التنزيل
فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى
فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره فلا يرى الا جهنم والمناسبة
بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة قطع السبيل حكاية الظعينة وفي
مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن
ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال خلف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم علي بن ابي
طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل

السفر

ارسولا

خلف فلان فلانا اذا كان خليفته في قومه

انت مني بمنزلة هرون من موسى كانت في جملة اشياء الاخوة والوزارة والمعونة والخلافة
والشركة في النبوة فلما استثنى النبي صلى الله تع عليه وسلم النبوة بقي ما عداها على
حاله تمسك الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم
بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه وذهب
الى انه استحق من ان يرووا ناظرين فيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا
ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة النبي صلى الله تع
عليه وسلم زمان سفره وذلك كما كان خلافة هارون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين
سنة فان قلت اذا لم يخلف هارون موسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله
الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة في النبوة كما كان هارون
كذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما بعد بعث موسى
بعد نبيه ثم عمر رضي الله تع عنه روى مسلم عنه يا عمر الا يكفيك اعلم المصنف بعلامة
مسلم لكن صاحب التحفة قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما
اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التي
في آخر سورة النساء فانه حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف
لان في الكلالة انزل آيتان احديهما في الشتاء وهي قوله تع وان كان رجل يورث
كلالة والاخرى في الصيف وهي قوله تع يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ
هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد و
في الصيف من البيان ما ليس في آية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان
لا يروي الغليل في ان الكلالة من لا ولد له ولا والد له وهو قول كثير من الصحابة وجمهور
العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله سئل عن الكلالة فقال من ليس له
ولد ولا والد موضح لذلك فاولوا آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول
الوالد والاقرب منه ما قاله الجصاص من ترك ذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما
من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه



الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام
في الحالتين فعلم ان الباقي للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي
آية الصيف اعطى للاخوة الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي
صلى الله تع عليه وسلم عمر على آية الصيف القائلة بهذه التاويل تحريضا له على النظر فيها
ولئلا يرجع الى السؤال ولذا روي انه صلى الله تع عليه وسلم طعنه باصبعه في صدره وفي
ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه ثم عمر رضي الله تع عنه روى مسلم عنه قال بعثني النبي
صلى الله تع عليه وسلم عمر منع العباس الزكوة فقال صلى الله تع عليه وسلم اما العباس فهي
علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما بالتخفيف حرف تنبيه الشعور هو الادراك الحسي
ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان وهي النخلة
الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو في
المثل رعاية للادب فقوله يا عمر الى آخره كانه تعليل لالتزامه صلى الله تع عليه وسلم
ثم ابو هريرة رضي الله تع عنه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف
حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل الاركان الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي
اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه يجدر عليه ان يتفكر في تكميله لان نفع عمله عايد اليه وقع
بهذه الجملة تاكيدا لما قبلها اني لا ابصر من ورائي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف
ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل جميع ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم
بواحد قال كنا في سفر مع رسول الله صلى الله تع عليه وسلم فلما غابت الشمس قال
يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال
اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا انما قال هذا لانه راى آثار الضياء التي
تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي
صلى الله تع عليه وسلم لم يرها فاراد تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي
فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي بما جدحه فشرب ثم قال اي النبي صلى الله تع

عليه وسلم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد فطر الصائم
اي دخل في وقت الفطر وقيل معناه فطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي
الحديث دليل على افضل الصوم في السفر لانه صلى الله تعالى عليه وسلم فعله فان قيل كيف صام
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول
على لحوق المشقة بعينه ويكون فعله صلى الله تعالى عليه وسلم لتعليم الجواز ح عبد الله بن سرجس رضي الله عنه
روى مسلم عنه هو بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة
عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث قوله يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي احتسبت
ابصلوتك وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في صلوة
الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة
تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة ح عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا فلان بن فلان
ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة
في بئر هذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا من نصرة ديني والغلبة عليكم
فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم
لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال
انه عام لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا
السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية ح قبيصة بن مخارق رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اسأله فيها
فقال اقم حتى تاتينا الصدقة فنامر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد
ثلثة رجل بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف
الميم هي الكفالة والمراد بها المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح بين القوم ودفع
تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويتبادرون الى معونته فحلت له المسئلة
بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها اي الضمير المنصوب فيه عائد
الى ما حصل له من المسئلة وهي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع

اي كان اذا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ... [illegible]

الحمالة بفتح الحاء ... [illegible]



بدفع نفقة من المسئلة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له
المسئلة حتى يصيب قواما بكسر القاف اي ما يقوم به الشيء من عيش او قال سدادا
من عيش بكسر السين شك من الراوي والسداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته
فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة
فيقول من قومه لانهم اعلم بحاله من غيرهم فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من
عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسئلة يا قبيصة سحتا ياكلها صاحبها سحتا والسحت هو الحرام
الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا في جميع النسخ
ورواه غير مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم سحتا بالنصب اي اعتقده سحتا او ياكلها
صاحبها سحتا بدل من الضمير في ياكلها او غير ذلك صفة سحتا واجاع الفاعلين المؤنثة
اليه على تاويل الصدقة والجابة يعني هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبها كما قال
الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى
يقوم والصواب يقول كذا اخرجه ابو داود باللام تعجبا من المصنف انه باو الى
تخطئته لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في
جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة قال قوم الثلثة شرط
في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شاهدان عدلان كافية فحملوا الحديث
على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلثة ان يصل اعساره الى حد
الاشتهار والمراد بهنا الجائحة او نقص العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث
والمسئلة تحل لغير الثلثة المذكورة لمن لا يقدر على كسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى
جازله السؤال بقدر قوت يومه قلت المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان معروفا بالمال الا
ان تحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة
بغير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي والمسئلة يجوز له بعد ان يخبر جماعة من
قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جازله الصدقة فان تركه لاشتغال
التطوع يكره له صدقة التطوع ح جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان

وقد صح

[illegible]

في ابواب الزكوة المعروض فيجوز لمن يستحق الزكوة ان ياخذ منها
بقدر ما يتم له نفقة سنة لنفسه وعياله وكسوتهم لان تفريق
الزكوة لا يكون في السنة الا مرة واحدة كذا في شرح المصابيح

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور [illegible]
وكفى عبده ١٢٧٤

معاذ يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة
مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العشاء ثم أتى قومه فأمهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف
رجل فصلى وحده فقالوا له أنافقت قال لا ولكني آتي رسول الله فأتاه فأخبره بما جرى
وقال إنما نحن أصحاب نواضح نعمل بأيدينا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا معاذ أفتان
أنت الفاتن المضل ومنه قوله تعالى وما أنتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا في الإنكار
عليه الاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لأنه أفضى إلى مفارقة الجماعة كذا
قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وإنما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم بهذه الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك
الأعلى ونحوهما قاله حين قرأ البقرة في العشاء الآخرة ذهب الشافعي إلى جواز اقتداء
المفترض بالمتنفل لهذا الحديث وأبو حنيفة منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف
وحمل الحديث على أن معاذا كان يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نفلا إلا تحية الأصل
التي يستقي عليها يعني إنما نحن أصحاب تعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز
التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله
وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار
ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك هل تدري ما حق الله
على العباد وقال أي الراوي قلت الله ورسوله أعلم قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فإن حق الله تعالى على العباد أن يعبدوه أي يوحدوه فلا يشركوا به شيئا وفيه
توبيخ الكفار على الإشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل
تدري ما حق العباد على الله تعالى إذا فعلوا ذلك الحق يجي بمعنى الواجب وهو المراد
من حق الله تعالى على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله تعالى قلت
الله ورسوله أعلم قال أن لا يعذبهم فإن قيل قد جاء في رواية عن معاذ أنه
قال كان بيني وبينه صلى الله تعالى عليه وسلم مؤخرة الرحل فإنها تختص بالإبل



بالابل قلنا يحتمل هذه المرة غير المرة الأولى فإن قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث
وقد منعه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم من تتمة
الحديث قال قلت أفلا أبشر به الناس قال لا تبشرهم فيتكلوا أجيب باحتمال أن
النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار أمر الشرع فلما رأى معاذ تمرن
النفوس بالطاعات رواه ولذلك روي أن معاذا رواه في آخر عمره أو يقال
المنهي عنه التبشير على سبيل العموم لأنه قال أفلا أبشر به الناس لعل ورود المنع
لأنه من الأسرار الإلهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداؤه رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم معاذا ثلث مرات كان للتوقف في إفشاء هذا السر ومنه حديث
أبي هريرة قال حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعاءين أما أحدهما
فأفشيته فيكم وأما الآخر فلو أفشيته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال
البلعوم مجرى الطعام وقال بعض الشراح المراد بحق الله تعالى على عباده جميع
الحقوق الواجبة عليهم وقوله أن يعبدوه إرشاد إليه لأن العبادة إنما تتحقق
بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات أقول هذا التوجيه مع ما فيه
من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير ولقوله فيتكلوا وإن ناسب الإطلاق
قوله أن لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كنت معه في سفره فقال يا مغيرة خذ الإداوة بكسر الهمزة إناء صغير من جلد
يتخذ للماء قال فأخذتها فانطلقت معه صلى الله تعالى عليه وسلم حتى توارى عني
فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فأخرج يده
من أسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة
على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والأولى أنها جائزة مطلقا وما روي من النهي
عنها محمول على أن يباشر الأجنبي غسل الأعضاء بنفسه فإنه مكروه إلا لحاجة ق
جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا أهل الخندق إن جابرا قد صنع لكم
قصته في الباب الثالث في حديث لا تشرب بنكم شور بسكون الهمزة طعام

بضم اللام

طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية مجيبها بلم فلما ان جعلتا كلمة واحدة بمعنى
اسبر بحوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء في قوله كتابيه ويجوز تجيبها بالنون
م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه رفعه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي
بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون
من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق وهذا
اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لهم عيالا
جمع عيل بالتشديد كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قال الحشم خدم الرجل
الحشم بواو العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه
ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا
اوادخروا شك من الراوي اي فرواته صلى الله تعالى عليه وسلم قال احبسوا او
قال مكانه ادخروا ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه انما ذكر جده الراوي ليتميز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد بن عبد
ربه قال قسم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الغنيمة يوم حنين في الناس
وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط الانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين يشملهم وصف
كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم
الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه
على ما غفلوا عنه من عظيم ما اصابهم من نعمة الايمان التي اعظم النعم ثم من نعمة الالفة
وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر
الانصار قلتم اما الرجل اي اراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فادركته رغبة في قريته
اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مكة وقعد فيها
ابا ما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي
كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات

بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا تظنوا بي جاري اياكم بالمغيبات كما
فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله انتهى كلامه لكن الاقرب ان يقول ظاهرها حرف ردع اي ليس
الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان
لا ارغب الى بلدة ما هاجرت منها بامر الله ما هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب
الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيى
في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب
جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها
اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة
بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد معناه الجماع لكن لا بد هنا في تقدير المضاف
يعني من استطاع مؤنة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل
تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج احفظ لعين المتزوج عن اجنبية واحصن
للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر والنفقة فعليه بالصوم فانه له اي فان
الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق الخصيتين
لتضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء والامر في الحديث
للوجوب لانه يحمل على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذووا
التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج
سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك
بعد ما نزل الحجاب فكنت احمل في هودج يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن صلى الله تعالى عليه وسلم
ليلة بالرحيل فمشيت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا
عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسته فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر
الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه

وهم يحسبون انى فيه وساروا ووجدت عقدى فجئت منازلهم وما وجدت احداً
منهم فقصدت منزلى الذى كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونى
ويرجعون فى طلبى فبينما انا جالسة فى مكانى اذا غلبتنى عيناى فنمت وكان صفوان
بن معطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح فى المنزل فرأى سواد انسان فاتانى فعرفنى
وكان يرانى قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآنى استرجع وقال عرس رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فاستيقظت باسترجاعه فسترت وجهى بردائى فوالله ما سمعت منه
شيئا غير استرجاعه حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته واخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش
فخاض اهل الافك فى قولهم فهلك من شانى من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهراً
وكنت لا ارى من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اللطف الذى كنت ارى منه حين اشتكى
فلما نقهت اخبرتنى امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعى فاستأذنت
من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان آتى ابوى فاستيقن الخبر فاتيت ابوى فقلت لامى
يا امه ما يتحدث الناس فقالت هونى عليك قلما امرأة ذات حظوة عند زوجها
وله ضرائر الا اكثرن التشنيع عليها القول فقلت سبحان الله وقد تحدث بهذا الناس فبكيت
تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول صلى الله تعالى عليه وسلم عليا واسامة يستشيرهما فى
فراق اهله حين استلبث الوحى عليه فى حقها شهراً فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم
فى اهلك الا خيراً وقال على لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية
تخبرك فدعا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بريرة فقال لها هل رأيت فى عائشة شيئاً
يريبك فقالت والذى بعثك بالحق عائشة اطيب من طيب الذهب فقام رسول الله صلى الله عليه
تعالى عليه وسلم على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرنى من رجل قد بلغنى اذاه يعنى [illegible]
فيمن اذانى فى اهل بيتى فوالله ما علمت على اهلى الا خيراً ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه
الا خيراً وما كان يدخل على اهلى الا معى فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك
منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا
امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج كذبت والله ان كان من الخزرج لا تقدر على قتله وجعل

قتله وتخاصما وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت فبينا انا ابكى اذ دخل رسول
الله فسلم وجلس فى جنبى فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغنى عنك كذا
فان كنت بريئة فان الله تعالى سيبرئك فان كنت الممت بذنب فاستغفرى الله
وتوبى اليه فقلص دمعى حتى ما احس منه قطرة فقلت لامى يا امه اجيبى عنى رسول
الله فيما قال قالت لى يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت لابى يا ابا
اجب عنى رسول الله فقال يا بنية والله ما ادرى ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد
علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم انى بريئة والله يعلم انى بريئة لا تصد
قونى بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله انى منه بريئة لتصدقنى فوالله لا اجد لى
ولا لكم مثلا الا كما قال ابو يوسف عليه السلام فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون
فوالله ما فارق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مجلسه حتى انزل الله تعالى عليه ان
الذين جاؤوا بالافك عصبة منكم الآية فلما سرى عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
كان اول شىء تكلم به وضحك البشرى يا عائشة اما الله تعالى فقد برأك به فقالت لى
امى قومى اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذى انزل براءتى ق
ابو سعيد رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فانى اريتكن
اكثر اهل النار قاله لما خرج الى المصلى فى يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود بمدينة وفى الحديث
دليل على ان الايمان والاسلام واحد خ عائشة رضى الله تعالى عنها روى البخارى عنها
يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذى لا اله الا هو انكم لتعلمون انى رسول الله حقا
وانى جئتكم بحق فاسلموا قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب
التحفة لم يرو البخارى هذا الحديث الا عن انس لعل نسبته الى عائشة تكون سهوا
من الكاتب نوع آخر اختصاص شىء هو ما فى اوله حرف من حروف النداء على اختلاف
انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة رضى الله تعالى عنه

روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك يقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه
لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال قاله لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه
البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
على حمار واردفني وراءه ليعود سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله
بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم وقف
فدعاهم الى الله تعالى وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله يا ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا
تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر
الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا
نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاورون فاسكتهم رسول الله ثم
ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب
عنى الشيخ يعني بالتكنية معنى التوجه قال كذا وكذا قاله لسعد بن عبادة حين عاده
فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفا عنه النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز التكنية في ابن آدم
الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون
مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يركض بغلته الى
الكفار وانا آخذ بلجام بغلته اكفها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اي عباس ناد اصحاب
السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة
فقالوا يا لبيك يا لبيك فاقتتلوا والكفار فنظر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو على بغلته
البيضاء التي يقال لها دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس
ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس
التنور اراد بكونه شجاعا شديد الحرب وركوبه على البغلة في مقام الحرب يدل على نهاية
شجاعته فان قيل قد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم

وسلم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم اخذ قبضة من حصى وقبضة
من تراب فرمى بهما مرتين وانه صلى الله تعالى عليه وسلم قبض قبضة مخلوطة بهما قيل غزوة
حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات قاله
له يوم حنين ق المسيب بن حزن رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بالسين المهملة
وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن
بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة
انفرد البخاري منها بواحد واثنان متفق عليهما احد بها اي تكلم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان
محمدا رسول الله لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
كلمة احاج لك بها عند الله روي ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا
ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
قاله لابي طالب عند وفاته المراد عند قرب وفاته قبل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بالايمان لان ايمان البأس غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه صلى الله تعالى عليه وسلم
رجا بركته ان يناله الرحمة بما نفعه وفي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم احاج بها اشارة الى هذا قال
القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر
احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة منه
حتى ينافي الآية الا يرى انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة شفقته على مغفرته مع ان تأخر
الحديث عن الآية ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء
الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا
قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث
استحباب الاخفاء في ذكر الله تعالى لمن ذكر شارح الكشف فان هذا بحسب المقام والشيخ
المرشد قد يأمر المبتدي برفع الصوت لينقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن النقائص

فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل
كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات
ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب
عن الحرام ثم ذكر بهذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الرجل بالرفع
مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ويجوز ان ينصب
على انه مفعول ذكر يطيل السفر اي يمشي في مكان بعيد بهذه الجملة على الوجه الثاني صفة
له لانه في المعنى كالنكرة كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد
بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث
اغبر اي حال كونه ذا وسخ وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا
يا رب يا رب ذكره مكررا قطعا ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل
المشقات من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي
بتخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى صغره
وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرها متبوعا على استواء حالتيه في ... لكن
العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد يعني قد قرب قوله يا رب يتغذى بالحرام
فانى يستجاب بهذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا اباء لاستحالتها لذلك اي لاجل الرجل
وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد ولكن الوجه الاول
اولى لان الحكم ان من كان على سفر الطاعة اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن انهمك
في المحرمات م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات
النبوة الا الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات
بالنبوة في زماني ولا بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم لنفسه او يرى
له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة
مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون نبوة فيكون لوجه آخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرح وغيرها
الا واني نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه الحكم ان مناسبة



مناسبة ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في زمرة
المبشرة لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم حكم شهود في برد نبوته بما سمع في
رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا انما نهي عنه لان المصلي فيهما يكون
والقلب فلا يتمكن من تدبر المعنى او لتعظيم كلام الله تعالى لانهما هيئتا التذلل فاما
الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في
الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على
ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء وتمسك به الشافعي على انه
لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن لعله
قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتداء محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا
حاجة الى ذلك بل قمن خبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود اقرب
ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه ايها الناس
انه الضمير فيه للشأن ليس بي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم
هذا التفسير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قاله حين قال
الناس حرمت حرمت حين قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضي
الله تعالى عنه روي مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا
بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن
المسجد بعد السلام لاحتمال ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني
اراكم امامي ومن خلفي وانما ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الامام مع الخلف
اشارة الى ان رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه
الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته
لانه صلى الله تعالى عليه وسلم قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد
بيده لو رأيتم ما رأيت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رأيت يا رسول الله
قال رأيت الجنة والنار خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روي البخاري عنه

ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو
السريع يعني الاسرع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فيتاذون من صدمة
الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا للابل م علي رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك
انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي رضي
الله تعالى عنه فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم زنت فامرني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان انا
ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال احسنت وهكذا رواه
الترمذي وانت ترى الملتقى رفعه الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورواه كما رايت
ورقمه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه يا ايها الناس ان الله تعالى يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي
بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل
حرمتها ولينتفع به اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني روى مسلم عنه يا ايها الناس
اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله تعالى قد حرم
ذلك الى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما اتيتموهن
اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في
حديث من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يا ايها الناس خذوا مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج
بعد عامي وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم
ان الملتقى اعلمه بعلامة مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابي جريج اخبرني ابو الزبير
انه سمع جابرا يقول رايت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر
ويقول لنا خذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا



وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على رواية اخرى م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم
الحج فحجوا ولكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة علم ذلك من نص آخر خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يا ابن آدم ان تتصدق تبذل الفضل
اراد به ما فضل ابو امامة عن قوت نفسه وعياله خير لك خبر قوله ان تبذل وان
تمسكه شر لك لان المقصود وهو الصواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام
على كفاف يعني ان لم تفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك المواساة على
جيرانك م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منا
زلهم ويسكنوا مساكن في قرب المسجد فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا بني سلمة بكسر اللام
دياركم تنصب على الاغراء اي الزموا دياركم تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد
وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب آثاركم كرره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للتاكيد
نوع آخر وهو ما اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث
خ ام سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس
وهم قبيلة بالاسلام من قومهم اي يوصف ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني
عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها
من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع
بيانه كتب الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا ابدأ
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها ح
انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال سالت ام حارثة عن ابنها
حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ام سلمة ان كان ابني في الجنة صبرت
وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ام حارثة

انها الضمير للقصة جنان اي رجنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم
او للتكثير قيل الضمير في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان
ابنك اصاب الفردوس لا على الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره
في المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت
خالد بن سعيد رضي الله تعالى عنها قيل ما روت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة
احاديث انفرد البخاري منها باثنين قال اتيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وقد اوتي خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم
فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فالبسنيها بيده وقال ابلي
واخلقي مرتين فجعل صلى الله تعالى عليه وسلم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول
يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف يعني حسن على لسان الحبشة ويروى
سنه بالتشديد والهاء في اخره الف والموضعين هذا يدل على ان ام خالد كانت صغيرة
في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن خلقه وانبساطه
مع الصغار وان الهبة لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه صلى الله تعالى عليه
وسلم قال لها عمرك الله تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا
وروي اخلفي بالفاء يعني البسي بعده ثوبا آخر ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا
على الرواية عنها قالت كان نساء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حزبين حزب فيه عائشة
وصفية وسودة والحزب الآخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا
حب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عائشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام
سلمة لام سلمة كلمي رسول الله يأمر الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته
ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسألنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن
لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
يا ام سلمة لا تؤذيني في عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي



على الوحي وانا في لحاف وهو اسم لما يتغطى به امرأة منكن غيرها اي غير عائشة
فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام الرجل حب
بعض نسائه م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة
فرآها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال انت هيه لقد كبرت لا كبرت سنك فرجعت
اليتيمة الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان لا يكبر سني
فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت يا نبي
الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان
لا يكبر سنها فضحك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال يا ام سليم اما تعلمين
ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا يدل على ما قبله واوفى الدلالة على المراد
فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت
عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكاة وقربة تقربه بها
اي يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم
تكن اهلا لدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل يصدر عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه
اهلا له في الظاهر وهو صلى الله تعالى عليه وسلم كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن
اهلا عند الله او بان يكون على قصد ما هو مألوف به عادة العرب في الكلام من قولهم
تربت عينك لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف صلى الله تعالى عليه وسلم ان يصادف
من ذلك اجابة فسأل ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال رأى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال
ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يضحك وتقول يا ام سليم ان الله تعالى
قد كفى واحسن قاله يوم حنين يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا ق انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يدخل بيت

ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها فجاء ذات يوم فنام على
فراشها فعرق وكان صلى الله تعالى عليه وسلم كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصره في
قارورة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت حين رأينا
تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه ونرجو بركته لصبيا
ننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته صلى الله تعالى عليه وسلم وان لم
يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في طيب ريحه
لملاقاة الملائكة م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ام فلان انظري اي
اي السكك جمع السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا
لاصطفاف الدور شئت صفة اي واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى
نكرة او زائدة ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري قابلي الفكر
يقال داري تنظر الى دار فلان اي تقابلها يعني اسلكي اي سكك تريدين حتى اقضي
لك حاجتك قاله لامرأة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان
لي اليك حاجة م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها يا بريرة هل رأيت
منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عائشة هو تقرير
لتخبر منها قاله حين قرفها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فاتيان
الموصول للتفخيم كقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين
بعثها ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اليه يسألنه العدل في عائشة اي في حبها يعني
يطلبن من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان يسوين عائشة في المحبة اذ المساواة
بينهن في القسم كانت حاصلة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حتى صار
مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عائشة اشعرت الهمزة
فيه للاستفهام اي هل علمت ان افتاني اي بين لي فيما استفتيته فيه جاءني رجلان استيناف

استيناف بيان الى فتواه تعالى فقعد احدهما عند رأسي والآخر عند رجلي بتشديد
الياء هذا يشير الى انه صلى الله تعالى عليه وسلم رآهما في المنام فقال الذي عند رأسي
للذي عند رجلي او الذي عند رجلي للذي عند رأسي هذا يمكن ان يكون شكا من النبي
صلعم او من الراوي ما وجع الرجل اراد به النبي صلعم قال مطبوب بالطاء المهملة
والباء الموحدة اي قال الرجل الآخر انه مسحور فقال من طبه قال لبيد بن الاعصم
قال في اي شيء قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم هو ما يخرج من الشعر
اذا مشط وجف طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل و
الجف بضم الجيم وتشديد الفاء الذي على الطلع يعني ان سحره كان على غلاف طلع
ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذي اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق
عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم يحشر الناس حفاة عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر
بعضهم الى بعض فقال صلعم يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعني
يوم القيمة هذا تفسير للامر او لزمان يقع فيه النظر م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها يا عائشة لا تكوني فاحشة تقدم سبب ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب
الفحش خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها يا عائشة ما ازال اجد الم الطعام
الذي اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التي كان صلعم اكل منها قاله في مرضه الذي
مات فيه فهذا اوان وجدت اي وقت وجداني انقطاع ابهري وهو عرق مستبطن
في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى
البخاري عنها يا عائشة ما اظن اي ما اعلم فلانا يعرفان بالاعتقاد دينا الذي نحن
عليه من الاخلاص فيه والاتفاق يعني رجلين من المنافقين وفيه جواز تعييب شخص على
وجه النصح اذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة رض روى البخاري عنها ما كان معكم لهو
بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امرأة الى الانصار المراد باللهو ما يكون مع العرس مع
من ضرب الدف ونحوه لكن كان دفهم كالغربال فان الانصار يعجبهم اللهو م عائشة رضي

روي مسلم عنها قالت جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه
فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث الا قدر ما
ظن اني قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه
بالرفق فجعلت درعي في راسي وتقنعت ازاري ثم انطلقت على اثره حتى جاء
البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فا
سرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم يا عائشة مالك حشيا ربوة اي وقع عليك الحشا وهو الربو والتهيج الذي يعرض للمسرع في مشيه والمحتد في كلامه من
ارتفاع النفس وتواتره وهي التي اخذها الربو وهو نفس الحشا قالت قلت لا شيء قال
النووي هذه اصوب الروايات وفي بعضها لا بي شيء بكلمة اي الاستفهام متعلق
بمحذوف اي لاي شيء اخبرك وفي بعض النسخ لابي بالباء الجارة الداخلة
على الياء فقال لتخبرني بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرني اللطيف الخبير قالت
قلت يا رسول الله بابي انت وامي يعني انت مفدي بهما يقال هذا الكلام للتعظيم
فاخبرته اخبرت النبي صلعم عما فعلت من خروجي عقيبه واقتفائي منه قال وانت
السواد الذي رايت امامي قلت نعم فلهدني اي دفعني ثم في صدري بالهدة او
جعني ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اي يظلمك بان يذهب في نوبتك
الى زوجة الاخرى قال الجوهري يقال خاف عليه يخاف اذا ظلمه قالت مهما يكتم الناس
وكذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله يعني قالت عائشة كيف اخفى خنق
حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك فتم يعني القول وقالت مهما
يكتم الناس مكان مهما كنت قال نعم قال فان جبرئيل هذا شروع في بيان سبب خروجه من عندها
اتاني حين رايت بكسر التاء اي حين رايت خروجي فناداني فاخفاه منك اي
اخفى جبرئيل ندا منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اي جبرئيل يدخل عليك وقد وضعت
ثيابك فظننت ان قد رقدت اي نمت فكرهت او قطعك وخشيت ان تستوحشي فقال ان جبرئيل
ان ربك يامرك ان تاتي اهل البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم ح عائشة رضي الله تعالى





عنها يا عائشة ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح يعني بها عادا وقد
خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا وهو السحاب
المعترض في الافق ممطرنا حال لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا
رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهة وفيه بيان كمال
شفقته صلى الله تعالى عليه وسلم وشفقته على امته ح عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها يا عائشة
متى دخل هذا الحديث هنا تقدم الكلام عليه في اوائل هذا الكتاب في حديث ما خلف الله
ولا رسوله ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا عائشة ناوليني الثوب ويروى ناوليني
السجادة فقالت اني حائض فقال ان حيضتك ليست في يدك ح عائشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان ماؤها نقاعة الحناء
بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء يعني كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه يعني
بيانه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل
الى البير لانه كان مدفونا فيها رؤس الشياطين يعني الحيات الخبيثة لوحشة
منظره يعني بشكل ان اروان تغير لضمائر المؤنثة ح عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها يا عائشة بضم الشين وفتحها ترخيم عائشة هذا جبرائيل يقرأ عليك السلام قالت وعليه
السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشة وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا
لم [illegible] عليه ح عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها يا عائشة هلمي
اي ناوليني [illegible] وهي السكين الكبير قالت فاتاه حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم
قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبائح
وقول المضحي اللهم تقبل مني ح عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك
الاقربين قام صلى الله تعالى عليه وسلم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد
المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انقذكم من النار
في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم في الدنيا ح ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ

على انها منصوبة حملا على محل و روى بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات
لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المرأة ضرة زوجها ولو كراع شاة محرق
كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب
كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان المهدية كراع شاة محرق في
الخطاب للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها
بل تجود مما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليهن يعني لا تحقرن احديكن
هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليشي والرواية باثبات
السين لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد
يستعار للشاة وفيه حث على الهدية والاستجلاب للقلوب

## الباب السادس

خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها ليس احد يحاسب اي في يوم القيمة
المراد بالحساب في الحديث ما يستقصى فيه الا هلك تقدم الكلام عليه في الباب الاول
في حديث من نوقش اعلم ان المصنف رقم الحديث برقم البخاري وانه متفق عليه في حديث
عائشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه في صحيح مسلم راويه عائشة ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعة
اي بكثير الصرع والاسقاط وهي على وزن الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من
يكون قادرا على ان يسقط خصمه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب
يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حتى قال النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم معنى هذا الاسم هو عندهم من اجر الدنيا الصابر الذين ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح العين المهملة والراء
يتناول صنوف الاموال من نقود وغيرها ويمكن ان يقال عرض الدنيا لحطامها والعرض
مقابل الجوهر ونعلم اي اهل السنة لا يبقى زمانين فمتاع الدنيا شبيه به في سرعة
زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل عن كثرة العرض و
المتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود على النفس وهو

وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول
الكمالات العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة الا بها ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده
التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الابواب يكون قادرا
على تحصيل قوته انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره
اقرؤا ان شئتم لا يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال
بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم
تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحافا الالحاف هو الالحاح وهو نصب على الحال
اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف او علة محذوف اي
ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف
صادرا منهم لما احتيج الى معرفتهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل
ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله
ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله هو الذي
اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضي الله تعالى
عنها المهاجرة رضي الله تعالى عنها قالت هاجر جماعة جاءوا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
من الحبشة بالسفينة وكنت معهم مع زوجي جعفر بن ابي طالب منهم فوافقوه فتح خيبر
فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن الفتح غيرهم فدخل عمر رضي الله تعالى عنه على حفصة
بنت عمر زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكنت عندها فرآني فقال سبقناكم
بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعداء البغضاء في دار الكفار وذكر
ذلك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها
الذين كانوا معها في الهجرة الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم

والعلمية

فذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص
او على النداء سماهم اهل السفينة لانهم جاءوا بالسفينة في الحبشة هجرتان احديهما من مكة
الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله يعني تفسير المصنف لعمر ليس عمر بن
الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن
احق الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم منكم ق عثمان رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه في قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم
عنه او معناه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين
متباغضين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا والبداءة بقوله صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال خيرا او نمى خيرا شك من الراوي اي بلغ خيرا مؤديا الى الخير وان لم يكن
سمعه يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونمّى بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد
قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس
فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه
لكن لا من حديث عثمان بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة
وهاجرت ماشية ما روت عن النبي صلى الله عليه وسلم عشرة احاديث اخرج لها
في الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا
كالكذب في الحرب وكالكذب في حديث الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما
للآخر لا احد احب الي منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث الآخر وكدفع الظالم عن
المظلوم ومنه قول ابراهيم عليه السلام اني سقيم ومنادي يوسف عليه السلام ايتها
عير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال العير
قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه خلاف ظاهره مثل ان يقول
فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات امامكم وينوي به
احدا من المتقدمين ح الصعب بن جثامة رضي الله تعالى عنه روى البخاري حمى ليس
بنا رد عليك ولكنا حرم لتقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ثاني ثم زرقه عليك



عليك م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ليست السنة بان لا تمطروا
على بناء المجهول المراد بالسنة القحط ومنه قوله تعالى ولقد اخذنا آل فرعون بالسنين
ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد
بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس بعد
توقع النجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس على المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا
بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها
في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها
في الفرس لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن
للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالزكوة من العروض
التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة والفرس على فرس الغازي
توفيقا ثم قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبيد صدقة الفطر على مولاه فقال
قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة الفطر فيحمل هذا عليه م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه ليس فيما دون اواق الاواقي بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها
جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية
الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس
فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية
المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود ولا خمس اذ واحد الذود من الثلاثة الى العشرة
لا واحد له من لفظه كالقوم من الابل صدقة وليس فيما دون خمس اوسق جمع الوسق
وهو ستون صاعا بصاع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو اربعة امداد كل مد
رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما
وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في
ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة

فما
الذود من الثلث الى العشرة
وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها [illegible]
اذواد [illegible]
جمع [illegible]

لان الناس كانوا يبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعلى بقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم فيما سقته السماء والعيون العشر لانه ابعد من التاويل
اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري دون جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال
صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو هذا الحديث جابر ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم من احب لقاء
الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول
الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعائشة اي ليس المعنى
على ما زعمت من ان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله
ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب
الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله كره الله لقاءه قالها
قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله
م فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي
شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ليس لك عليه نفقة قاله
لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروى انها
اخر تطليقة من الثلث قال الشافعي لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى
اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن
اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له وقال ابو حنيفة واحمد يجب لها السكنى
والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا
عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة النفقة التي ارادتها وهي ما يكون
اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رضي الله تعالى عنه رد حديث فاطمة وقال لا ندع
كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت ام كذبت ق جابر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا



رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه
وحملوا الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في السفر وبقرينة
فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السباق
فان السباق والقرائن يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب ليس
من البر من القبيل الاول ق موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا اي
من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته
بالبكاء وكل هذه الافعال للجزع على الميت ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس
من بلد الا سيطؤه الدجال الا مكة والمدينة ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها
الا عليها الملائكة صافين يحرسونها فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة
ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق وفي الحديث
على فضيلة مكة والمدينة شرفهما ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل
ادعى من زائدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير اب له الا كفر
ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له
هذا بعمومه يتناول الدعاوي الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي
من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر ومن دعا رجلا
بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول على القائل
وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث
من قال لاخيه يا كافر كذا قال مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا
يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق
الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليس
فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال او شق الجيوب او دعا

خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ليس منا من لم يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الخامس من حديث ما اذن الله لشيء كما اذن لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول ظلما الا كان على ابن آدم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا يشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل وقد صح عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا ابهام منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن في الاسلام بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته صلى الله تعالى عليه وسلم لانه سن القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم يظلم نفسه فبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لاستبعاد كم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك وما قاله النووي من ان الصحيح فهو من الظلم العموم فمعنى الحديث ليس الظلم على اطلاقه كما ظننتم فضعيف لانهم ما ارادوا من قولهم لم يظلم نفسه الظلم العام المتناول للكفر فصل في نعم وبئس م جابر رضي الله تعالى عنه قال سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن اهله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة في اباحة ما خلل من الخمر

جزء الحديث على التغني الا بالوعيد بتركه ومعنى من لم يتغن اي من لم يستغن به من كل شيء سواه ولا يطلب الغنى بغيره والحكمة

نسخة سيئة او ويكون قوله صلى الله تعالى عليه وسلم من سن في الاسلام

منه الخمر خلا روي ان عائشة وام سلمة من ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانتا تخللان الخمر ح حفصة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله علي قال رأيت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي لا ترع عليك فقصصتها على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم فكان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي اي التي اصطفاها صاحبها لنفسها لكثرة لبنها بلا تاء لانه فعول ذكر معه الموصوف فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظ المنحة كثيرا في الهبة والشاة الصفي منحة تغدو صفة ممدوحة للمنحة او استيناف جواب عن سؤال عن سبب كونها ممدوحة بانا حال اي حلبته بملئ اناء لبنا وتروح باخر اي باناء آخر م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر بمعنى خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره صلى الله تعالى عليه وسلم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولذا امره بتقديم اسم الله تعالى والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي داود وعن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه قال علمنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم خطبة وقال في خطبته من يطع الله ورسوله

فقال صلى الله تعالى عليه وسلم

فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال ان خطبة ذلك الرجل كانت
خطبة وعظ وكان من شانها الاطناب فانكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لترك ذلك وخطبته صلى
الله تعالى عليه وسلم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز اليق به لان اللفظ
كلما كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام
طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب عمن سال عن كونه مذموما
ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدكم ان يقول نسيت اية كيت وكيت
هذه كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لاية بل هو نسي على بناء المجهول بالتشديد
قال الخطابي معناه انساه الله تعالى تلك الاية ونسخ تلاوتها فيكون هذا النهي
خاصا في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم
الضياع على القران واعلمهم ان ذلك من قبل الله بما راى في نسخها من الحكمة كما
قال الله تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نات بخير منها وقال الاخرون انه عام وانما نهي
عنه لانه يتضمن ترك القران وعدم ملازمته عليه فكره صلى الله تعالى عليه وسلم نسبة
الترك اليه ويأبى ان ذلك لا يحسن ساوي واستذكروا القران اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته
والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدكم يعني لا تقصروا في معاهدة
القران واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا وخروجا من صدور الرجال من النعم
بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في الابل يعني اشد من تفصي
النعم المعقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال بالفتح والحبل الذي
يشد به ذراع البعير **فصل** ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينا
وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة مضاف الى الاسمية والفعلية ما بعده يحتاج
الى جواب يتم به المعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشيي اذ سمعت صوتا من السماء
فرفعت راسي فاذا الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبالمد اسم جبل

المهملة ممن جعله علم جبل هو تلقاء امال عن مكة بقربه ومن جعله علم مغارة فيه لا ينصرف
جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة وفي رواية
بثائين مثلثتين بعدها يعني خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر وقيل
معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت
زملوني امر يعني غطوني زملوني كرره للتاكيد فدثروني ماض يعني غطوني فانزل الله
يا ايها المدثر اي المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها قم فانذر اي اعلم الناس
بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اي عن النجاسة وقيل هذا كناية عن
الامر بتزكية نفسه عن الصفات المستنكرة والثوب يكنون كثيرا عن الانسان بالثوب
لاشتماله عليه كما يقال في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا
الشرك قال النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ فالصواب
ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث عائشة واول ما نزل
بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يخاف
منه ويريد ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقول من قال
من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال المراد منه انها
اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه بينا انا
نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض وقيل
اريد بالخزائن حقيقة انه رآه الى مملكة امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما
وضميره للاتي ومجهولا في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا
فكبرا علي اي ثقلا لكراهته نفسي اياهما واهماني اي صيراني ذا هم وحزن فاوحي
الي ان انفخهما ان هذه تفسيرية للوحي فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان الكذابين
اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تاويلهما
ان السوارين كالقيد لليد يمنعها عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضته
ويصدان عنه نفاذ امره فان قلت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه
لا ... كانا

وكذا ما ذكر في تفسير البغوي عند قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحي
الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم فاولتهما
الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والآخر
مسيلمة صاحب اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعدي كذا قاله النووي
قتل صاحب صنعاء في مرض موت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قتله فيروز الديلمي في حياته
خبر قتله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل
حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الاسلام ع ابن عمر رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى
الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم
قال العلماء بين عالم الاجساد وعالم الارواح عالم آخر يقال له عالم المثال وهو
عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال
ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسماني والعلم مصور بصورة اللبن في ذلك
العالم لمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء
الروح وسبب لصلاحه قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن
والخمر والعسل تناولتها الآية التي فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى
العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر
يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم
فقد اختلف فيه فمنهم من قال وجوده لان الاستعداد متناه ولا مزيد على ما يقبل فيحصل
الري وظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فامر
بطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهي ومنه ما نقل عن سيد العارفين
ابي يزيد البسطامي قدس سره انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب
ولا رويت ويمكن الجواب عن دليل الآخرين بان العلم اذا حصل بقدر استعداد العالم
اعطاه الله تعالى استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء

البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل
نزول الآية خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا
للمفاجأة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل بيني وبينهم فقال هلم
خطاب الى الزمرة افرد نظرا الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم
قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد الكفر لان احدا
من الصحابة لم يرتد بعده صلى الله تعالى عليه وسلم الا قوم من جفاة العرب على ادبارهم
القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا
عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم قلت الى اين قال الى النار والله قلت
ما شانهم قال انهم ارتدوا على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير المنصوب فيه
للشان ومن امة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل
بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضال
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيت الناس يعرضون
علي وعليهم قمص جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال والياء
المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر
بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر
قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رأيتني على قليب هي البئر التي لم تطو
ولعل ارى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان بعض
ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعمول عليها دلو
فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهو بفتح الذال المعجمة
الدلو العظيمة الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين وفيه اشارة
الى قصر مدة خلافته وهي سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف
لتقصير منه لانه تحمل عن الاعباء اي مشقاتها جملة قالت عائشة لما توفي رسول

الله صلى الله تعالى عليه وسلم ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما
لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه تكون
اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له ثم استحالت غربا بسكون
الراء اي الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير
معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على
الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس
بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها
لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر جماعة وانه صلى
الله تعالى عليه وسلم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار
وامتداد خلافته قال ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر
ولقد كان حصنا للاسلام فلما مات انثلم ثلمة في الحصن وقيل ان هذا اخبر عن خلافتهما
جميعا لانه بقدر بقائهما وقيامهما بمصالح المسلمين ثم هذا الاخير وضرب الناس بعطن
لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت ثمرات ذلك
وتكاملت في زمن عمر رضي الله تعالى عنهما ق سائر رجال ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر فقالوا لعمر
فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي وامي يا رسول الله عليك اغار
قال الشيخ ان رؤيا يعني تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء العرفي
اذ لا وضوء في الجنة واقول المنع في الجنة هو الوضوء العرفي الرافع للحدث وما راه
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من توضئ الحورية كان صوريا فلم يعلم دليل
على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف
الوضوء العرفي فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري رح عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر عليه اي سقط
رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد

من جراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فقال له ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى
قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى بي عن بركتك وفيه دلالة على
اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بينا رجل
بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب
اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات
حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل
من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء
فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم آلة عريضة من الحديد
ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال
اني سمعت صوتا في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك
فما تصنع فيها قال اما اذا قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه
وآكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه خ م مالك بن صعصعة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه بفتح الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث وحده
بينما انا في رواية انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسر غير
مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم عطف على الحطيم سمي
حجرا لانه حجر عن الكعبة بحيطانه قال الجوهري كلما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي ربما
قال لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم
تارة وبالحجر تارات مضطجعا اذ اتاني آت فقد بتشديد الدال اي شق قال
اي الراوي وسمعته اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقول فشق ما بين هذه الى
هذه قال البعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا
الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم اتاه جبرائيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه

فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان منك ثم غسله في
طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون
الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل واستقبلوه وهو منتقع اللون
قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست
وهو معروف وقيل تانيثه بدل من الطست من ذهب مملوة ايمانا قال الطيبي لعله
من باب التمثيل او مثل له الايمان بصورة الجسم كما يمثل له ارواح الانبياء بالصور
التي كانوا عليها وقال النووي ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان
فسمي ايمانا لكونه سببا له الى هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء
جسما يقوي القلب بخاصيته اشد تقويته فيحصل به تصديقه كان يمنحه والذي
الغه حسنه نقول كون الطست مملوة بالايمان يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤول اليه انها
ملاء بقلب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الموصوف بكمال الايمان فغسل قلبه بهذا الغسل كمال تصفية
وتزييد قابليته لجمع فيه ما عجز القلوب عن معرفته ثم حشي على بناء المجهول اي ملي
بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع القلب في محله
او معناه التيم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري
مجراه فان السبيل في ذلك التسليم ولا التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء التوفيق بين المنقول
والمعقول وهربا مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول
عن الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحيل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة
دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه
وانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك
قال محمد وفيه اشارة الى انه انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح وان السماء
محروسة لا يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني
ارسل الله اليه للعروج رسولا قيل معناه هل صار رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان
مشهورا لا يكاد يخفى على خزان السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء

تقديم

تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب
السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها
فقال اي جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن
الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي وامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم
في حكم القاعد والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب
فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل
منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء
جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم
قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح اعلم ان رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم الانبياء
في السماء الاولى الى الرابعة تدل على تفاوت منازلهم وعروجهم وعبوره صلى الله تعالى
عليه وسلم عن جميعهم يدل على انه صلى الله تعالى عليه وسلم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء
الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال هذا ادريس
فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي حتى
اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء مشكلة
بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عليه السلام فانه رئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى
السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد

قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فإذا موسى
قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالأخ الصالح والنبي الصالح
فلما جاوزت أي عن موسى بكى فقيل له ما يبكيك قال أبكي لأن غلاما بعث بعدي
يدخل الجنة من أمته أكثر ممن يدخل من أمتي إنما بكى موسى عليه السلام إشفاقا على أمته
حيث قصر عددهم عن عدد أمة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم لا حسدا عليه لأنه لا يليق
وأما قوله إن غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى
لأن محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه الفضيلة ثم صعد بي إلى السماء
السابعة فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث
إليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فإذا إبراهيم قال هذا أبوك
إبراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح
ثم رفعت لي أي جليت قريبة ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة أي مقربة لهم سدرة
المنتهى وهي شجرة في أقصى الجنة ينتهي إليها أعمال العباد وينتهي إليها الملائكة عليهم السلام والرسل
فإذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف أي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة
هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب فإذا ورقها مثل آذان
الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال أي جبرائيل
هذه سدرة المنتهى وإذا أربعة أنهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت
ما هذان يا جبرائيل قال أما الباطنان فنهران في الجنة يقال لأحدهما كوثر وللآخر
نهر الرحمة وكذا ورد في حديث آخر وإنما قال باطنان لخفاء أمرهما فلا يهتدي
العقول إلى وصفهما ولأنهما مختفيان عن أبصار الناظرين فلا نراهما حتى يصبا في الجنة
وأما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل أن يكون المراد منهما ما عرف بين الناس
ويكون مادتهما مما يخرج من أصل السدرة وإن لم ندرك كيفيته وأن يكون من باب
الاستعارة في الاسم بأن شبههما بنهري الجنة في الهضم والعذوبة أو من باب
توافق الأسماء بأن يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع

لي البيت

الجرة بالفتح والتشديد خم [illegible] صراح
الجب بالضم والتشديد [illegible] صراح



لي البيت المعمور فقرره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر بأنه بيت في
يدخله كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا منه لم يعودوا إليه ثم أتيت بإناء من خمر وإناء
من لبن وإناء من عسل فأخذت اللبن فقال هي الفطرة أنت عليها وأمتك
اعلم أن اللبن لما كان ذا خلوص وبياض وأول ما يحصل به تربية المولود صور
في عالم القدس مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية
وهي الاستعداد للسعادات الأبدية وأولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة
خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين ألا ترى أن من قال
لله علي صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى فقال بما أمرت قلت أمرت
بخمسين صلوة كل يوم قال أي موسى إن أمتك لا تستطيع خمسين صلوة كل
يوم وإني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة يعني
مارستهم ولقيت الشدة فيما أردت منهم من الطاعة فارجع إلى ربك فسله
التخفيف لأمتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت إلى موسى فقال مثله
أي مثل ما قال أولا وهو عالجت بني إسرائيل فارجع إلى ربك فسله التخفيف فرجعت
فوضع عني عشرا فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت إلى
موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت
فأمرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت إلى موسى فقال مثله فرجعت فأمرت
بخمس صلوات كل يوم فرجعت إلى موسى فقال بما أمرت قلت أمرت بخمس
صلوات كل يوم قال إن أمتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم وإني قد جربت
الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة فارجع إلى ربك فسله
التخفيف لأمتك قال سألت ربي حتى استحييت ولكن أرضى وأسلم تقدير
الكلام هنا حتى استحييت فلا أرجع فإن رجعت كنت غير راض ولا مسلم
ولكني أرضى بما قضى الله وأسلم أمري وأمرهم إلى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا
بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد أمضيت فريضتي هذا آخر
أي تممت

يدخله كل صح
الفطرة بالكسر الخلقة صحاح
أمرت صح
المراس الممارسة والمعالجة صحاح

الى ان مراجعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في باب الصلوة لوفاته الى الاخر الاول كان عن غير حسب قطعا والاخر انما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي اي هي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق البخاري وهذا كلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح قال النووي وما عليه معظم السلف اكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في يقظته ومن قال انه كان في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم في اخر الحديث ثم استيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس واجيب بانه تلك الحالة كانت اول وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها ولعل قوله ثم استيقظت يحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة يمشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله تعالى فادعوا الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه للشان كان لي والدان شيخان كبيران وامراتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا رحت عليهم اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم حلبت فبدات بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي

اي الشان ناى بي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم ات حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اي باللبن فقمت عند روسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني امنعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فراوا منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى اتيتها بماية دينار فسعيت حتى جمعت ماية دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم ارادت به بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ستة عشر رطلا فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب عنه اي اعرض فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني حقي قلت اذهب الى تلك البقر ورعاءها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني والله لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم

الارز بضم الهمزة وتشديد الراء المعجمة والارز بالضم والتسكين والارز بالضمتين مع التخفيف برنج ترجمه بالهندي ... (last line uncertain; appears to be Persian "برنج را گویند")

اي التفتت البقرة الى صاحبه الكل

بجذف احد الناس فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاني اومن به انا اي اصدق
بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان كان خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايمانهما
بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذ
منه اي استخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع
بسكون البا اسم عيد كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب
غنمهم بعيدا من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم
القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذئب
لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم البا وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند
الفتن اذ ترك الناس مواشيهم فيتمكن منها السبع فاتحكم فيها يوم ليس لها
راع غيري اي من الناس فقال الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في المجلس
الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي
قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثمة
بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار عن رسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق
العادة لغير نبي ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي
بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يوذي
المارين فشكر الله له اي قبل ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه بينما رجل يمشي في حلة وهو ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه نفسه
اي يتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفي نسخة جمته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على
المنكبين وترجيلها تسطيرها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل اي يتحرك الى يوم القيمة اي
يتحرك وينخسف بالتدريج انما عذب بهذا الكبر لا لان التنظيف ممنوع كيف
وقد ورد ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لبس ثيابا يمنية وكان يمتشط شعره
ويرجله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بغيبه او ممن تقدم وقوعه



وقوعه وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل م جابر رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لعن الله الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكي وفرقوا
بينهما بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله لحمار راه قد وسم في وجهه
الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضي التحريم واما في
غير الوجه فجائز اذا دعت اليه حاجة كما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وسم ظهر رجل
في الفتح وغنم في اذانها فوسمه لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لا لتحقيقه بذلك
لكفر مسلم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق
بيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء
ثم نسخ بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة
للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التأويل
لان الحديث ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له
ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق ابن عمر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة وهي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا
والمستوصلة وهي التي تطلبه الرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل
شعرا لادمي للكرامة واما غيره فلا باس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القراميل من الوبر وقيل فيه
تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز
وان فلا والواشمة وهي التي تغرز الجلد بابرة ثم تحشي بكحل فتخضر والمستوشمة وهي التي
تطلبه فان فعلت ذلك بصغره ياثم فاعلته ولا ياثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض
اصحاب الشافعي وجب ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق
عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد معناه ظاهر م علي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل
هو على وجه التسبب لان من يلعن ابوي احد فهو يلعن ايضا ابوي اللاعن فكان البادي
بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر سب الرجل والديه اقول لعل الوجه

في تفسيره صلى الله تعالى عليه وسلم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه
بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق
من يكون سبب السب لعنه فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله
قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او للموسى او غيرهما ذكر الشيخ ابراهيم
المروذي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه
مما اهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه
فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من آوى
محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه وروي محدثا بفتح الدال
وهو الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير
منار الارض وهو جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للمجاورين م ابن عمر رضي
الله تعالى عنه يروي مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اي عاقبه
بجعله غرضا للرمي **فصل** خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو آمن
بي عشرة من اليهود يعني عشرة من احبارهم ورؤسهم لآمن بي اليهود كلهم وفيه اشارة
الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير
فيها عائد الى الارض وان لم تكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي الا اسلم
ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي
اهله اي يجامع زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا يجوز ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبرا لان وان يكون شرطية
وجزاؤها قال والجملة خبر ان فانه ان يقدر بهذا جواب لو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمني
والسلم ان لو هنا على تقدير ان تكون شرطية تفيد ترتب وجود الثاني على انتفاء المقدم
كما في قوله ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك لم يضره ذلك الاتيان لم يضره
الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفي الاضرار البدني بان لا يصرع الشيطان اذ لو حمل
على نفي الاضرار يلزم ان يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد

الديني م

ان يراد منه نفي الاضرار الديني بان يكون الولد معصوما عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل بلا تسمية
لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا بكسر الشين ما انفرج من الجبلين لسلكت وادي الانصار
قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الانصار شيئا لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم بذلك القول
متابعتهم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم على
موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في المتابعة ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع اليك اي الى بيتك الذي انت فيه
بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين
ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع
الى بيت قوم م ابو ايوب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها
الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل
كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم
حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه
على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه تعالى
انه يغفر العاصي فلو فقد عدم عاص لخلق الله من يعصيه فيغفر له روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
انه قال قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا
ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة
زوجة النبي صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم
قال ان ذلك لا يحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
لو انها لم تكن ربيبتي وهي مشتقة من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه صلى الله تعالى
عليه وسلم كان يربها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم اي في منزلي ما حلت لي انها ابنة
اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة ابي لهب اعتقها يعني ان لي ذرة حرام
على بسببين احدهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون

الضاد خطاب لازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم على بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت
ابي سلمة بهذا تفسير للبعض انها قالت لها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث
كان صادرا في حق درة وعزة لكنه صلى الله تعالى عليه وسلم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن
فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى آية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله
وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فاي فائدة في قولها
لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت
قلت انها كانت عالمة لكنها ظنت نكاح النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ربيبته ظنت انه
من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح الاخت امرأة يكون كذلك فقالت انكح اختي
بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب (م) ابو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه روى مسلم
لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال
النووي عمان في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين وحكى القاضي ان منهم من
ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك
قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء
عليهم (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
النخل التي ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يتقي بجذوع
النخل ليسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما رأته ام ابن صياد اي صاف هذا محمد
فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال صلى الله عليه وسلم لو تركته بين اي ابن صياد
ما في نفسه وكان من حذاق الكهنة فاراد النبي عليه السلام ان يستمع اسلوب كلامه
على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد بهذا
تفسير للضمير المستكن في تركته (م) جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو تركتها
الى رفع تركيتها بالاشباع الكسرة مازال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله
لام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي

العكة بالضم والتشديد

تهدي فيها للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم سمنا وكلما يأتيها بنوها ويسألون عنها الادام تعمد
الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي صلى الله عليه وسلم فما زالت كذلك حتى
عصرتها قال العلماء الحكمة في زوال عمرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على رزق الله
ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من احوال الآخرة وما اعددت لجنة من نعيمها
لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا قال بعض المحققين ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب
ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب
البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس فقضى
الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء (ق)
علي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعني النار
التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف
السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى كسرى
مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصته في الباب الثالث في حديث لا طاعة
في معصية الله تعالى (خ) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع او
مشدد الشاق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله
على كراع الغميم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع
او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعط العبد
كراعا وطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته
دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه (م) ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى ان رأيت محمدا ساجدا
لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان يفجأهم الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا اكثر العضو لانك تخطف هو
الاستلاب يعني بجملته قطعا فقيل له مالك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار

لابي جهل

في زوالها عند عصرها

يعني اباجهل مصداق للحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لو رأيتني وانا استمع الواو فيه للحال لقراءتك البارحة جواب
لو محذوف اي لأعجبك تمنعه لقد اوتيت مزمارا من مزامير آل داود والمزمار
الصوت الحسن قاله له وفي رواية قال له ابو موسى لو علمت انك تسمع قراءتي لحبرته
لك تحبيرا ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب
المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع ثابت بن قيس وفي يد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قطعة من قضيب حتى وقف
على مسيلمة في اصحابه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها
ولن تعدو امر الله فيك يعني لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته
من النبوة ولئن ادبرت اي ان اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح
والمراد به هنا الاهلاك وقد قتل لكنه يوم اليمامة واني لأراك الذي بفتح الهمزة
لاظنك الشخص الذي أريت فيك ما رأيت وهو من قيل انا الذي يحتمل اي حيدر
وهذا اشارة الى رؤياه صلى الله تعالى عليه وسلم السوارين اللذين ثقلا عليه فنفخهما
وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس
بن شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انه جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى مسيلمة
تألفا له ولقومه رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله اليه ح ابن عباس رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لو فعل لأخذته الملائكة يعني اباجهل لما قال ان رأيت محمدا
يصلي عند الكعبة لأطأن على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف بسلك البادية من البصرة
قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا قاله ثلاثة فلم يجئ مال البحرين حتى قبض النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عليه السلام عدة
او دين فليأتني فأتيته فقلت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لي هكذا وهكذا وهكذا

وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها بالآن الموعود
كان ثلث حثيات وانما حثا له ابو بكر رضي الله عنه لانه خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيقوم مقامه
مقام نبيه وفي الحديث حسن وفاء العهد واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تأنيثه باعتبار كونه
عبادة او حجة اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجب بلا تاء وهو ظاهر ولما استطعتم
بلام الابتداء وما النافية اي لا تطيقون اداءه لمشقته قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الحديث حين قيل أكل عام قال النووي قائله الاقرع بن حابس حين قال صلى الله تعالى عليه وسلم
ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت صلى الله تعالى عليه وسلم حتى قالها
ثلث اعلم ان سكوته صلى الله تعالى عليه وسلم عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله
فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه صلى الله تعالى عليه وسلم
ولا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل
يعني وجوب الحج هذا التفسير من المصنف للمبتدأ المحذوف في قوله أكل عام
اي أفي كل عام وجوب الحج ام في هذا العام ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل وكان بينه صلى الله تعالى عليه
وسلم وبين عهد لثقيف ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهدهم
واسر رجلين من اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واسر اصحابه صلى الله تعالى عليه وسلم
رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فناداه يا محمد فيم اخذت فقال صلى الله عليه وسلم بجناية حلفائكم ثقيف فتركه
فمضى فناداه يا محمد فرحمه فرجع فقال ما شأنك فقال اني مسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا
افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه لو بعده ما روي
انه صلى الله تعالى عليه وسلم فداه ورده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير تلك الكلمة

الفلاح ظفر بولمق

لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون
لبعضه ثابتا فيكون معناه لو قلتها في اختيارك تخلصت من النار في العقبى ومن ذل
الاسير في الدنيا ايضا فلما قلت في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه
واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد الجاري بينه
وبينهم واستدل الشهيد به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف كانت
في الصحيح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند
تهربه منه والتجائه الى شجرة قاله الاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء
بفتح العين المهملة وبالضاد المعجمة بعدها الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن جملة
صفة اسير يعني اخذ الصحابة مع ناقة العضباء وهي التي صارت للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة
الصحيحة فانقوه فقال اني مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال صلى
الله تعالى عليه وسلم الا لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان
من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه لو كان الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه
القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به
سلمان الفارسي ومن هؤلاء واسناد الرواية مذكورة بعينها في صحيح مسلم خ جبير بن مطعم
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء النتنى بفتح
النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم
نتنى لكفرهم لتركتهم يعني اسارى بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين
القيت جيفهم في بئر بدر فبعيد لان السابق الى الفهم السليم من قوله صلى الله تعالى عليه
وسلم لتركتهم ومن تقرير المصنف اياهم بالاسارى انهم احياء دون الموتى وانما ذكر
صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث لان مطعما كان يسعى في نقض الصحيفة التي كتبتها
قريش على بني هاشم وبني المطلب على ان لا ينكحوهم حتى يخلوا ابن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقريش

وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجهه من الطائف وكان يدفع
اذى قريش عنه فاحب صلى الله عليه وسلم ان لو كان مطعم حيا لكافاه على تلك النعمة
وقيل انما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن
المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الكافر منة من غير فداء
م اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني اعزل عن
امراتي فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم لو كان ضارا لضر فارس والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حمل الحامل
على اولاد من المرضعة يعني العزل عن المراة او ترك العزل على خوف الضرر والعزل
اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدي في
بالي لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن آدم الا
التراب يعني لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه من تراب قبره وهذا
حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعني ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب
عن حرصه المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووي ويمكن ان يقال
ان تاب يجيء بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه اي وفقه فمعناه ان بني آدم مجبولون
على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله تعالى ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه فوضع
قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة
مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله وههنا نكتة وهي
ان في ذكر بني آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض
واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا تمر علي ثلاث ليال وعندي
منه شيء الا وفيه الحال يعني لسرني عدم تلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده
لدين يعني احفظه لاداء الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء

من النهي لكون الشيخ مقيدا اخاصا واما رفعه فلكونه جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاوز عن التشبيه لان الجواب مذكور فيه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاء يستطعمه فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بفهم حكمة زواله عند الكيل مما ذكر قريبا في حصر الكفه م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه اي ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى آخرا والا فعلى المدعي اقامة البينة اولا دفعا للتلف ولما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر فان مالك اليمين انما يتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او مداينة بشهادة شاهدين او شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوي المختلفة وقتا واحدا فكان هذا المحدث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير التفات الى رحمته لم يامن من النار ذكر المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حديثان فقط اي ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيه فان بعضهم كنيته ابو جهم بالجيم المفتوحة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه من الاثم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف ابهم العدد ذكر مسلم عن ابي النضر وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له

خيرا له هذا اذا اخذ وليس للمصلي سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة الياس تقدم بيانه قريبا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم والصف الاول اي في الوقوف فيه والقرب مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان او الا مؤذن في المسجد الا واحد او بان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسع بعضهم بعضا الا بان يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا والتهجير المراد به التبكير اي التي صلوة كانت يعني به المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولو كان الاتيان حبوا والحبو المشي على اليدين والركبتين اي على الاست وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه صلى الله تعالى عليه وسلم عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم وان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ العشاء وعبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب ففات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه ع ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية لحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه ما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لاسيما اذا كان راكبا لتنفر مركوبه من ادنى شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتي

لأمرتهم أن يصلوها كذلك يعني صلاة العشاء قاله حين أخرها حتى رقد الناس واستيقظوا
ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضي الله تعالى عنه فقال الصلاة وفيه دلالة
على فضل تأخير العشاء وتقديمها كان حذرا من المشقة في تأخيرها وعلى جواز اجتهاده
فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى أن أمره صلى الله تعالى عليه وسلم للوجوب م أبو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك تتمته
عند كل صلاة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به الفم وجمعه
سوك ككتاب وكتب إنما استحب للأسنان كيلا يتأذى الملك برائحة فم المصلي
لما روي أن الملك الكاتب يقرب من المصلي حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد
الزوال لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لخلوف فم الصائم عند الله أطيب من ريح المسك
قال النووي كذا استحب السواك عند وقت الصلاة والقراءة إذا تغير الفم بالجوع أو النوم أو الأكل
ماله رائحة مكروهة كيلا يتأذى به الناس وإن استاك بما يزيل التغير كالأصبع والخرقة
الخشنتين حصل السواك م أنس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لولا أن لا تدافنوا لدعوت
الله أن يسمعكم عذاب القبر أي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث أن هذه الأمة
تبتلى في قبورها م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لولا أنا محرمون لقبلناه
منك قاله للصعب بن جثامة أهدى إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حمار وحش تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم خ أنس رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه لولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار قاله لما قسم الأنفال ولم يعط الأنصار
شيئا المراد منه إكرام الأنصار بأن لا رتبة بعد الهجرة أعلى من نصرة الدين وقيل معناه
لولا أن النسبة إلى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت إلى المدينة والنصر للدين
اعلم أن هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل موقعه على مقتضى ترتيب
المصنف كان أول هذا الفصل فيوضع ذلك بإذن الثقات ق أنس رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه لولا أن معي الهدي لأحللت تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
إني لبدت رأسي ق أنس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا أني أخاف أن تكون

أن تكون أي التمرة من الصدقة لأكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث إني
لأنقلب إلى أهلي ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا أن أشق
على المسلمين لما تركت أتخلف عن الجهاد كان يشق عليهم ما تخلفت خلف سرية
متوجهة إلى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة ولكن لا أجد حمولة
وهي الإبل التي يحمل عليها ولا أجد ما أحملهم عليه ويشق علي أن يقعدوا بعدي وأن يتخلفوا
عني وفيه فضل الجهاد وأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يتركه أحيانا رفقا للمسلمين
الذين لا حركة لهم ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو إسرائيل
لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون أي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي أن المن والسلوى
كان يسقط على بني إسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي
ذلك اليوم إلا يوم الجمعة فيأخذون منه للجمعة والسبت لترك لهم العمل فيه وقد كانوا
نهوا عن ادخارها أكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من ذلك الوقت
لأن البادي للشيء كالحامل للغير على الإتيان ولولا حواء أي لولا خيانة لم تخن أنثى
زوجها لأنها أم النساء فأشبهتها بناتها بيانه ما روي أن إبليس أغواها قبل آدم حتى
أكلت من الشجرة ثم أتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على أن أكل منها م ابن عمر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم
الجنة تقدم البيان عليه في حديث لو أنكم لم تكن لكم ذنوب اعلم أن هذا الحديث
كان ينبغي أن يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لأكلتم منه فصل م أم الحصين
الأحمسية رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية أحاديث
انفرد مسلم منها بحديثين إن أمر عليكم على صيغة المجهول من التأمير أي جعل أميرا
من قبل الإمام عبد حبشي لا أن يكون هو الإمام لأن الأئمة من قريش أو المراد منه
الإمام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال أي مقطوع الجدع
بأن يقطع أنفه أو أذنه أو نحوهما فاسمعوا وأطيعوا ما قادكم أي مدة قوده إياكم بكتاب
الله المراد به حكم الله تناول السنة أيضا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه إن بقيت

خالد الجهني رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت
فاجلدوها ذكره ثلث مرات للتأكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو
الحبل المفتول من شعر بيعي ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا
زنت امة احدكم بيعي الامة عن الحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وقع بها والحكم
في المحصنة كذلك كما قال الله تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف
ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم الحديث ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم امرأة فقالت اني اصرع واني اتكشف فادع الله لي فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت
دعوت الله ان يعافيك قالت الامرأة كانت تصرع فقال اصبر فادع الله لي ان لا اتكشف
عند الصرع وهو مرض معروف [illegible] وفيه استحباب الصبر على البلايا لنيل الدرجة
العليا ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان
شئت فافطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهر
ان سؤاله كان عن صوم رمضان لان [illegible] النقل كان مشهورا وكان يسرد
الصوم اي يواليه ويواظب عليه خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان قتل زيد فجعفر
اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين استعمل زيدا على غزوة
مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط وتليق
بها غيرها من العقود خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال دخل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم على رجل من الانصار فقال صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات في شنة
الشنة بتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب الشرط محذوف وهو فاسقنا
والا كرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير اناء وفيه جواز طلب الحاجة
من الانسان ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء

ثم ان زنت فاجلدوها

من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي آفة فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئا من الثمن
فيجب وضع ثمنه بقدر الهالك بم تأخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث الشافعي
في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن وان لا فلا وقال
ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امر بالصدقة على من اصيب
في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعوا الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل
الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فما هلك
يكون من البايع بالاتفاق خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان
صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعضهم في امارته فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فبسبب الاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه
من قبل انما طعن من طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف
عن اتباعهم وامره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى ان العادات الجاهلية قد بطلت
والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله هذا قسم اصليه
زعمتم ان كان لخليقا اي لائقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في
الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف [illegible] كان عائد الى ابيه
وان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد [illegible]
لا تقتضيه [illegible] على غيره وكان صلى الله تعالى عليه وسلم تبنى زيدا فكانوا يدعونه
زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن ادعوهم لآبائهم تركوه خ
ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان ذا عشيتم الى الكراع فاحبسوا التقدم ببيانه
قريبا في فصل لو خ البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان رايتمونا
تخطفنا [illegible] فلا تبرحوا اي لا تتركوا مكانكم
حتى ارسل اليكم وان رايتمونا [illegible] فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم
قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة وزيد بن خالد

وفيه دليل على جواز تولية المفضول على الفاضل

والتقوى والتقى واحد

بابُ الشرطة

رمن اذو يحكم حرفي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب على موضع الحجامة ليخرج
منه الدم والمحجم بالكسر الالة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة
وهو المراد في الحديث فان قلت الاصح ان الشرطة ان تستعمل في المشكوك
وثبوت الخير في شيء من اودية لا على اليقين كان محققا عنده فكيف
اورد ذلك قلت قد تستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما تقول لمن تعلم ان له صديقا
ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق وثبوته لك
حق الثبوت وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة عسل او لذعة بنار
فقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به الكي قال
النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية
او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤها اخراج الدم
وان كانت من الثلاث الباقية فشفاؤها الاسهال مما يليق بكل خلط فكانه
صلى الله تعالى عليه وسلم نبه بشرب العسل على المسهلات والكي محلل للبلغم ولح
وفي تاخيره صلى الله تعالى عليه وسلم العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا تفعل
الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد جاء في بعض الروايات ولا احب
ان اكتوي م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ان كدتم انفا بمد الهمزة اي
في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كادوا
اسمه وخبره خبرها ان انا فيه لعل الشيخ اورد هذا في فصل الشرطة نظرا
الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استئناف جواب عما قال يفعلون
على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اي امامكم
قائما فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا اي قاعدين صلى قاعدا والناس
خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال الحديث تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م المقنع بن ابي فاطمة رضي الله روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث

التعق صور حق آخرا

الكي داغ كردن
ويا طواره آخري



احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم
بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي صلى الله عليه
وسلم عن مسح الحصى في المسجد فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان كنت لا بد
فاعلا الجملة الاسمية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك
لا بد لك من فعل فواحدة اي فتفعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل
الصلوة ج جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر
قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك
جواب الشرط محذوف اي فما افعل قال الراوي كانها عنت بقولها لم اجدك
الموت قبل في النسخة المقروءة على المصنف ولم اجدك وفيه اشارة الى خلافة الصديق
ج عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله
انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اي من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا
اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم ان للضيف وهو
يكون واحدا او جمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه
من الطعام جبرا منهم منصفه اذا لم يطعموه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور باوجه فحمل
على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا
منهم لقدر الحاجة فقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا
للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم
وقيل انه محمول على ان يراد بهم اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة
من يمر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضيف لان الشرط انما
صار في زمن عمر رضي الله تعالى عنه حين فتح الاسلام دون زمن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وقيل حق الضيف في الحديث ان تهتكوا عرضهم باللسان
وتلوموهم لا ان تاخذوا طعامهم م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قيل

التوجه بالفتح والكسر
ضيافت ...

رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية
عائشة رضي الله تعالى عنها ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم
قال الشيخ التوربشتي قيل المراد به المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول حاصله تصوير
آخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت انا والساعة
كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى
ق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله
عليه السلام فمررنا بصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل تشهد انت اني رسول الله
فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان يكن فلن
تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا
عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين
وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو
الدجال وانما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الحديث بصورة الشك م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
صام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه
يوم تعظمه اليهود فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت
الى المحرم الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي
فلم يأت المحرم القابل حتى توفي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الثاني عشر
من ربيع الاول فصار صوم يوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم او امر او رضي به فهو سنة قيل تعظيم اليهود
يوم عاشوراء ان موسى عم وقومه عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس

انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله لضمام بن
ثعلبة لما سأل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الفرائض وكان وفد اليه فقال
بعد بيانه صلى الله تعالى عليه وسلم عما ساله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اي ان كان مقولك كما قلت فلما
حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم الملّ تسف من باب الافعال من السفوف
الملّ بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم
وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت
موطئة للقسم وهذا جوابه سد مسد جواب الشرط اللهم الا ان يعكس
ويجعل جواب الشرط واخذ جواب القسم وقال النووي كانما تسفهم ومعناه
كانما تطعمهم تشبيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من
الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصاروا
كمن يسف الملّ وقيل معناه ان الذي ياكلونه من احسانك كالملّ يحرق احشاءهم ولا يزال
معك من الله ظهير يغلبهم اي معين دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك
اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة
اصلهم ويقطعوني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم عنهم اللام من باب كرم
يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسيئون والجهل هنا القبيح
من القول فصل ق حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما تبقى بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه
لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روى ان متصدقا جاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
ببيضة من ذهب فحذفها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها
وليس له قوة الصبر فان قلت ثبت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما سأل ابو هريرة عن
افضل الصدقة قال صلى الله تعالى عليه وسلم جهد المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه
اليه بجهده ومشقته فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غنى

المال وصدقة المقل انما تكون خيراً اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما خيراً
واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما
كان ابو هريرة مقلاً ومتوكلاً على الله وكان حكيم بن حزام وجيهاً في الجاهلية والاسلام
اجاب بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما يغني
الفقير ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خير الناس
قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة
واما قرنه صلى الله تعالى عليه وسلم فالذين فيهم عيني رأته صلى الله تعالى عليه وسلم ثم الذين
يلونهم وهم الذين فيهم عيني رأت من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم الذين يلونهم
وهم الذين فيهم عين رأت من رأى من رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى هذا كذا
قيل لكن الصحيح ان قرنه صلى الله تعالى عليه وسلم اصحابه والقرن الثاني تابعوهم والثالث
تابعو تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه
شهادته قال النووي يجمع معناه بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها
وبعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة
عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل مثل في سرعة الشهادة واليمين
لا يدري بايتهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الثالثة فيهم الذين وهو قوله ثم الذين يلونهم اذكر
مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد
منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في الاكل خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه
وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكثر بما ليس فيهم من الشرف ويشهدون
قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا يدل على انها مذمومة وقوله
صلى الله تعالى عليه وسلم خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل
على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة في

الأم



هو عالم بها قبل الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها
فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل
الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها في باب ذكر
المحل وارادة الحال بنو النجار ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم
بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على قدر سبقهم
الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف
النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول
اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة النساء لما كانت
متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف اليق بمرتبتهن قال النووي المراد صفوف
النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها لبعدهن عن مخالطة الرجال
وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها
خ جابر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد به قضاء الدين
وحسنه ان لا يوجد منه ما يؤذي صاحب الحق خ عثمان رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم
بالاخلاص روي ان عبد الرحمن بن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد
يعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث اقعدني هذا
المقعد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل
اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا
يقتضي ان يكون نساء قريش خيراً من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم
لم تركب الابل قط على ولده في صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب كونهن
خيراً وهو من الحنو يعني الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه

فلا تتزوج وان تزوجت فليست بجانبه وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج
في ذات يده اى في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذى هو ملكه يعنى هى
اشد حفظا فرجها ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت
عمران وخير نسائها خديجة بنت خويلد المراد بهما جميع نساء الارض فيحمل على ان كل
واحدة منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق
آدم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي
هذه القضايا بالبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا انها فضائل اذ ليس خروج آدم
وقيام الساعة فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم
سبب للذرية وبعثة الانبياء وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء
تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث خاتم يوم
الكنز ان يعتق عوف ابن مالك الاشجعي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
خيار ائمتكم اى امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الوثيقين انما
يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين
وتصلون عليهم اى على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم
وشرار ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن
عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض التفضيل
من المفعول على الشذوذ وما قال شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس
فبعيد اذ لا معصية اعظم من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد
والمراد منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اى مائل عن الحق في
الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية فيه ومصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد
بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية كالميسر وجزاء
شخص بجناية من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من

اطلب بمعنى اجتهد اصله تطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم
بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يريق ماضيه اراق اصله اريق والهمزة
في مضارع افعل انما كانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم
فلما زال ذلك المحذور تقلب الهمزة هاء بقي الهاء مفتوحة فلم تحذف وقيل الهاء فيه
ساكنة زائدة اصله يهريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا
عن المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اتى
بلفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت
الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت شدة البرد
وفيه اشارة الى انهما انما تثقلان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون فيطيب
لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اى من الاجر
لاتوهما ولو حبوا اى ولو كانوا حابين والحبو بالسكون المشي على الاست وعلى
اليدين والرجلين ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال
الى الله ادومها وان قل اى العمل وانما كان العمل الذى يداوم عليه احب لان النفس تالف به
وتدوم بسببه الاقبال على الله ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما
ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه احب
البلاد اى اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلاد ذوى
الانسان الى الله تعالى مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر وابغض
البلاد الى الله تعالى اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بحب الله
تعالى المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه السوق خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه احب الصيام الى الله تعالى صيام داود كان
يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف ما الفها
في يوم وتفارقه في آخر دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر

وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر
في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لا صام
من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله
وتضرر ببدنه بما روي في مسلم انه صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عبد الله بن عمرو عن ذلك لعلمه انه سيعجزه
فلم ينه حمزة بن عمرو ولعله يعذر به او نقول لا صام دعا عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه
لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب الصلوة الى الله تعالى اي في النوافل صلوة داود
كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس
اذا نامت الثلثين من الليل تكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه احب الكلام الى الله تعالى اربع سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله الى آخره وانما كان هذه الاربع
احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد لا يضرك
بايهن بدأت لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحد منها قال
قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف يعرف الله
اولا بتنزيه ذاته عما يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم
يعلم ان من هذا شانه لا يستحق بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه
تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه احق الشروط
ان توفوا بها اي بوفائها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل
بها الفروج مثل ان يتزوج المراة على الف الى ان قام في بلدها وعلى ان لا يخرجها
وما قاله بعض الشراح من انه يدخل فيه ما دعا المراة اليه الرغبة في الزوجية مثل ان
لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لان ما يحرم به الفروج ويستحل بسببه المهر
فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط اشارة
الى ان كل شروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا



على الرواية عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة
الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال
نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها (اي نعيم الدنيا) قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا
انكار ارادوا ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة لا يترتب عليه شر قال لا يأتي
الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير لا يأتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات لينقطع ما في خاطرهم
من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير
حقيقي بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب صلى الله
تعالى عليه وسلم لهذا مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع من النبات افضل مما قبله لكونه
اسنينا فاجوابا عمن قال ان الخير اذا لم يأت الا بالخير فعلام الخوف يقتل الحيوان
الذي اكلوا او يلم اي يقاربه من الهلاك ع ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء
مصدر وهو ان يفرط الدابة في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شيء ويموت
على النمر او يلم الا آكلة الخضر بفتح الهمزة اي الدابة التي تأكل الخضر هو بفتح الخاء وكسر
الضاد معجمتين نوع من البقول غير جيد فلا يأكله المواشي كثيرا فهذا استثناء مفرغ
من المثبت فانه جائز اذا صلح المقام للعموم كما في قرأت الا يوم الجمعة وههنا
كذلك فانها تأكل اي الدابة تأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها اي شبعت استقبلت
الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها
ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت
بيانه ضرب هو ان ما ينبته الربيع يقتل الدواب او يقربها اليه وذلك لانها
لما رأت نبتا خضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه خير نافع فازدادت في اكله
من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويلتذ بها ولا ينظر الى اختلال
آخرته فيهلك وهذا للظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر مثل
للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوخى ازالة ذلك
ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرها فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذ منها

الزهرة وهو احسن الوان وزهرة الدنيا حسنها وبهجتها وكثرة خيرها ومعنى يلم يكاد ان يقتل

القمع بالفتح قره امك وخور ذليل امك اختري

الحبط بالتحريك ورم شكمك

الخضره

الخاصرة تولتق الته بوكر دبرا اختري الحضره

الثلط بالفتح رقيق نجس ثلط البعير اذا القى بعره رقيقا اختري

التوخي قصد اتمك اختري

واخرج الحق منها ينتفع بها دنيوية وبالها ولكن ان نعرف ان ههنا صنفا آخر وهو
ان يأكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه
فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم لانه في بيان ما يخاف على امته ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال
خضرة تأنيثه على تأويل ان المعيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة
فمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو
الآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومغيبة
وجهز المغني قبل بيتان ⁂ اذا قنعت نفسي بأيسر بلغة ⁂ امن المال يكفيني
الى يوم تكفني ⁂ وان هي لم تقنع فتلك مصيبة ⁂ اصيبت بها في المال والعقل
والدين ⁂ اعلم ان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح
والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها
قالت لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لازواجه اسرعكن لحاقا بي اي اولكن موتا
منكن بعد موتي اطولكن يدا كن يتطاولن ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا
زينب لانها كانت تعمل بيدها وتتصدق هذا هو المذكور في صحيح مسلم قال الشارح
ظننت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان المراد من طول اليد معناه الظاهر فاخذن
يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخاوتهن يقال فلان طويل اليد اذا كان جوادا
واقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة انهن
فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة عطيتهن ولو كن ظنن
منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم
ان من له ادنى دراية يعرف انه لا تعلق لطول العضو بلحوقه صلى الله تعالى عليه وسلم
فكيف غفلت عنه ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مع قوة ذكائهن وفيه معجزة للنبي صلى
الله تعالى عليه وسلم حيث ماتت زينب اولهن ولحقت به صلى الله تعالى عليه وسلم
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اي اصدق كلام تكلمت

بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو عقيل لبيد بن
ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام
الا كل شيء ما خلا الله باطل اي فان في حد ذاته وهو ممكن وهذا قريب من قوله
تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصدق لان النقل والعقل
شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا المصراع قال صلى الله تعالى عليه وسلم
له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال صلى الله تعالى عليه وسلم كذبت فان
نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم اصدقكم رؤيا اصدقكم
حديثا الاصدق الثاني مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى
القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء
فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق
حاله الى رؤياه فيخترع خياله ظنونا غير موافقة لما في عالم الحس فيكذب رؤياه م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله تعالى يوم القيمة واخبثه
رجل كان يسمى بملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز
عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهة هذا
الاسم وعقوبة المسمى به اذا التزمه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل
به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا او نهارا
وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود لان من وصف صلوة النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل
والمنطوق اولى م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه افضل الصيام بعد
شهر رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم
فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصوم
في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله صلى الله تعالى عليه وسلم علم فضليته في آخر حيوته

او لعله كان يتعذر له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم
داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فكما ان
طريقة داود في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة
صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على السنن
الرواتب م ثوبان رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار
ينفقه على عياله اعم من ان يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم
اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل
الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتداء
خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا
ان الحال ثمه مفردة وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله
حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة
الاجابة ولهذا امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة اختلف
في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام فاستدل بعض بهذا الحديث في افضلية
الاول واخرون في افضلية الثاني بحديث جابر يتقدم قريبا ورجح اهل التحقيق القول
الاول بان السجود مذكر للمبدأ والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها
خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني
بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام بنت
ملحان رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اول جيش من امتي يغزون البحر
قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال صلى الله تعالى عليه وسلم
انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن
معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت بها ودفنت فيها اعلم
ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم ولكذا

يقال اوجب الرجل اذا فعل فعلا وجبت له الجنة او النار

---



وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رضي
الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اول جيش يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك
الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من
افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن
معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد الجماعة فيكون
من باب التغليب لكن هذا الجواب على تقدير كون يزيد مستحلا لما فعله وهو غير معلوم
فهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله تعالى وما قاله الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة
على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة
ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رضي
الله تعالى عنه روي مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداءة
بحقوق الدماء يدل اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا
ينبغي ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا يخالف لقوله صلى الله تعالى عليه
وسلم اول ما يحاسب العبد صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الكتاب
فيما بين العباد ويدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روي البخاري
عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة
على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جرم
الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى الا
عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند
العجز ويقال له العجم ايضا لما روي في حديث منه خلق وفيه يركب المراد منه
ان عجب الذنب يطول بقاؤه لا انه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان عجب
الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن
الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عليهم السلام لان الله تعالى حرم على الارض

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه بهتك حرمته بلا استحقاقه له وماله اي اخذ ماله بالغصب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو مرفوع تقديرا اخبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس وايديهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤخذون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان تعالى معافا في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى اي ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان بعد ما اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه صلى الله تعالى عليه وسلم لا اتيان نهيه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون استينافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو فرع نا وبل المصدر مبتدأ خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتدأ اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضاف وفي التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والحاق معقول بمحسوس



وهو ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة ثم اطلق على الكلمة الطيبة كذكر الله تعالى وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير لتشاكله او تشبيههما بالمال في حسبة الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبر بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كل شيء بقدر وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية للنظام الموجود على ترتيب خاص حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشراح روي بالرفع عطفا على كل لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى وهذه للغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى العجز والكيس المختصان بانفسنا ونفعهما لنا مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز شك من الراوي ن ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوي وهي الصديد يعني العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اي مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب لو او في وهو للحال اي داوم الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل عن يدمنها

بدل الحلل من الحلل او حال عن الضمير المستكن في بدونها لم يلبسها في الآخرة تقدم
الكلام عليه في الباب الاول حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
صور صورة ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي ما عرف
فيه رضاء الله تعالى صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء
من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام هانئ بنت ابي طالب رضي الله
تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قيل كان اسمها فاختة مارويت عن النبي صلى الله عليه وسلم
سبعة واربعون حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت
الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب
فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانئ فقال مرحبا بام هانئ فلما فرغ من غسله
قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد انصرف قلت له يا رسول الله
زعم ابن امي انه يقتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم قد اجرنا
من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وآمنا
من آمنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وآمنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله يوم
فتح مكة دل الحديث على ان امان المرأة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا آمنت واحدا
او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة
الى ابطال الجهاد ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا مع رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فاعيا بعيري فلما اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على نخسه فوثب
فكنت بعد ذلك احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة
استدل احمد به على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبائع ومنعه ابو حنيفة
عملا بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم نهى عن بيع وشرط او عن صفقة في صفقتين وفي الحديث



وفي الحديث ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون في الاجارة واما
بغيرها فيكون في عارية قاله ابن تيمية فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزادني قيراطا
فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية
ذهب وروايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها بثمانمائة درهم وفي بعضها بعشرين
دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية تكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة
دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير او قدر بها وثمانمائة
ان قدر بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمرو رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة
ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله تعالى بما آتاه بمد الهمزة اي اعطاه
من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رضي الله تعالى
روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي كلاما في الطعن في امارته لصغر سنه وانه
احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات قاله
لرجل من الانصار قبل الجملة صيغة رجل والعائد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء وهي شدة الحر وهذه للتمني او شرط
جوابها محذوف اي لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة وهذه الجملة عطف على قبل جمع
بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي
مصدر ميمي بمعنى ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب
في خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة اي محدودة ومقدرة وايام معدودة
وارزاق مقسومة لن يعجل الله تعالى شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها يعني النزول لكن الكسر
اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت
الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة

من قوله اللهم امتعني

لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية
يعني اجعلها متعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سالت الله ان يحيا مدة حيوتهم فان قيل
العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء في الاول دون الثاني قلنا لكن دعاء النجاة
من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني مجهود يعني فقير جائع فارسل صلى الله
تعالى عليه وسلم الى بعض نسائه فقالت ما عندي الا ماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك
حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة
انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك من شيء قالت لا الا قوت صبياني
قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئي السراج واريه انا ناكل
ففعلت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال صلى الله
تعالى عليه وسلم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده بضيفكما
الليلة يعني رجلا من الانصاري وامرأته هذا التفسير من المصنف بضمير التثنية فعلليهم
نعللهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان
من غير جوع اذ لو كانوا جائعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة
واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة ابتداء واما بعد
الالتزام بحضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهي واجبة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه قد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول
اي يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الغائب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء وان
يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان كان فيما مضى
قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد احتظرت
بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين يعني امتنعت
من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله فلقد دفنت ثلثة اي ثلثة
اولاد ح عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي

لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه
السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وفتح خيبر وقيل جميع
ما فتح الله عليه قال انس رضي الله تعالى عنه لما قرأ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انا فتحنا
لك قال رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل الله الآية
التي بعدها ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الآية ق ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة لقد اهلكتم
او قطعتم ظهر الرجل يعني نفس الرجل المطري على بناء المجهول اي الذي يجوز عن الحد في
مدحته انما كان المبالغة في المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضي الى العجب
م عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال ان امرأة من
جهينة اتت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت
حدا فاقمه علي فدعا صلى الله تعالى عليه وسلم وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت
فائتني بها ففعل فامر بها نبي الله فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها
فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لقد تابت
توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت يعني
ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو غاية الجود قاله للجهينية التي
اقرت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله لعمر للجهنية لكان ابين خ ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت واسعا وهو رحمة
الله قاله الاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه لقد رأيت اثني عشر ملكا يبتدرونها اي يسرعون رفع تلك
الكلمات الى السماء لتعظيم قدرها ايهم يرفعها هذه جملة الاستفهامية الانشائية وقعت
حالا مقدرة بتأويل يعني يبتدرونها حال كون زمان ابتدائهم مقولا بتقديم
ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم وقد حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله

طيب امباركا فيه فلما قضى صلى الله تعالى عليه وسلم صلوته فقال المتكلم بهذه الكلمات فقال
رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصارى قال صاحب التحفة معنى
تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى نهاية كلا
لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة
لسكوته صلى الله تعالى عليه وسلم عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو
هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب فى الجنة فى شجرة اى
بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى الناس م ابو هريرة رضى الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لقد رايتنى فى الحجر اى حجر الكعبة وقريش تسألنى عن مسراى
مصدر ميمى اى عن مسيرى الى البيت المقدس فسالتنى عن اشياء من بيت
المقدس لم اثبتها اى لم احفظها على التعيين فكربت بضم الكاف اى حزنت
كربة بفتح الكاف وضمها اى الغم الذى ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه
الله لى انظر اليه ما يسألونى عن شىء الا انبأتهم به وقد رايتنى فى جماعة من الانبياء
فاذا موسى قائم يصلى فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو
اجتماعه والثانى جعودة الشعر وههنا الاول اصح لما جاء فى رواية ابى هريرة انه رجل الشعر
كذا قال صاحب التحرير وقال النووى يجوز ان يراد به الثانى ايضا لانه يقال شعر رجل
اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اى خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة
مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهى قبيلة من اليمن ونسبتها شنائى قال
ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد غير مهموز ونسبتها شنوى واذا عيسى
بن مريم قائم يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفى واذا
ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلى اشبه الناس به صاحبكم
يعنى نفسه اى نفس النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا التفسير من الراوى فحانت
الصلوة اى جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف راى الانبياء عليهم السلام يصلون
وهم فى دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله صلى الله تعالى عليه وسلم

الاعادة

الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل صلى الله تعالى عليه وسلم حالهم التى كانت
فى حيوتهم لا انهم مصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل
لا النفس فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم
عليه فالتفت اليه فبدانى بالسلام بدا مالك بالسلام لئلا يستشعر من الخوف
منه لكونه خازن النار ق مسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى عنهما
اتفقا على الرواية عنهما قالا صالح النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اهل مكة زمن الحديبية على
ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد صلى الله تعالى عليه وسلم من جاء منهم اليهم ان اسلم
ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال ابو بصير فارسلوا فى طلبه رجلين
فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله
انى لارى سيفك هذا جيدا ارنى انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر
حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لقد راى هذا ذعرا
بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اى خوفا يعنى احد الرجلين اللذين رجعا بابى
بصير الى المدينة فلما انتهى الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال والله قتل صاحبى وانى
لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبى الله لقد اوفيت عهدك ثم انجانى الله منهم فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اى احد يعينه وينصره لاثار الفتنة
فلما عرف انه صلى الله تعالى عليه وسلم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل
لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة
فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسل
قريش الى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم تناشده الله ان يدعوهم الى المدينة فمن اتاه منهم
من قريش فهو امن م ثوبان رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقد سألنى
هذا عن الذى سألنى عنه هذا الموصول للتعظيم وما لى علم بشىء منه اى مما سألنى
حتى اتانى الله به اى اتانى ملك الله بجوابه قاله حين سأل حبر بكسر الحاء وفتحها
اى عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روى ان الرجل كان عبد الله بن

سلام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا علا مني الرجل مني المرأة يكون ذكرا واذا علا مني المرأة يكون انثى باذن الله تعالى فقال السائل صدقت فآمن خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك للتبعيض او موصولة وضمير فيه للتبيان على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا شفاعته من المؤمنين فبين صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث آخر صحيح وهو انه صلى الله تعالى عليه وسلم يخرج من النار بشفاعته مرات اعداد الكثرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعة امته مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء والمسعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لم يكن لهم ايمان بالاخرة وبالمسعدين من لهم ايمان مع غيره وهي ازدياد النفاق العرض غ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحق يا مليك قاله لابنة الجون لما دنا منها ليلة الزفاف فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملها على ذلك القول بعض ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غيرة عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة كما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت في نخل فانطلقنا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اليها فلما انتهينا قال لا جلسوا ههنا

قد دخل عليها فقال هبي نفسك لي فقالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى صلى الله تعالى عليه وسلم ان يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله منك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد البسها رازقيين والحقها باهلها ولا يكون لها ما من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صداق ولا متعة بل تبرع ابتداء قيل انها سعت ذات لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تأسفت على قولها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما غرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثرون على ما ذكره المصنف م جويرية بنت الحارث رضي الله تعالى عنها روى مسلم من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة فسماها صلى الله تعالى عليه وسلم جويرية مارويت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قالت خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عنها قالت نعم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتها حسنات ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه نصب على المصدر اي التسبيح يبلغ عدد مخلوقاته ورضاء نفسه اي ويبلغ رضاء الله تعالى عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظيم عرشه ومداد كلماته اي معلوماته ومداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة يقال مددت الشيء مددا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان الله مصدر منصوب بفعل

اخبارا عن ثبوت التنزه لله تعالى لانه ليس بنفي وسبحانه تنزيه الله تعالى
بعد خلقه خ خباب بن الارت رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه خباب بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوقيه
بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وثلثون
حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد منها مسلم بحديث والبخاري
بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظمه من لحم
او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين
ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر اي الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة
باليمن الى حضرموت وهو موضع معروف باليمن ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم
تستعجلون اي ما ترك صلى الله تعالى عليه وسلم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه
بما سبق في القدر من جريان المحن عليهم ليؤجروا بها كما جرت عادة الله تعالى في سائر
اتباع الانبياء ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك
حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عائد
الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع
ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة ودعا القبائل فما اجابوه واذوه كثيرا وكان
ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم
اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياء المثناة تحت في اوله
ابن عبد كلال بضم الكاف اذ دعا صلى الله تعالى عليه وسلم بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام
فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سبت سفهاء قريش النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال
من ضمير مهموم اي منكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن

المثلثة والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت
رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرائيل فناداني فقال ان الله
تعالى قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره
بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي وقال يا محمد ان الله تعالى قد سمع قول قومك لك
وانا ملك الجبال لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم تثنية اطبقت
اي غطيت الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة
وهما جبلا مكة المحيطان بها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين
فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله بل ارجو ان يخرج الله تعالى
من اصلابهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله لها حين قالت هل اتى عليك
يوم كان اشد من يوم احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعائشة على
هذا السؤال قلت معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي
اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة وقيل تقديره لقيت
من قومك اذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضي الله روى مسلم عنه
لقد هممت اي قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس اي الجمعة ثم احرق على رجال
يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق والله على حمل لم يحف بالجمعة فآمر
باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم لانه لم يتخلف عن الجمعة
في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشديدا على تارك الجمعة
بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها لقد هممت
ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي
ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون
اي او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يابى الله ويدفع المؤمنون اي ابى
الا بعضهما اعنيا ذاك على ان الله تعالى يابى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون عنه او يدفع
الله تعالى ويابى المؤمنون او عنيا ذا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويابى المؤمنون عنه وفيه

فضيلة لابي بكر واخبار بما يستقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قال نظر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض اسفاره الى امرأة مجح
مسببة حبلى بباب فسطاط فسأل عنها فقالوا انه لفلان فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لعله يريد
ان يلم بها اي يطأها لانها كانت امة سبية فقالوا نعم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لقد هممت ان العنه اي صاحب
الامة الحبلى ان يطأها لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له
هذا وقع تعليلا معنى لاستحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني
اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر
بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون
ذلك الولد من الوطي فان لم يقربه يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب
عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحظورين م جدامة بنت وهب رضي الله
تعالى عنها روى مسلم عنها جدامة بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل
ما روت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث لقد هممت
ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع كان
سبب قصده صلى الله تعالى عليه وسلم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك
اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع
المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بمتيقن وجواز
اجتهاده صلى الله تعالى عليه وسلم **الباب التاسع خ** سليمان بن صرد رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه الان نغزوهم ولا يغزونا يعني في هذه الساعة تبين
من الله ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم قاله حين اجلى الاحزاب عام
بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى يجي متعديا ولازما اي انكشف الاحزاب
عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم حيث كان كما قال خ م
عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف
منها اي كل روح تشارك الاخر في المعرفة بيانه ان الله تعالى خلق الارواح فجعلها فرقتها

الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف والجمال وبعضها بالجبر حسب صفاته تعالى
ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد ائتلف اي الف قلبه
قلب الاخر وان تباعد جسدهما وما تناكر منها اي كل روح لم تشارك الاخر في المعرفة
المذكورة اختلف اي قلبه قلب الاخر وان تقارب جسدهما الائتلاف والاختلاف
للقلوب كما قال الله تعالى لو انفقت ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى
تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء
واشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه ولهذا
ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رضي الله تعالى عنهما
روى مسلم عنهما الاستئذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اي فادخل
والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا استأذن احدكم ثلثا
م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء
فرد وهو ثلثة وري الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف
والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو
فان قلت هذا تكرار باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا العدد والاحجار
ق عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج
البيت ان استطعت اليه سبيلا تمييز ومفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى
موصل فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من ترك احدها
قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم منه ان يكون
كافرا قاله جبرائيل حين جاءه على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال الحديث
انما لقبه جبرائيل صلى الله تعالى عليه وسلم اشارة الى انه كان عارفا به ولئلا يتوهم
اولى دفع الوهم بان السائل لم يقبل الجواب اولى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم
سمعوا هذا الحديث من اثنين وان هذا اولى من ان هذا قال فاخبرني عن الايمان

قال أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن تؤمن بالله وهو اعتقاد أنه تعالى واحد قديم أزلي
متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد أنهم عباد الله لا يفترون
عن عبادته لحظة ومن تعالم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب
الواقع لأن الله تعالى أرسل الملك إلى الأنبياء وكتبه وهو اعتقاد أن جميعها كلام الله
تعالى والكتب المنزلة مائة وأربع كتب فيها عشر صحائف أنزلت على آدم وخمسون
على شيث وثلاثون على أخنوخ وهو إدريس وعشرون على إبراهيم عليهم السلام والتوراة
والزبور والإنجيل والفرقان ورسله وهو اعتقاد أنهم مبعوثون إلى الخلق وخيرهم
واليوم الآخر وتؤمن بالقدر أعاد ذكر الإيمان هنا إيذانا بأنه تمامه لأنه منزلة الأقدام
ولهذا فصل في معرفة الأقدام خيره وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فأخبرني
عن الإحسان أي الإخلاص قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك
فإن من علم أن معبوده مطلع بعبادته أخلص فيها لا محالة اعلم أن لفظ صدقت
غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخة المصححة ولكنه مذكور في صحيح
مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا أو نسيانا قال
فأخبرني عن الساعة أي عن وقت قيام القيامة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل بل
يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع التكلم عن معرفة
وقتها أي جبرئيل قال فأخبرني عن أماراتها قال أن تلد الأمة ربتها يعني من علاماتها أن
يكثر السبي ويكتفي بالتسري فتلد الأمة من سيدها فيكون الولد سيدا لكونه سبب
عتقها فتأمرها باعتبار النسبة أو التجوز أطلق فيها على غير الله لأن الرب بالتذكير مضافا
إلى الأناسي لا يطلق إلا على الله إنما صار هذا من أماراتها لأنه يدل على استيلاء المسلمين
واستعلاء الدين ولا يخفى أن بلوغ الأمر غايته يؤذن بانحطاطه وزجرته أو معناه
أن لا يطيع الولد أمه حتى يظن أنه سيدها وأن ترى الحفاة جمع الحافي وهو الذي
لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل
وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون في الدين كعجزهم في أمر العيش

رعاء

رعاء جمع راع الشاء جمع شاة [illegible] ملوكا وهو مفعول ثان لترى [illegible] الخلق بالإثبات وكونهم
في البحر مما أن يتطاولون في البنيان أي حال كونهم متفاخرين بارتفاع أبنيتهم يعني من جملة
أماراتها أن يفوض الإمارة إلى الأجلاف فيجيء ينعكس الزمان وينقلب الأشراف ع
عمر رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه الأعمال بالنيات المبتدأ المعرف باللام إذا لم يكن مجموعا
يفيد الحصر فلما رأينا أن ذوات الأعمال توجد بدون النية احتجنا إلى تقدير والمراد
صحتها على رأي الشافعي وفضيلتها على رأي أبي حنيفة فإن قلت هذا غير مستقيم لأن النية
عمل القلب فيحتاج إلى نية أخرى فيتسلسل قلت العمل عند الإطلاق منصرف
إلى عمل غير النية ألا ترى أنك تقول ما عملت اليوم شيئا وإن كنت قد نويت الفعل
فإن قلت إن أريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لأن العمل
فعل اختياري لا يوجد بدونها وإن أريد منها النية الشرعية وهي نية التقرب
الله تعالى فالحصر ممنوع إذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية تختص
العبادات إنما يعتد به بالنية والبحث هنا كان كثير الأذيال تركناه حذرا عن الإملال
ولكل امرئ ما نوى هذا إشارة إلى أن حسن القبول منوط بحسن النية وإلى أن تعيين المنوي
شرط فلو كان على إنسان صلوات فائتة لا يكفيه أن ينوي الصلاة الفائتة
بل يشترط أن ينوي كونها ظهرا أو غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام الأول أن
يصح الفائتة بلا تعيين فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله وهي ترك الوطن
الذي بين الكفار والانتقال إلى دار الإسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة
أن تكون من مكة إلى مدينة فهجرته إلى الله ورسوله فإن قلت الشرط والجزاء
قد اتحد قلنا لا اتحاد لأن التكرار قد يفيد الكمال كما قال أبو النجم وشعري شعري أي شعري
كامل فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته إلى دنيا بغير تنوين لأنها تأنيث
أدنى وجمعها دنا كالكبرى والكبر يصيبها أو امرأة يتزوجها إنما ذكرها مع كونها مندرجة
تحت دنيا تعريضا لمن هاجر إلى المدينة في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر أم
قيس أو تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من باب ذكر الخاص بعد العام

الطغام بالكسر أوباش الناس جمع
أجلاف [illegible] الرجل جلف أي
جاف غليظ الطبع أحمق

إنما ذكرت المرأة مع اندراجها في الدنيا وداخلة فيها
لأن سبب ذكر الحديث أن رجلا هاجر ليتزوج
امرأة [illegible] أم قيس فذكر لذلك الحديث

لمزينة فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا ثواب على الهجرة م ابو ايوب رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بني عبد الله
قال القاضي المراد بني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله
استهجانا لاضافته الى العزى موالي بتشديد الياء الى احبائي دون الناس
يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري
والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل لانهم دخلوا في دين الحق
رغبة فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه الايمان بضع قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر
وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فبالفتح لا غير وسبعون
شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا لاهل الايمان
وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة
من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم سبعون او ستون
على الشك الحياء انقباض النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه
وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله في النفوس كلها كالحياء عن
كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن من فعل
المعاصي خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن ويتحلى به وهو المراد
من الحياء في الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعي الى سائر الشعب ان الحي
يخاف فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه
عن الامر بالمعروف فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع
ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق
باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الايمان
يمان اي يمني الالف فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم
والعمل به وقيل الاصابة في القول يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض

عوض حكى المبرد وغيره ان التشديد لغة كما الشام لاينة يمانيا يعلل بشر كرا
ونشخ دايما لهب الشوالقا قال القاضي معنى نسبته الى اليمن ان الايمان بداءة
من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك
الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره صلى الله تعالى
عليه وسلم وقال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن
نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به
نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له عن غيرهم فلا منافاة بينه
وبين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون
منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل احيان م ابن عباس رضي الله تعالى عنهما
روى مسلم عنه الايم احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فان
مباشرته الى وليها لقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ احق دلالة على ان لوليها
حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت
لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي اجبر والبكر تستاذن
في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال اعطيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر
على يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى صلى الله تعالى عليه
وسلم سؤره الاعرابي فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الايمنون الايمنون الا يمنون
ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية اختيار
الايمن تنبيه وان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام
فلم يستاذن صلى الله تعالى عليه وسلم هنا عن الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب

العهد بالجاهلية فاذنه صلى الله تعالى عليه وسلم لو استأذنه ربما يسبق الى قلبه شيء يهلكه
لعدم معرفته خلق رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واما الغلام فقيل كان ابن العباس
استأذنه تألفا لقلوب الاشياخ باذنه صلى الله تعالى عليه وسلم انه يؤثرهم في الاعطاء
لو لم يمنع منه سنة الايمن م النواس بن سمعان رضي الله تعالى عنه نواس
بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون
الميم قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث
احدها هذا قال سئل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع
برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في الاعمال والآداب ق انس رضي الله تعالى
المتفقان على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في نواصي الخيل اي في ذواتها قال الخطابي
قد يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اي ذاته انما جعلت البركة
في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيها خير الدنيا وخير الآخرة واما الحديث الاخر وهو
الشؤم يكون للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضي الله تعالى عنه
المتفقان على الرواية عنه البزاق في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه
اثم احتاج اليه ولا يجد بدا في ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة
فكفارتها ان يدفن في تراب المسجد ان كان والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا
م حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء اي المتبايعان
بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة
للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال لانه اسم الفاعل
حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران لعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل
تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند
امكان الحقيقة فيكون المراد خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع
فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل والتفرق تفرق الاقوال بان
قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا

وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك لهما اي اعطى الله الزيادة في ما اخذ
كل منهما في بيعهما وان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في صفاتهما محقت
اي ذهبت بركة بيعهما خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اي اقم
البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة
رضي الله تعالى المتفقان على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اريد به سببه وهو ثقل البدن
وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما
امكن بسد فيه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه المتفقان على الرواية عنه التصفيح
للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس في حديث ما لي اراكم
اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه المتفقان على الرواية عنه
الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث
او مبتدأ خبره محذوف والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث
اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله شبهة
فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله حين قال في مرضه افاوصي
بثلثي مالي قال لا قال فالشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف
وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز
الحركات الثلث في فالشطر على الوجوه المذكورة قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الحديث روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لسعد اوص بالعشر فما زال
يناقصه سعد حتى قال صلى الله تعالى عليه وسلم اوص بالثلث خ ابو رافع مولى رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل انه ممن غلبت عليه
كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلما بشر رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ثمانية وستون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد

الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله ما سقبه قال شفعته وروي ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزمه الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعي على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين

م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الجرس مزامير الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف الى الشيطان لان صوته يشغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها جلاجل فقالت عائشة اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه

خ ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك وجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر قد يكون سببا لدخول النار فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار

ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المرة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا يعاد هي ثانية وروي بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال رجل ضحكة اي كثير الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان اذا اراد غزوة ورى بغيرها

خ ابو سعيد بن المعلى رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حديثان الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني سميت بها لكونها

فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وكون قراءتها مثناة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله تعالى والمثاني جمع المثنى بمعنى الثنوا ولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني من باب ذكر الشيء بلفظين مختلفين كما يقال هذا محمود واحمد روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال ما انزل الله في التورية ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثل هذه السورة

ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى جعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في العذاب واذابة الجسد قال القاضي هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ ان الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحارة شربا ووضعا على اطرافه لان الماء البارد يصل الى مادة العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه

ق انس وعمران بن حصين رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبداءه انكسار يلحق الانسان من مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير

ق عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الحياء لا ياتي الا بخير

ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق

م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه

الخازن الامين الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه
اي نفس الخازن بان لا يحزن فيما اخذه ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد
المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه مثل ثواب
الآمر لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقم المراة وبعلها شاهد
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة
بجعلها بدل من الشجرتين ويرفعها خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة
ويروى الكرم المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي وهو النيء
من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث
بيان حكم الخمر يعني تحريم الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها فحينئذ
فتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفيها عما عداهما ق ابي رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه قريبا في حديث البركة في نواصيها
الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة
بتكرير العامل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها
في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي
يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء وفتح
الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفته طيل من المرج
او الروضة من فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب
مقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان
انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا اراد به عدوا الى الغاية
او شرفين كانت له اثارها اي مقدار اثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر
بسكون الهاء وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان
يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان ذلك اي ما شربت منه يعني

السنة بكسرة اخرى



يعني مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل لرجل لم يقصد سقيه فمع
قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء عن
الناس وتعففا يعني عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله تعالى في رقابها
اراد به اداء زكوتها اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله
استدل به ابو حنيفة رح على وجوب الزكوة في الخيل واوله المانعون فان المراد
بحق الله تعالى في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لان ذلك
لا يطلق عليه حق الله تعالى في رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهي لذلك
ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام
فهي لذلك وزر قيل علته كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر
لاهل العلم والرياء ايضا ليس بموجب للوزر ولكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد
منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء يعني كثير الشعر معه جنة ونار
فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله الدجال ناره بتكذيبه اياه يكون تلك النار
سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه تكون تلك الجنة
سببا لدخول النار في الآخرة قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة
انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها اثر عين فما وجه
الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى البعض انه
اعور اليمنى والبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على عجزه وبطلان امره او نقول
يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا يكون سليمة العين فيصدق
على الممسوحة ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوي يجمع اليسرى واليمنى على التعيين
فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه قلت لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا لكنها
ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر وعلي ذكره مسلم ونسبة النسيان
اليهما بعيدة ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة

الدنيا سجن المؤمن

الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكأنه فى السجن والكافر عكسه فهى له كالجنة حكى ان داود الطائى فى كرامات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعنى ما فى الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون اعانة ومعينة على دينه وفى رواية القضاعى وخير متاعها م تميم الدارى رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل انه كان يختم القرآن فى ركعة ما رواه عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هى ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اى عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله تعالى معنى نصيحة لله تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امره ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله تعالى والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفى الحقيقة هذه النصايح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم فى المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحته عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه الذهب اى يباع به وزنا بوزن اى حال كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال كونهما متساويين فى القدر الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اى طلب زيادته واخذ فهو ربا اى الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربا ومن اخذ فى الاثم سواء ق عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربوا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعنى كل واحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على



الظرفية والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا فى جميع الازمنة الا فى زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربوا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهى زيادة احد البدلين على الآخر فى القدر اذا اتحدا فى الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهى بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا فى الجنس او اختلفا لان النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة وهى بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم من رأى رؤيا حسنة فليبشر ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضى من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عليه السلام واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بالقبول حقيقته ويتوقف من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة فى الصحاح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفى رواية من سبعين وكذا فى غيره مختلفة وفى رواية ابن عباس من اربعين وفى رواية ابن عمر رضى الله تعالى عنه من ستة وعشرين قال القاضى الطبرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائى فرؤيا الفاسق تكون من سبعين ورؤيا الصالح من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه الرؤيا الصالحة اى الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم

على رؤياه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ابتدأ بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان
زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء
من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة
اشهر قدره بهذا القائل ولم يثبت عنه النقل ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا
والحلم بمعنى ما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة
ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان
كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه
اذا نام العبد وصعد روحه وكل الله ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من باب
الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة
فيكون ما رآه حلما قال النووي الحلم بضم واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق
عائشة رضي الله تعالى عنها انفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهذه الرحم اسم التي
توصل وتقطع بمعنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش
استعارة واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله
اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اي
ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار تاويل المجبول يعني
اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن
فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب
ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها تكون عليه وبظاهره تحدث
عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكون منافعه كاللبن ونحوه
تكون للراهن عند الشافعي وتكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الاول مع منع النفقة ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه ان التي على الارملة بفتح الميم من لا زوج

الدر بالفتح والتشديد سبحه [?]
وسعد لدورده [?] احرن

زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها
والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله لان القيام
بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريره
واحسبه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني
شك الراوي في انه صلى الله تعالى عليه وسلم شبهه بالمجاهد وحده او شبهه به وبالقائم
والصائم معه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه السفر قطعة من العذاب
يمنع اي السفر هذا استئناف بيان لعلة الحكم اي يمنع احدكم نومه وطعامه وشرابه
المراد منه منعه من هذه الاشياء ومنع كمال اللذة اذ السفر بها لكونها مقارنة بالمشقة
فانه اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه
اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضي
الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة تخفيف
اليمن المراد به عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشؤم المراة سوء خلقها
او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشؤم الفرس عدم انقياده او ان لا يغزى عليه
وشؤم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع خص الثلثة
بالذكر لان فيها يحصل الضرر الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الآفة فيما ينبغي الانسان
ممن تشائم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن
قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر
ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم في ثلثة
المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال لانه بطريق الفرض
والتقدير ولا منافاة م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الشرب في ثلثة
انفاس كل نفس فيها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء امرأ
اي اكثر مريا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد والنهي اي
اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اي اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس

التطير بالشيء [?] شوم
وبرهو گورنيك [?] احرن

رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة
محجم الى اخره فان قلت المبتدا المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء
ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة
بلغ حدا كانه المعدوم به في غيرها وانما نهى امتي عن الكي انما نهى صلى الله تعالى عليه
وسلم هنا عن الكي بعد بيانه في حديث آخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار فلا يرتكب
اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة
فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة او لا وعندنا فيما لا يحتمل القسمة
وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء
المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدا
المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله صلى الله
تعالى عليه وسلم جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة
على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيامة يعني يلفان او معناه
يلف ضوؤهما ويذهب او معناه يسقطان من قولهم طعنه فكوره اذا القاه
وانما فعل ذلك بهما لتوبيخ عابديهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء
قال الامام المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي
هو عام اذ لا يبعد ان يداوي الحار بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء
بالتركيب نادرا ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة يحلل النفخ ويقتل الديدان
ويمنع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت



ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون
والمبطون وهو الميت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء
وصاحب الهدم بفتح الدال ما تهدم وصاحبه من يموت تحته والشهيد في سبيل الله تعالى
اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر
الشهداء على خمسة وقد روى جابر ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال الشهداء
سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب
ذات الجنب والحرق والمراة بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطا
صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع قلت يحمل على ان يكون عدد
الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة
المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تعالى زيادة فضله وعنايته على عباده
بكل مرة بعد اخرى فبينه صلى الله تعالى عليه وسلم وقال الشهداء سبعة م سعد بن
ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا اشارة الى
اصابع يديه كلها ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه في المرة الثالثة
اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان
يكون التعريف راجعا الى الشهر الذي اتى فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب اثنين في حب طول الحيوة
وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي من طلب المال ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على
امراة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي بمصيبتي
فلما ذهب صلى الله تعالى عليه وسلم قيل لها انه رسول الله فاخذها مثل الموت فصيتها
فجاءت بابه تستعذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعني

لا اجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة وصدمتها لانه اذا طالت الايام عليه
صار الصبر ايسر له م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى
الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر
يعني اذا اجتنبت المصلي والصائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا
قاله الشيخ التوربشتي رحمه الله وهو الموافق بقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون
عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان
سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر
فانما يكفرها التوبة او فضل الله تعالى هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى
هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت اجتناب الكبائر وخروجها عما بينهن المراد
انها لا تكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد من الكبائر في الاية الشرك جمعه
باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب
لان الخطاب ورد على الجمع لقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى الكبيرة
صارت كبائر ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
دخل وقت المغرب بعد الدفعة من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوة امامك يعني محل الصلوة مشروعة فيما بين
يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الصيام
بضم الصاد الصوم جنة يعني جنة من النار لعظم اجره او من المعاصي لكسر الشهوة ق
ابو شريح العدوي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الضيافة ثلثة ايام وجائزته
يعني زمان الكرامة والتحفة بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك
يطعمه ما حضره لا يحل لرجل مسلم راوية الضيف ان يقيم عند اخيه اى بعد ثلثة
ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اى يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول
مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد
الثلث والنفقة من مال نفسه هذا كله اذا لم يطالب المضيف اقامته اما اذا طلب

ظن انه



يغيبه

انه لا يكره اقامته فلا بأس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم
عنده ولا شيء له يقريه به من الباب الثاني اى يطعمه قال احمد الضيافة واجبة
في هذه الثلث لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم فما وراء ذلك فهو صدقة وجمهور
على انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان المضيف يراها واجبة عليه لمكارم
اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق لكن
راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي والمروي عن ابي شريح العدوي
حديث آخر خ اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الطاعون رجز
اى عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب
سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة الف وسبعون
كذا قيل مر معنى الطاعون في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب
لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد
بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان
فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما روى
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا انفرد مسلم منها بحديثين
الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما اسم ما يتطهر به وقال الاكثرون
انه بالضم مصدر وبالفتح اسم وهنا بمعنى المصدر شطر الايمان يعني ان
الاجر فيه يتضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان
طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد
بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطر الايمان الكامل وقال
النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى
صلوتكم ولما كانت صحة الصلوة باستجماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى

شطر الايمان الكامل

شرائطها كما لا شطر منها ولا يلزم في الشطران يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب
الاقوال والحمد لله تملأ الميزان اراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملآن روي
بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة الذكرين او تملأ ما بين السموات والارض
هذا شك من الراوي اي تملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر جسما
وقيل معناه تملأ ما بينهما لفضل التسبيح والتحميد كما قال الله تعالى وان من شيء
الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني تكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم القيامة
حتى توصله الى الجنة كما قال الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم او معناه الصلوة
نور يستضاء به في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء
والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله
بطيب النفس كبذل الروح في سبيل الله او معناه تكون شاهدة للمتصدق
يوم القيمة على اداء ما عليه او تكون علامة له يستدل بها على حاله ويسأل عن
مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على التكاليف
الشرعية يخرج به العبد عن عهدتها فيكون ضياء او لكونه اساس الاركان
الاسلام قال صلى الله تعالى عليه وسلم في حقه ضياء وفي حق الصلوة نورا والضوء
اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطر
مع النية فيكون الصبر الذي هو الحبس اظهر ركنيته فكانه صلى الله تعالى عليه وسلم
عد في هذا الحديث الاركان الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن
حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت بها وعليك اي دليل على سوء حالك
ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبائع نفسه اي فهو بائع المبتدأ محذوف
كثير الحذف فا والمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبائع
يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا او راح استحق لعمله عوضا كانه باع
نفسه به فان عمل به خيرا جد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل به شرا يجد
شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق

انما

انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه
بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون
موبقها ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيامة
المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر
يعني الظلم سبب لشدائد صاحبه ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا
لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ح
ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العائد في هبته كالكلب يعود في
قيئه رقمه المصنف بعلامة ح لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقي ثم يعود في قيئه الحديث
يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشيء مستقذر عنه جدا وبه عمل الشافعي
الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده لما روي انه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما ارجعه والحنفيون
اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن هذا الحديث
بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه
تثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه العبادة في
الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة المثوبات
او يقال لها اجر في الاول لكان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك فكذا العابد
في الهرج قليل ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني
اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد
منه تفريطا اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه
ضمان على التفصيل المذكور الذي في الفقه والبئر جبار يعني اذا وقع في البئر شيء
فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك
احد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر
والمعدن جبار الحكم في حفره كالحكم في حفر البئر وفي الركاز الخمس وهو

يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه صلى الله تعالى
عليه وسلم بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ح
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما
من الصغائر والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المآثم وقيل هو المقبول
المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه العمرى جائزة ح جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه العمرى
لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر
تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ح
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب والجمهور
على انه سنة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل
فالغسل افضل فاولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا
يلبسون الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض فعبر عنه بلفظ الوجوب ليكون ادعى
الى الاجابة فان قلت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على
انه ليس بمندوب قلنا كالصفة غسل الجمعة الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل
لا التشبيه لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به
الواجب الاصطلاحي والا كان القيد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب كونه
لا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهذا عطف على المبتدا
وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله يشعر بان الواجب
ليس على معناه الاصطلاحي ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اي الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع
فداد بتشديد الدال وهي البقرة التي يحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروي بتخفيف
الدال فعلى هذا الاحتياج الى تقدير المضاف فلانه يقال لصاحب البغال بغال وللحمار
حمار قال التوربشتي ارى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعي الفدادون

بالتشديد هم الذين تعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد
صوته من اهل الوبر اي اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهي السنة القديمة التي اختارها الانبياء
واول من امر بها ابراهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات
فاتمهن واتفقت عليها الشرائع فكانها امر جبلي فطروا عليها كذا قاله القاضي وقيل
الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعني توابعه ولواحقه وقال النووي هذا الكلام
وان كان يقتضي حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روي ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا
اخرى وهي المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك
واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينفي وهم القاعدة المقررة في علم
المعاني من ان المبتدأ المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه
ان يقال المراد من الفطرة في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الفطرة خمس السنة
المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الكم
قال الشافعي انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر يتميز به من المسلم
والحديث حجة عليه والاستحداد اي حلق العانة بالحديد ان ازال شعرها بغيره لا
يكون على وجه السنة وقص الشارب اي قطعه قال النووي المختار فيه ان يقص
حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اي قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين
قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى
فيبدأ بخنصرها ثم بنصرها الى آخرها ثم يعود الى الرجل اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر
اليسرى كذا قاله النووي ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان
شعره يغلظ بالحلق ويكون اعون للرائحة الكريهة قال النووي النتف افضل لمن
قوي عليه لما حكي ان الشافعي كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف
لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا في قص الشارب

الكبائر

وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا تترك اكثر من اربعين وذلك
من المقدارات التي ليس للرأي فيها مدخل فكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر واختار لفظ
الاشراك لكونه غالبا في العرب وعقوق الوالدين اي قطع صلتهما ماخوذ من
العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة
لهما وقتل النفس اي بغير حق واليمين الغموس اي الحلف على فعل ماض كاذبا
سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضي حصر الكبائر
في هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقال هنا مضاف
يعني اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر
بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال
في الكبيرة روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة
اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحق الاسفرائني قالوا ان كل غ ما نهى الله عنه سواء كان
نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله تعالى
اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثبته
فيكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله تعالى بغضبه او لعنته
او عذابه ونحوها فهو كبير وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي العياض وقال الامام الواحدي الذنب
لا يعرف انه صغير ام كبير ما لم يصرح الشارع به وانما لم يخبر صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما ببيان
ان اي نوع من انواع الذنب واي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفي
ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشف الغطاء ان الصغيرة
والكبيرة انما يعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة
والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما جمع
الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة
موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا توقفت على

الاضافة



انه لا يكره وان امته فلا باس بها اذ هو مسلم قالوا انما

الاضافة فيكون دورا على ان هذا البيان غير واضح لانه ثبت في الصحيح ان
الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة
بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التغير فكيف يحصل به التبشير
م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان اي يسمى شيطانا
لكونه اعق الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن حنبل لا يحل
الصيد به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة اي
يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اي مما من الله على
عباده واعطاه ومعناه هي شبيهة بالمن النازل من السماء في حصولها بلا تعب
وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان
الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطا والظاهر ان مجرده شفاء لانه صلى
الله تعالى عليه وسلم اطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن ابي هريرة انه قال عصرت
ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت منه جارية لي فبرئت باذن الله
تعالى وقال النووي رأينا اعمى كحل عينيه بماءها مجردا فشفي وعاد اليه بصره خ ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الذي يخنق بضم النون اي في الدنيا
نفسه يخنقها في النار اي يعذب في الآخرة بمثل ما فعله والذي يطعنها بضم العين
في الدنيا يطعنها في النار م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤذنون
اطول الناس اعناقا يوم القيامة اي يكونون سادات والعرب تصف
السادات بطول العنق وقيل معناه هم اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من
الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال جاء في عنق من الناس
اي جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه هم اكثر الناس
رجاء لان من رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب
يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء مدة اعناقهم

فهم

عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية عن
الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق
المؤذنين في الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا
الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤمن
اخ المؤمن اي في الدين كما قال تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشروا ويعاملوا
في التحابب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه المؤمن القوي وهو من لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب
الاسباب وقال النووي هو من له صدق رغبته في امور الآخرة فيكون اكثر اقداما على
العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم وعلمهم
الخير والارشاد خير واحب الى الله تعالى من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد
من القوي والضعيف خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير بمعنى المصدر وهو
خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اي اطلب المعونة من الله تعالى
في افعالك النافعة لك في الآخرة ولا تعجز اي عما ينفعك وان اصابك شيء فلا تقل
لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله تعالى وما شاء فعل فان لو اي استعمال
كلمة لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله اما من استعملها
على وجه التأسف على ما فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله تعالى فليس بمكروه
وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لو اني استقبلت من امري الحديث من هذا القبيل
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان
وهو ما يبنى يشد بعضه بعضا يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا
بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد في غير
الاثم ق جابر رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قال اضاف النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم ضيف كافر فامر صلى الله تعالى عليه وسلم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى
فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم انه اصبح فاسلم فامر له رسول الله صلى الله تعالى بشاة فحلبت

فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم المؤمن
يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة امعاء وقيل هذا خاص بذلك
الكافر وتمثيل في حقه لانه كان يأكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن
يأكل بقدر الحاجة فكأنه في معى واحد والكافر لشدة حرصه يأكل في امعاء والمراد من السبعة
الكثرة لا يقال كم من مؤمن يأكل اكثر من الكافر لان المراد منه المؤمن المعرض عن شهواته
او لان هذا ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه
ان المؤمن يسمي الله تعالى في طعامه فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه
ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ بما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف الكافر وقيل
معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي بما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب
ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله
تعالى اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء وقال اهل اللغة الغير والغيرة والغار
بمعنى واحد تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه و
وقيل هو الذي جود لفظ القرآن واخرج كل حرف في مخرجه مع السفرة جمع السافر
وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام
البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم ورفيقا لهم في
الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب وامين ومؤديه الى المؤمنين
والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن
على ذلك القارئ شاق يقال شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر
له اجران اجر القراءة واجر لتعبه فان قيل لم يذكر للماهر اجران فيلزم ان يكون المتتعتع افضل
من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع السفرة افضل من حصول الاجرين ق اسماء بنت
ابي بكر رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان
لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال صلى الله تعالى عليه وسلم

السفرة جمع سافر واصله الكشف فان الكاتب يبين ما يكتبه ويوضحه والمراد بالملائكة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ كما قال الله تعالى بايدي سفرة كرام بررة سموا بذلك لانهم ينقلون الكتب المنزلة على الانبياء او يستنسخونها الالهية

بطرانه شبعان ولبس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملوّ بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الاخر وقيل هو من يصل بكميه كمين آخرين ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق علي رضي الله تعالى عنه اتفق على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين هاجر قيل ظاهره ان ما بينهما اليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهي مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة فالمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني في حديث ق اني حرم ما بين لابتي المدينة وشبههما احدى اللابتين بعير لنتوء وسطها قال الجوهري يقال لناتئ المفصل في وسط القدم ولم نفع القدم في ظهرها عير والاخرى بثور اي ثور الوحش لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابتدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضا به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين ينبغي ان يكون مطرودا عند الله عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد منه نفي كمال القبول صرفا اي توبة او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوات الخمس كفارات لما بينهما فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها



الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما يغفر الله تعالى بمشيئته او بشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا ان تضمن مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد عنده فمن اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فيجوز ان يعقد الولاء لغيره لعدم الافتراق به وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي وكذلك والاولى لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان العتيق اذا استاذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله تعالى منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها وانما نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يعمل على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوزان يكون لو للتمني لا يدعها اي يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا كان في مدة حيوته صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل عام ولا يثبت احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اي شدائدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اي مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث الصبر على لأواء المدينة خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه

المدينة بانها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء متعديا واو بضم الراء
يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني لا يكون فيها طاعون مثل
الذي في غيرها وما هذا الا ببركة دعاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لها ان شاء الله تعالى
هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك له ق ابو مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما
ولم يلحق بهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص
يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدي تلك
المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص
من النار قال انس بن مالك ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث
م انس وابو هريرة رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما المستبان اي اللذان
سب كل منهما الاخر اي شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتدأ
خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر ويسبه
بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا جافي ولا يكون آثما فيه لقوله
تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى
ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما برئ
البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقرر فيه اثم ما قالا قلت
اضافته بمعنى في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم
يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن جانب السباب لا يكون الاثم على البادي
فقط بل يكون الاخر آثما ايضا باعتدائه وقيل اذا انتصر المسبوب به تقع عن البادي
اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا التقدير فيما قالا مضاف اخر اي لوم ما قالا ق
ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه
ولا يسلمه وهو من باب الافعال والهمزة للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم
بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على



عنه المسلم اذا سئل في القبر شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك
قوله اي مصداق هذا الكلام قول الله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة وتثبيتهم به في
الدنيا هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يتلكؤوا حين يسئلوا
في القبر عن معتقدهم بالله تعالى وبالرسول ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان
لا يتعرض لهم بما هو حق وعائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان
التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها
ق عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله
تعالى عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله تعالى عنه لان فضله على الدوام
وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث ان الميت يعذب م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الناس تبع
لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر يوضحه الحديث الاتي بعده ق ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان
اي في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين
في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر
وقال الطيبي معناه ان العرب تبعين في الايمان بالرسول صلى الله تعالى عليه وسلم
كانوا من قريش ولذا في الكفر لان اول من رد دعوته صلى الله تعالى عليه وسلم وكفر به كان
منهم وكانوا قدوة في كلا الحالين لمسلمي الناس وكافرهم وقيل معناه انهم اذا كانوا
خيارا سلط الله عليهم الخيار منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل
اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني متفاوتون في معادن الشرف على حسب الاستعداد
كما تتفاوت المعادن فيما تخرج منها الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة

لان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة
النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية
خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا
في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا
فقهاء عالمين يجدون من خيار الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول من
يجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الاسلام
يعني يجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا
يكرهون الاسلام عند كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا اخيارا كذا قال
القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهية اباها اعانه الله تعالى
عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الناس
كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس
والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل
الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يجعل
عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول اذا قل هؤلاء الاخيار في زمان
الرسول المختار ● فكيف يوجد في هذه الاعصار ● المملوة بالفجرة والاشرار ●
ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا ● فقد صاروا اقل من القليل ●
م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتح
مصدر بمعنى الامن كذا قاله الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل
عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء
ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امين فعلى هذا
التوجيه يكون قوله صلى الله تعالى عليه وسلم وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى
ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن و
الاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع



وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من
من اخر الليل وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال اكثرنا الحديث منسوخ
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري
بريرة واعتقها شرط بائعها ان يكون الولاء له فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لي
اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة
لان اللام للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما
جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق
عليها ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة
ولد على فراش ابي ولده فادعى عتبة انه ابنه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الولد
للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن انما يرجم
اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه للزاني الخيبة فيما ادعى من النسب
لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لانه يقال لفلان حجر او تراب اذا خاب ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة
منفقة للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف ومحقة
للكسب مصدر ميمي ايضا يعني سبب لمحو بركة المكسوب وذهابها اما بتلف
يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود اليه نفعه في العاجل او ثوابه في الاجل ويبقى
عنده ويحرم نفعه او ورثته من لا يحمده وروي بضم الميم فيهما خ ابن عباس رضي
الله تعالى عنه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطي الناس بدعواهم م ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف
غيره على شيء ونوى الحالف غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء
يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية

الا اذا استحلفه القاضي في دعوى لو توجهت عليه اليمين فيعتبر فيه نية المستحلف وحمل
الحديث على هذا او هذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر
فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق **فصل م**
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح
ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشاء بالذكر لانه وقت انتشار
الظلمة وخلو الطرق عن المارة سبب النهي احتمال وقوع الفتنة لان البغي يتمكن فيه
من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ
الله تعالى اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه
من النار تقدم البيان في الباب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه ايما
للشرط مبتدا وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدا يبقى بلا خبر
وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث
على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة
يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته على
اباقه وغيره روى حتى يعود الى مواليه فقد كفر اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم
قرية من قرى الكفار وما اوجفتم بها اعلمتم عليها بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها
على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا معرفة لجميع المسلمين وايما قرية
عصت الله ورسوله فاخذتم منهم بالايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله ورسوله
ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ورسوله ويقسم الباقي
منها بينكم الحديث يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال
الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ايما مسلم

شهد له اربعة اي اربع رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان
يعني لو شهد لميت اثنان بخير هل يدخله الله الجنة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن ان الواحد اذا شهد لمسلم بخير
هل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا
اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا وثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل
على انهم سالوا عن الثلثة ثم سالوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار
**فصل خ** ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ايكم مال وارثه احب
اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال فان ماله
اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدق به ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه
مورثه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه
بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال سكاء التي لا اذن لها كذا قاله
الجوهري هذا التفسير من الراوي ميتا فتناوله النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك الجدي
فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ننتفع به قال
اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه
اسك بفتح الهمزة اسم كان اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا
اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون للمولى
ملهية عن الله تعالى ولهذا قال البعض كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن
عامر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان بضم الباء
الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح
العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي تقام فيها
اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة
السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب
وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم

وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة الشيخ برّد الله مضجعه وقال شارح المشكوة فيعلم بفتح اليا وسكون العين صحح كذا فيقرأ آيتين ثنا زعا فيه العاملان من كتاب الله تعالى هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اى هما خير له من ناقتين وثلث اى ثلث آيات يقرأها خير من ثلث اى من نوق واربع اى اربع آيات يقرأها خير من اربع نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع آيات يقرأها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من الابل بيان من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين خير له من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير له من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى انما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك على وفق ما يغتنمه ويبتغيه المخاطب والا فالآية خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انكم تذكرون حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم معروفة قال اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث لا تذكرون ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك في العشر الاواخر

فصل م انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انّ رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن سلام قاله لليهود وبعد اسلامه هذا الكلام مع التغيرات بيّ كلام المصنف او الراوي فقالوا اخيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا قال اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ارأيتم اى اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعني ان اسلم فاخبروني كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اى من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهري يقال فلان يتنقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله ابن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوا الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس رضي الله تعالى عنه



روى مسلم عنه اتى على واد فقال اى واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بينهم وبين مكة قال كأني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهو الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة اى رفع صوت بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اى ثنية هذه قالوا ثنية هرشى قال كأني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة ونحوها الليف وهو يلبي فان قلت كيف رآهما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يحجان وهما في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق في الباب السادس في حديث لقد رأيتني في الحجر

فصل ق مالك بن بحينة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشارح المعنى اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى اتصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة فكان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرأيت ان كان في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهتّه بفتح الهاء وقال الجوهري يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحيّر قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها ان يغتاب المظلوم

الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروح من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعلم المشتري ومنها ذكر الفاسق بما يجاهر به من الفسق لا بعيب آخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب له كالاعمى والاعرج م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار الآن وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حتى انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث حين سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي مات في ذلك الوقت يهودي عمره كان سبعين سنة فذلك قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة وتسمع الله اياهم ولا غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عمقها وفي قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتاب الحميدي وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان بما يسأل عن الجنس وبما عن الوصف وههنا بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بوصفه الذي لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من امتي هذا بيان لمفلس امته في الحقيقة وليس باحتراز عن سائر الامم من يأتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة ويأتي قد شتم هذا قد هنا للتحقيق كما في قوله تعالى قد سمع الله الآية وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا اي يأتي بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته



من حسناته الى المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضى ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لاوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ثم يطرح في النار خ عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه هذا آخر الحديث السابق في جبرئيل بهذا الباب من ان جبرئيل جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل وفيه دلالة على ان الملك يتمثل في صورة بشر باذن الله اتاكم اي اتى مجلسكم ليعلمكم دينكم حال يعني غاية ما تعليمكم المراد به تنبيههم على علمهم لانهم كانوا عالمين به فبهم قبله انما قال عمر رضي الله تعالى عنه العلم الى الله تعالى ورسوله مع قرينة دالة على ان السائل اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادره بالجواب بالتصويب ح ابن مسعود رضي الله تعالى عنه الشفاعة للمراد عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها وفي الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر وعسر وحلم وحلم قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم يبين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير البشرة وحملا اياهم على تجديد الشكر وتكبيره وثم انه صلى الله تعالى عليه وسلم ترقى في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون صفا وانما هذا التفضل من الله لهذه الامة حيث زاد وعدهم فاخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كانهم استبعدوا كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان من كل الف من اهل المحشر تسعمائة وتسعة وتسعون للنار وواحد للجنة فازال صلى الله تعالى عليه وسلم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود

او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلهم الجنة ن عمر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال
لله اللام فيه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين راى امرأة من السبي
تسعى اذا وجدت كذا وقع في النسخة المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان
اذا للمفاجاة تدخل الفعل واذ للمفاجاة تدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت
صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم
سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فانه لما نزلت
لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم
به الله قالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلوة اي هي الصلوة والصيام والجهاد
والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل هذه الاية في حق الشهود خاصة
لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من الشهادة او تخفوها بكتمها
وقيل انها عامة شاملة للخواطر المنهية والمعاصي الخفية في النفوس قيل يكون محاسبة الله
اياهم بها في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في ان
الاية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رضي الله تعالى
عنها روى البخاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اكرام ابي
سلمة لصحة اسلامه وحسن هجرته قاله لامرأة جاءت تسعد اي تعين ام سلمة على البكاء على
ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت معصية من فيه ذكر السبب واراده
المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي تؤدي الى الصدق
كلمة غير مرضية ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امرأة رفاعة
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني ثلاثا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير
فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اتريدين
ان ترجعي الى رفاعة لا اي لا يحل لك ان ترجعي حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك في



تصغير عسلة اراد بها الجماع شبه لذته بلذة العسل اورده بالتاء على ارادة قطعة
وفي تصغيرها اشارة الى ان تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في التحليل
وعن الحسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه
وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال ليس بذوق بل شبع وفيه
دلالة على ان وطئ النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة قاله لامرأة رفاعة القرظي رفاعة
بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد
طلقها ثلاثا ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية قال اهدي النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم جبة حرير فجعلوا يلمسونها ويتعجبون من لينها فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين ضرب
المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهي قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان
هو خيرا فكيف بوصف اعلاه وفيه اشارة الى فضيلة سعد ق ابو بكر رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل ارايت في ذلك
المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى العلم بها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر
الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني
عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون
الطاء المهملة وفتح النون لانه غير منصرف اخابوا وخسروا همزة الاستفهام فيه
للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة
في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في زعمهم خاب
هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فوالذي نفسي بيده انهم اي قبيلة اسلم والقبائل الثلث بعدها لكونهم مسلمين
لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه والاعتبار لافضليتهم في الجاهلية كافضلية بلال
وعمار وصهيب وسلمان على صناديد قريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اي
بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا صيغة التفضيل قاله

لاقرع بن حابس حين قال انما بايعك سراق الحجيج جمع سارق في الحجيج جمع الحاج من اسلم
وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف (ق) انس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اي لم يخلق بوصول آفة سماوية بم تستحل اصله بما
حذفت الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة (م) ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا
هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم عاد فسكت النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تبعه
الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ارايت حين
خرجت من بيتك اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم شهدت الصلوة معنا هذا عطف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام
يعني احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او
ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما
وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عنده اي كم ولم يستفسر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ايثار الستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك
وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه وان كان كبيرا فالمغفرة
تكون بحسن الندامة عليه علة للمقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد وما تقرر تبين ان
ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له لحضوره
الصلوة مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يبقى تعيين ذلك الرجل كان عمرو بن غزية
وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها فقبلها
فصار نادما فجاء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي
النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله
قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس وقيل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي

وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء (ق) ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال صلى بنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذات ليلة صلوة العشاء
وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ارايتكم ليلتكم هذه
فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى
ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك الآية هذه من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس
موجودة في هذه الليلة على الارض لا تعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس فيه الدليل
تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عليه السلام ميت والجمهور على انه
حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان
الارض متناولة للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص
من هذا الحديث (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال امراة فقالت يا رسول
الله ان امي ماتت وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ارايت لو كان على
امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك فقالت نعم قال فصومي عن
امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشاد لها على العلة تقدم الكلام عليه في
الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من
درنه اي من وسخه من فيه زائدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا
المرفوع فيجوز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر
المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغائر منها (ق) جابر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع
ركعتين وتجوز فيهما انت بدل الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على وزن التصغير
الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة (ق) ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم صلوة العصر

في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كأنه غضبان وفي القوم أبو بكر وعمر
فهاباه أن يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فأقبل
صلى الله تعالى عليه وسلم على الناس فقال أصدق ذو اليدين قالوا نعم فأتم رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فإن قلت قوله
كل ذلك لم يكن خبر صادر لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا بد منه بأن يقال معناه لم
يكن قصر ولا نسيان بل كان سهوا لأن السهو ما تنبه صاحبه بأدنى تنبيه ولم يكن الأمر
كذلك وإلا بأن يقال لم يكن قصر ولا نسيان بل كان إنساء من الله تعالى لأنه لو كان علم
ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا عن قوله لم أشعر لأن عدم
كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر اللازم وإرادة الملزوم احتج بالحديث
مالك والشافعي وأحمد على أن كلام العمد في الصلاة ممن يظن أنه ليس فيها لا يبطلها
لأن ظن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه أتم الصلاة وظن القوم أنها نسخت من
أربع إلى ركعتين لكن كلامهم ضعيف لأن قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان
وقولهم نعم إنما كانا بعد قوله صلى الله تعالى عليه وسلم كل ذلك لم يكن فكيف ظنوا
النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذلك
لا يبطل الصلاة عندنا ولا يخفى أن هذا أضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن
الحديث بوجهين أحدهما أن كلامهم كان بالإشارة لما ورد في بعض حديث حماد فأومؤوا
إليه لكن لا يخفى بعده لأنه خلاف الظاهر مع أنه يمكن الجمع بين الروايتين بأن كان فعل
بعضهم إيماء وبعضهم كلاما أو أخرج الإقرار في بعضهم وثانيهما يحمل على أنه كان قبل
نسخ الكلام في الصلاة توفيقا بين الدلائل إذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فإن قلت
الرجوع إلى قدر الصلاة بقول الغير غير جائز فكيف رجع صلى الله تعالى عليه وسلم قلت كان ذلك بتذكره
لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم أيؤذيك
هوام رأسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك نسيكة يعني

أو نسك ذبيحة لكن الصوم يجوز في أي موضع كان والذبح مختص بالحرم بالاتفاق وأما الإطعام
فغير مختص بمكة عندنا خلافا للش ق لا أدري بأي ذلك بدأ هذا من كلام الراوي يعني
ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه الأجوبة ولا أعرف بأيها بدأ أي في الذكر قاله له زمن
الحديبية حين رآه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم محرما والقمل يتناثر على وجهه قال الراوي
في نزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة
أو نسك م أبو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه أيحب أحدكم إذا رجع إلى أهله
أن يجد فيه ثلاث خلفات بفتح الخاء وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام
سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلاث آيات الفاء جزاء شرط محذوف يعني إذا تقرر
ما زعمتم أنكم تحبون فاعلموا أن ثلاث آيات يقرأ بهن أحدكم في صلاته خير له من
ثلاث خلفات عظام سمان رغبه بأن عظم ثواب القرآن وأن طلبه خير مما يطلبونه
خ أبو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة
قال الراوي لما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث قالوا أينا يطيق ذلك
يا رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم قل هو الله أحد الله يعدل ثلث القرآن
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث إن الله تعالى جزأ القرآن ثلاثة أجزاء م سعد
بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه أيعجز أحدكم أن يكسب في كل يوم
ألف حسنة فسأل سائل من جلسائه كيف يكسب أحدنا ألف حسنة قال
أي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له ألف حسنة أو
يحط عنه ألف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ويروى
ويحط بالواو فيكون المكسوب ألفين مصداق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف
لمن يشاء فصل في أبو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ألا أحدثكم حديثا عن الدجال أي عن صفاته ما حدث به نبي قومه إنه صفة لحديثا
وما فيه نافية إنه أعور وإنه يجيء بمثال الجنة والنار فالتي يقول إنها الجنة هي النار
أي سبب للعذاب بها وإني أنذركم كما أنذر به نوح قومه م أبو ذر رضي الله تعالى

ان احب الكلام الى الله

روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده قاله تقدم بيانه
في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة بحصول اماء وعبيد من السبي عند
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اتت اليه فسالت منه خادما لتعينها وكانت
اشتكى يدها من ادارة الرحى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لها الا اخبرك بما هو خير لك مما
سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله
اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سالته خادما احب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لها ما
احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه قال غدا مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم رجلا محموما فوضعت يدي
عليه فقلت والله ما رايت رجلا اشد حرا من هذا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الا اخبركم
باشد حرا منه يوم القيمة هذينك الرجلين الراكبين المقفيين بتشديد الفاء المكسورة
اي الراجعين المنصرفين من القفا للذين اشار اليهما كانا من اصحاب النار قيل صوابه هذانك
على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذانك الى هنا كلامه لكنه يحتمل ان يكون
منصوبا بتقدير اعني فلا يخطا وفيه اشارة الى شدة حر القيمة قيل كانا من اصحاب
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيؤول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة
ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحر زمانا
لطيفا ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه
عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث له في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم
باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه الناس
ويحتقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله تعالى
المذل نفسه لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد
اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء
المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال

القفا مقصور مؤخر العنق



قال النووي المراد بالحديث ان اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م
زيد بن خالد الجهني رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا اخبركم بخير الشهداء جمع شهيد
بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتدا محذوف قبل ان يسالها على
بناء المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب السادس
في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اربعة
وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في
الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال صلى الله تعالى عليه
وسلم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله تعالى اي التجا اليه بان دخل مجلس
رسول الله فاواه الله تعالى يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك
الدخول في المسجد حذرا عن فرجته وحياء من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وجماعته فاستحيى
الله تعالى منه يعني غفر له ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله تعالى عنه يعني سخط عليه
وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله تعالى به الخطايا المحو كناية عن
غفرانها او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال
اسباغ الوضوء على المكاره جمع مكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى
مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء
وهي ما بين القدمين واذا فتحت تكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة
التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا
في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني
العمل المذكور الرباط الكامل لانه يمنع عن اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى
باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رضي الله تعالى عنها

اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان
تقدم سببه وذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك بالله والعقوق في هذا الباب في
حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من
اكبر الكبائر ايضا انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرر الامر بهما اهتماما بشأنهما و
تغير هيئته صلى الله تعالى عليه وسلم عند ذكرهما يدل عليه وذلك لانهما اسهل وقوعا على
الناس والتهاون بهما اكثر فان الحامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الثلثة وان كانت من
طائفة اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مرتبة متفاوتة بحسب مفاسده
الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون
الضاد وهذه اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الفساد وقال الجوهري
العضه الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس
كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المقولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضه الفاحش
الغليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبلها الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة
القالة فيكون صفة للنميمة او بدلا منه ق عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه الا ان ابي فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في
حق نفسه وغيره ان سماه فكنى بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه هو

آل صح

الولي الناصر
اكمل

الحكم



الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر
وعمر وقيل علي رضي الله تعالى عنهم ق والبخاري ولكن لهم رحم ابلها بضم الباء وتشديد
اي اصلها ببلالها بكسر الباء والموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها
والاحسان اليهم وروي ببلاها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو مسعود
عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا
اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ
القلوب اي شدتها هذا عطف تفسير لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب
الابل تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع
قرنا الشيطان اي جانبا راسه المراد به المشرق فان الشيطان ينتصب في وقت
طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية
والتانيث يعني القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابوا عن
اجابة الحق م عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان
القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى الاعتناء بشان الرمي لانه
يدفع العدو من بعيد واي قوة اقوى منه قاله على المنبر فاخبر به واعدوا لهم ما استطعتم من قوة
حديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الاية ق المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استاذنوا في ان ينكحوا ابنتهم علي بن
ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة الى
غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فان ابنتي بضعة
بفتح الباء وقطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول
رابني فلان اذا رايت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما
اذاها تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها قيل ما رويت عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية عشر حديثا لها
في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عنده

العرب تشغل البلل بمعنى الوصل [illegible]
واليبس بمعنى القطع
[illegible]

قرنا الشيطان كناية عن الضلالة
وهو القبيلتين
اكمل

فاقبلت فاطمة تمشي فلما رآها قال مرحبا يا بنتي فاجلسها في جنبه ثم سارّها فبكت
بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله بالسر من بيننا ثم انت تبكين
فلما رأى حزنها سارّها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها عما سارّ بها
قالت كنت افشي سر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلما توفي صلى الله تعالى عليه وسلم
استخبرتها عنه فقالت حين سارّني في الاولى اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني اي يدارسني
بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب
فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف انا لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك
وحين سارّني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة
نساء هذه الامة قالته لها هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم حيث اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به فصار كما قال خ م ابن عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية قال بكى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اما
تبكي يا رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الا تسمعون ان الله تعالى لا يعذب
بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار بيده الى اللسان او يرحم خ
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش
ولعنهم لانهم كانوا ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله
تبرأني عنها ورفعني وخالفوا انهم ظلموا من مذممي يشتمون مذمما ويلعنون
مذمما وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد فيقلبون اسمهم
مذمما ويلعنون مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا
وامره عصينا وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا رجل يأتينا بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ
خبره جعله الله معي يوم القيامة قاله تلك الليلة الاحزاب قال الراوي فلم يجبه احد
قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم ولا تذعرهم علي اي لا تحركهم لئلا يقبلوا علي
فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت



فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تذعرهم علي فرجعت
فاصبت خبر القوم فالبسني صلى الله تعالى عليه وسلم فضل عباءة فلم ازل نائما حتى
اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا
محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا
والتقييد بالثيب والبيتوتة اخرج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر
مطلقا مصونة في العادة خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه الا من كان
حالفا فلا يحلف الا بالله تعالى الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله كما كان عادتهم في
الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تعالى مر الكلام في الباب الاول في حديث من كان حالفا
فليحلف بالله تعالى م جندب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم
كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اي للسجود لهم او لاعتقادهم
ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله تعالى وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني
انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى المصدر ان تتخذوا فصل خ م عبد الله بن
عمرو رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر
وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن
نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك
حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف نفسك بصيام الدهر
حتى تنقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم وصم
من كل عشرة ايام يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم
ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت
عيناك اي غارت ونفهت بالنون وكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك
احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا صام من صام الابد
واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مخصوصا بالبر

بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض الرواية فانك لا تستطيع ذلك اي تعال
لانه محمول على حقيقته بان الصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صيامها
لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الم تر هذه الكلمة للتعجب آيات
انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد آيات كلهن
تعويذ غيرهما تعني السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي
الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره
اي ارتفع اجفانه قالوا بلى يا رسول الله قال فذلك حين يتبع بصره نفسه اي روحه لتقدم
الكلام عليه في الباب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعائشة اصله ترايين ان
قومك ارادهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي
الاساس اي عن بنائها الاول قريبا من سبعة اذرع وكان بناءهم واقتصارهم قبل
النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا تردها على قواعد ابراهيم قال اي النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم لولا حدثان قومك هو بكسر الحاء بالعين اي لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت
اي لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بني البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم
ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل معهم الحجارة ثم
بناها عبد الله بن الزبير على ما حكي ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين
غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم فقال يا ايها الناس اشيروا علي في
الكعبة انقضها ثم ابني بناءها او اصلح ما وهى منها فقال ابن عباس ارى ان تصلح ما وهى منها
وتدعها على ما بعث عليها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ابن الزبير لو كان احدكم
احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة ان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة
ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه خمس اذرع من الحجر ولجعلت له بابا يدخل الناس

وبابا يخرج عنه قال فانا اجد اليوم ما انفقه ولست اخاف الناس فزاد فيه
خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد في طوله
عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره
بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واعده كالاول
في الطول والبناء ففعل واستمر الى الآن على ذلك حكي ان هارون الرشيد سأل
مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم فقال مالك يا امير المؤمنين ان تجعل
هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور الناس وفيه دلالة على جواز
ترك المصلحة خوفا من المفسدة ق ابو بكر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
لما هاجرت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار
نام صلى الله تعالى عليه وسلم في ظل صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرأيت راعي غنم
فحصلت منه لبنا فصببت عليه الماء فلما استيقظ صلى الله تعالى عليه وسلم شرب منه
فقال الم يأن للرحيل يقال انى يأني اي آن اي حان يعني الم يجئ وقت الرحلة والرحيل اسم
بمعنى الرحلة قلنا ارتحلنا بعد ما زالت الشمس فتبعنا سراقة بن مالك فلما دنى دعا
عليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فساخ فرسه في الارض اي دخل الى بطنه فقال
يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع الله لي والله لك ان ارد عنك الطلب فدعا له رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فنجا فقدمنا المدينة قاله بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة
سمعوا ان الله تعالى قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا الاسلحة وخرجوا الى
[illegible] ثم رجعوا فرأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يهودي
يوما على اطم من آطام المدينة فصاح باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه
فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء وصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله
وكانت الجواري يضربن بالدفوف ويقلن طلع البدر علينا • من ثنيات الوداع •
وجب الشكر علينا • ما دعى لله داع • فنزل على بني النجار اخوال عبد المطلب يوم
الاثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت اي مضت من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة

قلت ح

قال

اتفقا على الرواية عنه قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اي الاغنياء
بالدرجات العلى فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي و
يصومون كما نصوم ويتصدقون فلا نتصدق فقال صلى الله تعالى عليه وسلم أفلا أعلمكم
شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون
امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل
منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية
للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مثل ما صنعتم قلت
معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته في الثواب بل انتم افضل بهذه
الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبي في
شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد
المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير معقول
لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء
هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من الفقراء لا يكون مناسبا
لما سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين تواتي الاغنياء والفقراء وفي قوله فلا
يكون احد افضل بيان لما قبله وبهذا انفصل عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون
وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا
وثلثين لكن الاظهر ان لكل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ق عائشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا في شكر ربي قاله حين قيل
اي قالت عائشة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين رأت ان قدميه صلى الله تعالى عليه
وسلم تورمتا من القيام في الصلوة اتكلف هذا اي تصنع هذا الفعل وتشق به
نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة وعشرون
حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها افلا تتقي الله في هذه البهيمة

في حقها التي ملكك الله تعالى اياها فانه يشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادأبه بهمزة
بعد الدال المهملة اي اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل
من الانصار حين دخل حائطا يعني بستانا فاذا فيه جمل فلما رآه جرجر اي صوت و
ذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمسح ذفراه
اي سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ق انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه فلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير راجع الى الرعي
باعتبار القلابة فيصيبون من ابوالها والبانها يعني تجدون بعضها وتشربون منه
قاله للعرنيين عكل وعرينة شك من المصنف تقدم بيانه في اول الباب في انس فصل
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر
الكافر على وجهه يوم القيمة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم أليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا
قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة لذا ذكره وسلم وقال الشراح كان سؤال السائل
عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الآية لا تناسب
السؤال لان السحب هو الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون
على وجوههم الآية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستحضار
حال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال تحدث اصحاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق
ودوا ان يدعو عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم أليس يشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا التفسير من المص الضمير يشهد
ذكره في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة
وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه ليقول ذلك
وما هو في قلبه فقال لا يشهد احد ان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار
او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار اقول الاحتياج هنا الاشتباه وانه فاعل ما الاول بان
يقال ان اريد بالشهادة في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يشهد احد الخ ما يكون عن اللسان

الذي

فحسب الصحيح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار وكذا ان اريد جعلنا يكون
عن غلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يصح هذا الكلام وقعا لهم لان دعواهم
ان مالهم الشهيد عن اهلهم واما الثاني فبانه يقال المراد بها ما يكون عن ان يشاء ومن ان يدخل الله
على وجه الخلود ولان حكمهم بنفاقه كان مستندا الى تخمين منه صلى الله تعالى عليه وسلم لان من اتى
الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه يخلد في النار زاعما معرفة حال قلبه لانه
خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله م ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اوليس
قد جعل الله لكم ما تصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما تصدقون الاستفهام فيه لتقرير ما بعد
النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي الم يلبس الله لكم ثوابا مثل ثواب الاغنياء وليس
قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان لكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى
في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة بر يعني صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف
صدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه اهله لم يقل وبضع احدكم
اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول
ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة وعلى هذا يكون صدقة
قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارأيتم لو وضعها اي
شهوته بضعه في حرام كان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا
وضعها في الحلال كان له اجر قاله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحديث لناس من
الصحابة اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير
بالاجور يصلون كما نصلي هذا استئناف جواب عمن قال كيف ذهبوا ويصومون
كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع
مرات فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم برجمه فرجم ثم قام خطيبا فقال اوكلما انطلقنا
غزاة تخلف على الحال في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب كنبيب
التيس النبيب التيس وهو صوته عند الجماع على ان تشديد الياء ان مخففة وكسرها



الثاني يعني لا يمكن لازما على هذا الثاني وهو لا اوتي وهو على بناء المجهول برجل فعل
ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي عذبته بسبب ذلك الفعل اعلم ان المصنف
لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعدها وهنا كان في الحديث المتقدم لا في
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اولكلكم ثوبان قاله لسائل سأله عن الصلاة
في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي كان
السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب السائل لا استفهام فيه الا انكار
يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلاة في ثوب واحد ان
ستر العورة الذي وجب يحصل به فكيف يخفى عليك جوازها فيه م عائشة رضي الله
تعالى عنها روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على بمكة لاربع
مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم اوما شعرت اي اما علمت اني امرت الناس بامر وهو امره صلى الله تعالى عليه وسلم بان
يحلقوا رؤوسهم ويحلوا من احرامهم فيجعلونها عمرة فاذا هم يترددون اي التمادي فيه
وترددهم في صيرورتهم حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل الوحي
ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه
نافية يعني عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت
ترددهم لا احرمت بعمرة وما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض
جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسرها وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي مقارنا
بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المصنف راويه بل هو
حديث واحد وانما فصله بكلمة م بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية
مسلم فقط فصل م جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال
كنت مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزاة فابطأ بي جملي فقال ما شأنك قلت اعيى
جملي فتخلفت فنخسه فصار بحيث اخبس خطامه لاسمع حديث رسول الله صلى الله تعالى

فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل اراد به ههنا الجماع لانه لطلب الولد فكانه جعله عقلا وكرر للتاكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه استحباب سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم خ ميمونة بنت الحارث رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتي بلا استيذان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير وفضل ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية وتطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما رجع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من خيبر سار ليلة فنزل فما اخر الليل فنام هو واصحابه حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه فرطنا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما انه اي الشان ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما روى ابو هريرة انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح

دون الفاسد اي في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل للاستراحة بعدما صلى الفجر اي صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاء لها خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقبرين فقال اما انهما اي ان صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضي العلة يعني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف عورته لاجل بوله ورد هذا الوجه بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان عند بول او لم يكن وبان كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما اني لم استحلفكم تهمة اي اتهاما لكم بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام لكم ولكنه اي الشان اتاني جبرائيل فاخبرني ان الله تعالى يباهي بكم الملائكة المباهاة اي المفاخرة لكنها غير مستقيمة ههنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قال حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح اللام على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا اجلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار حرف القسم والهمزة فيه للاستفهام وبالنصب غير منون على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا الله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون

ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تأذى منه فاخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
بقولهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون
من موسى غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في
الباب الخامس في حديث يا علي انت مني بمنزلة هارون من موسى عمرو بن العاص رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى
حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا
اقول هذا ليس بصحيح فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرز
دار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ بشيء منها وان الهجرة تهدم يعني تمحو اراد بالهجرة ما كانت
قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله تعالى من العقوبات دون الحقوق
المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا تسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم
ما كان قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث اخر من انه صلى الله تعالى
عليه وسلم سأل من الله تعالى في المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب الحاج حتى قال في دعائه حتى
الدماء والمظالم واجاب الله تعالى دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من الذنوب في الحج
على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تأكيدا في بشارته وترغيبا الى متابعته
قاله حين قبض اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ابسط
يمينك ابايعك على الاسلام وبسط صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ما لك يا عمرو قال
اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تشترط ماذا كان
ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة منصوبة المحل على انه مفعول به
ومتضمن معنى الاستفهام ويقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يقدر قبل تشترط ماذا
او يكون ماذا الثاني مفسرا له قال النووي ضبطنا تشترط بماذا باثبات الباء فيجوز ان
يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق قال بعضهم ان يختص بهذا المقام من بقي له التفات الى غير الله تعالى فان من توغل في بحر التوحيد



التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله ولم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك ثم لما ترقى عن هذا ايضا قال
لا احصي ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك تقدم الكلام وتمامها في الباب الاول في
حديث من نزل منزلا ثم ... قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني
البارحة قيل للتعجب اي شيء لقيته وقيل موصولة وهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيته
الم عظيم ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال سأل رجل اي الصدقة اعظم
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم على العادة بلا قصده اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم
معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق اي تتصدق بحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح
الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل
مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل
الغنى بضم الميم يعني تطمع اي تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم
وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو
عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال
صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك حتى اذا بلغت
الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يعتمد على القول
غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان
المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد
الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك
ولا يكون تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت متصرف في جميعها فكيف
يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك
لتنبأنه والاخر لفظ البقاء في موضع الغنى المسيب بن حزن رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه تنفس متكلم على بناء المجهول من

عنك اي عن استغفارك فانزل الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب
الجحيم اي انزل الله هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال
المفسرون انه نفي وفي اللغة نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام
ان يحول الله تعالى راسه راس حمار او يجعل الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي
قال النووي وغيره هذا التحويل على حقيقته لان المسخ لا يكون في هذه الامة بل هو
عبارة عن ان لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل بالغرض الصلوة
وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل الله
تعالى ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المأموم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع
ويقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او
جنتان بالنون بعد الجيم اي ستر تان والمراد بهما ههنا درعان وفي بعض النسخ
وقع الاولى بالنون والثانية بالباء وقال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف
عن بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق
بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه
ليسهل اللبس عليه ويسلك يديه في كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته و
حصنته وهو معنى قوله حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي تمحو اثر مشيه
لطوله وستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد بصدقة سهلت عليه واتسع صدره
وانبسطت يداه بالعطاء وصارت الصدقة جنة عليه وحصنته واذا هم البخيل
بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت
الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي
بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فجهد ان يوسعها اي تلك

تلك الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويبرز فلا تتسع وكانت الدرع ثقلا عليه
من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت
يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله تعالى فيه والبيت الذي لا يذكر الله تعالى فيه
مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث
وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان
ساكن البيت حي فكيف يكون مثل حي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع
بحيوته بذكر الله تعالى وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحي والكافر
بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى اومن كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه
غير الذاكر بالميت من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته
يشهد عليه الذوق م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه مثل الصلوات
الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير الماء على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس
مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى
من صغائره شيء خ النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه مثل
القائم في حدود الله تعالى اي المجتنب عن المحارم والناهي عنها والواقع فيها اي المرتكب
لمناهيه كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة
اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا بها جملة واذا نزلوا
متفرقين فمن سبق منهم الى المكان فهو احق به من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه
فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذي في
اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم
نوذ من فوقنا اي من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان
تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق و لم
يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اي ان منعوهم يقال اخذ على يده

اذا منعوه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية
العامة بسببهم وان نهوا عنه وكفوا نجوا كلهم ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعقودة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد
القاف وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت
انما شبه القرآن بالابل المعقودة بالعقل اشارة الى انه وان اعتيد فقراءته يذهب
ان تركها ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن الذي
يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب وطعمها
طيب ولونها ايضا طيب وهي افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها
ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ
طيب مكان حلو ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب
وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح
وطعمها مر اشار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في ضرب هذا المثل الى معان
منها انه ضربه بما تخرجه الشجر للمشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات
النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن بما تخرجه الشجر وضرب المثل المنافق بما تنبته
الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط
عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن ينتفع بها وبثمرها كذا المؤمن
ينتفع الله تعالى من ثوابه وبعلمه وتهذيبه ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء
ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن مثل السنبلة قال
صاحب التحفة هذا الحديث الخ مما اتفق عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا
البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح فتقوم مرة وتقع
اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء معجمة هذا
هو المشهور ذكره الجوهري وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون
بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني ان المؤمن كثير



الآلام في بدنه وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي بسيئاته
كاملة يوم القيامة م النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه مثل المؤمنين
في توادهم بتشديد الدال مصدر توادوا اي تحابب ووقع في بعض النسخ بدون
في فيكون بدلا من المؤمنين بدل الاشتمال وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد
اذا اشتكى اي مرض بعضه تداعى من الدعوة سائره اي باقي الجسد اسم فاعل من
سار او البقية وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعمله موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء
ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعني كما ان الرجل اذا تألم بعض
جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة
اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها
م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة اي المترددة
بين الغنمين اي القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى
هذه القطيعة مرة والى هذه مرة اي الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر في
احدهما لانها غريبة ليست منهما فكذا المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافرين بل
يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل
الانبياء كرجل اي كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون خاليا
فجعل الناس يدخلونها يعني شرعوا يدخلونها ويتعجبون اي من حسنها
ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة
قال وسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد المعنى فانا اللبنة او المضاف مقدر
يعني فموضعي موضع اللبنة جئت ختمت الانبياء م جابر رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه مثلي ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب
جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم وفتح الدال
وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع
في النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها

وانا آخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع
التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تخلصون
من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترك ما امرته وارتكاب ما نهيته فصل
ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات
يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر صلى الله تعالى عليه وسلم على وجه الكراهة
لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس في الطريق فيه وخاف صلى الله تعالى عليه وسلم
ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها
ما نافية البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق ولا نتوقى
منه فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم
عن الافعال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا
الطريق حقه ما تعودوا فيه بقدر حاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر
يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر
بالمعروف والنهي عن المنكر ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية اياكم والدخول
على النساء اي بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت
الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال
الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها قد تؤدي الى الزنا على وجه الاحصان فيؤدي الى
الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه
الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج
وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولها على المرأة وقال الامام تقي الدين الحمو
يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم عن المرأة فلا يمنع من الدخول
عليها مثل الموت خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اياكم والظن اي اراد
سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه
دون ما يجعل في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر والقياس لانه فانه لزيادة

لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي
حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اياكم
والوصال خ اياكم والوصال رقم في الاول بعلامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم
الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني حذروا عن صوم الوصال
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي خ رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان المظلوم بالظلم يتأثر قويا في نفسه
فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه
ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية
في حق دعائهم للنجاة من النار في الآخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره في الدنيا م ابو قتادة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق بفتح باب التفعيل
اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه قال خرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وكان معتلا من الجوع فلقي
ابا بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار
فاذا الرجل ليس هو في بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت
ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق
فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده سكين ليذبح لهم ذبيحة
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة
فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال صلى الله تعالى عليه وسلم
لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة قال القاضي المراد بالسؤال
عن القيام بحق الشكر والتوبيخ وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال
توبيخ وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث انه صلى الله تعالى عليه وسلم

لما قال هذا القول اخذ عمر الغدق فضرب بالارض حتى تناثر منه البسر قال لابن التيهان
بالثاء المثلثة فيها يا مشناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق
وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها فصل في البراء بن عازب رضى
الله تعالى عنه انفقا على الرواية عنه انا النبى لا كذب يعنى انا النبى حقا لا كذب فيه فلا
افر عن الكفار ابن عبد المطلب نسب صلى الله تعالى عليه وسلم نفسه الى جده دون
ابيه لشهرته حتى يقول كثير من الناس للنبى صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بمشركٍ وكان ينهى الناس عن
الافتخار بآبائهم قلنا المنهى عنه ما كان في غير الجهاد وقد رخص صلى الله تعالى عليه وسلم
فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبى
صلى الله تعالى عليه وسلم وكانت تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد صلى الله تعالى عليه
وسلم بذلك القول تذكيرهم بانه صلى الله تعالى عليه وسلم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل
نصرك قاله يوم حنين نبأنا انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثنى عشر الفا فولوا فنادى
رسول الله وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض جهة الكفار قال المازرى
احتج به من قال الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبى صلى الله تعالى عليه وسلم واجيب عنه
بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع عن النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اتفاقا فلا يكون
شعرا وان كان موزونا وقد غفل عنه بعض العلماء فقرؤا انا النبى لا كذب بفتح الباء
ليتغير الروى واتفا الرواية بالسكان الباء ثم انس رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه
انا اول شفيع في الجنة اى اول شفيع لعصاة امتى في دخول الجنة او معناه اول شفيع
في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبى من الانبياء ما صدقت تعلان كلا منا على بناء المجهول
وما مصدرية اى مثل تصديقى وهذا كناية عن كونه صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر امة منهم
وان من الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد في ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه انا اولى الناس اى اقربهم بابن مريم كأن سائلا قال بما سبب
الاولوية فاجاب صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله الانبياء اولاد العلات اى اخوة لاب

بعلقه م
الرجز نام بحرك انواع شعردن
برنوعدر كه مصرع حقيقى
اولور وعند البعض قصر
المصارع اولان شعره
دير آخرى

شبه صلى الله تعالى عليه وسلم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد
الخلق بالاب وشبه شرائعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات
وليس بيني وبينه نبي بطل بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى
عليه السلام في ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اتى بميت سأل ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال
صلوا على صاحبكم فلما فتح الله تعالى عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم
فمن توفى على بناء المجهول اى مات من المؤمنين فترك دينا فعلى قضاؤه وفيه
احتجاج على ابى حنيفة لصاحبيه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن
الجواب منه قبله بان هذا الالتزام من النبى صلى الله تعالى عليه وسلم كان تبرعا وهو
لا يقتضى قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والذمة خربت بالموت فان ترك
مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك
مالا فلورثته لعل تركه صلى الله تعالى عليه وسلم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون
الحى على قضاء دينه والزجر عن المطل فتعهد قضاؤه صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك كان
مما يتدخل لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله ثم ابو هريرة رضى الله تعالى عنه
روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيده به مع انه صلى الله تعالى عليه وسلم سيدهم
في الدنيا ايضا لان سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم
لله الواحد القهار مع ان الملك كان له في كل حال قال النووى لم يقل صلى الله تعالى
عليه وسلم هذا الحديث فخرا لما جاء في غير رواية مسلم ولا فخر يعنى لا افتخر به لاني
ما لى ان بكسبى بل كان بمزيد فضل الله تعالى على واما ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم فاما امتثالا
قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه يجب تبليغه الى امته كى يعتقدوه ويتبعوه
اعلم ان الآدميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم
من عوامهم عند اهل السنة والجماعة فاذا كان صلى الله تعالى عليه وسلم افضل من الآدميين
يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الآخر لا تفضلونى

من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول او الى الخصومة
كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها معنى واحد بينهم
او على انه صلى الله تعالى عليه وسلم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا
واول من ينشق عنه القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيامة واول شافع
واول مشفع لانه قد يشفع اي مقبول الشفاعة وانما ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم بعد
قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول خ جابر رضي الله
عنه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيامة يعني قتلى احد جمع قتيل يعني
انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي او انهم مستحقون بكمال الاجر
لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انا
فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا فرطكم م ابو موسى رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه انا محمد اي كثير المحمود لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد
اي اعظم حمدا من غيره لانه حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفى بتشديد الفاء وكسرها
لانه اتى عقيب الانبياء وقفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله
تعالى او لان التوبة في امته صارت اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت
بقتل النفس او لان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له
لا يؤاخذ به في الدنيا والآخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا وان لم يؤاخذ في الآخرة ونبي
الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك
وفي اطراف ابي مسعود اي في كتاب جمع فيه طرق الحديث واختلاف رواياتها
ونبي الرحمة والملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت
المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان الامم السابقة يهلكون في الدنيا اذا لم
يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بالسيف ليرتدعوا
به عن الكفر ولا يستأصلوا وفي كونه صلى الله تعالى عليه وسلم نبي الحرب رحمة فان قلت
لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر من ذلك حتى قيل

وانما التفاضل في الخصائل وفضائل اخرى اكمل

مشفع بتشديد الفاء م

معناه انا رقيب على هؤلاء ... ضمن شهيد معنى رقيب

العجل بالكسر

اشارة الى قوله تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين اكمل

للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت معروفة عند الامم
السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اي القائم بمصالحه سواء كان من مال
نفسه او من مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار اي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالسبابة والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث
ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان درجته تبلغ
درجته وما روي انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة
الى ذلك فصل ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت
كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ان انظر اليهم قال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم حتى تلعبوا
يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم
ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا
يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الحجفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة
وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه اللهو كالوتر
والمزمار وغيرهما لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم مر على اصحاب الدرق فقال
خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا فسحة استدل بهذا
من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو وقت العيد والختان وعند اجتماع
الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحراب والسماع ليس في معناه
ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال صلى الله تعالى عليه وسلم
اني رأيت ذات نخل بين لابتين تجهز الى الهجرة الى المدينة لتحيرة من الكفرة فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلك بكسر الراء يعني كن على تأنيك ولا تعجل
فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي
بضم الحاء المهملة والياء المشددة بعد الباء المفتوحة قالت كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

اي خذوا في لعبكم على سبيلكم لا تعجلوا

الحجفة بفتح الحاء والفاء ...

اللعب بضم اللام وسكون العين وبفتح اللام وكسر العين ...

اي لضيق قلبه واضطرابه ...

معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت فقام معي ليقلبني اى الى الباب فمر رجلان
فلما رايا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اسرعا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم على رسلكما انها
صفية بنت حيي فقالا سبحان الله اثر تاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف صلى الله تعالى عليه وسلم من ان يظنا به ظن
التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا في ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من الناس
يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوية
قاله حين اعتم بالصلوة اى دخل في الظلام بتاخير ادائها وكانت الجماعة يسرعون
بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عليك اسم فعل
بمعنى الزم السمع والطاعة اى طاعة امرك في عسرك ويسرك اى في حالة فقرك
وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اى فيما يوافق طبعك اولا
يوافقها واثرة عليك وهي بالفتحات والفاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو
الاختيار يعني اذا فضل او لو امرك احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه
وانما قال واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك يغنى عنها ولها اشارة الى شدة
تلك الحالة م ثوبان رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك
لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله حين
سال عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقتل الكلاب ثم نهى عن قتلها فقال
عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص
المقل فشبه الخطين اللذين على ظهره بالخوصتين والسواد وخوصها على ما شبه الخطين على
الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود
احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا المراد به بيان خباثته لانه لا يحرم





عنه بالشيطان في العادة لانه اخرج من جنس الكلاب ق جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بمر الظهران نجني الكباث
وهو النضيج من ثمر الاراك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم عليكم بالاسود منه اى من الكباث
فانه اطيب لان اسوده يكون انضج قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم نعم وهل من نبي الا رعاها قيل الحكمة في رعي كل نبي الغنم
ان يحصل له التواضع بموانسة الضعفاء م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف
من العبادات لا تقدروا على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض
للنفس من كثرة مزاولة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عنه
عنه بالملال لمزدوج قوله حتى تملوا اى تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله
تعالى فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي
هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله صاحب التحفة
خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها مهلا يسكون الهاء اى امهلي مهلا
يا عائشة عليك بالرفق وهو اخذ الامر باليسر الوجوه واحسنها واياك والعنف
اى احذري عن العنف وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهودي
عليكم السام واللعنة بعد قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السام عليك ورده
صلى الله تعالى عليه وسلم عليه بقوله عليكم فصل ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لك الغنى ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كررها تاكيدا قاله كما تقدم بيانه في
الباب السادس في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لك بها اى بتصدقها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها
مخطومة يعني مذللة مهيئة للركوب الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره
فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبها حيث يشاء وان يراد ثواب سبعمائة كما قال
الله تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت الآية قاله لرجل

التفضيج اوشمش ويتشمش يمش اختري
الكباث بفتح الكاف اراك اغاجنك يمشي ثمر الاراك معناسنه اختري
هذا كناية اخطر الغنم من اوراقها فاذا كان كذلك تعلم الراعي من ثمرها الحكمة
المزاولة معاونت ومناصرة ومعالجة اختري
المهل بالتسكين تاني ومهلت وتاخير اتمك اختري
الزمام بالكسر يولار اختري

جاء بها في مخطوبة فقال هذه في سبيل الله قم جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لكل
داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا أصيب دواء الداء برأ باذن الله
تعالى اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض برءا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله تعالى من داء الا انزل له شفاء ق ابن
مسعود وانس رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا
يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر وبما حلف عليه وبشرط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء
في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا له لانه علم اللواء يكون ملقى وجاء الرجل وذلك العلم
لانه يفار فيراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة يدعو بها يعني مستجابة
يقينا فاريد ان شاء الله تعالى ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله
ان شاء الله للتبرك لا للشك امتثالا بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان
ان يشاء الله خ معن بن يزيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه فقط ما رواه عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال كان
ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئته فاخذتها فقال ابي
والله ما اردت اياك فخاصمته الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لك ما نويت
يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت
نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان
مخصوصا به وعمل ابو حنيفة ومحمد بظاهر الحديث فقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب
الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنته الجائز في الظلمة من غير
معرفة خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها قلت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم نرى
الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لكن افضل الجهاد يعني افضل
من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية

عنه

عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لادائه حق الله تعالى واجر لخدمة مولاه باستقامته
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام
المملوك وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك
من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما
حتى لو كلفه المولى عملا يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يرتكب منهيا عنه بقرينة قوله
صلى الله تعالى عليه وسلم في رواية اخرى فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة
ق جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا
الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب شوكة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا
الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون
بعدي وقيل المراد بحضرة وقرب قيام الساعة وانا العاقب اي الآتي عقيب الانبياء
فصل خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا
المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره في الباب
الخمسين في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القرآن
فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الاية
وصاحب جريج وبينا صبي يرضع قصتهما سيأتي في الباب التاسع في الحديث
كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون تكلما مثل
تكلم عيسى عليه السلام فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح
الحصر وقد قيل شاهد يوسف عليه السلام في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه
قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود ان صبيا
يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون
في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف
فيمن عداهم فقيل انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول الحصر

اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما كان في علمه مما أوحي
اليه في تلك الحال ثم بعد ذلك اعلمه الله تعالى بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه
دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتان بدل
من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت
لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله تعالى ايضا لكن لما كان النفع طبيعيا
فيها خصص الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدأ محذوف
اي احد تلك الكذبتين قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت
معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال
اني سقيم اي قلبي سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما
روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم بعدما القى نفسه وذهبوا رجع وكسر اصنامهم وعلق
الفاس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا اخوالهم قالوا أأنت فعلت هذا بآلهتنا
يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا وبيانه انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا
له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا
وواحدة في شان سارة فقصته ما ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث بعد هذا
القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان
هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي
فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل
ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة لا ينبغي ان تكون
الا لك فارسل اليها فأتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك
ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله
أن يطلق يدي ولا أضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال لها
ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي



الا ان جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها
هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى محال واما في غيره
ففي امكان وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب
لا يقع منهم مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع
لكونها في صورة الكذب اما في نفس الامر فليست بكذب قال الشيخ التوربشتي
انه اراد حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب
جائز فيما لا تطلع في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحمل ذلك ومع كلام ابراهيم عليه السلام
قرينة حالية او مقالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته
قوله عليه السلام لسارة انك اختي في الاسلام قوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد
الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فان استحالة صدور الفعل من الجماد قرينة
على انه ماول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني لاهل مكة حبوب كالحنطة والشعير ونحوها
لدعا لهم فيه اي زيادته يعني لاهل مكة حاصل دعا لهم ابراهيم عليه السلام ببركة ثمارهم
بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد
بان يتفضل الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني
الله منه اي يسترني مأخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن ههنا بمعنى لاجل يعني
يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز ان يتضمن يتغمد معنى يمكن يقال مكنني فيه
زيد اذا جعله قادرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لما صور الله آدم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ما مدة يعني
المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يقاربه وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق
اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يدخل جوفه ويحصل انواع الشهوات الداعية

وهو الاكل والشرب

الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وجاء
في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف بوادي نعمان وايضا قوله تعالى
يا ادم اسكن يدل على انه دخل في الجنة وهو بشر حي قلنا يحتمل ان يكون طينته بعد
ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة
وصورت فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضي الله عنه
المتفق على الرواية عنه لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر
اي في حطيم الكعبة فجلى الله تعالى بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس
فطفقت اي شرعت اخبرهم عن آياته اي علاماته التي يسألونه وانا انظر اليه
الواو فيه للحال **فصل** ق فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها المتفق على الرواية
عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب نسوته
كثيرا وقيل كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات
اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه
عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية
فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه
دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت قرشية
واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا
فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية ابن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو
توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله
للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اذا اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ
ماله فجاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا اوجهه الشراح لكن
ما قاله الراوي ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه
[illegible] فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الحديث فاقبل من القبول وهو بفتح

[فقال يا رسول الله انا اريد ان اسلم فخذ هذا المال]



الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف
حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري
وانت ترى الشيخ رحمه [illegible] العلامة قد ق عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه قال بينا
انا نائم اذا اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو
بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواسعة الواضحة عن شمالي واخذت اي
شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا
جواد عن يميني فقال لي خذ هاهنا فاتى بي جبلا فقال لي اصعد فجعلت اذا اردت
ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا
رأسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا قلت
كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذ بيدي فزجل بي وهو بالزاء المعجمة وبالجيم بمعنى
رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى
اصبحت فاتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقصصتها عليه فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم اما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق
التي رأيت عن يمينك فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن
تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا بها حتى
تموت جعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تمسكه العروة في رؤياه تمسكه في اليقظة ق
يعلى بن امية رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث
مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف
والسعي والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان
العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة
وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن الخطابي قد يكسر فيها العين
وتشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصبغ لحيته ورأسه اي بزعفران
وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم

اذا لبس وتطيب ناسياً او جاهلاً عليه فدية ام لا فذهب الشافعي الى عدمها
متمسكاً بالحديث لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يأمره بالفدية ولو تحقق وجوبها
لامر بها اذ الرجل كان جاهلاً قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم
الاحاديث الواردة في وجوبها بالجنايات ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما يصنع
في حجك انه كان عالماً باعمال الحج فيحمل على انه كان عالماً بوجوب الفدية في جناية الحج
ولم يكن عالماً بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بان يصنع في عمرته
كما يصنع في الحج يفهم منه وجوب الفدية عليه ضمناً ق جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء
جمع كف والمراد بالحفنة وقال البخاري ثلثاً واشار اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بيديه
كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال
بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا وفيه دلالة على استحباب عدم الاسراف
الماء ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم السحر الذي سحر به وكان في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس
الشياطين قلت له افاخرجته قال لا اما انا فقد شفاني الله اي من ضرر ذلك السحر
فكرهت ان اثير على الناس شراً يعني خفت ان يتعلموا من اجزائه شيئاً
لم يكن في تلك البئر على ما وجدته فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس تجمعهم وتسوقهم
من المشرق الى المغرب والظاهر انه صلى الله تعالى عليه وسلم اراد بها نار الفتن
وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون
النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم من الاشراط
والنار لم تتقدمه وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر ان اول الآيات
خروجاً طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة
لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة

نبينا

نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم ومن الثاني النار والدخان والدجال وخروج ياجوج
وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة يسمى اولاً لانه
مبداء ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زائدته وهي
القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع الولد اي
يجره الى جانبه ويجعله شبيهاً به واذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزعت اجابه بها اي بالاحكام
المذكورة حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما
اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا
يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال
بخطاياهم فاماتهم اي اماتهم الله تعالى حذف الفاعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم
اي اماتتهم النار كذا قاله النووي معناه ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله تعالى حقيقة بعد
ارادة الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي
يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون آلامهم اخف لكن
المناسب ههنا ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحماً اذن بالشفاعة فجيء بهم ضبائر
كما يحمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدها
ضبارة بكسر الضاد المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا
متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون
فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل
السيل وهو ما حمله السيل من طين فيلقى اذا انبعثت فيه حبة واستقرت على مجرى
السيل فانها تنبت في يوم وليلة شبه صلى الله تعالى عليه وسلم سرعة عود ابدانهم
بسرعة نباتها في حديث آخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد ابن
ارقم رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما
انا بشر يوشك ان يأتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك
فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا

به واهل بيتي اى وثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل
نساؤه سماهما ثقلين اعظاما لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم
الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات
لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا
لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل
بيته والموقوف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من
استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية هو حبل
الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على
ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما
اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اى اسيرهم
فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اى يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن
احب منكم ان يكون على حظه اى يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه اى ذلك الحظ اياه
من اول ما يفيء الله علينا اى يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال
فليفعل اى الرد يعني وقد هوازن تعيد بقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هذا في الباب
الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما
بعد فان الله تعالى انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
وهي نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اى خلق حواء من ضلع من اضلاعها
هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاها وانما لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي
الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد
بالناس الذين بعث اليهم الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم وبث منهما رجالا كثيرا
ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغمت التاء في السين

في السين والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور على تقدير الجار فيه وحذفه
للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام
افعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اى اتقوا الارحام
ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اى والارحام مما يتقى
به ان الله كان عليكم رقيبا اى حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوا الله فيما نهاكم عنه
يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اى ليوم القيامة واتقوا
الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر ليتصدق من
ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تمة الحديث
فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان
من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اى استنار وظهر عليه
السرور م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله
وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد والدلالة هدى محمد اى خير الارشاد و
ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة
يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اى خير الطرق
طريق محمد صلى الله تعالى عليه وسلم وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول
من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة
هي المخالف للسنة يعني كل خصلة جديدة اتي بها ولم يفعلها النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضلالة
لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رضي الله تعالى عنه في التراويح نعمت البدعة
قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة وغيرهم
ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان
الاطعمة وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى
عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار

هذا بيان للحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير
بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي
في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليتقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني
ليتجاوز عن اساءة من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو ابن تغلب رضي الله تعالى عنه بالتاء
المثناة فوق وسكون الغين المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثلثة احاديث
لا في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع
بفتح الدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من الذي اعطي ولكن اعطي اقواما
لما بكسر اللام اري في قلوبهم اي ما علم من الجزع والهلع الجزع نقيض الصبر والهلع اشد
الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى
والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس عمرو بن تغلب
وفيه فضيلة له ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة
فانه بلغني عنك كذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك وان
كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير
مواقعة وهذا المعنى له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه
فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض
من حديث اتهام عائشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من
يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر
الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليبث ما جرى بينه وبين عمر من التخاشن فقبل ان
يقول عرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بنور النبوة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اما صاحبكم
فقد غامر اي دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر تقدم البيان عليه في الباب
الثالث في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله له حين قال والله



والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن
غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك

## الباب الثامن في العدوم

المقداد رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه احدى سوآتك يا مقداد يعني بهذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون
من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة قاله له لما ضحك المقداد الى ان وقع
على الارض بشربه حصة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من اللبن وهذا اسوء من الاخرى
وحلبة بفتح اللام مصدر حلب لناقة يحلبها الاعنز الثلث جمع عنز وهي الانثى
من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما فيه الا رحمة م ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اثنتان في الناس هي اي خصلتان في خصالهم
هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من خلال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على
الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة الاسلام بتشبيه
من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حق ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه جنتان مبتدأ خبر محذوف اي للمؤمنين جنتان او في الجنان جنتان
من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة الجملة صفة لجنتان او فاعل
للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنات
الفردوس لما روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان جنان الفردوس اربع
وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على
وجهه اي ذاته قال النووي كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يستعمل الاستعارة
لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤية الله تعالى برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم
يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه لي ان يقال معناه لا يبقى للقوم حجاب
من كدورات جسمانيتهم ونقصان بشريتهم المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى
بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي وان ادهشتهم عن الرؤية لكن
لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله الشيخ من ان تعالى لا يرى في

والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك ثم نهى ... عن كلامه وكلام مرارة بن ربيعة و هلال بن امية وهم الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك ... تم كلامه

السوءة في الاصل الفرج ثم نقل الى كل ما يستحيى منه وقت ظهوره من قول او فعل الكل الدني

حرته حجاب في لا يعود احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يبقى في جنة عدن طرف لينظروا
وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يؤذن لهم في دخول جنة عدن اعلى
الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين جنة
فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن
اما الوسيلة فهي اعلى الدرج في جنة عدن فاذا اراد الله تعالى ان يتجلى لعباده نادى
مناد يا اهل الجنان هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون
فيأخذون منازلهم على قدر درجاتهم فيتجلى الله تعالى عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اوم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره
صلى الله تعالى عليه وسلم لطهارة ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني
احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط يسمى تلك السياط في ديار العرب
بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد مشدود طرفها عرضه كعرض الاصبع الوسطى
بها الناس قيل هم غزاة وقيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس
بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني
في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معنى عاريات من
التقوى ومنهن اللاتي يلقين ملاحفهن من وراءهن فتنكشف صدورهن كنساء زماننا
او معناه كاسيات بنعم الله تعالى عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة
اذا خلا عن الاعمال الصالحة وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال
الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات المقانع
عن رؤسهن ليظهر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن
رؤسهن كاسنمة البخت يعني يعظمن رؤسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة
البخت او معناه ينظرون الى الرجال برفع رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل
لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قيل صوابه بالتاء المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة
لا يدخلن الجنة ولا يجدون ريحها مرتاولي لمناله في مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا



اى توجد من مسيرة اربعين عاما هكذا صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان
في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي
يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله
العظيم ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه نعمتان وهي الحالة
التي يكون الاحسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة
عن المنفعة المنقولة على جهة الاحسان الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان
مبتداء مغبون صفته وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران في المعاملة شبه
صلى الله تعالى عليه وسلم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب
الارباح ومقدمات نيل النجاح فمن عامل الله تعالى بامتثال اوامره يربح كما قال الله
تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل
الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه ندم ثم تاكيد م ابو هريرة رضي الله تعالى
روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليها في الباب الثالث في حديث
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض لاح لي هنا سؤال
وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا بعدها ايمانها
فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه صلى الله تعالى عليه وسلم لعله اراد به ان كل من
هذه الثلث مستقلة في ان الايمان لا ينفع بعد حدوثها فرض تقدمها يترتب
عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم
الله تعالى يوم القيمة اي كلام الرضاء ولا ينظر اليهم اي يلطف بهم ولا يزكيهم اي لا
يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل
عن كفايته بالفلاة اي في المفازات يمنعه من ابن السبيل اي من المسافرين ورجل
بايع رجلا بسلعة اي ساومها وروى سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع

بعد العصر فحلف له اي البائع للمشتري بالله لأخذها على صيغة الماضي بكذا او كذا يعني
زاد البائع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البائع وهو
على غير ذلك يعني والحال ان البائع لم يكن اشتراه بما ذكره من الثمن خص العصر
بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة برفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا في
ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره وقد قال صلى الله
تعالى عليه وسلم انما الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا
بلا تنوين كحبلى وسكرى اي لغرض دنيوي فان اعطاه منها وفى اي ذلك الرجل
وان لم يعط اي الامام الرجل منها لم يف اي ببيعته لكنه يستحق العذاب لانه ترك
ما وجب عليه في البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ثلثة
لا يكلمهم الله تعالى يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان
لان الزنا ان كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفئ شهوته
يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضر فاذا
كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة لغرض يكون من الملك القادر عليه بدونه
اقبح وعائل مستكبر اي فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فقير المال او الجاه
يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ثلثة لا يكلمهم الله تعالى يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اي الراوي
فقرأها اي الكلمات المذكورة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثلث مرات تشديدا ووعيدا
قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المسبل اي
الذي يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان وهو الذي يكثر المنة على
غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا به تعالى لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه
يعطي من ملك غيره فلم يحل له ان يمن فاذا امتن كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى
من العبودية ونازع الله تعالى في صفته فلا ينظر الله تعالى اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع
حق الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذي يروج بيع متاعه بالحلف الكاذب

الكاذب ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل
من اهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم يقل وبمحمد مع انه
كان اخصر ايذانا باستقلال كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لا اليهود لانهم
لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عليه السلام كان واجبا عليهم يؤيده رواية البخاري
رجل آمن بعيسى بدل قوله آمن بنبيه ويجوز ان يجري على عمومه لان اليهود كانوا
ماجورين بايمانهم بموسى عليه السلام ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى فمن آمنوا بمحمد حسب
ذلك الاجر فيكون لهم اجران كما ورد في الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد
اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد
يتداوله ايدي الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطاها فادبها فاحسن الادب حسن الاحوال
في القيام والقعود واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد بالاحسان ان يكون
بالتلطف والتأني لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب
لا بعده فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها
من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما في حق
الامة لتعليمها وتاديبها والثاني لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثاني
لتزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليها غالبا ولما كان جهة الاجر فيه
متعددة وكانت مظنة ان يستحق الاكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت عند الوطي
هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطاها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به ارادة وطئها وحلها له
سواء وطئها قبل الاعتاق او لا وفيه اشارة الى انه ينبغي ان لا يحرمها عليه م ابو قتادة رضي الله
عنه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق ثلثة بالتاء
لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس
اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كتاب الشيخ
لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف قيل المراد منها ايام البيض لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم يا ابا
ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله

تعا

من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال
الشيخ الشارح هذا اشارة للمجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على خبر
لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت في الصحيح انه صلى الله
تعالى عليه وسلم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر مصداق الاية المذكورة فما الفائدة
في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه الا ان يقال والتوجيه
اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا لقوله رمضان يعني صوم رمضان منتهيا الى صوم رمضان
ولا بعد في ان يعطي الله بمجرد رمضان ثواب سنة تفضلا صيام يوم عرفة احتسب
على الله اي ارجو منه ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة
التي بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظه من
الذنوب في السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبه ان
اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم
يتعرض الشارح لتوجيه انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال في هذا الحديث احتسب
ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث اخر الصلوة الخمس مكفرات لما بينهن اقول
وبالله التوفيق لعل الله تعالى وعد على رسوله ان يكفر ذنوب من صام يوم عرفة مدة
طويلة قبله وبعده ومن صام يوم عاشوراء مدة قبله فمعناه ارجو على عزة الله ان يكفر هذا
المقدار م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت للثيب يعني ثلث ليال حق لها والمبتدا
تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تعالى كل من عند الله تقديره كل واحد من حسنة وسيئة
وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انه ليس على اهلك هوان ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال ثلث وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية
ومن كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب
رضاء الله تعالى ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث ويكون الخبر من كان الله ورسوله
على حذف المضاف اي خصلة احب اليه مما سواهما تقدم المراد من المحبة في الباب
الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب المرء لا يحبه الا
الله



الله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله تعالى حتى يكون محبة ابويه لانه تعالى امر بالاحسان
اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد
ان انقذه الله تعالى منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه تنبيه على ان الكفر كالنار
م ابو مالك الاشعري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية
اي من افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصال الاربع الفخر بالاحساب
جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الانساب والاستسقاء
بالنجوم بان يظنوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا
ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء
واذا خاصم فجر اي مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم
لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم اصحابه تعالى ليتحرزوا
عنهم ولم يعينهم حذرا عن الفتنة بانهم يلحقوا بالحربي ويحتمل ان يكون عاما لا
مخصوصا بزمانه صلى الله تعالى عليه وسلم فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف
بهذه الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق
الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل شبيها بالمنافق تغليظا عليه لعل هذا يكون في حق
من اعتاد بهذه الخصال لا في حق من ندرت منه او معناه يكون منافقا في امور الدين وهو المنافق
العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم
فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة
ليس الغرض ان آية المنافق محصورة في الثلث والاربع بل كل ما في الباطن خلاف
ما ظهر فهو من المنافق فعلى هذا فصدور العدد من خير الانام يكون باعتبار اقتضاء المقام
ق طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم
والليلة اي هي خمس صلوات قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله بنو سعد الى
النبي

صلى الله تعالى عليه وسلم عن اركان الاسلام ويخبرهم بها فانه سأله عن الاسلام يعني عن فرائضه
ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني هل يجب علي غير خمس الصلوات
فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى تائيه قال شارح الاستثناء فيه
متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به
كالشافعي واقول هذا اذا قدر المعنى قبل الاستثناء هل علي اداء غيرهن واما اذا قدر
هل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء فيهما منقطع عند الكل قال اي النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤال نجام كان في
السنة التاسعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث
يكون محمولا على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او على ان نسيه
بدليل انه مذكور في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا
ولا انقص منه تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر
الى رجل فقال رسول الله افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر بالمراد من الدارين
ان صدق روي بفتح الهمزة اي لان صدق وبكسرها فان قيل حكم صلى الله تعالى عليه وسلم
بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق
قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله تعالى بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة
بعده او نقول انما قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل ونقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة
ان يكون مفلحا لان الفلاح هو النجاة من عذاب الله تعالى وروي افلح وابيه ان صدق
الواو في وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم من غير قصد جريا على عادة العرب ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاغارة
او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلك فسق بعد ذكر ما حرم اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة
والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند ابي حنيفة كل ما يعقر من الناس كل مفترس

والقسم في وابيه عائد الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

من السباع

من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل
هذه الخمس ذهب الحنفية الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة التخصيص بالعدد
فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في
رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعليل اختلف في علتها قال مالك هي كونهن موذيات
وقال الشافعي كونهن مما لا يوكل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
سبعة يظلهم الله تعالى في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر
معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام من
يلي امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير
المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله تعالى ورجل قلبه معلق بالمساجد
بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله تعالى اي في طلب رضاء الله تعالى اجتمعا عليه
وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحابب في الله تعالى ولم يزولا عنه حتى تفرقا
من مجلسهما ورجل دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات منصب اي ذات حسب
وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل
معناه دعته الى نكاحها فخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة
فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله يعني من بشماله
وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عاقلا لما علمها ما تنفق
يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو
الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم
لا يعلم يمينه ما ينفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا من
مسلم وفي حديث اخر ان الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات فقال الريح فقالوا
هل من خلقك اشد من الريح فقال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله
ورجل ذكر الله خاليا اي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى وبكاؤه
يكون عن خوف او عن شوق ومحبة لله تعالى م عائشة رضي الله تعالى عنها روي عنها

بالتعدية

يشبه

عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة خمس ومن ههنا
للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء
بمعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي اكثارها
نقص منها كما قال الله تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا قيل المكروه قصها واما
الاخذ من طولها وعرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بنقص شيء منها
الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق
الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل
البراجم جمع البرجمة وهي عقدة الاصابع ومفاصلها وغسلها على الانفراد سنة
وليس بمختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف
الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص اي بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء
لان انتقاص الماء المطهر لازم له قيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل
الذكر بعدها بالماء ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى
الوجه الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء
لازما ومتعديا كما جاء في قولهم ولم ينتقص من الشيب قلامة وروي بالفاء وهو
نضح الماء ودفعه على داخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد
بللا لظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب داود والانتضاح قال الراوي ونسيت
العاشرة الا ان يكون المضمضة اي فيه تحقيقه والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك
في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن
عمرو رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ خبره اعلاها منيحة العنز
وهي ما يعطى من المعز رجلا لينتفع بلبنها وصوفها زمانا ثم يردها الى صاحبها ما من عامل
يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد
لعاملها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله تعالى بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث
عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما

بنقص شيء

الفطرة الابتداء والاختراع والفطرة منه الحالة كالجلسة والركبة والمعنى في ذلك اي انها من السنة يعني سنن الانبياء الذين امرنا ان نقتدي بهم

السواك اسم للخشبة المعينة للمرة

السواك مؤنث سماعي رسالة

القلامة بالضم صحاح

وهي ما سقط من قلم الاظفار ق

استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة فصل ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي
نفس محمد بيده اي في قدرته يقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي بمبعثي ونبوتي
وكوني بكتابي او بشخصي الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون
اي منها احد من هذه الامة اي امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها والى الموجودين
منهم لان الاشارة لا تتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي
ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي
ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم
اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى
بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني
ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه
تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها
احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون لا
لتأكيد لحوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي يعني بعدت مرتبة رؤيتي عنده فذلك
عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى وقوع الغفلة
بعده صلى الله تعالى عليه وسلم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته صلى الله تعالى عليه
وسلم كما روي عن عمر انه قال الهاني عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الصفق في الاسواق
م حنظلة الاسيدي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد
الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي
ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت
انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت نافق حنظلة قال سبحان الله
ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين فاذا خرجنا
عافسنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم والذي نفسي بيده

خالطن

كانت رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم تزيد في الاعتقاد وعلو الدين ومكارم الاخلاق والادب والاعمال وذلك احب الى المؤمن من اهله وماله الكل

الصفق شول ضربه ديركه انك صوتي اشد له يقال صفقت له بالبيع صفقا اي ضربت يدي على يده احترك

الا لو تدومون ان هذه بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشأن على ما تكونون عندي
اي من حضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة
معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده صلى الله تعالى عليه وسلم ولكن يا حنظلة
استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا ناداه
باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة
وحقوق انفسهم تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا ويكون ترخيصا لهم
ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان
يكون هذا حثا على الاولى يعني كونوا عليها الثلاث لسآمة النفس عن العبادة وهذا مثل
ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بها
التكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين بعض الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن
النعمان رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث
القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الكتاب الثاني ان الله تعالى جزأ القرآن م ابو ذر رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء جمع
الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها
قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة
وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتخفيف مع ما بعدها
استثناء في جواب تحقق قال كونها مرئية في اي وقت المضحية وهي التي لا غيم فيها
وصفها بما تحقق الصفاتي لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر
المبتدا محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش وهذا
استئناف جواب تحقق قال ما حال من شرب منها آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حاله
الوصف ذكر لعدم الظمأ غاية في الظاهر لكنه مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ
بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي

المضحية ليلة اصحيان
وليلة اضحيانة اي مضيئة
اذا ذهب غيمها فهو مضحية
صراح

قوله وآنية الجنة بالرفع
عطف بيان او خبر مبتدأ
محذوف اي آنيته آنية الجنة
او آنيته لبيان آنية الجنة الكل

قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي
لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار
لكن على ما قالا يكون في مدح الحوض قصور والنبي صلى الله عليه وسلم في صدد مدحه بل
الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ يشخب بفتح الياء
المعجمة وضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل فيه الحوض هذا استئناف جوابا عمن قال ما صفة
الآنية فما صفة الحوض ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول
اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف
ونحوه لم يظمأ ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد
بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل مما يلي بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما في قوله تعالى
ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن
واحلى من العسل قاله حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه صلى الله
تعالى عليه وسلم ببيان كثرة الآنية مع السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال
ما موضع كم العددية كما جاء في حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله تعالى من كل الف
تسعمائة وتسعة وتسعون م خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده لاذودن اي لادفعن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من الابل عن
الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رضي
الله عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي الايمان الكامل
ايمانكم حتى تحابوا او لا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم
افشوا السلام بينكم وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه حكي ان
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنه كان يقول اني اخرج الى السوق وما لي حاجة الا ان اسلم
ويسلم علي فاعطي واحدة وآخذ عشرا خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه

اسلوب الحكيم وهو عبارة عن ذكر الاهم
تعريضا للمتكلم على تركه الاهم كما قال الخضر
عليه السلام حين سلم موسى عليه السلام
انكارا لسلامه لان السلام لم يكن معهودا
في تلك الارض بقوله بارضك السلام و
قال موسى عليه السلام في جوابه انا موسى
كانه قال موسى عليه السلام اجبت عن
اللائق بك وهو تشهيرهم عني لا عن
تعريفات

والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوي ما يحب
لنفسه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن
عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع بهذا الى آخر الحديث بيان سبب السؤال
ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابي بكر وعمر رضي الله عنهما تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث اياك والحلوب م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما نزل
المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش ومعها غلام اسود فاخذوه وكانوا
يسألونه عن ابي سفيان واصحابه فيقول ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل
وعتبة وشيبة وامية بن خلف فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه
فسألوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلي فلما رأى ذلك
انصرف فقال صلى الله تعالى عليه وسلم والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي
قال كلاما صادقا لكم وتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على
روايا قريش جمع راوية وهي الجمل التي يستقى عليها الماء يوم بدر وفيه ان اقرار
المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي
بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالنصب اي حاكما مقسطا اي
عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما
وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووي
الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار فلا يقبل منهم الا الاسلام
فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا فكيف يخالفه عيسى عليه السلام
بل هو ناسخ قلنا لا بل نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بين ان شرعية هذا الحكم ستنتهي
وقت نزول عيسى عليه السلام فيكون عدم قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا
فان قيل جاء في الرواية ان عيسى عليه السلام يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد في الحلال فلو كان حكما
على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله صلى الله عليه وسلم الحلال ما جرى على لساني الى يوم
القيمة قلنا معناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله



احل الله الا انه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوفق لكل نفر الا انه بشر وانه بحيث لو
ويفيض المال بفتح حرف المضارع اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه
تقيء الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا في حديث آخر ق سعد بن ابي وقاص وابو هريرة رضي
الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما قال استأذن عمر على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن
الحجاب فاذن له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن
اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قلن نعم فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط
بفتح القاف المشددة واو بكسرها نظم منى يعني زمن المضي الا سلك فجا غير فجك بهذه رواية ابي
هريرة فعلا سالكا فجا قال [illegible] انهن معذورات في هيبتهن وكيف لا
تهابك والشيطان يهابك فقيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر وانه في طريق
سلك من طرق الدين لا يستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
فكان لا يخاف من وسوسته ولا يباليه كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح
ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتابى عليه اي تمتنع عنه استعمل
بعلى لتضمنه معنى التسخط الا كان الذي في السماء وهو الله تعالى او الملائكة كما جاء في رواية اخرى
الا لعنتها الملائكة ساخطا حتى يرضى عنها اي الزوج عن زوجته بطاعتها له وفي الحديث
تحريم امتناع المرأة عن فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع
بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراد وامتنع قلنا لا الا ان
يقصد بالامتناع اضرارها فصل خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى
البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين مرة
وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على
قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما وانه اتي رسول الله

وان كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة للمصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الكاتب فقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية والله لان يلج بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كما لحلف على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اي لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خيرا منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر في الاقامة على ذلك الحلف خ ابو هريرة وابو شريح الخزاعي رضي الله تعالى عنهما روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن ذكره ثلث مرة واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا بهداية قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ارادوا بها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يرفع بهذا صوته ويكرره

فصل

م عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ستفتح عليكم الروم بفتح الراء جمع وحكي الجوهري اسكانها ويكفيكم الله في امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغتنموا فلا يعجز بكسر الجيم على المشهور وحكي الفتح احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به ترك الرمي فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم

القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة بمشاهدتها ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي من الذي يسعى ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع فيها فالخلاص في التباعد منها والهلاك في مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا اي مكانا من التراوي اي موضعا يخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به اي ليذهب اليه ومن لم يجده يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها ق ابو حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له بعير فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه سيخرج قوم في آخر الزمان حدثاء جمع حديث وهو نقيض القديم كالجمع الصغير على صغر الاسنان يعني يكونون شبابا سفهاء الاحلام اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم جمع حنجرة وهو الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله تعالى ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء وهي الدابة المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله تعالى يوم القيمة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه سيكون في آخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم هذا تحذير عن مقالهم ليتركوا بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدين

فصل

في الفعل المضارع م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه آتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول لا افتح لاحد قبلك ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا

على الرواية عنه آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله تعالى بالجر بدل عن اربع في قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتدأ محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم انما امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد وغنائم وفي بعض روايات الصحيح وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية والمزفت والمقير بتشديد الياء المثناة تحت وفتحها وعاء يطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة تجعل ماءها حارا فيغلب الاسكار من غير شعور صاحبها قال الوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد فمرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تأخذ منهم فدية تمكنا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء اصناديد الكفرة وائمتهم فمال صلى الله تعالى عليه وسلم الى ما قال ابو بكر ولما كان من الغد جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي فقال صلى الله عليه وسلم ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال لعمر بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي للرسول لانه عند عدم الوحي وجواز الخطاء فيه

ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطأت اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالالف بين الطاء والتاء وتجوز مهموزا قال الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر ممن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء م مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى اي لي فيه نفع وان عمر رضي الله عنه قد حمى بعده صلى الله تعالى عليه وسلم لذلك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تغييره وغير مرة خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال صعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم المنبر معتصبا اي شادا على رأسه عصابة بشية بُرد وكان آخر صعوده فحمد الله تعالى واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من حيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها تأخذ احداكن ماءها وسدرتها وهي ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد به التطهر من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور

ثم تصبّ على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها بضم السين المهملة
وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة رأسها وفي بعض النسخ شئون رأسها وهو
بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تصبّ عليها الماء ثم تأخذ
فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسّكة اي مطيبة بالمسك فتطهّر بها اي الرائحة
الكريهة للحيض قالت اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه بإسكان
الكاف لكن المشهور هو الاول حين سألته عن غسل المحيض ق جابر رضي الله
اتفقا على الرواية عنه قال اُستشهد ابي يوم أحد وكانت عمتي تبكي فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذف النون للتخفيف ما زالت الملائكة
تظلّه باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام الملائكة عليه يجوز ان يكون
للبشارة بما اُعدّ له من الكرامة او لفرحهم لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه
الكرامة له وجواز البكاء للميت من غير ندبة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وما يتوضأ به
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب
شك من الراوي وهو بيا ومثناة تحت مفتوحة او مكسورة وروي بنون مكسورة قال
النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد الثاني وهما اسمان لموضعين قريبين
من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد وفيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سوكن
المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تجدون في شر الناس ذا الوجهين
الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لاجله جاز
م فاطمة بنت قيس رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها تدرون لِمَ جمعتكم
قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة
اي الخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه الدار كان
رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح

عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل
تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم والذال
المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم الموج اللعب في الاصل
ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصيالة الامواج الشغل عن جهة المقصد شهرا في البحر
ثم ارفؤوا اي جاؤوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو
بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع
السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم
دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا التفسير للاهلب لما لم يقل هلباء وعلى تأويل
الدابة بالحيوان او لو قوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر
قالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار
للدجال قال صاحب التحفة هي دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم
قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير هذا القول جواب
قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق يعني انه كثير الشوق
الى ما عندكم من الخبر قال لما سمّت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه
قط اي ما رأينا خلقه الان قط يستعمل مع الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا
بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه
ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل عن
يداه بدل الاشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل
معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم قالوا هذا التفات من المتكلم الى الغيبة
نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين المعجمة
اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه فجلسنا
في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من كثرة

فلقينا ثم

الشعر

فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر الميم
اى اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا
وفزعنا منها ولم نامن من ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان
بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال اسألكم عن نخلها
هل يثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الطاء
وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن اى شانها تستخبر قال هل
فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال اما ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني عن
عين زغر بزاء ومعجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي
من الشام وهي لا ينصرف قالوا عن اى شانها تستخبر قال هل في العين ماء
وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا له نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال
اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين العرب لانهم لا يكتبون
ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم انما اضافه اليهم طعنا عليه بانه مبعوث
اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه مبعوث الى ذوي الغفلة والكياسة قالوا
قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم
فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذا
التفات قد كان ذلك اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان
يكون لهم راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعني هل العرب حصل ذلك قلنا نعم
قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
ان يطيعوه مبتدأ وخبر لهم خبره والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل
من ذلك الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم لان الفضل
ما شهدت به الاعداء ويحتمل ان يريد به الخيرية في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم ويقال
جرى ذلك على لسانه من غير قصد واني مخبركم عني اني انا المسيح سمي مسيحا
لسياحته الارض فرادى مدة واني اوشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج

فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما محرمتان
علي كلتاهما اردت ان ادخل واحدة منها استقبلني ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا
يصدني عنها وان على كل نقب منها اى طريق ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه و[illegible]
اذا خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها للتأكيد واظهار سروره وتعجبه من ان خبر
الدجال وتسمية المدينة طيبة وافق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وتسميته الا هل كنت حدثتكم ذلك فقال
الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اى
عن الدجال وعن المدينة ومكة من انه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف حرف التنبيه
اراد ببحر الشام ما يلي الجانب الشامي او بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والبحر واحد
والقارة بينهما انه لما لم يكن الوحي لم يكن مأمورا بالتصريح بحاله بل قاله على ظن ثم عرض له ظن
آخر او انه لم يتيقن الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة وهو
مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز ان تكون موصولة اى الذي يخرج هو منه من جهة
المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق
قال الطيبي لما تيقن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين
فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث قال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول
اليقين في احدهما لئلا اى في تلبيس موضعه حملة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا
في هذين البحرين لكن تكراره صلى الله تعالى عليه وسلم قوله من قبل المشرق ما هو يقوي قول
الطيبي م انس رضي الله تعالى عنه رواه مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي صلى الله تعالى
على ولده ابراهيم وهو في حال النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما
يرضى ربنا اى عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون يرضى من باب الافعال [illegible]
يا ابراهيم انا بك اى بفراقك لمحزونون خ ابن عمر رضي الله عنه [illegible]
تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واشماعه شرطا كما سبق بيانه
قاله الرجل قال اى الاسلام اى اى خصال الاسلام خير لعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

فهو انه سأل عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل
وقال تطعم الطعام وهو يتناول اطعام الطعام م نافع بن عتبة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
تغزون جزيرة العرب تقدم بيان معناها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم
فيفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال
فيفتحه الله اى يفتح قتله على يد عيسى عليه السلام وفي بعض النسخ فيفتحها الله اى يفتح
مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب فان الاقاليم المذكورة فتحت وسيكون فتح
الدجال كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم خ ام سلمة تقتل عمارا الفئة الباغية رقمه المص
بعلامة خ لعله وقع سهوا منه لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة
وبعض العلماء قالوا لم يخرج البخاري في قتل عمار شيئا واعلم ان عمارا قتله المعاوية
وفئته فكانوا طاغين ظالمين باغين بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضي الله
وكان علي هو المحق للامامة فامتنعوا عن بيعته حكي ان معاوية كان يتأول معنى الحديث
ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى
الطلب للدم غير مناسب لما صلاه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار
وذم قاتله لانه جاء في طريق وتصحيح عمار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تقوم الساعة
والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج والواو في والرجل
للحال فما يصل الاناء الى فيه اى فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اى
لا يتمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى يطينه ويصلحه ليسقي منه فما يصدر
اى لا يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال الله تعالى لا تأتيكم
الا بغتة م المستورد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس
ثبت في الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم من العرب اكثر
الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم انه
تقيء الارض افلاذ كبدها يعني تخرج كنوزها كما قال الله تعالى واخرجت الارض اثقالها
الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان

الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل فيقول في هذا اى بسبب هذا وهنا لهذا
للتعيير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت
يدي ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
تكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض
ينقلب من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الآثار ان الارض برها وبحرها تمتلئ نارا وتنضم
الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة
التي اعدها الله لاهل الجنة يتكفأها الجبار اى يقلبها ويبدلها وهذه استعارة عن سهولة
تصرفه فيها بيده كما يتكفأ احدكم خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها
على يديه حتى يستوي نزلا لاهل الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة
حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل
وارتفع من المسيل يعني المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منا ويتصل
طرفه الاخر بالابطح هذا التفسير من المص لخيف بني كنانة انما اضافه اليهم لانهم وقريشا
تحالفوا فيه على ان لا يناكحوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا ان يسلموا اليهم النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل بذلك الموضع اراءة للمشركين لطيف
صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يأتي الشيطان احدكم
يعني يوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا بلغ
غرضه من ذلك ايقاعه في الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير للسائل
للشيطان او لاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ
بالله بطرد الشيطان عنه ولينته اى عن تلك الوساوس لئلا يغلب عليه
الشيطان م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يأتي المسيح اى الدجال من
قبل المشرق اى من جهته وهمته اى مراده المدينة حتى ينزل دبر بفتحتين اى اخر جبل
احد ثم تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

روی مسلم عنه یاتی علی الناس زمان یدعو الرجل ابن عمه وقریبه ای الی الخروج من المدینة
لضیق المعیشة فیها بقوله هلم الی الرخاء ای السعة المعیشة وهلم اسم فعل
بمعنی اقبل هلم الی الرخاء کرره للتاکید والمدینة خیر لهم الواو فیها للحال لو کانوا
یعلمون جواب لو محذوف یعنی لو کانوا یعلمون ما فی الاقامة فی المدینة من الخیر لما طلبوا
الخروج منها والذی نفسی بیده لا یخرج منهم احد رغبة عنها ای اعراضا عن المدینة
الا اخلف الله فیها خیرا منه الا بالتخفیف للتنبیه ان المدینة کالکیر تخرج الخبیث لا تقوم
الساعة حتی تنفی المدینة شرارها کما ینفی الکیر خبث الحدید تقدم بیانه فی الباب الثانی
فی الحدیث انما المدینة کالکیر (ق) ابو سعید رضی الله تعالی عنه اتفقا علی الروایة عنه یاتی
علی الناس زمان یغزو فئام بکسر الفاء وبالهمزة بمعنی الجماعة الکثیرة لا واحد له من لفظها
من الناس فیقال لهم هل فیکم من رای رسول الله فیقولون نعم فیفتح لهم ثم یغزو فئام
من الناس فیقال لهم هل فیکم من رای من صحب رسول الله فیقولون نعم فیفتح لهم ثم
یغزو فئام من الناس فیقال لهم هل فیکم من رای من صحب من صحب رسول الله فیقولون
نعم فیفتح لهم فیه بیان فضیلة الصحابة والتابعین وتابعیهم (م) عمر رضی الله تعالی عنه سمعته
یاتی علیکم اویس بن عامر مع امداد اهل الیمن وهم جماعة الغزاة منهم یمدون جیوش
الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبیلة مراد والیه ینسب اویس
هذا هو الصواب وما قاله الجوهری فی صحاحه من انه منسوب الی القرن وهو جبل معروف
میقات لاهل نجد فغلط کذا قاله النووی کان به برص فبرا منه الا موضع درهم له والدة
هو بها بر البر خلاف العقوق والبجرة مثله تقول بررت والدی بالکسر ابره بالفتح
برا فانا بر به وبار کذا قاله الجوهری لو اقسم علی الله لابره فان استطعت ان
یستغفر لک فافعل الخطاب لعمر وفی حدیث آخر خاطب الصحابة بان یدعوا بالاستغفار
منه روی ان عمر کان فی طلبه فلما کان السنة التی توفی فیها عمر قام علی ابی قبیس فنادی
یا اهل الیمن افیکم اویس بن عامر فقام شیخ فقال ابن اخ لی یقال له اویس وهو
اخمل ذکرا واقل مالا وهو یرعی ابلنا وحقیر بین اظهرنا فقال له عمر این هو قال بالاراک

بالاراک من عرفات فاتی علیه فوجده کما وصفه النبی صلی الله تعالی علیه وسلم فقال استغفر لی
فاستغفر له وفیه منقبة جلیلة لاویس وروی مسلم انه صلی الله علیه وسلم قال ان
خیر التابعین رجل یقال له اویس اعلم ان عمر کان افضل من اویس لان الصحابی
افضل من التابعین بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الی استحباب
الاغتنام بدعوة الصلحاء وارشاد الی طلب الزیادة بالخیر والدعاء وان کان الطالب
فاضلا والداعی مفضولا حتی روی انه صلی الله تعالی علیه وسلم قال لرجل حین خرج یعتمر
اشرکنا فی دعائک یا اخی وقیل انما امره بالاستغفار لتطییب قلب اویس لانه کان
یمکنه ان یصل الی حضرة النبی صلی الله تعالی علیه وسلم لکن بره بامه منعه من ذلک لیندفع
توهمه انه مسیء فی تخلفه (م) جابر رضی الله تعالی عنه روی مسلم عنه یاکل اهل الجنة فیها
ویشربون حذف المفعول فیهما للتعمیم ولا یتغوطون ولا یمتخطون ای لا یستنثرون
ما یسیل من انفهم ولا یبولون اعلم لم یصدر عنهم هذه الفضلات لکراهتها ولکون طعامهم فی غایة
اللطافة بحیث لا یکون له فضلة تستقذر ولکن طعامهم ذلک جشاء یعنی فضول طعامهم
یخرج فی جشاء ورشح کرشح المسک کعرق فی الرائحة یلهمون التسبیح والتحمید کما یلهمون النفس
یعنی یجری التسبیح والتحمید فی افواههم کما یجری النفس فی الدنیا بلا تعب فیهم او معناه یصیر
الثناء لازما لهم لا ینفکون عنه کالنفس اللازم للحیوان (م) ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاری
رضی الله تعالی عنه روی مسلم عنه یؤم القوم اقرأهم لکتاب الله فان کانوا فی القراءة سواء فاعلمهم
بالسنة ای بالحدیث یعنی اذا کان فی القوم رجل قارئ یحسن القراءة ویعلم من الفقه ما یصح به الصلوة
ورجل فقیه یعلم من القراءة قدر ما یجوز به الصلوة فالاقرأ اولی لظاهر الحدیث وبه عمل ابو یوسف
وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولی لان الفقه یحتاج الیه فی جمیع احوال الصلوة مما یکره فیها
او یفسدها او ینقصها ولا کذلک القراءة واجابا عن الحدیث بان الاقرأ فی ذلک الزمان کان
اعلم باحوال الصلوة ولا کذلک فی زماننا اذ الرجل یکون ماهرا فی القراءة ولا حظ له فی العلم
قال الشیخ الکلاباذی اقرأهم اقربهم من رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم من قرأ القرآن
فکانما ادرجت النبوة بین جنبیه الا انه لا یوحی الیه فهذا اولی بالخلافة رسول الله لانه

اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله تعالى صنا عة رسول الله وهو الموروث
عن الانبياء والعلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء
على التقييد بعلومهم فمقام القاري مقام الوحي من المبلغ ومقام الفقيه مقام الوارث
ولذلك قدم القاري على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لان مقام
مقام الوحي والوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم الهجرة يعني انتقالا من
مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر ممن هاجر بعده فقيل لبقي ذلك
الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده
وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة بهجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة
سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل
الرجل في سلطانه اي في محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت
عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على
تكرمته اي على موضع اختص بوضع وسادة يتكي عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل
المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته للرجل الثاني م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن
الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض
مونثا لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى تمتلئ الجنة منهم م انس رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء والفاء
بلد معروف قيل المراد باصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي
رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو
معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رضي الله
اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد
يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال لتكون معينة في المآل
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها على خير ما

كانت اي حالها التي كانت خير الايام لا يغشاها اي لا يجيئها الا العوافي جمع عافية وهي
كل طالب رزق من انسان او بهيمة او طير واخر من يحشر على بناء المجهول
اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان
من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان
بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش
قيل بهذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافي
لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى اذا بلغا
ثنية الوداع اسم موضع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما
يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب اخرى وهذا
من باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكته
وقت عبادة عباده ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع
كونهما وقت اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم
ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون
تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سؤاله تعالى عن الملائكة اما لان يباهي بعبيده
العالمين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من
بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعني لقصر الاعمار
وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب تستعمل قصر الزمان في الفرح
وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا معنى ما قلنا ان نزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم
فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره
في الشدة والبلاء او هذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء

الشباب الى الافتخار
بقصر
سرور
ويلقى

الشح اى يوضع فى القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا يا
يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره صلى الله تعالى عليه وسلم بالقتل وكرره للتاكيد
اعلم ان المذكور فى نسخ المشارق ايما هو ولكن المذكور فى نسخ المصابيح والمشكوة
وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم
لا باقى وح انس رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون
لذلك اى يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشارح وقال النووى اى يعتنون بسؤال
الشفاعة لذلك وفى رواية فيلهمون اى يلهمهم الله سؤال ذلك فيقولون لو استشفعنا
الى ربنا يقال استشفعته الى فلان اى سألته ان يشفع لى اليه لو هنا للتمنى يعنى ليتنا
استشفعنا الانبياء حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمنى اى يزيلنا من
مكاننا هذا فياتون ادم فيقولون انت ادم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ
فيك من روحه النافخ كان جبرائيل نسب النفخ الى الله تعالى للتشريف واسجد
الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناكم
اى لست بالمكان الذى تظنوننى فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من
مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق به كاف الخطاب يكون للبعيد من المكان المشار
اليه فيذكر خطيئته التى اصاب وهى الاكل من الشجرة التى نهى عنها فيستحيى ربه منها ولكن
ايتوا نوحا اول رسول بعثه الله فان قلت كيف قال فى حقه اول رسول بعثه الله
وقد تقدم عليه ادم وشيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وادم كان
مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا وكذلك خلفه شيث واما ما قاله اهل التاريخ ان
ادريس ارسل قبل نوح فغير مثبت لان ادريس هو الياس وكان نبيا فى بنى اسرائيل
فياتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التى اصاب وهى سؤاله ربه بغير علم لقوله
ان ابنى من اهلى وقيل هى غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحيى ربه منها ولكن ايتوا
ابراهيم الذى اتخذه الله خليلا فياتون ابراهيم فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التى اصاب
وهى الكذبات الثلث التى تقدم ذكرها وانها لم تكن كذبات فى الحقيقة بل كانت

كانت مستحبة فى المعنى لكن الكامل قد يواخذ بما يعد عبادة فى حق غيره كما قيل حسنات
الابرار سيئات المقربين فيستحيى ربه منها ولكن ايتوا موسى الذى كلمه الله واعطاه
التورية فياتون موسى فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التى اصاب وهى قتل
القبطى فيستحيى ربه منها ولكن ايتوا عيسى روح الله وكلمته فياتون عيسى روح
الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان خطيئته غير مذكورة لعل كان لاتخاذ
من افتراء النصارى فى حقه بانه ابن الله ولكن ايتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من
ذنبه وما تاخر فان قيل بهذا يشير الى ان له ذنبا وكان الواجب ان يمنعه عن الاتيان
اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتاخر
ما كان بعد النبوة ومغفرته عصمته من ذلك وقيل المراد به ذنوب امته فياتونى
فاستاذن على ربى فيؤذن لى فاذا انا رايته اى رايتنى بهذا الالتفات من التكلم
الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى فيقال يا محمد ارفع راسك
قل تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اى يسمع قولك سل تعط اشفع
تشفع بتشديد الفاء على بناء المجهول اى تقبل شفاعتك انما لم يلهموا اولا ان
يستشفعوا لمحمد ليظهر على جميع المخلوقين ان هذا المقام خاص له فارفع راسى
فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع فيحد لى حدا اى يبين لى حدا اقف عنده فلا
اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوات ولا يقبل شفاعته
فى كل طور من طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوات او ارتكب بسائر المنهيات
فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعنى ما شاء الله تعالى ان
يدعنى ثم يقال لى ارفع راسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع
راسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة
فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف واخره على
ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار
شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فى تبح

فرقة يأمر بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة
من الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للازاحة من
الموقف وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج
من النار فذكر في الحديث الصحيح وطى الاطريح من البين قال فلا ادري قال في الثالثة او
في الرابعة هذا قول الراوي واو فيه ليس للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى
الواو كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه القرآن
اى وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته المعنيهم الكفار لانهم انكروا القرآن
وفي رواية ثم اتيه الرابعة الضمير المنصوب في لعلها واعود الرابعة شك من الراوي وذكر موسى الذي تقدم
بهمة في بعض روايات البخاري يعني ذكر موسى واستشفاعهم عنه كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم
ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يجيء يوم
القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على احد انه مخالف
لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات
عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا في معنى حاملين ذنوبهم فيها احسب اى
اظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة الكفرة قال ابو نوح بفتح الراء المهملة وسكون
الواو بعدها احد رواة هذا الحديث لا ادري ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما
احسب صادر من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او من الراوي ق ابن عباس رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث ان الرضاعة يحرم ما يحرم الولادة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث
اراد به رجلا حبشيا دقيق الساق وانما صغرها لان الغالب على ساق الحبشة الدقة قال الطيبي
لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف
سلط الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل الحق

فسلط على تخريبها لئلا يبقى ثمة معطلة بعد ما كانت متعبدة ح جابر رضي الله تعالى
روى البخاري عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم
الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة فيكون دخولها في الكبيرة ق انس
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
من الخير المراد به حقيقة المؤمن من الرغبة والرهبة الباعثة على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة
ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال
لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن
لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير
يعني المذكور في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكانه
لكان اولى لان قوله من الايمان غير زائد على صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد
من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى
خ ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون
على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت
بينهم في الدنيا مالية كانت او عرضية سبق ذكره في الباب السابع في حديث
اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه
اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون
وتشديد القاف اى خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فو الذي
نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل التفضيل من هدى بمعنى عرف
في الجنة منه اى من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا من قبيل الكحل في عين زيد
احسن منه في عين عمرو يعني هو فانه بمنزله في الجنة يكون اكثر من هو فان منزله في الدنيا
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اى قلوبهم
مثل افئدة الطير اى في الرقة واللين كما ورد في الخبر ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اى
في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل

عندهم صح
لكبيرة خ
نيجون صح

اى فى الخوف والتحذير لان الظلم اكثر خوفا ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه النفعا على الرواية
يدخل الجنة من امتى زمرة هم سبعون الفا تضيئ وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد
بالالف الاشخاص منهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب
عليهم ولا عذاب لما روى ابو امامة انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال وعدنى ربى ان يدخل الجنة
من امتى سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال
الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة رضى
الله تعالى عنه روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتى سبعون الفا المراد بالالف زمرة بقرينة
قوله صلى الله تعالى عليه وسلم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتى تليهم فى الدخول يكونون
على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه النفعا على الرواية عنه يدخل الله اهل
الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل
النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد
فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يدخل من
امتى الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلنى من ذلك النفر بحق نبيك خير البشر
خ ابن عباس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم
او قال اى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم لو لم تغرف اى لم تاخذ الا بيدها من زمزم لكانت
زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع عينا معينا
اى جارية على وجه الارض مرئية بالعيون قصته ما روى ان ابرهيم عليه السلام جاء بهاجر
ام اسمعيل وهى ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها انا فيه تمر وسقاء فيه ماء
ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين تذهب تتركنا فى هذا الوادى وليس فيه انس
ولا شئ ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا ثم رجعت
فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال رب انى
اسكنت من ذريتى بواد غير ذى زرع الاية فلما نفد الطعام والشراب عطشت
وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوع فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا

الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادى رفعت
طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادى ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا
ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فاذا هى بالملك عند
موضع زمزم فبحث بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تجعله حوضا لئلا يجرى وجعلت تغرف
الماء فى سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافى فان ههنا
بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت كالربوة مرتفعة من الارض وكانت
كذلك حتى مر قوم فنزلوا فى اسفل مكة فرأوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا
فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بنى
فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم وقال يا اسمعيل ان الله تعالى امرنى
ان ابنى ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد من البيت ق ابن
مسعود رضى الله تعالى عنه النفعا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذى باكثر من
هذا البغى اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين
حين قسم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك
بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل فيها وما اريد بها وجه الله فتغير وجه النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم حتى احمر فقال فمن يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفى الحديث تسلية
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رضى الله تعالى عنها النفعا على الرواية
عنها يرحم الله لقد اذكرنى وفى بعض النسخ ذكرنى بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت
انسيتها على بناء المجهول اى انسانى الله تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اى
تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمى بفتح الخاء
المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهى قبيلة من الانصار كان
يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر اية او مسئلة قد نسيها واما الحكم عليها
فبالطريق الاول ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه النفعا على الرواية عنه يسلم الراكب
على الماشى لان الراكب اعلى مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشى على القاعد

لانه فى هيئة الوقار وله بذلك مزية على الماشى فيبداء الماشى بالسلام رعاية للادب وتعليل
على الكثير لوجود الشرف فى الكثرة وعن تمم قال النووى الافضل ان يبتداء جمع
القليل بالسلام ويرد جمع الكثير م ابوذر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يصبح على
كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اى يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد
بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من فى الاثبات
وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة
او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة كل سلامى
فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ثم معنى السلامى والكلام
عليه فى الباب الثانى فى حديث انه خلق كل انسان ويجزئ من ذلك قال النووى ضبطنا
بفتح اوله وبضمه يعنى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقة ركعتان يركعهما من الضحى
لان الصلوة عمل لجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى
الزوال هو الضحى فى ذلك خ ابوهريرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه يصلون لكم هذه
الجملة خبر مبتداء محذوف اى ائمتكم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لانفسهم لكونهم
ضمناء بصلوة المأمومين فان اصابوا فلكم يعنى ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها
فالاجر لكم وان اخطأوا فلكم وعليهم قال الشارح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان كان
الامام جنبا واقول هذا اذا قدر الجزاء فتقدير حصلت الصلوة لكم كما هو مذهب
الشافعى فان صلوة المأموم مستقلة فى نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر
فلا يدل عليه اذ يجوز ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بسبب
فساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابى حنيفة ق ابن عمر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يطوى
الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى
تأويلها يقول المراد بالطى التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون
اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله وانما قال فى الارضين بشماله اشارة الى شرف

العلوية كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بالاشرف وهو اليمين لا ان التفاوت
يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابوهريرة رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم فى الارض
سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار
كما جاء فى الرواية ان جهنم تجر الى اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا الصراط
فيكون الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى
ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم عن الكلام
حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبى الاخر
قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا فى الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله
تعالى عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى
عليه السلام وقومه حين اتبعهم فرعون ن عمران ابن حصين رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذب صاحبه يده فسقطت
ثنيته فقال صلى الله تعالى عليه وسلم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل
لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعى اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه
الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان قلنا لو قصد رجل الفجور
بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقلع ثنيته لا شئ عليها م ابوهريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم
لكن عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهى قطعة خشب محترق
فيجعلها فى يده قاله حين راى خاتما من ذهب فى يد رجل جعل لبس الذهب
كلبس جمر النار لانه حرام لبسه وسبب لوصولها فنزعه فطرحه اى رسول الله صلى الله تعالى
عليه وسلم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابى هريرة والمشهور
فى كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قاله
شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبه الى رسول الله فى اخر الحديث لكونه
امرا له فلا يخرج عن تعسف لارتكاب المجاز مع امكان الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله

خذ خاتمك انتفع به اي ببيع او غيره فقال لا والله لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله
انما قال كذا مع ان النهي كان عن لبسه لا بيعه مبالغة في الاجتناب عنه وقصدا الى
الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها يغزو
جيش الكعبة يعني يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو اشارة الى شدة اهتمامهم
بالافراك كما يغزو به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر
يخرب الكعبة ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة متناه وقيل اسم موضع بين
مكة والمدينة من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخفون
في قلوبهم من الصلاح والفساد والامر بما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي
السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تفسيره في حرف قريب م ابو ذر
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يقطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار ويقي من ذلك
اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى
آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا
قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضي الله تعالى عنه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد
الياء وقيل جار رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديث
يقول ابن آدم مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه ربما يفتخر به وهل لك من مالك
الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاء لك
فانميته م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وانما له من ماله ثلث
ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعني اعطى ماله الصدقة فادخر ثوابها ما سوى
ذلك ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس
م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يقول الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها
الا عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او انه يريد يعطى عطاه
العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض



لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها
او اغفر تخفيره عائد الى السيئة على تأويل الذنب ومن تقرب الي طلب الطاعة قربة
مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا زائدا
منه وعلى هذا الكلام زاد العبد قربة زاد من الله تعالى رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت
منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة
وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الي بسهولة وصل اليه
رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها
وقيل بكسر القاف مصدر قارب والمراد به ما يقارب ملأها خطيئة لا يشرك بي
شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة
ولا يجترؤن المرء ان يغتر بها ويكثر المعاصي لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين
فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة والرحمة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها
ان يتقرب الله تعالى عشر شبر فمن تقرب الى الله تعالى شبرا قلت الحديث غير مسوق
لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او
كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في
الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار
يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العدد ولو
لهذا اجيب عنها بالعدد وقال الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين
قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل
ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حمل ولا
صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغائر هناك
لوضعت الحوامل ولشابت الصغائر وانما خص آدم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى
الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد
قال اي الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا

يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج
بالهمزة فيهما وبغيرها لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد
ذي القرنين وقيل من ولد آدم من حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته
بالتراب فخلقهم الله تعالى منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم
ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما
تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي
بيده اني لارجو ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال
والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال و
الذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع
في حديث اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة اي مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة
البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء وسكون القاف
اثر في بطن ذراع الحمار خ م ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب
العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا في
حديث يعرق الناس يوم القيمة خ م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كلمة لم اسمعها
فقال ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح
الباء وتشديد الياء انه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال كلهم من قريش ان اريد
من الامير الوالي يرد الاشكال بان الوالي بعده صلى الله تعالى عليه وسلم اكثر من هذا العدد
فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم
من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان اريد منه الخليفة يرد الاشكال
بحديث آخر وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب عنه بان
المراد به خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة المرتفعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض
الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عد الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر

عشرا وعثمان اثني عشر وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون
اثني عشر م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو
المال المدفون والمراد به ههنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية
ذكرا ذهب شعر راسه من غاية سمه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم
العين يعني يعطي المال من غير تعديد ويحتمل ان يكون بضم الياء من باب الافعال يعني
لا يجعله عدة وذخيرة للغد فيكون انتصاب عدا به من قبيل والله انبتكم من الارض
نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر كان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى
لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة يرجح هذا القول لعله
يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء منه ويحتمل ان يكون
لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا احتياج الى العد لعدم فناؤه خ م عبد الله
بن سلام رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام
وهو آخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرق
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة
لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة
وقيل اذا ادواهم بعد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا
وان لكم ان تشبوا الكبر الشيب من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا
بفتح العين والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا
دوامها فلا تبأسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فذلك قوله تعالى
ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل
مفسرة للنداء يعني اي اورثتموها بما كنتم تعملون خ م حذيفة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي الظاهر
ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده او العهد الذي اخذه الله

عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو وسكان الكاف
وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه وقيل
للبسر اذا وقعت به نقطة من الارطاب فقد وكت لوكيا ثم ينام النومة فيقبض
الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم وسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة
في البدن من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل المجل او خبر مبتدا محذوف دحرجته
على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل
مؤنثة على تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا وليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه
ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اوله
شيء منها زال نورها وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على ذلك الظلمة ظلمة
اخرى فصار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول والابعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور
وتعاقب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو التنفط والاثر
على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول
وقال شارح بل الامر بالعكس لانه صلى الله تعالى عليه وسلم شبه اثر الامانة في هذا
بالحجر في نجاه الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد
احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده
اي ما جعله جليدا وصلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما قلبه
مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة
الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع الامانة تفخيما لشانها وحثا على
رعايتها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا دين لمن لا امانة له واقول لعل معنى قبض الامانة
زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه ويكون رفعا
بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال عليه الصلاة والسلام
ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث يقول من
يدعوني فاستجيب له بالنصب على التقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له

ما غفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ن ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه انه قال على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع
ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز من ذهب يعني على من ذهب فمن حضره فلا
ياخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة
تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كمال
قارون م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان
ترى قوما في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا طويلة يغدون في غضب الله
ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير حق م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع
صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي
رأس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب
العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى
لحضور الجمعة والجماعة ق انس رضي الله تعالى عنه انه قال عليه السلام يهرم ابن آدم
اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب
الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر اي تمام ذكر
هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى
زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة انما تنال بالمال والعمر خ ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه انه قال على الرواية عنه تهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو
فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك امتي
على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير وما
نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار
المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه
المراد بالناس من كان في زمن ولايتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم

جواب لو محذوف وهو لكان خيراً لهم ويجوز ان يكون لو للتمني قال ابو هريرة رضي الله عنه
لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من الضمير المنصوب يعني لو شئت
ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ح ابن عمر
رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من
ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة
بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي
ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة
مطل على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي
الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها **فصل فيما لم يسم**
**فاعله** ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه اراني في المنام اتسوك بسواك
فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي اعطيته الاصغر منهما فقيل لي
كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعل تأويل دفعه صلى الله تعالى
عليه وسلم الى الاكبر منهما هو منعه اصحابه عما فحش من الكلام وحثهم عليه لان
السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم بعض ان من قوله الى الاكبر
منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام ومن و
ليس كما توهمه لان من للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصى ولو كانت
للتفضيل لكان الرفع الاغير جائزاً وليس كذلك ح ابن عمر رضي الله تعالى عنه المتفق على الرواية عنه
اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت
ترى المصنف اورده في فصل المجهول فرأيت رجلاً آدم على وزن افعل اي اسمر
شديد السمرة وجمعه أُدم بسكون الدال كاحسن ما انت راءٍ من أُدم الرجال
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام
كاحسن ما انت راءٍ من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بالمشط مع ماء
او غيره فهي تقطر ماء ويحتمل ان يكون على ظاهره اي تقطر الماء الذي رجلها به لغة ترجيله



ترجيله وان يكون مجازاً عن نضارته وحسنه متكئاً على رجلين او على عواتق رجلين
شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحاً لانه لم يمسح ذا
عاهة ... الابرأ او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن
امه ممسوحاً بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل
اي ملابس برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء ومعناه
شديد الجعودة وهو ان يكون الشعر ملفوفاً غير مسترسل اعور العين اليمنى كأنها
عنبة طافئة بالهمزة اي ذاهب ضوؤها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم
ان ما ورد في الصحيح من ان الدجال ممسوح العين وانها ليست جاحظة ولا ناتئة
يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي
اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد مر ذكره
في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا
فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحاً لانه ممسوح العين او لانه يمسح الارض
اي قطعها حين خروجه م المقداد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم
القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين
عنى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امسافة الارض او الميل الذي يكتحل به العين فيكون
الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه
ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الى فمه تقدم الكلام عليه
قريباً في حديث يعرق الناس م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تعرض من
عرض الشيء على السلطان او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات
الفاسدة على القلوب كالحصير عوداً عوداً بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من
حالة ونوع حالاً يعني كما ان الحصير ينسج على هذه الحالة وهي انه يجتمع من عود واحد بعد
واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الدال خبر مبتدأ محذوف

اى هو عود وعود وقال فى النهاية عودا عودا بالفتح الغاين على المصدر يعنى يعاد ويكرر
مرة بعد اخرى فاى قلب أُشربها على صيغة المجهول والضمير المنصوب للفتن يعنى
دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نُكت فيه على بناء المجهول نكتة
سوداء يعنى اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واى قلب انكرها اى ردها ولم يقبلها
نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل عن قلبين على نحو
حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعنى يصير جنس القلوب على
نوعين احدهما ابيض لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس
الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والآخر اى النوع الآخر من النوعين
اسود مربادا بتشديد الدال المهملة هو الذى لونه بين السواد والغبرة وفى هذا التوصيف
اشارة الى ان ذلك القلب ... مغلوبا بوجود الايمان فيه وفى بعض النسخ مربادا
بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اى مائلا
قيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن فى الكاف
يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذى لا يثبت
فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعنى من اعتقاداته الفاسدة
وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعنى ليس فيه
خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه
والشيخان وسلم يعنى الحديث المذكور متفق عليه فى المعنى لكن الفاظ المنظومة على هذا
الترتيب كان لمسلم ولذا نسب اليه م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة
يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجى فتحها مجاز عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال
... يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر
لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعنى ذنوبه الصغائر بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة
من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء
المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعنى يقول الله تعالى للملائكة الناظرين



الى زلة هذين امهلوا هذين حتى يصطلحا يعنى لا تعطوا منهما ... الرجلين الذين
بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما الصلح م سفيان بن ابى زهير الازدى رضى الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه يفتح اليمن اى بلاد ذلك فيأتى قوم يبسون بضم الباء وتشديد
السين اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعنى يرتحلون من المدينة
مسرعين الى الامصار المفتوحة التى فيها خصب والمدينة خير لهم يعنى والحال ان
الاقامة فى المدينة خير من الاقامة فى البلاد التى ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول
ومهبط الوحى لو كانوا يعلمون اى ما فى الاقامة فى المدينة من الفوائد الدينية جوابه
محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام فيأتى قوم يبسون فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها ق
ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب
المرأة ما فيه وفى آبائها من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعنى الناس يريدون
المرأة لهذه الاربع فى العادة فاختر انت ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع فى شىء آخر
تربت يداك وهو فى الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب يستعملها لمعان اخر
كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على الشىء وهو المراد هنا كذا قاله
الطيبى وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة بن زيد رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى فى النار فتندلق اقتاب
بطنه اى تخرج امعاؤه فيدور بها اى الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى
فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر وآتيه اى افعله م انس
رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل تفضيل من النعمة
بالكسر من اهل النار من هذه بيانية فى محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ فى النار
صبغة يعنى يغمس فيها مرة اراد بالصبغ الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون
بالغمس غالبا ثم اراد من غمسه فيها اصابة نفحة من النار به ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط

يعنى

في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب في شدة العذاب ثم يؤتى بما مضى
عليه من نعيم الدنيا ويؤتى بأشد الناس بؤسا اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل
الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط هل مر بك
شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط م ابن
مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء
في بجهنم للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فتقاد بارض المحشر
حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون
الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون الف ملك
يجرونها وهذه الازمة التي تجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا ما شاء الله
اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى م جابر رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا
يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له أرأيت لو كان لك ملء الارض ذهبا أكنت
تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على بناء المجهول ما هو ايسر
من ذلك اي ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله تعالى
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرائق اي ثلث
فرق ومنه قوله تعالى اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله
النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم
الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة لمبتدأ محذوف اي اثنان منهم
وكذا الحكم فيما بعده وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد
تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى مرتبة كان اقل شركة واشد
سرعة واكثر سبقا فان قلت كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب

الاعتقاب قلنا شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع
لان في الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة
اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير وذلك التحمل للعشرة من بدائع فطرة
الله تعالى كناقة صالح حيث تقوى ما لا يقوى غيره من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة
وغيرهما الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من السابقين فرقة ومنهم من يركب نجيبا لان
المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر
بقيتهم النار اي يجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم
في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث
امسوا يعني النار تلازمهم بهذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار وقال بعض الشراح
هذا الحشر يكون قبل القيمة احياء الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال
انما تكون في الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة عراة لا موصوفين بالركوب
التعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء في حديث آخر آخر ذلك نار تخرج من قعر
عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا
يعرف الى ما بعد الموت وهو مختار الامام التوربشتي لما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه يحشر
الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو
الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم راغبين راهبين
عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم الحق الجنة وهم الصنف الاول
والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات
لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على الارض بيضاء اي خالية من الغرس عفراء وهي البيضاء التي ليست بشديدة البياض كقرصة
النقي اي قرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية
وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره وليس
من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة

اي في كلام سهل وغيره

وهم الآخرون خروجاً منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب اذ اخرجتنى
منها فلا تعيدنى بتشديد النون فيها فينجيه الله تعالى منها خ ابو سعيد رضى الله تعالى عنه
روى البخارى عنه يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل
بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول
من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله تعالى من نوح شاهداً على تبليغه امته
وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ اى ان نوحاً
بلغ امته ما اوحى الله تعالى اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا
اى خياراً وعدولاً لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم
بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالقرآن ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به
وقد جاء فى الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك
قوله تعالى ويكون الرسول عليكم شهيداً ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول بهذا استيناف بيان لاستعجاله فى دعائه قد
دعوت ربى فلم يستجب لى فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء فقيل
لاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله
ويجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو ان يكون مبتدئاً بالصلوة على النبى صلى الله
عليه وسلم ومختوماً بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة الطلب
شرعاً م عبد الله بن عمرو رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب
الا الدين المراد به جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة
وقيل هذا فى شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعاً ان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل ايضاً الدين الذى يحبس عن الجنة
حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه فى سفه او سرف واما استدان فى
حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله تعالى لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله تعالى
شهيداً كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله تعالى عنه

بارضاء

بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة عن عبد الله مرفوعاً ان الدين يقتص يوم القيمة
الا من تدين فى ثلث خلال رجل يضعف قوته فى سبيل الله فيستدين يتقوى به
على عدو الله وعدوه ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه الا بدين ورجل يخاف على نفسه
العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله تعالى يقضى عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود ولا موت ولاهل النار
يا اهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود فى النار روى ان بهذين القولين يكونان
بعد ان يؤتى الموت فى صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما تمثل الموت
بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر فى انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد
اهل الجنة فرحاً واهل النار ترحاً وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن
اسمعيل الذى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم من نسله كان فى المعنى فداء عن جميع
الاحياء فى الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم فى دار الآخرة ايضاً
هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال

## الباب التاسع

خ عمر رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه اتانى الليلة آت من ربى فقال صل فى هذا الوادى المبارك
وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقل عمرة فى حجة معناه اوقع انا عمرة فى حجة
قال النووى اعتمر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم اربع عمر وحج حجة واحدة فكان حجه صلى
الله تعالى عليه وسلم فى العاشرة من الهجرة وقيل فرض الحج فى التاسعة منها
ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه صلى الله تعالى
عليه وسلم كان [illegible] الى ربه واعلاء كلمة الله تعالى ولم يكن متفرغاً الى الحج لكنه كان يعتمر
لان امر العمرة ايسر وليس لها وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة
امر صلى الله تعالى عليه وسلم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج فى التاسعة لان
تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره صلى الله تعالى عليه وسلم ان يحضر معهم فيها فبعث
الناس ثم امر صلى الله تعالى عليه وسلم ان ينادى فى اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك
واختلف فى حجه فى انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان مفرداً او قارناً او متمتعاً فالصحيح انه صلى الله تعالى عليه وسلم

كان يتمتع وانه احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روي عن ابن عمر رضي الله عنه قال تمتع رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على ابتداء به التمتع
اللغوي وهو الارتفاق يعني ارتفق صلى الله تعالى عليه وسلم في كونه قارنا كارتفاق
المتمتع بان لم يحرم لهما من اول الامر ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اتاني
جبرائيل فبشرني انه الضمير فيه للشأن من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا
دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابي
ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصي وفي الحديث حجة لاهل
السنة من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل هذه المحاجة
كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضي يجوز ان تكون
جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه صلى الله تعالى
عليه وسلم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا
اي كنت سببا لخيبتنا عن سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك
التي اخرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله تعالى بكلامه جعلك كليمه
وخط لك التورية بيده هذا متشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومني
بهمزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية
قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصي منا لو قال
هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على
كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال اتلومني ولم يقل
الآثم على بناء المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها
لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى كرره للتاكيد يعني غلب بالحجة على موسى
لانه احال ذلك على علم الله تعالى ونبهه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذي هو
الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م ابن عباس رضي الله تعالى

روى

روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني
داوموا على هذا الصنيع قاله النبي عبد المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اي على
بيره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم الخليل عليه السلام اي نفسه وهو
ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي نحت بها
الي رقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اخذ الراية وهي العلم الاكبر واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي ناله
المصيبة يعني مات ثم اخذها جعفر ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد
بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هي الولاية يعني من غير ان يوليه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث
لا تعط يا خالد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا
يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد التوبة عن ذنبه فقال
تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم
عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا فعلم
ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب اعلم ان
مذهب اهل السنة انه اذا تاب احد عن ذنب ثم عاد اليه كتب عليه الثاني
ولم تبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه
التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى
احد رواة هذا الحديث لا ادري اقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الثالثة او في
الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في
المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال
اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة

رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان توحد
الله لا تشرك به شيئا قاله حين سأله باي شيء ارسلك يعني الله تقدم بيانه في
الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ح حكيم بن حزام رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه اسلمت على ما سلف لك اي على ما وجدان ثواب ما قدمته منه من خير قاله له
حين سأله عن خيرات في الجاهلية هل له فيها اجر يعني بهذا المعنى حديث وهو ان الكافر
اذا اسلم فحسن اسلامه يثاب على ما فعل في الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر
بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب
للحسنة في الاسلام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة
ذلك الخيرات كما يدل عليه ما روى انه قيل للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان فلانا يصلي
الليل كله فاذا اصبح سرق قال صلى الله تعالى عليه وسلم سينهاه ما تقول فخبر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق من السعادة وانه يرجع
الى الله ويتوب ح البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اشبهت
خلقي وخلقي بضم الخاء واللام بمعنى الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه
التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت
حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انما الخالة ام ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال اشتد غضب
الله على قوم فعلوا بنبيه يعني بهذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية
السن التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفس نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
وضع المظهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا صلى الله عليه وسلم ابي بن خلف في
سبيل الله احترز به عن قتله في حد او قصاص اعلم ان الانبيا نواب الحق وخلفاؤه فلهم
الدرجات العليا فمن تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار



جرة فيها ذهب فقال له الذي اشترى العقار خذ ذهبك مني انما اشتريت منك الارض
ولم ابتغ اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البائع للذي اشترى الارض انما بعتك
الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي غلام وقال
الآخر لي جارية فقال انكحا الغلام الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا في الحديث
دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل في عقد البيع لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم ينكره
غير انا نقول هذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى مشتريها لانه من اجزاء الارض ودليل
على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد وانما لم يحكم ذلك المحكم
لانه لم يجد مدعيا فاصلح ح ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل
رسول الله فقال يا رسول الله اني ارى في المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل فارى
الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء
الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر
فعلا ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله
لتدعني فلاعبرنها قال صلى الله تعالى عليه وسلم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما
ما ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك
فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذي
انت فيه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو
ثم يأخذ رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني يا رسول الله اصبت ام اخطأت
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا فلنبين مفردات القصة ثم معنى الحديث
الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر يتكففون اي
اي يأخذون بالكف السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها زائدة قال الائمة اختلفوا في معنى الحديث
قال ابن قتيبة معناه اصبت في بيان تعبيرها واخطأت في سؤالك تعبيرها عند حضوري
وقال الطحاوي معناه اخطأت في تعبير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر بالقرآن
انما هو تفسير العسل واما تفسير السمن فلم يذكره وكان حقه ان يقول الكتاب والسنة

ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اضل الله تعالى عن يوم القيمة من كان
قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله عن يوم الجمعة
من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في
تعيينه فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى ري
هو يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم
الجمعة بان عينه عناية لنا مع المعاني فيه شواهد بارزة على مزيد فضل لانه يوم خلق فيه
نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان والشكر على نعمة الوجود
يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم
توفيقهم اياه بعد ما عينه لهم على ما روي ان موسى عليه السلام امرهم بتعظيم يوم الجمعة
وعينه ونازعوه بان السبت افضل فقال الله دعهم وما اختاروا اعترض القاضي
على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لهم لم يصح اختلافهم ويمكن ان يجاب عنه بان اختلا فهم
من جهة زعمهم ان لهم ابداله بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد
وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني ان ما اختاروه من الايام تابعان ليومنا ويأتيان
بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة
هذا استيناف جواب عن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم نحن الآخرون ظهورا
في الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للعالي لا للتقديم الزماني المقضي لهم يعني
نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى لهم
قبل الخلائق يعني روي المقضي بينهم فكان المقضي لهم ق جابر م انس رضي الله عنهما اتفقا فهم
على روايتهما عن جابر وانفرد مسلم عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ بروايته
يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وان يراد به زيادة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية
عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال
اظلمت الارض لموت فلان ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال فخبر طلحة عنه



النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها
لا تحدثوا ابا طلحة عن وفات ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت
تحمد الله الآن هدأ اي اسكن مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له
احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فوقع عليها فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو كان لاخ
وديعة عندك فاستردها فهل تنكسف على ذهابها قال لا قالت احتسب ان
ابنك وديعة فاستردت فلا تأسف عليه فغضب وقال تركتني حتى تلطخت
ثم اخبرتني بابني فلما اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما جرى بينهما قال صلى الله تعالى عليه وسلم
بارك الله لكما في ليلتكما دعا به لابي طلحة وام سليم فقوله دعا الى آخره كلام المصنف
روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم عبد الله ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى
احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا في وقت فتحاجتا وقيل هو من باب
التمثيل فقالت هذه اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة
يدخلني الضعفاء يعني الخاضعون والمساكين فقال الله تعالى لهذه انت عذابي اعذب
بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمي الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا
بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام فيما انت عذابي ولكل واحدة منكما
ملؤها يعني ما يملأها تام ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روي مسلم عنه تربت يداك
اتشهد اني رسول الله قاله لابن صياد وروي ان ابن صياد قال له رسول الله في جوابه
اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في باب السادس في حديث ان يكن هو فلن تسلط
عليه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه تعس بفتح العين اي سقط
على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم لما لم يقل مالكهما اشارة
الى ان المذموم من يكون اسير الجمع الاموال بحيث لا يؤدي حق الله منها وعبد الخميصة
وهي كساء اسود معلم ان اعطي رضي بيان لشدة حرصه وان لم يعط
سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس وانما دعا وتعس ليتم قوله

في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم يترقى منه الى قوله واذا شيك اى دخل
شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم التوجه بالمناقش
يعني اذا وقع في البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش
اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفي ذلك الاهون يكون
ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله هذا يدل
على اتمامه بالمجاهدة لا بجمع المال الدراهم اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو
خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة
قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهي
تكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا
دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها
وان كان في الساقة فكان في الساقة وهي مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة
واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم (اى الجيش) دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشرطيتان مؤكد
لما قبلهما من كونه اخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتي اراد
بالشرطيتين حسن ائتماره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام امره به ان استأذن لم
يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه في الدنيا وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه
وضيع القدر خ ابو هريرة رضي الله عنه روى النبي ص عنه تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل
لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته
وهي ما وعده الله تعالى في حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة
ان يدخله الجنة اى بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر
او غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية ابي داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى
الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال اما ان يدخله الجنة
بلا عذاب وان لم يمت يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط
ان لم يغنم كذا قاله محيي السنة م ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه جاء



جاء ملك الموت الى موسى اى في صورة البشر فقال له اجب ربك اى الموت يعني
جئت لقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اى ضربها مع باطن اليد ففقأها
اى شقها فان قيل كيف صدر عن موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه ما اتاه
فيفوض علمه الى الله تعالى وبان موسى عليه السلام لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل
قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته الى فقء عينه هذا هو مختار المازري والقاضي
عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده
بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه الى الموت ومجرد هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل
هذا الفعل فما ظنك بموسى عليه السلام مع علو شانه واقول ان موسى عليه السلام
كان في طبعه حدة حتى روي انه عليه السلام اذا غضب اشتعلت قلنسوته فاذا هجم
عليه رجل قد دعاه الى الهلاك عرف عليه السلام انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل هجومه
و ايضا يحتمل ان يكون جائزا في شرعه او لان موسى عليه السلام زعم انه كاذب حين ادعى
قبض روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب
لله وفي الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاقب الله تعالى موسى عليه السلام حين اخذ
رأس هارون ولحيته وكان يجره مع ان هارون اكبر منه سنا واجل قدرا عند اكثر
علماء الامة وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على
ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب من ان موسى عليه السلام يحتمل ان
يكون مأذونا في هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يخفى بعده فرجع الملك
الى الله تعالى فقال انك ارسلتني الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله اليه عينه
وقال ارجع الى عبدي فقل الحياة تريد بحذف همزة الاستفهام في الحياة فان كنت تريد
الحياة فضع يدك على متن ثور اى ظهره فما وارت يدك اى سترت من شعره فانك
تعيش بها اى بعد ذلك الشعرات سنة قال اى موسى ثم مه الهاء فيه للسكت وما
للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك احياة ام موت قال ثم الموت قال فالآن
من قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فان قلت لم لم يعد موسى عليه السلام ما فعله
ذنبا اذ اعلم انه مرسل من الله تعالى ولم يندم كما ندم حين قتل قبطيا يقول رب اني

اللطفية انما اثرت في عينه الصورية دون عينه الملكية فكانت تلك العين
للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شيء بل نقله الله تعالى عند لطم
موسى عليه السلام على صورة انسان ففقئت عينه رب ادنني من الارض
المقدسة انما سأل موسى عليه السلام قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس بيت
المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورة فيفتتن به الناس رمية بحجر
اى بمقدار ذلك قال اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والله لو اني عنده اى عند بيت
المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك
عنده تسعة وتسعين وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تتراحم الخلائق
حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الله تعالى مائة رحمة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال اتيت
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف العنت
اى الزنا ولست اجد طولا اتزوج به النساء أفأذن لي ان اختصي فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير
البتة لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة وتمامه اى تمام الحديث وهذا من كلام
المص فاختص بكسر الصاد والمهملة امر من الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على
ذلك هذا في موضع الحال يعني اذا علمت ان كل شيء مقدر فاختص حال كونك مختصا
واقفا على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر يعني او اترك الاختصاء حال كونك
تاركه واقفا على ما جف القلم به من تركه وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على
الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على الاستيذان قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى
اعملوا ما شئتم وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر على التسليم الامر
للتقدير او دع الاختصار بالتصرف في الدفع يعني كل منهما لا يغير المقدر فعلى هذا قوله
او ذر امر للتهديد م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يسير حتى



حتى انتصف الليل وانا الى جنبه فنعس رسول الله فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اى
حركته كأنه دعامة من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر
الليل مال عن راحلته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى
اذا كان من آخر الليل مال ميلة هي اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه
فقال من هذا قال ابو قتادة قال صلى الله تعالى عليه وسلم متى كان هذا مسيرك مني
قلت ما زال هذا مسيري هذه الليلة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم حفظك الله تعالى
بما حفظت به اى بسبب شيء حفظت به نبيه قاله له صلى الله عليه وسلم ليلة التعريس حين
دعمه ثالثة وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم
على اولئك من الملائكة فاستمع ما يجيبونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال
السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله الضمير في
زادوه لآدم والزيادة تتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله ورحمة الله فكل
من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله طول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص حتى
الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف
يعني حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيه الحديث
قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر
يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها اى فرق
في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر
الساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضي الله
روى مسلم عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا نصب على التمييز وبالاسلام دينا
وبمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضا بالشيء هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب
غير الله ربا ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صلى الله تعالى

نصب دينا ورسولا على التمييز كما قال الله تعالى وفجرنا الارض عيونا

عليه وسلم

ذاق من الايمان طعما فهم عن وصفه الكلام مشبه الامر لا حاصل الوجدانى من الرضاء
بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ به تشبيها ولم يذكر المشبه به واراد ملائمه ورشح بقوله
ذاق فان قيل بالثالث مستلزم للاولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضاء بكل
منهما مقصود خ انس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال كنا مع النبى صلى الله
تعالى عليه وسلم فى سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا فى يوم حار فسقط الصوام
وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
ذهب المفطرون اليوم بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد خبر الاجر افعال المفطرين
وان يكون للجنس ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا يتغمر فيه اجر الصوام ويجعل
كان الاجر كله للمفطر كما يقال هو الشجاع ق ابو هريرة رضى الله تعالى عنه انتفعا على
الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف
ردع اى ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف بقوله والذى لا اله الا الله فقال
عيسى امنت بالله يعنى صدقت من حلف بالله اذ المؤمن الكامل لا يباح لا يحلف
بالله كاذبا وكذبت عينى يعنى كذبت ما ظهر لى من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه
او بان له حقا فيه م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه رغم انفه رغم انف
ثم رغم انفه من ادرك ابويه الكفا اليه هو من ادرك العرابه مجد وعن كل احد من
الاولين بعزيته الشاعر الكبر قيده به مع ان خدمة الابوين مما ينبغى ان يفعل فى كل
حين لشدة احتياجهما الى البر والخدمة فى تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا فى جميع
روايات مسلم وفى كتب الحميدى وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف هو عند او خبر مبتدا
محذوف يعنى مدركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور فى
بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم لم
يدخل الجنة يعنى بسبب عقوقهما وتقصير حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه بالرغام
وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعنى ذل الذى من قصر خدمة
ابويه او دعاء بان لا يدخل الجنة ويكون ما وكل العدم دخوله قبل العقوبة او مجمولا على فاعله



بالاعراف يحتمل ان يكون دعاء عليه خ ابو بكرة رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال
جئت الصلوة ورسول الله راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف
فلما اتم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم صلوته سأل من فعل ذلك فقلت انا فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد قالها له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال
اى لا تشرع للمشى الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها
وروى بضم العين وسكون الدال يعنى لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى
تفعل كذا م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها فى
البر وجانب منها فى البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا
تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بنى اسحق يعنى من العرب وتلك
المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك فى رواية اخرى فاذا جاؤها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح
ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها الذى فى البحر ثم يقولوا
الثانية اى المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الاخر ثم يقولون الثالثة
لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم
اذ جاءهم الصريخ اى المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ
ويرجعون تقدم وصف القحطانى فى الباب الثالث فى حديث لا تقوم الساعة
حتى تنزل الروم بالاعماق ق على رضى الله عنه انتفعا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة
الوسطى اى الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال
الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تعالى تحريضا للخلق
على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رضى الله تعالى عنها
انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر
يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرهما
صلى الله تعالى عليه وسلم باسمها ملاء الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة
هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب بيوتهم فى الدنيا فيكون النار

من الهرة ح ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال وعظ النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع صلى الله تعالى عليه وسلم الى منزله جاءت
اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة و
كان عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق
من تصدقت به عليهم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم صدق ابن مسعود زوجك وولدك
احق من تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك الصدقة كانت
تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقال ان اخي استطلق
بطنه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اسقه عسلا فذهب فسقاه ثم جاء وقال يا رسول
الله لم ينقطع فقال اسقه عسلا فسقاه ثم جاء وقال لم ينقطع فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اسقه عسلا فسقاه فقال لم ينقطع فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه وقال
لم ينقطع فقال صلى الله تعالى عليه وسلم في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء في
البطن في شربه من العسل حيث اوحى الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما
قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه
شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطا كما تقول العرب كذب سمعي اذا
اخطا اذ يحتمل ان عدم حصول الشفاء له وذلك اما لان نيته في شربه لم تكن خالصة
او لان الدواء لم يعمل عمله لخبث بقية الحدث فسقاه فبرا فان العسل مسهل مطلق
فكيف امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في دفع الاسهال قلنا لعله صلى الله تعالى عليه وسلم علم
ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى
وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بالكلية بمزيد فامر بشرب العسل مرة
بعد اخرى حتى شرب انقلعت بالكلية ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم كلها العجوزين تثنية
من المصل لضبط صدقتا من عجز يهود المدينة وهي بضمتين جمع عجوز وهي المراة الكبيرة

ولا يقال عجوزة والعامة تقولها دخلتا على عائشة رضي الله تعالى عنها الجملة
صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة
فلما خرجتا ودخل رسول الله فحكته بما قالتا قال الحديث ح ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لانه لا يستحيل معنى
التعجب في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين
يوثق بهم في القيود فيهديهم الله الاسلام جعل الدخول في الاسلام
دخولا في الجنة لكونه وسيلته قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذب الحق الذي
يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى
انه يعجب هذا الامر وبديعه لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي
يسارع اليها ذوو العقول تتحمل المكاره لنيلها فهؤلاء يمتنعون عنها حتى
يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا وجعل
فيها انواع النعيم ودعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
وكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحمل المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن
عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه عمل يسيرا او يروى قليلا واجر
بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت
بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم ياء مثناة تحت ثم تاء مثناة فوق وبنو النبيت
قوم من الانصار روى ان ذلك الرجل كان كافرا فاتى النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فاسلم
قال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار
شهيدا خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عند بعض نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت
التي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت

الامثال فاوجد وقعه صلى الله تعالى عليه وسلم محققا اوى مكانها قلت فعل ذلك على سبيل
المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفات
متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعدديات المتقاربة في زماننا يدفع احديهما بدل
الاخرى خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل
ذلك النبي عليه السلام كان يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل
قد ملك بضع امراة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بانه قد اوى ولما يبن
بها ولا اخر لا يتبعني رجل اخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى غنما او
خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى عن متابعة
الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر المهم فيفوت
المصلحة وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين يفرغ بالهم عن الامور
التي علقة للنفس فغزا فدنى القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك
فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علي
شيئا يعني امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية
قيل هي اريحا فقال فجمعوا ما غنموا اي فقبلت النار لتاكلها اي النار فابت ان تطعمه
لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن
الغلول فرفعها الله تعالى عن هذه الامة مكرمة لهم فقال اي ذلك النبي لجماعته فيكم غلول
فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول
فليبايعني قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلاثة شك من الراوي
فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو
بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة
الى كون الغنائم حلالا لنا بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا وقد حرمها علينا م جابر رضي
الله تعالى عنه روى مسلم عنه قاتل الله اليهود يعني اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف
وقع تعليلا في المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم

مذمومان خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال لما قدم النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم
واسمعيل وفي ايديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يفعلان الازلام فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا انهما لم يستقسما بها قط اي
بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل هي السهام التي كان اهل
الجاهلية يتقون بها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي اعواد مكتوب على احدها امرني
ربي وعلى الاخر نهاني ولا شيء في الاخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان
خرج الاخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية
فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب
او الانكار يعني وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدق
على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا في كلامه على طريق الشكر لانه لا جرم ان يتصدق بصدقة
عظيمة فقال خلافا فحمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوا حالا من الزانية وان
يكون واردا على طريق التعجب من فعل نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما
يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا
يتحدثون تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها
في يد سارق فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى
سارق والكلام في حمده على غني وسارق كالكلام في حمده على زانية فاتي على بناء المجهول
يجوز ان ياتيه نبي فاخبره او ياتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت
اما الزانية هذا تفصيل ما اجمله فيما قبله فلعلها ان تستعف بها عن زناها ولعل الغني
يعتبر يعني ينظر الى التصدق ويقتدي به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها
عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في الصدقة وان كان الاخذ غنيا او فاسقا هذا في
التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى الغني خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه

لم يعمل حسنة قط الا التوحيد صفة رجل لا اهله فالجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر
الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء امر باحراقه
بالنار ثم اذروا نصفه اي انسفوا رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقاء
الحب للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا
من العالمين فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه
ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له
اختلف في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض قدر ليس من القدرة لان
الشاك في قدرة الله تعالى كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه وناقشه
في الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا
بمعنى قدّر بالتشديد كما قال قراء القراء في قوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه اي لن نقدر
بالتشديد المعنى ان كان في تقدير الله ان يعذبني اشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب
واقول الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا
كما يقال ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد
تحقيق كمال صداقة فلان فان قيل قد جاء في بعض روايات هذا الحديث بعد قوله
ثم اذروا نصفه في البحر فلعلي اضل الله اي اغيب عنه فلا يعرفني فهذا يدل على
كفره كيف غفر له قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم
يواخذ به لذهاب فطنته بغلبة الخوف عليه كما لم يواخذ من وجد راحلته فقال من شدة
فرحه الهي انت عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق
فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك
بنفسه فمعنى اضل الله يصيرني ترابا ولا يبعثني وهذا الظن لعله عليه لا يخرج عن
الايمان فغفر الله له من شدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه
لتوطئة القسم يعني والله لاجامعهن فلتحمل كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال

سبب ذلك ما رواه سعيد بن المسيب احتجب سليمان عن الناس ثلاثة ايام فاوحى الله اليه فاحتجبت عن الناس ثلاثة فلا تنظر الى امور عبادي فابتلاه الله ... فلما عاد ... ذلك لاطوفن يعني لاجامعهن

اصح
ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين اي انسي
فطاف بهن ولم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص
سليمان عليه السلام على اعلاء كلمة الله حيث عزم ان يرسل ابناءه الذين كانوا
الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله في المقصد ان لم يكن
شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك لحاجته ويروى تسعين ويروى
سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كان معلقة فلم يبق حكما والاوجه ان يقال
المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب
لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان عليه السلام الا بيانا ان كل احد يتمنى
شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غزاة فلما افاء عليه قال لاصحابه
هل تفقدون من احد فقالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اني افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم
قتلوه فاتاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقام عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم
يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي بهم ذلك اذ قتلهم
اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم عن جرح جليبيب سبعتهم فقتلوه
فماتوا بعده من جرحه فاسند اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه المبالغة في
اتحاد طريقهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبة يعني جليبيبا بهذا التفسير
من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر
الباء الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
حين رآه وضعه على ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم وفعله ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية قرصت نملة
القرص الغمز باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل

كان ذلك النبي موسى عليه السلام وقيل داود عليه السلام روي انه قال يا رب تعذب
اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر حتى التجا
الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته نملة فامر
بقرية النمل يعني باجرائها والمضاف الى القرية محذوف فاحرقت فاوحى الله اليه ان فهلا
بحذف فعلها اي الان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المضارع حال من امة
الظاهر ان العتاب على الجمع بين زيادة القتل على نملة واحدة لدغته لا لنفس القتل
او للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد
فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته
احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه
فكان امره به سابقا جائزا او قوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة منها
لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه وللتشفي فهو
لا لامر شرعي كذا قاله الكلاباذي م عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان
تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات في هذا العالم الماء وسائر الاجسام خلق
منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعني قدره واوحى
العلم في اللوح المحفوظ على كينونته قبل هذا تمثيل لبيان تقرر امر الله في خشية تقديره تعالى
بحكم حاكم الزاد وانحكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب
بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب
بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به للكبرى بهذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى
او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا في شرعه فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه اي بكيفية
حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار شفقتهما ليتميز لهم
الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هكذا وجدت في نسخ الشارح

الصحيحة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك الله قال النووي في شرحه معناه لا تشقه
ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو
فيقال لا ويرحمك الله لعل للمصنف وجد رواية اقوى منه والمذكور في جامع الاصول
موافق لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه
عليه السلام اجيب عنه بان داود عليه السلام لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم
المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم آخر لكن لا يخفى ضعفه بل
الاوجه ان يقال ان سليمان عليه السلام فعل ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى
بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا
اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضي الله تعالى عنه وفي مسلم عنه
كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة وخبر كانت تمشي مع امرأتين طويلتين
فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبق بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا
ثم حشته اي ادخلت حشوها ثم مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم
يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت بيدها اشارة اليهم ليعرفوها لانها صارت طويلة
ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذلك اماما من ائمة
المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث
بالعراق ثم تلك المرأة ان كانت غرضها تزيين نفسها باراءتها طويلة تكون آثمة
لتغييرها خلق الله من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا
يكثرون النظر اليها لغاية قصرها فتحترزت عنهم بذلك لا تكون آثمة والله اعلم خ ابو
هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كانت بنو اسرائيل تسوسهم الانبياء اي
يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون بمصالحهم كلما هلك نبي خلفه بفتح
اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني
يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكون الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا
فما تأمرنا اي في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول يعني قيدوا ابن عقدت له

اذلا ولا تقعدوا بمن جاء بعده ما داموا اماما ولوا الفعل افتقروا بمن يكون اميرا اولا
اعطوهم حقهم وهو الاطاعة لهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم
العائد اليها محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب
منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم فاتي امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله
عن ذلك وينتقم منه لهم (ح) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل
يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوءة بعض اي فرجه وكان موسى يغتسل وحده
وهذا اشعر لوجوب الستر في شرعه فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا
الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اي
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه
قيل هذا الحجر الذي تفجر منه الماء قال فجمح موسى باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة
بعدها يعني اسرع خلف الحجر اثره مبتغيا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتأكيد يعني
دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سوأة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس
بنو اسرائيل لما اذوا موسى بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا
بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف او بقي ودام على القرار حتى نظر اليه على بناء
المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فاخذ ثوبه فطفق
اي شرع موسى بالحجر ضربا تمييز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا
مبرئين عن النقص في اصل الخلقة (ح) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اي معبدا فكان فيها
فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي في قلبه يا رب امي وصلاتي يعني امي تدعو
وصلاتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلاته فانصرفت قال القرطبي هذا
القول منه يدل على جهله لان صلاته كانت ندبا واجابة امه واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد
بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن من اين علم ان صلاته كانت ندبا ولئن سلم يجوز
ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون

او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين فلما كان من الغد
اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته
فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته
فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الميم الثانية وهي
الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوه المومسات لطيفة
الفطن فتذاكر بنو اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي
فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اي يجعل الناس صورتها مثلا لكمال
حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فتعرضت
له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان يأوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته
من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه
وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شأنكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت
منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى اصلي فلما انصرف اتى بالصبي
فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعا من بركته وقالوا
نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا
وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشارة بالشين
المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي واقبل اليه فنظر
اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي فكاني انظر الى رسول الله
وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله
ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال
اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع محاورة فكانت
او لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت انه اهل لذلك فقالت حلقى

اللهم

رواه

دعاء عليه

المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه
وجع في حلقه فمر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقالت اللهم لا تجعلني
مثله ومر بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت فقالت اللهم لا تجعل
ابني مثلها فقالت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذاك بكسر الكاف خطاب
لامه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت
ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رضي الله عنه
روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم
ابو قتادة وخير رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة
قاله متعرفه بضم الميم وفتح الفاء اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف والراء
المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي يجعلهم مديونا
فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسامحة (لسان)
في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فلقي الله
فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كان
زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان لا يحتقر احد لا ينبغي ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله
مع علو رتبته اختاره خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها انه كان عذابا
ضمير كان عائد الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله (البلدة)
رحمة للمؤمنين فما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة
ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على
يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا
للثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة
حال بعد حال من ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء من عبد فهو مبتدأ
ومن فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعائشة حين سألته عن الطاعون تقدم



الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض ق جندب
ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة
صفة رجل فجزع بكسر الزاي اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاي
المشددة بعد الحاء المهملة يعني قطع فما رقأ بالقاف اي ما سكن الدم حتى مات
قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان
اجله كان متأخرا فتقدم فهو لا يتقدم ولا يتأخر باي سبب كان قلنا معناه بادر على سلوك الموت
زاعما ان يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيبه تعالى في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا
استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تأويل تحريمها على المسلم تقدم في غزوة ق ابو
سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة
وتسعين نفسا التاء في تسعة على تأويل النفس بالشخص لان تأنيث العدد
عكس ما قال الله تعالى والله خلقكم من نفس واحدة فسأل عن اعلم اهل الارض فدل
على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائف من الله فأتاه فقال
انه قتل عبر بحكم الغيبة وهو التفات عن بعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة
فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال
انه قتل مائة نفس فهل له توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام
للانكار يعني لا يحول احد بين الله تعالى وبين توبة عبده انطلق الى ارض كذا وكذا فيه
استحباب ان يفارق التائب عن موضع الذنب والمساعدين ويستبدل (ويستقبل خ)
منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع
الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين وباضافة الارض اليه وهي اكثر استعمالا
من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها
اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب فقالت ملائكة الرحمة
جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله تعالى وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم
ملك في صورة آدمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الآدمي حكما بينهم قال النووي هذا (محمول على ان الله تعالى امرهم صح)

عند اضلالهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اى الارض
التى قصدها والارض التى قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعنى ان كان
ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التى قصدها يكون ممن يطلب لترحمه وان
كان اقرب الى الارض التى اساء فيها يكون ممن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى
الى الارض التى اراد جاء فى رواية انها وجدت اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفى
رواية فاوحى الله الى هذه اى الى ارض سوء ان تباعدى ان هذه مفسرة لما فى الايحاء
من معنى القول والى هذه اى الى ارض قصدها ان تقربى وقال البخارى فنأى اى فمال بصدره
نحوها اى جهة ارض الصلحاء يعنى قال البخارى مكان قوله فانطلق فنأى بصدره نحوها
فان قلت الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا يخالف ما ثبت فى الشرع
من ان حقوق العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم الغيره وقبل الله توبته يغفر
له ذنب مخالفة امر الله وما بقى عليه من حق العبد فهو فى مشية الله تعالى ان شاء
ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء
لا يكون ساقطا ايضا لاخذه عوضه من الله تعالى صهيب رضى الله تعالى عنه روى
مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر الساحر اى شاخ قال
للملك قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان فى طريقه
اذا سلك اى الغلام واذا للظرف راهب فقعد اليه اى متوجها الى الراهب وسمع كلامه
فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد
اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب فقال
اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسنى اى منعنى اهلى واذا خشيت
اهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست
الناس فقال اى الغلام اليوم اعلم آلساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام افضل
ام الراهب افضل يعنى ابتغى جواب هذا السؤال وكان غرضه اعلام الناس فضيلة
الراهب والآفة كان عالما وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا لانصافهم ونبههم



الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل
هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره
فقال الراهب اى بنى بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل منى قد بلغ من امرك
ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان كلاهما
على بناء المجهول الابتلاء هنا بمعنى الامتحان فلا تدل على وكان الغلام يبرئ
الاكمه وهو الذى ولد اعمى والابرص ويداوى الناس سائر الادواء يعنى بدعائه
شفاءهم فسمع جليس للملك اى مجالس ونديم له كان قد عمى فاتاه بهدايا
كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة والظرف صلته مرفوع على الابتداء وخبره
لك واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتنى جزاء الشرط محذوف عند البصريين
بقرينة الموصول المتقدم مع خبره فقال انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فان امنت
بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس
فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى فقال ولك رب غيرى قال
ربى وربك الله فاخذه ولم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيئ بالغلام فقال له
الملك اى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعنى
تداوى مرضا كذا وتداوى كذا قال فقال اى قال الراوى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال
الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب
فجيئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة فى رواية
الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروى بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع
المنشار فى مفرق الراس اى فى وسط وهو الذى يفرق فيه الشعر
فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك
فابى فوضع المنشار فى مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيئ بالغلام
فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا
فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه

الداء المرض والجمع ادواء صحاح

شفاه الله صح

فى موضع النون م

المنشار بالكسر وستره

جوابه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي سبب شئت فرجف بهم الجبل
اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له ما فعل اصحابك قال كفانيهم
الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء بين
المهملتين اي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه
فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي مالت فغرقوا وجاء
يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك
لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس في صعيد اراد به
الارض البارزة الظاهرة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى
الامر وهذا اللام معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي يجعل فيها السهام
ثم ضع السهم في كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام
ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على
جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب
الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة
ما بين لحظ العين الى الاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام
آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام التكرار ثلاث مرات للتاكيد فاتي الملك فقيل
له الفعلان مجهولا بمعنى اي الملك أرأيت فقال له أرأيت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول
مفعول ارأيت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل ومعناه الذي قد
نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد آمن الناس استيناف جواب عمن قال اي شيء
هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في الارض في افواه السكك جمع
السكة وهي الطريقة المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء
وتشديد الدال اي شقت واضرم النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه
فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم فاقحموه بهمزة قطع بعدها قاف ساكنة

فقال له الملك



ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من قولهم اقحمت الحديد فرا
ادخلتها النار المحمي ووقع في بعض النسخ فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر معناه فاطرحوه
فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست
اي تأخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث
اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان المهلك
هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمي رضي الله تعالى عنه الحكم بفتح الحاء والكاف
والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه قال سألت النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم عن خط الرمل فقال كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هود
عليهما السلام يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك
النبي عليه السلام فذاك الذي تجدون اصابته كذا قاله القاضي قال الخطابي يجوز ان يريد
به الزجر لان خط ذلك النبي عليه السلام كان معجزة له وموافقة خط غيره لخطه ممتنع فلا
يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم
ان خط ذلك النبي عليه السلام حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول محذوفا م
عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان
يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث
كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها
فانه قد شهد بدرا او الحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محضرا مع الاصحاب في الحديبية
قاله العبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبدا اي عبد مملوك لحاطب بن ابي بلتعة
حين جاءه يشكو حاطبا اي عن حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب
النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة
بن الزبير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه
الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة لما قال يا ابا سفيان اليوم يوم الملحمة اليوم

الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم الثاني خراقي لليوم الاول وذا غير جائز
فلينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تغب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح
مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتل فيها والنهب وغيرها فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله
وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي
او تابع التابعي الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم م سلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم الى خيبر فلما تصاف القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فرجع بالجرح
سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها فرآني رسول الله باكيا فاخذ بيدي فقلت فداء
لك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت فلان فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم النسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيح
ووجهه ان المعنى اعرابه تغيرى عند بعض لبعضها ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع
بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا
كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه
لجاهد في الطاعة ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى
الاول انسب قل عربي مشى بها اي في الارض مثله حال يعني عربي مثل عامر قليل يعني عامر بن
الاكوع اخا سلمة وقد اصاب ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي
يضرب به فمات منه م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا
ان يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني لو لم يكن للرجل كذب
الا تحدثه بكل ما سمع من غيره لانه لا يخلو عن صادق وكاذب لكفاه من جهة الكذب لان
جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه
ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال وفي كمل بتثليث الكاف المكسر الميم
ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون المراد بالكمال
التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال واحتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم

وآسية

الاجرين



وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله
للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على الظهور والدعوة
وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كمالا بل الكمال في حقهن والصديقية
وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما
فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه جاء
في رواية انه صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فوقف
فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي ههنا بمعنى المستقبل
ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية
مكاكيك المكوك صاع ونصف صاع ومنعت الشام مدها بضم الميم وسكون
الدال المهملة وبعدها باء مثناة تحت مكيال لاهل الشام يسع فيه خمسة عشر
مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها وهو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة
وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه اربعة وعشرون صاعا
ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم الجزية وهذا قد وجد
وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع ما كان يحصل للمسلمين
وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها
والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم تضم العين من العود وعدتم من
حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كرره ثلثا للتأكيد يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم
ما وصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء في الابتداء ثم قال ابو هريرة يشهد على ذلك اي
على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة ودمه وفيه اخبار عن المغيبات
م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم رفع رأسه متبسما
فقيل ما اضحكك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم نزلت علي آنفا اي قريبا سورة
فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك

اجر من قصد في ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم في غار وقد انزلت عليه سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه صلى
الله تعالى عليه وسلم رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وقاها الله شركم يعني حفظها الله من قتلكم سماه شرا بالنسبة لها
الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم يعني فصل فيما لم يسم
فاعله ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال
جاءني بك الملك بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اي كائنة في قطعة
من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان
المضارع كان على وجه الحكاية عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت
عن وجهك فقلت فمعناه يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا
انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك عندما اهديتك فاذا انت
مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه الرؤيا
قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا فيمضها
ويواقعها وان كانت بعد النبوة ففي اول لان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك
في كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها فغير محتاجة الى التعبير
او يقول هذا اخبار عن التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع
سماه بعض تجاهل العارف م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم
ايقظني بعض اهلي فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها
في العشر الغوابر بالباء لعل الحكمة في نسيانه صلى الله تعالى عليه وسلم انه لو لم ينسها [illegible] بها
وبالغوا في تعظيمها دون باقي الليالي ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعطيت
خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب
اي الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر

السرقة بفتح السين والراء
والقاف قطعة من حرير ابيض

الرؤيا التي لا يصلح
تأويلها لاختلاطها
الاضغاث بالفتح جمع ضغث
بالكسر وهو ما جمع ... وبابس
او حطب احرى

هو الابتر وسبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان العاص
وائل يقول اذا ذكر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك
انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا سنة الاحباب
فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية
لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون على ان هذه
الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى وانحر اذبح هواك في قلبك
وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتد اذا كان
لله وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله صلى الله تعالى عليه
وسلم ثلث كتبت علي ولم تكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم جعل
موضع مكان وانحر مع انه كان اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها
تنبيها على قطع جميع العلايق وقوله ان شانئك اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر
لانك لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابناء كيلا يشتغل
قلبك بهم ويحل امر امتك فقد اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى
وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه
ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج باللام والمعجمة
والجيم في آخره على بناء المجهول اي يقطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال
ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون البسملة في اوائل السور
من القرآن قلت هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه صلى الله تعالى عليه وسلم قرأها تبركا ق ابو
مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه نزل جبرائيل
فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ذكر صلى الله
تعالى عليه وسلم صلوته مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوة م بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجر ورد عليك الميراث بالرفع فاعل رد
قال لامرأة قالت اني تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لها اجر

وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني اباح الله تعالى لامتي الصلوة حيث
كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا
في كنايسهم ولم يجز التطهير لهم الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما تيقنوا
طهارته من الارض وخصصنا لجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته
فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تفريع لعموم هذا الحكم وتفريع لما
قبله واحلت لي الغنايم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم كانوا اذا غنموا
الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
باخذ الخمس والصفي واذا غنموا غيرها جمعوه فتاتي نار تحرقها واعطيت الشفاعة الالف واللام
فيه للعهد وهي الشفاعة العامة لازالة هم المحشر وكان النبي عليه السلام يبعث
الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول
الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عليه السلام مبعوثا الى كل الناس بعد خروجه
من الفلك فكيف اختص به نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم قلنا كان ذلك عارضا
فلا اعتبار به وما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال فضلت على الانبياء بست وزاد
صلى الله تعالى عليه وسلم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافي الحديث لان الراوي يحتمل
ان يقتصر نبينا بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها مكررا له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت
تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادة ربما
في الاستقبال عبر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه (ق) ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث
يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعي في قول
ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقرآن فرضية السجود
وذا لا يقتضي وضع اليدين والركبتين ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون
الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في ان الجبهة هل لابد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف
بلا عذر فمذكور في الفقه ولا نكفت بفتح النون اي لا نجمع الثياب ولا الشعر (ق) ابو بكر وعمر وجا

الكف بالغلق نعال كفت الرجل
اي تشدو دبت بديه الاخلاف الكرة



وجابر رضي الله تعالى عنهم اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمعنى الاخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه
اكتفي بذكره لشهرة وجوب مقارنته به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني الا التعرض
بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص لمن قتل
او تضمين مال ان سرق ونحوهما وحسابه على الله اي في الاخرة فيما يخفيه من الكفر
وغيره وهذا اصل قوله انا اقضي بالظاهر والله يتولى السراير قال الخطابي
المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم
القتال فلا يصح معنى حتى اليها كلامهم لكنهم وقعوا فيما هو امنه لان
عبدة الاوثان اذا صاروا لجوامع للمسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح معنى حتى
ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما مناسبا لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع
الجزية او يقال الوضع من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام
فيكون لعصمتهم سببان المقاتلة والجزية وما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية
المشركين مغيا جائز اقتصر على ذكرها (ق) ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه امرت بقرية اي باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها
تاكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون غنايمها
من الاموال والسبايا يقولون اي المنافقون سموا المدينة يثرب لاستقباحهم
افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند
المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني اشرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد
(ق) انس وسهل بن سعد الساعدي رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين
صفة مصدر محذوف يعني قربت قربا كالقرب كهاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى
معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى

تأكل سال

الكليبو اركوركه

على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المكاني حتى لتصور غاية قرب الساعة
وقيل هذا اشارة الى مجاورته صلى الله تعالى عليه وسلم بها لانه لا نبي بينه وبينها كما
يتخلل اصبع باين فما بين الاصبعين لكن تغير قتادة في حديث آخر بقوله يعني
كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا و
فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه [معه خ]
حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث ههنا تقلبه في اصلاب الاباء ابا فابا قرنا
فقرنا يعني انتقل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة
ثم من بني هاشم م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد وان تدفن الراكب فقال صلى الله تعالى
عليه وسلم بعثت هذه الريح لموت منافق اي علامة لموته وهذا من معجزاته صلى الله
عليه وسلم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
بني الاسلام على بناء المجهول على خمس اي خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اي
خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل من على خمس وعلى اقام الصلوة وايتاء الزكوة
وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام [على خ]
رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اي قال ابن عمر لا تقدم على
صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من
رسول الله ويروى بعضه ويروى عن ابن عمر انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله اقام الصلوة وايتاء
الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم
الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه
فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر ما رواه كما تذكر اعلم ان الصلوة في الوجوب مقدم



مقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود
على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب
الترتيب ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره
وحجبت النار بالشهوات وفي رواية الصحيحين حفت قال النووي المذكور
في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم هذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد
في الطاعات والصبر على الشهوات كما يوصل المحجوب الشيء اليه بهتك حجابه والنار وكذا يوصل
الى النار بارتباع الشهوات والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغير ذلك اما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها
لكن يكره الاكثار فيها مخافة ان يقسي القلب او يكسل عن الطاعات ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها حرمت [يقع خ]
التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على
لساني يعني لم تكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
الي احرم ما بين لابتي المدينة م ابو سعيد وعقبة بن عمرو الانصاري رضي الله تعالى عنهما
روى مسلم عنهما حوسب رجل يعني يحاسب رجل في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي
لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس [اي يعامل الناس]
وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق
بذلك منه فتجاوزوا عنه اي عن ذنوبه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور فكان يامر بدوابه اي بوضع
السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا ياكل الا من
عمل يديه وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان لمن يشاء كما يطوي المكان
لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم
عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من
مارج ولهب مع دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم
هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضي الله تعالى عنه

روى البخاري عنه رفعت لي السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران
ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة
واتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي
فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة تقدم توضيحه في الباب السادس في حديث بينا
انا في الحطيم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عذبت امرأة في هرة ربطتها فلم
بهنا يعني على لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل خشاش الارض بهنا
بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي
بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر
الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من دابة في الارض فيجعل هذه المعصية
صغيرة انما صارت كبيرة باصرارها م ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
عرضت علي اعمال امتي حسنها بالرفع بدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن
جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة
الاذى اراد به ما يتأذى الناس به من حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط
عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفته ووجدت في مساوي
اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين والنزقي التي تخرج من اصل
الفم والمراد بها الفاء وما يكون في المسجد لا تدفن فاتمام الجملة صفة النخاعة او
م ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه عرضت علي الامم فاخذ النبي
يمر معه الامة والنبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي
يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة والنبي يمر وحده يعني رجل وحده
فنظرت فاذا سواد كثير فقلت يا جبرئيل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر الى
الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب
عليهم ولا عذاب قلت ولم قال جبرئيل كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي
ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال المازري



المازري احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه لان الظاهر منه ان الخيرية لهؤلاء
لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت في الصحيح ان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها
ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة
بطبعها فيكون الكراهة ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التأويل غير مستقيم
لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين
ان الاثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان يقال المراد منهم قوم
لا يفعلونه في الصحة خوفا من المرض فان من ليس به علة يكره له ان يسترقي
ويتخذ التمائم او الوجه ان يقال التوكل نوعان خاص وعام فالعام ما يجب ان
يكون في جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل
الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثاني هو
المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الخواص
لانه اخص قلنا يجوز ان يكون فعله صلى الله تعالى عليه وسلم لتعليم امته بانه جائز الحديث
متفق عليه والسياق للبخاري يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه
للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت علي الامم فرأيت
النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع
لي سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عرض
اي ضعيف على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي كانوا عليها في الدنيا فان
ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب من الرجال
كانه من رجال شنوءة ورأيت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رأيت به شبها
عروة بن مسعود رضي الله عنه اذا للمفاجأة واقرب مبتدأ خبره عروة والجار والمجرور متعلق
بقوله شبها وهو تمييز ومفعول رأيت ورأيت ابراهيم فاذا اقرب من رأيت به
اي قرب شبها صاحبكم يعني نفسه يعني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ورأيت جبرئيل فاذا

من رأيت برشبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب
الب بس في حديث لقد رأيتني في الحجر م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
فضلت على الانبياء بستة اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه
جزيلة ولهذا قال علي علمني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الف باب يفتح كل باب الف
باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا
وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح ما في الحديث في هذا الباب
في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه فقدت
على بناء المجهول يعني رسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا
اراها اي لا اظنها الا الفار جمع فارة بسكون الهمزة اذا وضع لها البان
الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها
كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن
الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني
في حديث ان احدكم يهلك عو ما ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى عليه السلام ادخلوا الباب يعني
باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين متواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني
مسئولنا ان تحط ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا
حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا به من القول وقالوا بدله قولا اخر فدخلوا
الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم
جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله
حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم
الخندق فهبت ريح الصبا شديدة فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا
وهربوا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب من المشرق

واهلكت



واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهو ما يقابل الصبا في الهبوب يعني الريح
مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
ولد لي الليلة غلام فسميته باسم ابي ابراهيم اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان
عن اسم فصل في الحكاية عن نفس المتكلم خ انس رضي الله تعالى عنه
روى البخاري عنه اتيت على نهر بسكون وفتحها يعني واحد والفتح افصح حافتاه
اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال
الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض هنا او غيره وظاهر الحديث يشعر بانه ليس بحوض
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال زار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قبر امه
عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله استاذنت ربي ان استغفر لامي فلم يأذن
لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي قلت فان قيل كيف استاذن النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم وقد قال الله تعالى ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا
للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلت يجوز ان يكون رجاؤه صلى الله تعالى عليه وسلم
اختصاصه بذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول
الآية ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت
اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرأيت اكثر اهلها النساء خ انس رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته و
فائدة هذا الاخبار مع كونهم عالمين به اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الراء بالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه جعله اسم البقعة
لم يصرفه وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى
شهرا فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي دخلت في بطنه
فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وشمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت
فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به جبرئيل الملك

لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبرئيل فاخبر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم للفظ هو فاخذته رجفة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب
كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة
فقلت دثروني بتشديد الثاء المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه
اشارة الى ان صب الماء للغشيان يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر
ق المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمع ابي
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اتي باقبية قال لي انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا
منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صوته فخرج
ومعه قباء فقال خبأت هذا لك خبأت هذا لك كرره للتاكيد يعني الخبيئة وحفظته
لاجلك قاله لابيه مخرمة يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزرر
بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب
واعطاه صلى الله تعالى عليه وسلم لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه عظم خلقه صلى الله تعالى
عليه وسلم والفته لاصحابه م انس رضي الله تعالى عنه دخلت الجنة فسمعت
خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح
افصح قلت من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة وهي بنت
ملحان بكسر الميم وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رضي الله تعالى عنه بقيته
روى البخاري عنه رايت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا
هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه رايت امراة سوداء ثائرة الرأس
اي منتشر شعرها خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة
والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى
قال الاصمعي لم يولد احد فيه فعاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منه فتاولتها ان وباء
المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم



يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها بعضها بعضا رايت عمرو بن لحي يجر قصبه بضم القاف
وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي الامعاء وهو اول من سيب السوائب
جمع سائبة يعني المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا انتجت
في الجاهلية اثني عشر اناثا سيبت وارسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها
ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها فخلي سبيلها
مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار
عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن
طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة
في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يؤخذ
من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه صلى الله تعالى عليه وسلم اخذ من عقبة حسن العاقبة
ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين كما قال ابن سيرين قد يؤخذ التعبير عن
المعنى كما اذا راى الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار وكان
اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم
سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة
وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء يعني ظني
الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب
عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو
فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال النووي وقع
بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة مشددة واسكان الزاء

[illegible]

الثابتة وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم السيف
بالمؤمنين لانهم انصاره وكان صلى الله تعالى عليه وسلم يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه
واول انقطاع صدره بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا له الصدر في
جيشه وهزه صلى الله تعالى عليه وسلم هو حثهم على الجهاد وفي قوله ثم هززته اخرى اشارة الى
ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حملهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو
جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدأ
اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه
وهو المنقطع او في اخره وهو المرسل ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
رأيتني دخلت الجنة فاذا انا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت
ملحان كانت تحت مالك بن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك ثم اسلمت
وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب الى الشام فهلك هنالك
فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة
بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد هنا ما سمع من وقع القدم فقلت
من هذا فقال يعني قال قائل هذا بلال ورأيت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية
فقلت لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر
فوليت مدبرا فبكى عمر وقال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه
رواه مسلم عنه سألت ربي ثلاثا اي ثلث مسائل فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي
ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته لما جاء في بعض الروايات بسنة
عامة فاعطانيها وسألته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم
كطوفان نوح قال التوربشتي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو كما ان رواة
هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان وغيرهما قالوا بدل بالغرق بالعدو
فاعطانيها وسألته ان لا يجعل بأسهم اراد به الحرب والفتن بينهم فمنعنيها
ابن عمر رضي الله عنه اورده مسلم عنه عجبت لها اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قوله



رجل تغير للفضل المحمود دخل معهم في الصلوة فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل اخره قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن ابي وقاص
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي عندي فلما سمعن صوتك
ابتدرن اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثامن
في حديث والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما
اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعني اكثرهم المساكين
واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال البخت والوجاهة في الدنيا محبوسون يعني
موقوفون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون في العرصات
بل يؤمر بهم الى النار والاغنياء يوقفون بطول حسابهم بسبب المال والجاه الدنيوي
ومنصبا والفقراء يرتعون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار
فاذا عامة من دخلها يعني اكثرهم النساء ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
قالت فخرت بمال ابي في الجاهلية فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اسكتي يا عائشة كنت
لك كابي زرع قاله لها كان هنا زائدة او للاستمرار كقوله تعالى وكان الله غفورا
رحيما شبهه صلى الله تعالى عليه وسلم حاله بحال ابي زرع ثم حكت عائشة فقالت جلست
احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن
شيئا قالت الاولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة اي مهزول
ويروى قحد بالقاف والحاء المهملة اي هرم على رأس
جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اي صعب
الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثانية لجمل فينتقى اي يطلب لاجل ما فيه من
النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل اي ينقله الناس الى
بيوتهم ليأكلوه وقيل على رأس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني انه متكبر وحاصل
قولها ان زوجها قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضأن ومنها انه

في حسن العاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والنعمة وحبه ابي زرع صح

المشبه به صح

جبل لا يسمن ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجى لا
ابث بالباء الموحدة وروى لا انث بالنون وكلاهما بمعنى اى لا افشى خبره انى اخاف
ان اذكره اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهى العقدة التى تكون
فى الاعصاب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة وفتح الجيم مثل العجر الا ان البجر يكون
فى البطن خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية فى قوة
افضح وهو بدل من اذره قال النخعى ارى ان زوجها كان مستور الظاهر ردى
الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما شرحت ولوحت وما صرحت وقد
شنعت وان قالت لا ابث اذ لابد للمصدور ان ينفث قالت الثالثة زوجى العشنق
بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل كنت به عن
وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعنى لو ذكرت ما فيه من العيائب
طلقنى وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعنى ان اسكت تركنى معلقة وهى التى
فقدت زوجها قالت الرابعة زوجى كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع
فى بلاد الحجاز موصوف ليله بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اى لا فيه
وفى الرواية المشهورة بفتح الراء فيه وفيما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد
عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها فى خلوه عن الاذى بليل تهامة ومدحته
بانه طيب ولا مخافة ولا سامة اى لا ملالة يعنى ليس فيه ما يملنى عن صحبته
قالت الخامسة زوجى ان دخل فهد بكسر الهاء اى اشبه الفهد فى كثرة النوم
او معناه وثب عليها للضرب او الجماع بلا ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد
بكسر السين اى صار كالاسد فى الشجاعة ولا يسأل عما عهد اى عما كان يعرفه
فى البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجى ان اكل لف يعنى يكثر من الاكل
وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف بالشين المعجمة اى شرب جميع ما فى
الاناء وان اضطجع التف اى تلفف واعتزل عن المضاجعة
ولا يولج الكف اى لا يدخل كفه بين ثوبى وجلدى ولا يده ثوبى ليعلم البث



البث اى يعلم حزنى وما عندى من المحبة وقيل معناه لا يتفقد امورى ولا يشتغل بمصالحى
وهو كقولهم ما ادخل يده فى الامر اى لم يشتغل به قالت السابعة زوجى عياياء
بالعين المهملة وبالياءين المثناتين تحت هو الذى يعييه مباضعة النساء او غياياء
بالغين المعجمة او فيه شك وهو مأخوذ من الغى وهو الجهل طباقاء وهو الذى
امره مطبق عليه اى مستور بجهله وقيل هو الثقيل الذى يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه
يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو الثقيل الصدر الذى يطبق على صدر المرأة
عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء كل داء له داء اى كل ما يعرف فى
الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح فى الرأس خاصة او فلك الفل الكسر
فى سائر الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اى كل واحد
من الشج والفل ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او
جمع بينهما قالت الثامنة زوجى المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين
المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة فى اوله نبت طيب الرائحة يعنى لين
كلين مس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به طيب ثيابه فى الناس او طيب
جسده وزوى بعضهم فى آخره وانا اغلبه والناس يغلب يعنى انه مع غلبته غيره مغلوب
لى وعنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت التاسعة زوجى رفيع
العماد وهى الخشبة التى بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال وهو من بيوت عظمة لان
بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمائل السيف وطوله كناية
عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر
رماده ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم اراد
انه ينزل بين مجمع القبائل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجى مالك وما مالك
فيه معنى التعظيم خير من ذلك اى مما اعتقدته من سؤدده وفخره وقيل ذلك اشارة الى
عليه السابق فى الكلام امرأة اخرى هذا القول زيادة فى المدح والاعظام له ابل كثيرات
المبارك كثر آبائه باركة وتجتمع حول بيته ليستعد لقرى الضيف قليلات المسارح

يعني لا يتوجه منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها وسامح
قليلة لكثرة ما ينحر منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال
بروكها لكثرة النازلين في حولها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من
يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات
المزاهير ايقن انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى
الاضياف بالمزاهر ويعقب ذلك بنحر الابل وزاد بعض في الروايات وهو امام القوم
في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع وذا الاستفهام للتفخيم كما سبق
اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسر اللام وتشديد
الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد
الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي اراد
به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب ما
يلي بلغ الاذن من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها
لغتان وافصحهما الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى
نفسي في تقدير الموقع فاعل لبجحت وجدني في اهل غنيمة بتصغير غنم بشق بكسر الشين
اي بمشقة العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم
موضع اختار القاضي الوجه الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط
وهو صوت الابل ودائس وهو الذي يدوس الطعام بالفدان ليخرج الحب
من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وهو الذي ينقي الحبوب من تبنها فعنده اقول
فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون تقبيحا لامري وارقد
فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة ومرفهة واشرب
فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح كلاهما بمعنى ارتوي ام ابي زرع فما
ام ابي زرع عكومها بضم العين اي الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحد
عكم بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة

عظيمة ارادت ان الظروف في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق شايع
فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح
وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي واسع ابن ابي زرع فما
ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام
مصدر بمعنى المسلول اي ما يسل من القشر ويبقى مكان الشطبة خاليا والشطبة
بشين معجمة ثم بطاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت انه
قليل اللحم موضع نومه دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة
بفتح الجيم بنت الانثى من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا
بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة
له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملأته لسمنها
وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة
لمجاورة احدهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا
تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفوحه ولا تفشيه ولا تنقث
بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا وقيل
معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه تنقيثا ولا تملأ بيتنا
تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه ان يجمع فيه الكناسة
كما يجمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجمعه من دقائق العيدان وغيرها
خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء
اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين اي يوخذ زبدها فلقي امراة
معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه بتلك المراة
لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها
برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج
فطلقني ونكحها ونكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا
اي بعد ابي زرع الكل

ركب ثريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء
المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية
عند البحر يجلب اليها الرماح من الهند ثم تفرق منه الى بلاد العرب واراح علي
يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم موضعها ليلا اراد به
انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي فان القاضي اكثر اهل اللغة
على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا واعطاني
من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد
وفي اكثر النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي
فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع
وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي اهلك وتفضلي
عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر آنية جمع اناء وجمع الآنية
الاواني وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع
لانه كان زوجها الاول ومحبته مستقرة في فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها
ابي زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم اسكني
يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز
التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما اقل وندر كما قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
افد طبعك المكدود بالجد راحة بجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح
فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم في رهط من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء
الله تعالى فاتي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود
فلما انطلقنا قلنا اغفلنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم عن يمينه لا يبارك
ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستحملك وانك حلفت



ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
لست انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله النفر من الاشعريين استدل الجبرية
بالحديث على مذهبهم الفاسد لكن المستدل لانهم فاسد لان معناه لست حملتكم
مما عندنا ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم عن يمينه قلنا لا لان يمينه فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء
المشددة يعني الضب تغير من المصنف لتغير المجرور في اكله قال صلى الله تعالى عليه وسلم
حين سئل صلى الله تعالى عليه وسلم عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان امة من بني اسرائيل مسخت م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه مررت على
موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب
الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث المعراج انه صلى الله تعالى عليه وسلم
رأى موسى في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلي في قبره
ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب
السادس في حديث لكل رأيتني في الحجر م بريدة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها الاذن مختص بالرجال لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
لعن الله زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت
الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وما يذبح
ايام النحر للقربان فوق ثلث اي ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من
لحومها بعد ثلثة ايام امرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد
ثلثة ايام مدة ظهور الاسلام لكم ما بعد المدة وقال بعضهم هذا نظير الى مقدار فامسكوا
ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن الانتباذ
ونحوه فيما الظروف الا في سقاء اي الا في قربة اي استثناء فالان السقاء وترد الماء
فلا يشتد ما ينتقع فيه اشتداده في الظروف فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا

ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه وددت انا قد رأينا اخواننا اراد الرؤية
في الحيوة وقبل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني الحال
لاسيما في الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله الا لسنا اخوانكم قال انتم
اصحابي هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر صلى الله تعالى عليه وسلم مزيتهم
الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم يأتوا بعد بمعنى على الفتح اى بعد زماننا هذا
فقالوا كيف تعرف يعني يوم القيمة من لم يأت بعد من امتك يا رسول الله
فقال ارأيت لو ان رجلا له خيل غر محجلة الاغر وهو الفرس الذي له بياض في
جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه
ولا يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء خيل اى بين
خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم
وهو الذي لا يخالطه لونه لون سواه سواء كان ابيض او غيره الا يعرف خيله
قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم
على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصايص هذه الامة
وقال الاخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا
بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي واجاب الاولون
عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون للانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم الا
نصيحة جرير رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان
في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
لي هل انت مريحي يا جاهل بجعلني ذا راحة من ذي الخلصة بالفتحات يعني من
اذى الكفر الذي في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية
بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير يحتمل ان يكون من الراوي او
من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارس فقتلنا من وجدنا
عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقنا فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرناه فدعا لنا انس



يقول لك وربك بغير ظلم للعبيد المحقق

يقول الله تعالى بلى قال اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله
اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اى العبد يوم القيمة يا رب الم تجرني من الظلم
اى الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك غير ظالم
كانه يقول انني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اى قال النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة على نفسي
الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه
من نفسه فيقول اى الله تعالى كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين
عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني
اكتفي الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال اى النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اى لاعضائه
انطقي قال اى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فتنطق باعماله يعني يشهد جوارحه
بالذنوب كان يقول يده لي سرقت مال فلان ثم يخلى بتشديد اللام على بناء المجهول
بينه وبين الكلام اى بين العبد وبين ان يتكلم لا اركانه فيقول بعدا لكن وسحقا
بضم السين وسكون الحاء بمعنى البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا كما قال
الله تعالى فسحقا لاصحاب السعير اى بعدا باعدهم الله تعالى من رحمته فعنكن كنت
اناضل اى ادافع واجادل لئلا تعذبن في النار اسامة بن زيد رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة عام حجته قلت يا رسول الله اين تنزل
غدا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم وهل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل بن ابي
طالب باع جميع املاك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومن هاجر من بني عبد المطلب
كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان
الكافر اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى
ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع
الارض لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم مكة حرام لا تباع رباعها ابو هريرة رضي الله

وبينكم لاء ربكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع
الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا
حين رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة ابناء مرفوع من الحجارة
من آطام المدينة بمد الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اخبار
الى ما وقع بعده صلى الله تعالى عليه وسلم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه
معجزة ظاهرة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في صلواتك ولا تفتر
يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها وتصوم ولا تفطر ليس المراد منه ترك الافطار
بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب اي النداء للصلوة
بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود
حين قال يا رسول الله ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه
فقال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان يكون ترخيصه
صلى الله تعالى عليه وسلم وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان
يكون كلاهما بالوحي بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوزه للانبياء
قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يكون امره صلى الله تعالى عليه وسلم بالاجابة ليس لتغيير الرخصة بل ارشاد
الى الافضل وان الاجر اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث مما يستدل به من قال الجماعة فرض عين قلنا وهذا
الاستدلال في غاية الزوال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية ق ابو هريرة وابو سعيد رضي الله تعالى عنهما
قالا الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل تضارون في القمر روي
بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى المشدد وهل تزاحمون غيركم في رؤية



رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير نحو هو الضرر وروي ايضا تضامون
بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء فمعناه هل يلحقكم
ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس
ليس دونها سحاب قالوا لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون
الرب بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية لا المرئي بالمرئي يجمع الله تعالى الناس
يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان
يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت
جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد التخصيص الطواغيت
وتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما يبقى المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم كانوا
مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم في الاخرة ومشوا
في نورهم حتى ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب
فياتيهم الله تعالى في صورة غير صورته التي يعرفون وهذا من المتشابهات قيل الخلف
ياولون بان المراد من اتيان الله اتيان ملكه ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكا
يقول انا ربكم انكروا الملك وتعوذوا منه لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة
الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه
بشيء من مخلوقاته فيعرفون به انما عبر عن هذه الصفة بالصورة لمشاكلة واستبعد
الشيخ الشارح بان الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد
من مرئي اقول يعرض ذلك القائل من هذا التاويل رفع ما يتوهم ان يكون جسما وذا صورة
لا رفع الشبهة عن حال الرؤية والتشابه في كيفيتها باق بعد على ان المشايخ قالوا
انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا
ذاته بلا حجاب مرئية من غرائب صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك
هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فياتيهم الله تعالى في صورته التي يعرفون
فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة

اي تابع المؤمنين والمنافقين

او امر ملائكته الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة صفته التي كانوا يعرفونه بها
وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوها عرفوه
ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال
اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل واراد به والله اعلم وقت
جواز الصراط وانما قدرنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل
يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام
حديدة معوجة الراس يخطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو نبت له
شوك عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله
قال فانها مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف الناس
باعمالهم فمنهم الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي
الماخوذ تشديد بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال
ايضا معناه المقطع حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم
لهم حسابهم وادخل اهل الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه
حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شان عن شان واراد ان يخرج برحمته من اراد
من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا
ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود
تاكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل
المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار
يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله تعالى على النار ان تاكل اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم
ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء
بذور النبت النابتة في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم
بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما خصه بالذكر لان الحبة فيه



اسرع نباتا فاخضر قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور ثم يفرغ الله تعالى
من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة دخولا الجنة
فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني ريحها بقاف وشين معجمة مخففة اي
اذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات
وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء
والاستفهام غير للتقرير فعلت ذلك اي اجابة الصرف وجهك عن النار ان تسأل غيره ان مع
صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل اذا توسط الشرط بين
العامل والمعمول لا يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل
عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك
غيره فيعطي اي الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار
فاذا اقبل على الجنة وراها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب
قدمني الى باب الجنة فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا
تسأل غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك ما فيه للتعجب يعني كيف
تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان تكون
للاستفهام والهمزة للصيرورة اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك فقال
اعذرك بالعين المهملة وبالذال المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذورا
وقد اعطيت الميثاق لعله وجد رحمته كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول
له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي
ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام على باب الجنة
انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت له الجنة فراى ما فيها من الخير والسرور
قال النووي الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات
وروي بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة معناه السرور وروى البخاري
الحبرة بالتاء وهي النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة

فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسأل غير ما اعطيت
ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك قال الكرماني
كيف طابق هذا السؤال الجواب قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكن
تأملت في كرمك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك
فسألت ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول
فاذا ضحك الله منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله له تمن امر تخاطب من تمنيت
الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب مني ما اشتهيت من جنتي فيسأل ربه و
يتمنى حتى ان الله ليذكره يعني يذكر الله ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا
وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن مني من كل جنس ما اشتهيته حتى اذا انقطعت
به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الرجل الى منتهى مراده
قال الله لك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وابو سعيد الذي
روى الحديث عنه مع ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يرد عليه في حديثه
شيئا حتى اذا حدث ابو هريرة ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد
اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله لك ذلك وعشرة امثاله
فعلى هذا لا يكون الراويان متفقين فيما نقل المصنف م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف
النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس
في سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون
في رؤية احدهما بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وضوح رؤية الله تعالى بطريق حسن وهو انه
صلى الله تعالى عليه وسلم نفى مطلق المجادلة في رؤية الرب واستثنى منه مجادلة يشبهه
بالمجادلة في رؤية الشمس والقمر وهي انما المجادلة في رؤية احدهما منتفية بالبديهة
فيلزم منه ان ينتفي ما يشبهها وهذا نفي شيء بدليل فيكون ابلغ فيلقى اي الرب العبد فيقول
اي يا فلان تقدم الكلام على فل في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك

ولكني



اكرمك اي الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا
وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك اي الم اتركك والاستفهام
فيه فيما قبل للتقرير ترأس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اي
تأخذ الربع من اموالهم اذا غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء
اي تأخذونه في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيقول
افظننت انك ملاقي بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العائدة بحذف التنوين
والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول اني قد انساك كما نسيتني ولما كان حقيقة
النسيان محالة في حق الله تعالى اريد منه لازمه وهو الترك يعني اتركك في العذاب
ثم يلقى الثاني اي العبد الآخر لقاء الله عبده متشابه لعل الخلف بلونه وتخصيصه الكلام العتاب
فيقول اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل
واذرك ترأس وتربع فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول اني انساك
كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث
يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث لفظه لقاء الله وعلى
اعماله الصالحة فيقول ههنا اذا يعني قف في هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى
يتحقق خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي
الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه
ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه ليعذر من نفسه وهو على
بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف على كثرة
ذنوبه وذلك اي الذي يبعث عليه الشاهد هو المنافق وذلك الذي يسخط الله
عليه ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه هل تعدون منهم احدا قالوا
نعم فلانا وفلانا وفلانا اربعة ثم قال وهل تعدون منهم احدا قالوا نعم
فلانا وفلانا وفلانا كرر قوله هل تعدون مع ذكر فلانا اربع مرات

ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا فاطلبوه فى اصحاب
تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من حرب تقدم البيان عليه فى اول
هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن ابى وقاص رضى الله تعالى عنه
روى البخارى عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم اى ما يحصل لكم النصر
على الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ق سمرة
بن جندب رضى الله تعالى عنه تفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا صلى
الصبح اقبل علينا بوجهه فقال هل رأى احد منكم البارحة رؤيا فان رأى احد رؤيا قصها
فيقول صلى الله تعالى عليه وسلم ما شاء الله فسألنا يوما صلى الله تعالى عليه وسلم
قال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى
فاخرجانى الى ارض مقدسة اى مطهرة طيبة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده
كلوب خ معناه قربا من حديد يدخله فى شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال
المهملة وهو طرف الفم من جانب الاذن فيشقه حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه
الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يرتتق الشدق المشقوق فيعود فيصنع
مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه
ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو حجر ملاء الكف او بصخرة فيشدخ به رأسه
فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده
الحجر اى تدحرج فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا
المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو هذه ثم اتاكبدا قبلها فعاد الى فضربه
فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا الى ثقب اى ثقبة مثل التنور اعلاه ضيق
واسفله واسع تتوقد تحته نارا فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع
الناس الذى فى الثقب حتى كادوا يخرجون منها فاذا خمدت بفتح الميم اى خمد ولهب
اى سكن لهيبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة

صح



حجارة فاقبل الرجل الذى فى النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر فى فيه فرده حيث
كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى فى فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا
حتى اتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا
رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة اى رفعانى على الشجرة
فادخلانى دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان
بضم الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى
فصعدا بى الشجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط
احسن وافضل فيها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما
رأيت قالا نعم اما الرجل الذى رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل
عنه على بناء المجهول اى ينقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة
والذى رأيته يشدخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعنى لم يكن
يقرأ القرآن فى الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار ويفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته
فى الثقب هم الزناة والذى رأيته فى النهر اكل الربوا والشيخ الذى رأيته فى اصل
الشجرة ابرهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن
النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار
الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسى فاذا
فوقى مثل السحاب يروى مثل الربابة وهى بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التى ركب
بعضها بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعانى اى اتركانى ادخل منزلى
قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال
عن الرؤيا والمبادرة الى تعبيرها وبيانها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن فى معاش
الدنيا خ انس رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه قال لما اراد ان يبنى بنت
النبى صلى الله تعالى عليه وسلم قال صلى الله تعالى عليه وسلم هل فيكم من احد لم يقارف الليلة
يعنى الذنب فقال قارف امرأته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله وقيل المراد به

رفعانى الى الشجرة صح

اى لم يكتسب الاثم

الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليل غالباً فعلى هذا لا حاجة الى
تغيير المصنف بقوله يعني الذنب مع انه لم يكن من عادته بقي بين احد المختلفين
في توجيه الكلام لعل الوجهان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان
احول قوله لم يقارف بقوله اي لم يذنب والمصنف اتبعه فقال ابو طلحة انا قال
فانزل في قبرها يعني قبر بنت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فان قلت عدم اقتراف الذنب
يصلح ان يكون داعياً الى الامر بالانزال في القبر وعدم القربان على التوجيه الاول
كيف يكون داعياً اليه قلت لعله صلى الله تعالى عليه وسلم قال ليكون المنزل غير ضعيف
بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك فقامت قياماً
طويلاً فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة فقال هل عندك شيء
تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ان اعطيتها اياه جلست
ولا ازار لك فالتمس شيئاً فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتماً من حديد فالتمس
فلم يجد شيئاً فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل معك شيء من القران وقع في بعض نسخ
المشارق هذا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القران
تتمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم زوجتكها بما معك
من القران قاله الرجل اراد ان يتزوج المرأة التي عرضت نفسها على النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز
تعليم القران صداقاً واليه ذهب الشافعي لان الباء يقتضي المقابلة في العقود
ولانه لو لم يكن مهراً لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك شيء من القران معنى وقال ابو حنيفة
ومالك واحمد لا يكون التعليم مهراً لانه ليس بمال وقد قال الله تعالى ان تبتغوا
باموالكم ويجب فيه مهر المثل واولوا الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو
الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال
اردفني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوماً فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هل معك من شعر



امية بن ابي الصلت تتمته قلت نعم قال هيه فانشدته بيتاً فقال هيه ثم انشدته بيتاً
فقال هيه فانشدته مائة بيت هيه بكسر الهائين وبياء ساكنة بينهما كلمة يقال
عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شعر امية
لما فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز انشاد الشعر الذي لا فحش فيه سواء كان اسلامياً
او جاهلياً مالكم ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه هل نظرت اليها
فان في عيون الانصار شيئاً يعني شيئاً ينفر عنه الطبع من الزرقة والشهو
او غيرهما قاله الرجل اخبره اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم انه تزوج امرأة من الانصار
فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها
قال على اربع اواق فقال له اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للرجل على اربع اواق همزة
الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني
تقشرون وتقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء وهو الجانب
هذا الجبل يفهم من هذا الكلام كراهة استكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى
مطلق لانه قد صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اصدق نساءه خمسمائة درهم وهو اكثر
من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهماً بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل
لانه كان فقيراً ادخل نفسه من مشقة وتعرض سؤال ولذلك قال صلى الله تعالى
عليه وسلم ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن عسى ان
نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو وتصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة ومنه
بجيء بمعنى الباء قال اي الراوي فبعث بعثاً الى بني عبس بالعين المهملة وسكون
الباء الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه انتهى على
عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله واقفاً
على قليب بدر تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث فلان بن فلان
فصل في فعل الامام ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه انه قال
يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا في الصلوة كما افعل وليأتم من بعدكم

القليب البئر قبل ان تطوى
وقال ابو عبيدة هي البئر
العادية القديمة ١٢ مجمع

ليقتدي بكم من في الصف الثاني وهذا الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف
الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني احكام الصلوة وغيرها من احكام الشرع وليتعلم
التابعون منكم وهكذا قرن بعد قرن ق علي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية ائتوا
روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين
المهملة الهودج التي فيها المرأة والمراد بها هنا المرأة معها كتاب اي من حاطب فخذوه
منها تقدم قصته في الباب الثالث في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد
يعني روي عن علي رضي الله تعالى عنه انه قال بعثني رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والزبير
والمقداد ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي مرثد الغنوي والزبير
يعني روي عن علي انه قال بعثني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابا مرثد الغنوي والزبير
فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين هاتين الروايتين لاحتمال
ان يبعث ثلثة مع علي رضي الله تعالى عنه ق ابن عباس رضي الله تعالى عنهما اتفقا على
الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم الخميس ائتوني
بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ابدا فتنازعوا قال صلى الله تعالى عليه وسلم
وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شأنه اهجر استفهموه قال صلى الله تعالى عليه وسلم دعوني
فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي في مرض موته قال النووي يحتمل ان يكون المراد من طلب الكتابة
مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد ويحتمل المراد
بكتابة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امره بالكتابة لانه كان اميا والذي يكتب صلى الله تعالى عليه وسلم
يحتمل ان يكون التصريح بمن يستحق الخلافة على الترتيب وان يكون تبيينه مهمات الاحكام
لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر حين سمع هذا الحديث قال غلب على رسول الله صلى الله
تعالى عليه وسلم الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا
في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا الكتاب وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما
قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر للتخفيف على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لغلبة وجع
الوفاة عليه وقال الخطابي كان الخوف ان يقول شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد

صلى الله تعالى عليه وسلم



فيجد المنافقون لذلك سبيلا ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها
ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم واخو
العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله
منزلة ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة
يستاذن علي بعد نزول الحجاب فكرهت ان آذن له حتى اسأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ائذني له فانه عمك تربت يمينك هذه الجملة جرت على
عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين والسين المهملتين على
وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ في التصدق بمن يلزم عليك
نفقته فان فضل شيء فهو للاجانب يقال عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه
من قوت وكسوة م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ابدأ بنفسك فتصدق
عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذي قرابتك فان فضل
عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا وهذا اشارة الى اليمين واليسار قاله
لابي مذكور الانصاري حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم الك مال غيره فقال صلى الله تعالى عليه وسلم من يشتريه مني فاشتراه
نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله فدفعها اليه وهذا حجة في
جواز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر للمقيد جمعا
بينه وبين قوله صلى الله تعالى عليه وسلم المدبر لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق
اذا اجتمعت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتي غسلن ابنته وهي
زينب زوجة ابي العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنة البداية بالميامن
في غسل الميت كما كان في الوضوء ق ابو ذر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه ابرد ابرد او قال انتظر انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه

روى البخاري عنه أبردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم تقدم توضيحه في
الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت
فيه آية التوبة في حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خيرا من سواه
من الايام سوى يوم اسلام لم يستثنه لانه كان معلوما انه لا تمام فقصته في الباب الخامس
في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك خ عمرو بن عوف رضي الله تعالى
عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثنان وثلثون حديثا لم يخرج له في
الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابا عبيدة
بن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار
قدوم ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله فلما صلى صلى الله تعالى عليه وسلم انصرف فتعرضوا
له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا
اجل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ابشروا واملوا بتشديد الميم وكسرها ما يسركم ما فيه
موصولة مفعول املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب
مفعول اخشى قدم اشارة الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة
من الغنى ولكن اخشى عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوا ما عطف على قوله
تبسط اصله تتنافسون حذف احدى التائين يعني فترغبون انتم على الدنيا كما تنا
اي كما تنافس فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اي الدنيا تلقيكم الى المهالك كما
اهلكتهم وفي رواية فتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رضي
الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ابشري يا عائشة فقد برأك الله قاله لها حين انزل
الله في براءتها قوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته
في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين ق انس رضي الله تعالى عنه روى الكل عنه
قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن
في الاسلام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اي بالولد سبطا



سبطا بكسر الباء واسكانها اي حسن سبل الشعر قضيء العينين بالضاد المعجمة
وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين ويكثرة دمعهما وحمرة او غيرهما
فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعدا بفتح الجيم
واسكان العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحاء مهملة وميم ساكنة وشين معجمة اي
دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش
الساقين فان قلت اي فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان
الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامر بالشبه ولهذا لم يوجب
الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش
ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم الولد للفراش
وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد منه ذو الفراش نفي ولا يعتبر دعوة الزاني
مع وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش
فوفر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ابغني
اي اطلب لي احجارا استنفض بها اي استنجي ماخوذ من النفض وهو ازالة المرء
شيئا عن نفسه ولا تأتني بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن
فينبغي ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد في النجس
خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضي الله
تعالى عنها روى البخاري عنها ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكر ثلث
مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو البخل اي بخل رجل من مال غيره والبخل
المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون فيه وفي غيره وقيل الشح
اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم اهلكهم
معذبين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وان يكون في الآخرة م ابو هريرة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما

وما اللاعنان قال الذي يتخلى اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد بالظل
الذي يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا وبينا المضاف محذوف اي خلاء
الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب السؤال م عائشة رضي الله تعالى عنها روى
مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تستقلوا اشياء من الصدقة خ انس
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني
لاراكم من بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا
وما في الموضعين زائدة خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اثبت احد بالضم جبل حذف حرف
النداء فانما عليك نبي وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبي او صديق او
شهيد وكان عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان وتحرك احد حالة التكلم
وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال صلى الله
تعالى عليه وسلم فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل فما معنى او في قوله او صديق او شهيد
قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح
ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال فان قلت قد جاء ان عمر ارتث فكيف يكون
شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث نحمله على ان عمر كان مخصوصا
بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحي او المراد الشهيد في حكم الآخرة وعظم الثواب
او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اجب
عني اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع
المهلكة لمن ارتكبها او معنى الموبقات المحبسات على الصراط قالوا يا رسول
الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو
ان يجوز قتلها شرعا بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم
الزحف اي الفرار يوم الحرب فقيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران فما

اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات اي نسبة الحرائر المزوجات الى الزنا المؤمنات
احترز بها عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية لا يجوز قذفها
ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات من الزنا
ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا
الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد
وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا وتران في ليلة
ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعني دعوة الوليمة وهي طعام العرس
تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن
زبير رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه احبس ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء
المهملتين موضع يهدم منه فيبقى منقطعا وروى بالخاء المعجمة وهو انف الجبل المراد به اي يجلسه
عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كما خرج ليتحقق عزة
جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناس
من حراس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما ساروا امر صلى الله
تعالى عليه وسلم العباس بن عبد المطلب بان يدير الجيش اعلاما لمزيد نعم الله تعالى
عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
م المقداد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين اي الذين يمدحون الناس
بما ليس في الممدوح التراب قيل حثي التراب حقيقة مرادة هنا وقيل المراد به
ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به لا تعطوهم شيئا
لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولئلا يغلوا بالهجو
وفيه اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا
انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة رضي الله
عنه روى مسلم عنه احشدوا اي اجمعوا فاني سأقرأ عليكم ثلث القرآن

فحينئذٍ من حنث ثم خرج غزاء قل هو الله احد تعدل بيان كون هذه السورة ثلث القرآن
م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من حر الشمس
غداة ليلة التعريس فما فزعنا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اركبوا فركبنا فسرنا
حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ
منها وضوءا دون وضوء وبقي فيها شيء من ماء ثم قال احفظ علينا ميضأتك
بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ
يعني معجزة وهي انه صلى الله تعالى عليه وسلم لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر
كانوا يقولون هلكنا عطشا فسقاهم من ميضأته قاله سحر ليلة التعريس اقول على
ما روى كان ينبغي للمصنف ان يقول غداة ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله
وضوءا دون وضوء خفيف مع علم لترك الاراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء
الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم خ جابر رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه دين وسقا تمر اليهودي فاستنظره
فابى وتكلمت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ليشفع لي فاستشفع اليهودي
في ان يأخذ تمر حائطي وكان تمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل صلى الله
تعالى عليه وسلم النخل يمشي فيها ثم قال لي اي اقطعه فجذذت بعد ما رجع رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم فاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر
وسقا فجئت رسول الله فاخبرته رسول الله بالفضل فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اخبر ذلك ما رأيته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمته فلما
ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله
قاله لجابر لما اخبره تعظيما لدينه اي لامره صلى الله تعالى عليه وسلم باخباره عمر رضي الله
تعالى عنه لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزة صلى الله تعالى عليه وسلم
وجواز شفاعة لحط بعض الدين ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها ادعي لي ابا بكر اباك واخاك بدلا وعطف بيان حتى اكتب كتابا يعني

آخر بكتابة



آخر بكتابة فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا
ابا بكر بعدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما
يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد اما اذا كان من اجناس فلا بأس
بان يأكل مما يلي غيره ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قيل
للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان الاعراب يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث
عهد بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليها ولا فناكل منه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اذكروا اسم الله وكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه
بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل وان لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصلح
الحل اذا كان الذابح ممن يصلح الحل ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عائشة رضي
الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو
وحثى يحثي لغتان في افواههن من التراب امره صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك للمبالغة في انكار
بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد غلبننا
رسول الله بعد ما امره صلى الله تعالى عليه وسلم بنهيهن عن البكاء مرتين فنهاهن في كل
مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما اكثرنه انكره النبي صلى الله تعالى عليه
وسلم فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح يؤيده تكرار
النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره صلى الله تعالى عليه وسلم على التحريم فان قلت الصحابيات
كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم
يصرح بان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهاهن عن البكاء فظنن انه فعل ذلك من عنده
ارشادا ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه جاء رجل الى النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امرأتي في رمضان
قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال
لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس ثم جلس فاوتي النبي صلى الله

تعالى عليه وسلم بعرق فيه تمر فقال المتصدق بهذا فقال أعلى أفقر منا يا رسول الله فوالله ما بين
لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حتى بدت نواجذه
ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تصدق على البائس في اطعامه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين
والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب
اهله في رمضان قيل ضحكه صلى الله تعالى عليه وسلم كان للتعجب من تباين حال الاعرابي
حيث كان في الاول متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام
وقيل كان للتعجب من سعة رحمة الله تعالى حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه
باخراجه اعلم ان سؤاله صلى الله تعالى عليه وسلم على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة
عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل سقط عن ذمته الكفارة
فان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقل في
هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط
لانه صلى الله تعالى عليه وسلم امره بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما
امر صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك وانما امره صلى الله تعالى عليه وسلم باعطائه اهله لكن لا
على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان
اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة
باقية في ذمته وانما امره صلى الله تعالى عليه وسلم باطعام عياله دون تصدقه للكفارة
لانه كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ت
سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما
معك من القرآن تقدم قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل
لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن يتكلف في تاويله من الشافعية
بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها
فقد تعسف لان السياق صريح يأباه ت عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها قالت قام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلوته



صلوته قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له
علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية الى ابي جهم وائتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي
عياض رويناه بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروى غير مسلم
بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلوتي وفيه
حث عن الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك
من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل منها فكر شاغل مما ليس
متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانما
استبدل بالانبجانية لئلا يتأذى بردها ت عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قال لما عطشنا في ليلة التعريس عجلني النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
مع ركب نطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين
فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله
فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا انها ايتام فقال صلى الله تعالى عليه وسلم استنزلوا
عن بعيرها فشربنا ورويناها وكنا رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها
ممتلئتين من الماء فقال صلى الله تعالى عليه وسلم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسرة
وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اذهبي واطعمي هذا عيالك
واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة لم ننقص من
مائك زاد البخاري شيئا يعني روي نرزأ من مائك شيئا ولكن الله اسقانا
روي ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه صلى الله تعالى عليه وسلم فاسلمت
واسلموا قاله في ليلة التعريس لذات المزادتين اي الراويتين الكبيرتين ت
المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري
فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ارجع الى
ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قاله له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ت عمر رضي الله
عنه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني ثم غسله وقيل معناه اعده

وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا المقل امره باعادته يكون لترك الموالاة
قال الرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه ثم رجع
فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك
شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ن ابن عباس رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال اني كتبت وروي اكتتبت
كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خارجة للحج فما امرني قال
النووي رحمه الله صلى الله تعالى عليه وسلم الحج معها لان اقامة غيره مقامه جائزة في الغزو
بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من
ذي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان امرأته محرما اولا ن ابو هريرة رضي
الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده
ثم جاء فسلم عليه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى
ثم جاء فسلم عليه فاعاد الحديث فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث
فقال علمني يا رسول الله فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند
ابي حنيفة ومحمد ونفي الجواز عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
عن تعليمه او لا حتى افتقر الى المراجعة كرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال
مغترا بما عنده سكت عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما
استبهم عليه فلما طلب كشف الحال بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بحسن المقال ن عائشة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي وتذهب الذي في نفس ابي
حذيفة قاله لسهلة بنت سهيل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه
ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي
حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف وهو رجل كبير فتبسم رسول الله وقال
قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه
فقال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا الحسن ويحتمل انه صلى الله



صلى الله تعالى عليه وسلم عفى عن خصة للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبير م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن نذرك
تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه
لغني م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضربها بالركض
اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا
يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا
يصرف شيئا من عينها ومنافعها الا في يعني البدنة تغير تفسير اركبها وهي الابل والبقر
عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي م ام سلمة
رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة
اي اصابة العين قاله حين رأى جارية في بيت ام سلمة في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز
الاسترقاء وعليه عامة العلماء هذا اذا كان الرقى من القرآن او الاذكار المعروفة
اما الرقى التي لا يعرف معناها فمكروه م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه استكثروا من النعال
فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة
رجله من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير لاصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء
قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي الاظهر
ان السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من الخير
الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي
فان المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الاضلاع واوله
واقواها بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء
وهي حوا خلقت من اعوج ضلع من اضلاع آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس
واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج
مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فكذا المرأة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في احوالها

سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة اي اثر سواد في وجهها نقط

ادى ذلك الى كسرها اى اطلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على عوجاجها مالم
يكن فيه اثم ومعصية فاستوصوا بالنساء كرر هذا القول للتاكيد خ ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه اتفقا على الروايه عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها
الى الخير وان كانت غير ذلك كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شرا تضعونه عن رقابكم
تقدم الكلام عليه فى الباب الرابع فى حديث اذا وضعت الجنازة خ الزبير رضى الله تعالى
عنه اتفقا على الروايه عنه اسق ام من الاسقاء قبل السقى للاناس و الاسقى للحيوان
كذا فى الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك تقدم قصته فى الباب الحادى من حديث يا زبير
اسق م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه اسكن حراء بكسر الحاء وبالمد اسم جبل على ثلاثة اميال من مكة
منصرف قاله صلى الله تعالى عليه وسلم لما تحرك وكان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم مع اصحابه
عليه فما عليك الا نبى او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور فى الحديث
بعد الصديق كلهم شهيدا وعليه النبى صلى الله تعالى عليه وسلم هذا كلام الراوى وابو بكر
وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابى وقاص ويروى اهدا وعليه ابو بكر وعمر
وعثمان وعلى وطلحة والزبير يعنى روى بعض الرواة لفظ اهدا مكان اسكن
وذكر عليا مكان سعد م ابو هريرة رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول
الله ارايت لو وجدت مع امرأتى رجلا لا امهله حتى اتى باربع شهداء قال نعم قال كلا والذى
بعثك بالحق ان كنت لاعاجله بالسيف فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اسمعوا
الى ما يقول سيدكم عدى السمع بالى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه
تقدم معنى الغيرة وما يراد منه فى حق الله تعالى فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من
الله تعالى وقول سعد كلا ليس برد لقول النبى صلى الله تعالى عليه وسلم بل كان اخبارا عن صفته فى تلك
الحالة او طلبا بالرخصة فى قتله يعنى لسيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المصنف م وائل بن
حجر رضى الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراؤنا
يسالون حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا قال صلى الله تعالى عليه وسلم اسمعوا اى اسمعوا ما قال امراؤكم واطيعوا
يعنى اطيعوهم فى غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعنى انما اللازم عليهم ما حملهم الله تعالى من الحكم

به من العدل

قال سم

اغير منه والله اغير منى



به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اى حكم الله من اطاعتهم قاله سلمة بن يزيد الجعفى
بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا
وان استعمل عليكم عبد حبشى كان راسه زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور
فى الجمع بين الصحيحين فى مسند انس والمذكور فى مسند انس هكذا ان امر عليكم
مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا ق عائشة رضى الله تعالى عنها اتفقا على
الروايه عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه فى الباب السابع فى
حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رضى الله تعالى عنه اتفقا على الروايه عنه اشتريا منه واقرعا على
وجوهكما ونحوركما وابشرا يعنى مما اجتمع هذا التفسير يفهم منه من وضوئه بفتح الواو اى مائه
به الحديث بعد ما مج فيه يعنى قذف فيه من لعابه قاله لابى موسى وبلال المعرى لعابه صلى الله
تعالى عليه وسلم جدير ان يكون شفاء من كل داء وفى الاخرة امانا من سوء الجزاء
خ ابو موسى رضى الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اذا اتاه طالب
حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا قال صاحب التحفة اعلم الشيخ
بعلامة البخارى لكنه متفق عليه عن ابى بردة عن ابى موسى توجروا بالجزم جواب الامر
لابد فيه من السببية ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فيحمل على ان يكون
الشفاعة لارباب الحوائج المشروعة كرفع ظلم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا
معناه اسعوا فى قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر وابن مسعود رضى الله تعالى عنهما
اتفقا على الروايه عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق
القمر حين سال اهل مكة رسول الله ان يريهم اية فاراهم القمر منشقا حتى راوا حراء بينهما
وما قيل حراء انه لو كان واقعا لابصره اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود
لانهم كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة
فى الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضى الله تعالى
عنهما روى البخارى عنهما قال لما بعث النبى صلى الله تعالى عليه وسلم عند الحديبية تحيتا الى اهل
مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك
منعوك

خلى الرسالة تحميلا
اى كلفه حملها صحاحه

اى وضعوا النياس على وصل الخير
والصدقة وقضاء حاجة اصحابكم وتحملوا الذى

فقال ابو بكر رضى الله عنه يا رسول الله
انما جئنا معتمرين ولم نجئ لقتال احد
ولكن من حال بيننا وبين البيت قاتلناه
فقال ثم روحوا

ان أميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون ان يصدونا اي يمنعونا
عن البيت يعني هل ترون مصلحة في ان نأتيهم على غفلة فنصيبهم فان يأتونا
كان الله قد قطع عنقا بضم العين والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي
تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعني منهوبا منهم اموالهم وذراريهم الحرب بفتح
الراء النهب والترك بغير شيء م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم عن الاختلاف بالحائض فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اصنعوا كل شيء يعني فعلوا ما
ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطء فانه حرام والنكاح في اللغة
الوطء انما سمي العقد به مجازا يعني بالحائض هذا التفسير لمفعول اصنعوا
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في سجودكم الاعتدال فيه ان
يرفع الساجد بطنه عن فخذيه ويستوي اذا رفع رأسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه
انبساط الكلب انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد اسمعيل ان بني الولد يعني
يطلق على الواحد والجمع قاله لعائشة في سبية اي جارية من بني تميم بيانه كونها
من ولد اسمعيل ان بني تميم ينتسبون الى تميم بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل
خ عوف بن مالك الاشجعي رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اعدد ستا بين
يدي الساعة يعني يحدث ست علامات قبل قيام القيامة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم
موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع في الماشية اراد به الوباء يأخذ
فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ الغنم فيموت في ساعتها روي ان
ذلك الموتان وقع في زمن عمر رضي الله تعالى عنه في عمواس من قرى بيت المقدس بها
عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في
ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا
اي يصير الفقير غضبان لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب الا دخلته
ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين: الروم بن عيصو

بن يعقوب بن اسحق كان اصفر في بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية
بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات
وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن في يقظة من احوالنا وعلى
طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعدلوا
في اولادكم وفي رواية الا فليستو بين ابنائكم سبق بيانه في الباب الثاني في حديث
انه لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
اعرضوا على رقاكم جمع رقية وهي معروفة لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله صلى الله تعالى
عليه وسلم حين قالوا كنا نرقي في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد
بن خالد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء
وبالصاد المهملة وهو الوعاء الذي فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذي
يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون
بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فالتوفيق
قلنا يجوز ان يكون للملتقط مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة
واراد تملكها استحب له ان يتعرفها مرة اخرى تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها
اذا وصفها فان لم تعرف فاستنفقها اي ان لم تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك
وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد ان اللقطة تكون وديعة عند
الملتقط بعد انفاقها فان قلت كونها وديعة يدل على ابقاء عينها والانفاق يكون بذهابها
فكيف يجتمعان اجيب بان هنا تجوزا المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها
ان كانت باقية او قيمتها وهذا معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها
اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني استنفقها بعد ان تملكها
فان لم تتملكها فلتبق عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط منك يعني لقطة
الذهب والفضة هذا التفسير للضمير في عفاصها قال مالك واحمد يجب دفعها لمن ادعاها

الرقية معروفة وجمع رقى صحاح

وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتهما والحديث يدل عليه قال
الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتهما الا يمكنه التمييز اذا
اختلط بماله يؤيده قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث اعرف عفاصها ووكاءها ثم افضها
بمالك اي اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها اليه واحتج الشافعي ومالك واحمد بالحديث
على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قليل اللقطة وكثيرها وقال الامام ابو حنيفة وابو
يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعني نح عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما او معناه
لا تفعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والقاء الجيفة وغيرها والمعنى الاول اظهر قاله حين
قال يا نبي الله علمني شيئا انتفع به فان قلت لم خصصه في الجواب به مع ان شعب الايمان
كثيرة قلنا لانه كان من كبار الصحابة وكان متحليا باعلاها واوسطها او ليستدل به على ان
الاعلى يكون انفع بطريق الاولى م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال قال رجل
يا رسول الله ان لي جارية هي خادمتنا وانا اطوف عليها واكره ان تحمل فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل
في الباب الخامس في حديث ما عليكم ان لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مرجعه من حنين يسألونه عطاء
حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر العين المهملة
وبالضاد المعجمة شجرة ام غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع
الخافض النعم هو المال الذي يرعى وبه روى نعما على ان يكون خبر كان وعدد بالرفع
اسمه ولي في محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني اذا وعدتم
باعطاء شيء لا تعلموني بخيلا ولا كذابا اي في وعدي اذا كان عندي ما اعطيه ولا
جبانا اي خائفا من العدو قاله مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه
دليل على كمال جود النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وكرمه وحسن خلقه وشجاعته عمرو الانصاري

---

الانصاري رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود اعلم ابا مسعود
ذكره ثلث مرات للتأكيد ان الله تعالى اقدر عليك منك اي من قدرتك على هذا الغلام
هذا متعلق بقدرتك للمقدر قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول
الله هو حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء اي
لاحرقتك او لمستك النار شك من الراوي وانما قال كذا لانه كان متعديا في جزائه
عن المقدار الذي استحقه ولا يجوز جزاء المملوك بقدر جنايته جاز وورد عليه
الحديث ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اعلموا ان الارض لله يعني هي ملكه
ولرسوله يعني هو الحاكم فيها واني اريد ان اجليكم اي اخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله
شيئا يعني في ماله شيئا لا يتيسر له نقله فليبعه والا اي وان لم يجد فاعلموا انما الارض
لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اعملوا فانكم
على عمل صالح قاله لما اتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الكاس بايديهم لولا ان
تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا تخافوا ان تكونوا مغلوبين
في هذا العمل لكثرة بيانه ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان يليها
العباس في الجاهلية فامضاها له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعني انه لو نزل لرآهم
في هذا العمل حرصا على فضيلته لغلبك الولاة عليهم فتنزع ذلك المنصب عنهم م سعد
بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا كتب له مقعده من النار ح انس
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فاني
صائم قاله حين دخل على ام سليم فاتته بتمر وسمن وفيه دليل على ان شروع الصوم ملزم وعلى
جواز بيانه كونه صائما ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب
الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء ان تشد المرأة فرجها بخرقة
عريضة وتشد طرفيها على وسطها بعد ان تحشو فرجها كرسفا لتمنع بذلك الدم واحرمي
قاله لاسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن ابي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وحجة

ان الجيش لا يمنع الاحرام بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله تعالى في خاصته
ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من
جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة اي لا
تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بفتح التاء المثلثة اي لا تشوهوهم بقطع الانف والاذن
ولا تقتلوا وليدا اي صبيا لكن منع عن قتل الصبيان لانهم لم يكونوا اهل حرب فلا تقتل
الشيوخ والنساء منهم فيثاب عليهم بتلك العلة واذا لقيت عدوك من المشركين
الخطاب للامير لكنه عام بنوعيه ما قبله كان من الظاهر ان يجيء به بعد قوله من كفر بالله
لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اعتماما لشانه فادعهم الى ثلث خصال او خلال
شك من الراوي فايتهن ما اجابوك ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع
عن ايذائهم ثم ادعهم الى الاسلام هذه احدى الخصال الثلث قال النووي هكذا هو
في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم باسقاط ثم وقد
جاء باسقاطها في سنن ابي داود ولانه تفسير للخصال الثلث قال المازري ليست
ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم
ثم ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله فان هم ابوا متفرعة
على الخصلة الاولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل هذا الحديث كان في وقت
وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم انهم ان فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم
ما على المهاجرين وذلك الاستحقاق قبل كان في زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نهاية يتفق عليهم
مما اتاه الله من الفيء وان لم يجاهدوا وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج الى
الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كافيا لقتال الكفار اولم يكن بخلاف
غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان بازاء العدو من به كفاية فان ابوا ان يتحولوا
منها اي من دار الكفر فاخبرهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري
عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الدية والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة

الصلوة



في الغنيمة والفيء شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام
فسلهم الجزية وهذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به
على جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا تؤخذ من مشرك العرب
ومجوسهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل
يفضي الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم وهذه هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت
اهل حصن اي من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل
لكم ذمتك وذمة اصحابك فانكم ان تخفروا بضم التاء الاخفار نقض العهد ذممكم وذمم
اصحابكم اهون من ان تخفروا ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن
فارادوك ان تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا
تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب حكم الله فيهم
او لا وفيه حجة لمن قال ليس كل مجتهد يصيب ق ام عطية واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها
بنت كعب اتفقا على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن
نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه
الاشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب اليه وان لم يحصل به النقاء
فالتخميس مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذلك بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا
فيما قبله ليس معناه التفويض الى رايهن بل معناه ان احتجتن الى الزيادة واجعلن في الآخرة
اي في الغسلة الآخرة كافورا او شيئا من كافور شك من الراوي فاذا فرغتن فآذنني
بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال اي اعلمنني ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين قاله صلى الله تعالى عليه وسلم في حق رجل وقع
عن بعيره من راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة
ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم
القيمة ملبيا يعني على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما يجيء الشهيد يوم القيمة
ودمه يسيل استدل به الشافعي واحمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط.. ويخمر راسه

نقل ة

ويمس طيبا وقال مالك وابو حنيفة في قوله كفنوه في ثوبين اعم من ان يكونا جديدين
اولا وفيه دليل على انه ليس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وان
الكفن مقدم على الدين لان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسأل عن دينه خ ابن عباس
رضي الله تعالى عليه وسلم البخاري عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد لا للايجاب
هو الاصوب وانه يقتصر على تطليقة واحدة ليتأتى العود اليها ان كان ثم قاله لثابت بن قيس
بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امرأته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقالت
يا رسول الله اني لا اغضب على زوجي ثابت لسوء خلقه ولكني اكرهه طبعا واني ارد عليه
حديقته وهي كانت صداقها م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب قيل هذا
اذا وصل ضررهم من كثرتها لان دفعه واجب واقتلوا ذا الطفيتين بضم الطاء المهملة واسكان
الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهي قصيرة الذنب خصهما بالذكر بعد التعميم
لكون ضررهما اكثر واهلاكهما اجدر فانهما يلتمسان البصر يعني يخطفان البصر بمجرد
نظرهما اليه بخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه
باللسع والاول اصح ويستسقطان الحبالى بفتح اي جمع الحبلى ن ابن مسعود رضي الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اقرأ علي القرآن فانه قال اي الراوي قلت يا رسول الله
اقرأ عليك وعليك انزل اي القرآن قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اني احب ان
اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا
من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت رأسي او غمزني رجل الى جنبي
شك من الراوي فرفعت رأسي فرأيت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القرآن
من غيره لانه ابلغ في التفهم والتدبر واما بكاؤه صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف اذا جئنا من كل امة
فلا دلالة هذه الآية على هول القيمة وشدة الامر ابو امامة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اقرؤا القرآن
فانه تأتي يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا تلاوته
الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان تكون للقرآن بان يجعل الله في صورة والنطق كما اثبت
للرحم كلاما في حديث آخر اقرؤا الزهراوين الزهراوين تأنيث الازهر وهو الابيض المستنير



بالزهراوين

شيئا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما
بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة
الى ان اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما غمامتان يأتيان يوم القيمة اي
ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين كأنهما غمامتان وهي ما يلي الضوء
ويمحوه لشدة كثافته او كأنهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وبالالف بين الياءين
المثناتين تحت ما يكون اذ ودنا منها فيحصل عندها الضوء والظل جميعا او كأنهما
فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بعض الطائفة من طير صواف جمع صافة
وهي الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك من
الراوي ليس كذلك لاتساق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان
اعلى بان يكون قارئهما عالما معنا ومعلما من يطلبها من المستعدين كالفرقة وان
كان اوسط بان لا يكون معلما كالغياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما
كان كالفرقتين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقتين اعلى والغياية
اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجل الكرامات التي خص بها نبيه
سليمان عليه السلام بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء
لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية تحصيل الظل والضوء جميعا قال الشيخ
الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب
الذين اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة السحابة البيضاء
واذا قربت بحيث تظل تكون غياية فالغمامة في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير في حق من ضم
اليهما تعليم المستعدين حتى طار والسبب من تخصيص الجهالة الى اوج العرفان والتعالي — فهو سابق بالخيرات المختصة صح
بالجليات فان تصوير العلم بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن صاحبهما
اي تدفعان الجحيم عن قارئهما او معناه تشفعان له اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة
وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسالى لطولها او معناه
لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعالهم باطلة في جنب

بن عبد الله رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اقرؤا القرآن ما ائتلفت قلوبكم يعني ما دام
قلوبكم ملتفتة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا
واذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا توقفت قلوبكم لاشتغالها بامر آخر او لملالها من استدامة
القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا
فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة
فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج الخ فيه من حسن الصلوة يعني من الامور
المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ حذيفة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اكتبوا لي
من يتلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني روى مسلم لفظ احصوا
مكان اكتبوا كم استفهامية مميزها محذوف اي كم شخصا يلفظ كلمة الاسلام يلفظ ب
الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ تلفظ
بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي ولكن
كان ينبغي المصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب
قوله ويروى مستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا
بقوله فكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية البخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة
مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين
هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة
الرجال خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب
لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب
الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة رجال المدينة
خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين ق انس رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند مقدمه
المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدم عشر سنين واكثر الله ماله وولده وطول عمره
خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض



الفرائض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك
فهو لاولى رجل ذكر اولى هنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به بل بمعنى اقرب
والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة وانما ذكر ذكرا بعد رجل للتاكيد
وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب فرض جزما بل يعطى القدر
المتيقن وهو الاقل على تقديري الذكورة والانوثة وقيل لبيان ان العصبة ترث صغيرا
كان او كبيرا لخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا من بلغ حد الرجولية
وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المرأة القوية قد تسمى رجلا خ ميمونة رضي الله تعالى عنها روى
البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة
الحديث محمول على ان السمن كان جامدا لما جاء في رواية ابي هريرة انه صلى الله تعالى عليه وسلم
قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه امسك عليك
بعض مالك فهو الضمير راجع الى المصدر امسك خير لك قاله حين اراد ان يتصدق بجميع
ماله شكرا لقبول توبته من تخلفه غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من توبتي ان
انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل صلى الله تعالى عليه وسلم منه التصدق بجميع ماله لعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم
انه غير كامل التوكل ومشورته مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مشعر به وقبله من ابي بكر لعلمه صلى الله تعالى
عليه وسلم انه كامل التوكل خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام
سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي صلى الله تعالى عليه قال لها اميطي بمعنى الاماطة
الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا يزال تصا
وير تعرض في صلوتي م ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول
الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال صلى الله تعالى عليه وسلم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها
اي قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها
بدنة فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة
سنامها اي الاعلام بكونها هديا لياكل منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من
رفقتك

ان يبقى ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتدا الابعلة العطب ورغبة
في اكل اللحم قيل رفقته ان يبقى من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح
ان رفقته كل من في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي
فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة الكله كان لحمه للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس
كذلك لان العادة جارية على ان سكان الوادي وغيرهم يتبعون منازل الحجيج لالتقاط
ساقطة ونحوها وقد تأتي قافلة في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال
جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب في انحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت
واعيت عن المشي م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني
عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه قريبا
في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذا كان مظلوما افرأيت
اذا كان ظالما كيف انصره قال اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم تحجزه او تمنعه من الظلم شك
من الراوي تحجزه بالحاء المهملة ثم بالجيم ثم الزاء المعجمة يعني تمنع فان ذلك نصره يعني منع الظالم
عن ظلمه عون له على مصلحة دينه ولذا سمي نصرا م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قال ما جاءت مع ابي الا المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا
لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انصرفا [illegible] امر النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم بانصرافهما الا لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد معه كان واجبا لانه غير مشروع
بل لئلا يفشو نقض عهدهما في اصحابه ويطعنوا [illegible] وعن هذا قال ابو حنيفة ان اسير
تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه
نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قال الله تعالى
والاية ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اي
الى من هو دونكم في النعمة والعافية ليكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى من هو

يغلبكم



فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي اليق ان لا تزدروا اي تحقروا
نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحقرون ما انعم الله عليكم فيفوت
الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة والشكر على ما رزق س سهل بن سعد رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم خيبر لاعطين هذه
الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فلما اصبح الناس
غدوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلهم يرجون ان يعطاها فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله
في عينيه ودعا له فبرأ حتى كان كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي رضي الله عنه
يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انفذ على وزن انصر
يعني امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين وهو التأني حتى تنزل
بساحتهم اي بفناء اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله
فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رضي الله عنه ق عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله حين قال يا رسول الله اني كنت نذرت
في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل بعض بالحديث
على صحة نذر الكافر والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام القربة وحملوا
الحديث على الاستحباب استدل به [illegible] على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف وعلى
صحته في الليل وقال ابو حنيفة واحمد ومالك لا يصح الا بصوم لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم
لا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليلة في الحديث باليوم لما ورد في بعض روايات
يوما مكان ليلة ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله
لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب
بعض الى وجوبها بظاهر الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول
وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب مالك ان تكون سبعة ايام والمختار انها
على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لان كون الشاة

عندهم اذ هي غير معروفة لانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافة
ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين
المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة
والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال
وفتحها للطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها اهجوا
قريشا فانه اشد عليها من رشق النبل بفتح الراء اي من رمي السهام لكن ينبغي ان لا
يبتداء الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تعالى ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم ق البراء بن عازب رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله لحسان
بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر
هذا يدل على ان الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي
له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن
يعني المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم بكسر
القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها
شنيعة مستمرة لا يعرف سببها ولا طريق الى الخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي
كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك
الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرم
الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالتاء وهو ظاهر واما تانيث ست فباعتبار
انها مصائب ودواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان يحول بينها وبينكم داهية
من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها
وامر العامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء تصغير خاصة

او هاجهم

خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها بما بعدها من البعث والعرض والحساب
وفي بعض روايات مسلم هذه الست مذكورة بالواو ولعلها تكون للتقسيم
ابو ذر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بشر الكانزين وهم الذين لم يؤدوا زكوة اموالهم
بكي في ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفا يخرج من جباههم
خ ويروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه الرواية
حما القفا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها ويشتد احراقها فيه فيوضع على حلمة
ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون والغين
المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف
ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة
ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه
يتزلزل اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون هو الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه
وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه بلغوا عني
قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه ورعاه من غير تغيير ولو آية اي علامة
فهو تتميم ومبالغة اي ولو كان فعلا او اشارة باليد ونحوها يعني ولو حديثا لان جواز
تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلها وصيانتها عن
الضياع بقوله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث
اولى بالتبليغ وانما قال آية لشدة اهتمامه صلى الله تعالى عليه وسلم بنقل الآيات لبقائها في سائر
معجزا وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم
عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وتحريض على ان هذا الامر للاباحة دون
الوجوب كالامر الاول وقال الامام النووي ونحوه معناه ما قبله ورفع لتوهم الحرج
في التحدث عنهم لورود المنع بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم امتهوكون انتم كما تهوكت
اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس يلزم للعمل والا
التحدث جائز بالتغير ولم يكن فيه حلاوة التبليغ م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه نحر والبلاء العذر

التهوكون التحير والتهور

في السبع الاواخر من رمضان م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر
الاواخر من رمضان م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر
اي اطلبوها في هذا الحين وقال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها
في الباب الثامن في حديث ارى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور وهو بفتح
السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة
البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا في نفس
الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان تكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب
لانه كان في بدء الاسلام الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشراب
الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة التي يحب الله اتيانها
ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم
ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان الكسب للطاعة للمعاد
وقتنا المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو
زيادة في مرافق الحيوة وزيادة في الكسب للطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم
طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تصدقوا
فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير
المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها
بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان
يكون بعد هلاك يأجوج ومأجوج لقلة الناس وقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم
ببركات الارض ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا القرآن يعني حافظوا
التلاوة وواظبوا على تلاوته فو الذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من
الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع
خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء في رواية عن



ابن عمر رضي الله تعالى عنه بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تملك الحال ودرك الشقاء
وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم
بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب
الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعله
المراد بالتوضي هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة
وعائشة رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما توضأوا اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب
مما مسته النار اي مما طبخ م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم جزوا بالزاء
المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام
وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال جاءت النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم حجي عنها ارأيت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته
وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة اداء للدين لان دين العبد الميت لا بد ان يؤدى من
ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضوا الله بحذف المضاف يعني دين الله
فالله اي دين الله احق بالقضاء م عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي
وقولي اي لاحرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع او الوقت وهو مبتدأ خبره
حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار
قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة
استدل به احمد واسحق على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك
وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث خصة لضباعة خاصة م عائشة رضي الله
تعالى عنها روى مسلم عنها حولي هذا اراد تحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت
البيت فرأيته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيين قيل هذا محمول على انه كان
قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا لم يأمر بقطعه وهتكه ولعله قبل هذه المرة الاخيرة يعني ستر ابدا انتهى لهذا

كان فيه تمثال طائر قاله لها (ق) عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه خذوا القرآن
من اربعة من عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن
جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط لالفاظه لكثرة
حضورهم عند قراءة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واخذهم عنه مشافهة وسالم هو مولى
ابي حذيفة اقول الظاهر ان هذا من قبل المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر
كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي فكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا
يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والعبادلة الاخر وان اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم
ولحذاقتهم في القرآن او لتوضيحه صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر وهو خذوا القرآن من
اربعة عبد الله بن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة ثم لم يحتج
الى بيان سالم (ق) عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه خذوا عني خذوا
عني كرره للتأكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن
في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ان ذلك السبيل هو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة
ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي
النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم والثيب بالثيب
جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيهن وجب عليه الرجم لانه صلى الله تعالى عليه وسلم رجم ماعزا
ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب
لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى بثيب او ببكر (ق)
عمران بن الحصين رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم الكلام
عليه في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها اللعنة (ق) ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل
معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعني ما تصدق به بتعبير المفعول
خذوا على مصاب اي على رجل اصابه خسران بسبب آفة في ثمار ابتاعها ان شئتم اما فلم يبلغ



ذلك وفاء دينه يعني لم يؤد دينه بما جمع من الصدقة قاله للغرماء (ق) عائشة رضي الله تعالى عنها
اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه
في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقونه (ق) زيد بن خالد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه خذها قاله لمن سأل عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او للذئب يعني انها ضعيفة
حال المترددة بين ان تأخذها انت او صاحبها او اخوك الذي يمر عليها او الذئب وليس كذلك
ضالة الابل فانها لا تضيع بأكل الذئب فينبغي ان لا تؤخذ يعني ضالة الغنم (ق) جابر رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في سفر سرنا معه حتى نزلنا
واديا فذهب صلى الله تعالى عليه وسلم يقضي حاجته فاتبعته باداوة فنظر صلى الله تعالى عليه وسلم فلم
ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى احديهما فاخذ بغصن فقال
انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال صلى الله تعالى عليه وسلم التئما علي
فالتأمتا فلما قضى حاجته افترقتا فاتيت العسكر فطلب مني اداوة للوضوء فما وجدت
في الركب من قطرة فقال لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت
في غزادته وهي ظرف الذي يجعل فيه الماء فاتيته صلى الله تعالى عليه وسلم فاخبرته فقال اذهب
فأتني بها فاخذها بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو فقال صلى الله تعالى عليه وسلم خذ يا جابر
فصب علي وقل بسم الله بحثه فصببتها عليه فقلت بسم الله فرأيت الماء يفور من بين
اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا ما ها تعبير للمفعول خذ كان في غزلاه وهي بالغين
والزاء المعجمتين وبالمد المزادة للانصاري وفيه جواز الاستعانة بالغير (ق) عائشة رضي الله تعالى
عنها اتفقا على الرواية عنها خذي فرصة قاله لامرأة سألت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن كيفية
غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء واسكان الراء وبالصاد المهملة اي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب
المعروف وهو مروي بفتحها وهي قطعة من جلد بغير وكذا القاضي فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب
هو مروي ممسكة بضم الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوهما مطيبة بالمسك
وهذه الرواية تقوي قول النووي فتطهري بها قالت لم اجد مسكا تشغلني اي طيب حرمت
(ق) عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك

يعني

ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة امرأة ابي سفيان
حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وابني فهل علي جناح
ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه دعوني
فالذي انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ايتوني بكتاب واوصيكم بثلث
اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على الكافر المشرك لكن لا يمكنون بالسكنى فيها
حتى دخلها واحد منهم ومات ودفن فيها اخرج ونبش وجوز ابو حنيفة سكناهم فيها
ود الا انهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا بنحو مما كنت
اجيزهم اي اكرموا بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال و
وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم او قالها
فانسيتها قال النووي في شرح صحيح مسلم القائل هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن
ابن عباس فعلى هذا الضمير في قال لسعيد والضمير في سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة
وقال القاضي يحتمل انها قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن ابي
مسلم ع ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ذروني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث
الذي ذكره في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعني لا تسألوا
عني بالاستقصاء مدة تركي اياكم بالامر والنهي فيكون فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب
انما اهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانها
من امارات التردد في المبعوث وسوء الظن به لان الله تعالى بعثهم ليعرفوا مصالح الناس
فلا يجوز لهم ان يسكتوا عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه
واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير
من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء ويأتي بباقيها واشباهه
جنة ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعني قبيحة مجتنبة في
الشرع كما يجتنب الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تفسير لضمير دعوها يعني اتركوا دعوى
هي كدعوى الجاهلية اي قول الانصار يا للانصار هذا تفسير لدعوى جاهلية كسعه المهاجري



المهاجري بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او باليد للانصار اللام
فيه للاستغاثة وقول المهاجري يا للمهاجرين فان قلت جاء في الرواية مسلم ان النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم لما سمع ان غلامين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال صلى الله تعالى عليه وسلم لا باس
وهذا ينافي الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القضية باس مما كنت خفته فان فيها
عظيم وليس معناه ان فعله جائز لا باس به خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين وسكون الجيم الدلو اذا كان فيها ماء قل او كثر هذا
تأكيد عند من منع التطهير بغير الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملآن هذا يجوز ان يكون شكا
من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول والاول اوجه لتقدم الكلام على وجه [illegible] ذلك الوضع
باراقة الماء في الباب الثالث في حديث لا تزرموه فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا
معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال صلى الله تعالى
عليه وسلم في حديث اخر ان الله تعالى بعثني ميسرا لا معسرا انما امرتم بالتيسير على الناس
وفي بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي
الجمع بين الصحيحين انه مذكور في افراد البخاري ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
عنه دعه فان الحياء من الايمان رقمه المصنف بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكورة في صحيح مسلم
وفيه في البخاري قال الرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينذره في ترك الحياء
لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء
وما قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن منعه تقدم معنى كون
الحياء من الايمان في الباب الرابع في حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه
قال كان رسول الله يقسم تبرة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ايذن لي
اضرب عنقه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم دعه فان له اصحابا يعني سيأتي قوم يكونون على موافقته
يحقر احدكم صلوته يعني يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن
لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم الذي بين نقرة النحر والعاتق يعني ان قرائتهم
لا تصل من الحنجرة الى قلوبهم لا يعملون بالقرآن لان اثار تحلية المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف

المنافق فانه يمرق من غلبه ويستغرق فيه تم يمرقون اى يخرجون من الاسلام يعنى من طاعة الله تعالى ومن الامام
كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى الدابة المرمية ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف السهم
فلا يوجد فيه شىء وهى متاخرة ومؤخرة فكذا اذا انظرت الى قلوبهم المتاخرة والمؤخرة لا يوجد فيها
اثر مما شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عقب يلوى
على مدخل النصل واحدتها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شىء وهى ظروف يجرى فيها السحة
والضيق فكذا صدورهم التى هى مجارى الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم توجد
فيها اثر الانشراح من تحمل مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد
المعجمة لكمال الف الشرع اذا نظر اليه لا يرى فيها فائدة ولا في سهامهم اثر ثم ينظر الى قذذه
جمع قذة بضم القاف وبالذال المعجمة وهى ريش السهم فلا يوجد فيه شىء وهى كالات السهم
فكذا لا يحصل في الاتهم اثر مثل ما يحصل لاهل السعادة سبق الفرث والدم الجملة حال
فاعل يرى الفرث السرجين ما دام في الكرش حاصله انه صلى الله تعالى عليه وسلم شبههم
في دخولهم الاسلام وخروجهم عنه غير متعلق بهم شىء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها
غير متعلق بشىء من فرثها ودمها لسرعة نفوذه فيها اياتهم اى علامتهم ان يكون فيهم رجل
اسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة او مثل البضعة شك من الراوى وهى الباء الموحدة
وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين
وبالرائين اصله تتدردر يعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة بكسر الفاء اراد بهم عليا
واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اى حين تتشتت امر الناس من اضطراب احوالهم
ويكون على بمعنى في كقوله تعالى دخل المدينة على حين غفلة من اهلها وفي الحديث بيان
ان من يصلى لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية اخرى من هذا الحديث لئن ادركتهم لاقتلنهم
وهذا يدل على جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان
خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين
قال النبى صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك وانما وجد بعد النبى صلى
الله تعالى عليه وسلم سبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم في بعض النسخ برقم
وفى



وفى بعضها برقم ق والثانى اولى وهكذا ذكر في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه ق جابر رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه قاله لعمر حين قال
دعنى اضرب عنق هذا المنافق يعنى عبد الله بن ابى بعد ما تبين نفاقه بقوله تعالى لئن رجعنا
الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وفيه بيان صبره صلى الله تعالى عليه وسلم على جفاء المنافقين وعفوه عنهم لئلا يرغب غيرهم في
الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين
والقول الثالث انه يعفى عنهم ما لم يظهروا نفاقهم فاذا ظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبى صلى الله تعالى عليه وسلم يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة
فمسح رأسه فاهويت ان انزع خفيه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم دعهما فانى ادخلتهما طاهرتين
فمسح عليهما يعنى الخفين قاله وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م
عائشة رضى الله تعالى عنها روى مسلم عنها قالت سألت النبى صلى الله تعالى عليه وسلم
امرأة يقول لها هل تغتسل المرأة اذا احتلمت وابصرت الماء فقال صلى الله تعالى عليه وسلم نعم
فاردت منعها بقولى تربت يداك فقال صلى الله تعالى عليه وسلم دعيها وهل يكون الشبه الا من
قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اى المولود اخواله عبر عنهم
بالرجل لانه كله واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رضى الله تعالى
عنه قال مر النبى صلى الله تعالى عليه وسلم على نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال ارموا بنى اسمعيل
ذكر في صحيح البخارى وفى الجمع بين الصحيحين في افراد البخارى وفى جامع الاصول والمصنف
رواه ارموا بنى اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا الرواية وفيه استحباب الرمى ق
جابر رضى الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا
لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتى النبى صلى الله تعالى عليه وسلم فذكر له ذلك فقال صلى
الله تعالى عليه وسلم سم ابنك عبد الرحمن قاله ق عمر بن ابى سلمة رضى الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله للغلام تدير يده في الصحفة ق انس رضى الله
تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجلا يقول يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله

والتصفية فصاحة [illegible]

صلى الله تعالى عليه وسلم فقال اني لم اعنك يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم
سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من الحديث ان النهي هو التكني
بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه
وكنيته اشد كراهة وقال مالك هذا الحكم كان مختصا بحيوته وقال الان فهي بل باق بعده
ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام
الصلوة اي من محسناتها يقال تحسن الشيء متمم به ابوهريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال لم جرى رسول
الله سبق المفردون نعله الماضي بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل
فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما
لم يقولوا من المفردون لان مقصودهم من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان ان يبين لهم ما المراد
من الافراد والتفريد لا بيان من يقوم به الفعل فبينه صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله الذاكرون الله
كثيرا يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله والاشتغال بالطاعات
والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله تعالى فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره فرادوا
من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لان الذكر بكثرة اللائق فقيل في هذا التفسير تعالى الا اي
في الحقيقة معنى لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت فقيل معناه
اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤال كم هذا
لان معنى الافراد ظاهر وانما سئلوا عن اوصاف المفردين الى ينبغي الخبر الى هنا
كلامه وهذا التوجيه انما على تقدير ان يحمل ها هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال انه ما سال
بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة ما سبق ان المراد بالافراد الطاعات فلو اعني
وصفهم من في ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان جمدان كان منفردا
ولم يكن مثله فكذا اهل الذكر السابقون منفردون ثابتون على السداد ع علي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
خمرا بضم الميم جمع خمار وهو الذي تجعل المرأة على راسها اللثة فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم
الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان تكون خمرا احاجلة بين الفواطم يعني



يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله هدية الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اكيدر بضم الهمزة
وفتح الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قال الراوي علي
رضي الله تعالى عنه والفواطم احديهن فاطمة الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة
فاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن
اربع والرابعة امراة عقيل بن ابي طالب والصحيح انهن ثلث ع عمرو بن عبسة رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع
حتى ترتفع الغاية الثانية بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حتى تطلع فانها تطلع
حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا راسه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس حين
الطلوع والغروب حتى من ان يعبدوا الجهة فنهى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الصلوة في ذلك
الوقت تحرزا عن تشبه الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في هاتين
الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثون
للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات فان قلت نهى النبي ههنا بارتفاع
الشمس وفي حديث اخر ببروزها كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم اذا بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز
فما التوفيق قلنا المراد ببروزها الارتفاع لا مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة محضورة مشهودة
للملائكة ويكتبون اجرها محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون
الظل مائلا الى المشرق والمغرب وخص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا
نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فانه ح تسجر على بناء
المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ
في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة
حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وح يسجد
لها الكفار وفي الحديث بيان اوقات كراهة يعقبها او نحو فاسدة ع عمران بن حصين
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع
فعلى جنب قال له لما سأله عن الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه صلى الله تعالى عليه وسلم

وكان به مرض استدل به بعض
على ان الصلوة ح

لم يذكره قلنا الحديث ساكت فكيف يدل على عدم جوازها ق عبد الله بن مغفل رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب
قال في الثالثة لمن شاء إنما ذكره دفعا لمن يتوهم أنها واجبة لتكرار الأمر فيها كراهة
أن يتخذها الناس سنة خ خباب بن الأرت رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال قتل
مصعب بن عمير يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة فكنا إذا وضعناها على رأسه
خرجت رجلاه وإذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ضعوها مما يلي
ضعوها نمرة وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا
على رجليه من الإذخر يعني مصعب بن عمير بالعينين المهملتين فيهما وبضم العين الأولى
وبفتح الميم في الثانية يعني للتقصير للقصاير المجرور حاليه استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار
على ثوب واحد عند الضرورة وأن الكفن يقدم على الدين لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسأل
عن دينه م سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ضعه من حيث أخذته قال رضي
سيفا استوهبته من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا نزلت يسئلونك عن الأنفال الآية فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم يا سعد إنك سألتني السيف وليس لي وإنه قد صار لي فخذه روي
عنه صلى الله تعالى عليه وسلم شرط لمن كان في البدر أن ينفل فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم
من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ نحن كنا ردءا لكم قالوا للرسول الله المغنم
قليل والناس كثير فلا يمكن أن نعطي ما شرط لهم فاختلفوا أيضا في أن الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين
أم للأنصار فنزلت يسئلونك عن الأنفال الآية وهي قل الأنفال لله والرسول فاتقوا الله
وأصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم أن الأمر في قسمتها مفوض إلى الله ورسوله ومقتضى الحكمة أن لا
يستأثروا لما شرط لهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كيف يشاء وللإمام أن ينفل من الخمس وقبل من المغنم م عثمان بن أبي العاص رضي الله تعالى عنه
روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات
أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد أي ألم الوجع وأحاذر أي أخاف فالأمر وهذه الرقية لم تكن
مخصوصة به بل فيها الصحابة بأنفسهم ق أم سلمة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية

طوفي من وراء الناس وأنت راكبة إنما أمرها بالطواف هكذا لأن السنة في النساء التباعد
عن الرجال أو للخوف أن يتأذى واحد بدابتها فأمرها لما قالت إني أشتكي وفيه جواز طواف
المعذور راكبا م أبو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا
بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا
والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث إذا تشهد أحدكم ق جابر رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه غطوا الإناء وأوكوا الأسقية الإيكاء شد رأس السقاء بالوكاء
وهو خيط يشد به السقاء وأغلقوا الباب وأطفئوا السراج فإن الشيطان لا يحل سقاء
بضم الحاء لا ينزل ولا يفتح بابا ولا يكشف إناء قال العلماء المراد بالشيطان ههنا شيطان
الإنس لأن غلق الأبواب لا يمنع شياطين الجن ولكن فيه نظر لأن المراد بالغلق الغلق المذكور
فيه اسم الله بدليل حديث آخر أغلقوا الباب واذكروا اسم الله عليه وخمروا آنيتكم
واذكروا اسم الله عليه فيجوز أن يكون دخولهم من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية
خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فإن لم يجد أحدكم يعني ما يغطي به الإناء إلا أن
يعرض بكسر الراء أي يضع بالعرض على إنائه عودا أو غيره ويذكر اسم الله عليه أي على وضعه
بالعرض فليفعل فإن الفويسقة هذا تعليل لقوله أطفئوا وهي تصغير الفاسقة أراد بها
الفارة بخروجها من جحرها وأفادها تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة أي توقد
على أهل البيت بيتهم م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه غطوا الإناء وأوكوا السقاء
فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء أو سقاء بالجر عطف على إناء
ليس عليه وكاء إلا نزل فيه من ذلك الوباء أي نزل بعضه قال المظهر من شرب منه إناء نزل فيه ما
يهلكه أقول الأولى أن يفوض إلى الشارع معرفة ما هو المراد من الوباء ونزوله
قال الليث بن سعد فالأعاجم عندنا يتقون أي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر
على لغة عجم غير منصرف الأول قال صاحب التحفة رقم المصنف هذا الحديث علامة مسلم وهو
مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر رضي الله تعالى عنه روى
مسلم عنه غيروا هذا بشيء إشارة إلى أب أبي بكر لما أسلم يوم الفتح وكان رأسه أبيض واجتنبوا السواد

قاله حين اُتي بابي قحافة يوم فتح مكة وكان رأسه ثغامة الا بالتغيير للذنب تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه فرّ من المجذوم كما تفرّ من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك
فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري عنه منقطعا ولم يصل سنده نفسه
او سنده الى ابي هريرة الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بان حذف بعض الرواة من وسط السلسلة
الاسناد خ ابو موسى رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير
من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض هذه الاوامر للوجوب فاذا امتثل بعض
سقط الباقين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله
الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم واموالهم
الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني يثيبهم الله ان
قالوا ذلك باخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال
قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله في اموركم السداد وهو
الصواب م جويرية زوجة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم روى مسلم عنها قربيه فقد بلغت محلها
قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيته مولاتي من الصدقة
يعني عظما من شاة بالتصغير للتحقير قربيه اعطيته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة انما قال
قربيه ولم يستأذنه من مولاتها لعلمه صلى الله تعالى عليه وسلم ان قلبها يطيب بالكلام تقدم شرحه
في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضي الله تعالى عنه روى مسلم
قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك قاله
لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى
عنه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله
رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قاله لاعرابي فقال الاعرابي فهؤلاء لربي فما لي
حتى الاعرابي انه وما لي اي ما الذي اذكره في حقي قال اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني



ورزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله
م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قم يا حذيفة فائتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سيأتي بيانه
في الباب السابع في حديث الا رجل يأتينا بخبر القوم م حذيفة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
قم يا نومان وكثير النوم قاله له صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هنالك خ ابو سعيد رضي الله تعالى
عنه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت
كيف تطلب لنبينا صلوة تشبه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوته
على ابراهيم عم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصيام لا عدده فان قلت اصل الصلوة
حاصل لرسولنا صلى الله تعالى عليه وسلم فكيف يكون مسئولا للاجر قلت اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا فما كان النظر
اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم وبارك على محمد اي اثبت عليه ما
اعطيته من الشرف والكرامة وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ق ابو حميد رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا ان حديثا
قالهما حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم
وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد
وفيه جواز الصلوة على غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فانه
لان الفاظ هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
كما لا يقال قال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل وان كان صلى الله تعالى عليه وسلم
عزيزا جليلا عند الله تعالى فان قلت قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اللهم صل على آل ابي اوفى يدل
على جواز استعمالها في غيره قلت الصلوة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء
فيقال وقوله اللهم صل على آل ابي اوفى من القبيل الثاني او نقول انه مما خص بالنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام
م ام سلمة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة
اي اعطني عقبة من هو خير منه قاله لها حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه

هذا تفسير لمفعول كُل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة الكلأ ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه
عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث
من بني اسرائيل ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في
ثلثة ايام ولا تاكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرنا من قبل وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم نهيتكم
عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كن
في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه
خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل ويجوز بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة هي منزل المؤمن والدنيا
ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا
من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد
نفسك في اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت واغتنم لان كل آت
قريب خ ابو ايوب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد
الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا ينبسطون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي
هذا روي عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس
قال صلى الله تعالى عليه وسلم لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلت انما قاله لها لانها كانت
تحصي الطعام وتضيقه على الخادم واما الحفظ عن القرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب للموت واذكروا عنده
لا اله الا الله ليكون ذلك آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له
قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك بقلبه لضيق
حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان الايمان لا بد
فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لياخذ كل رجل براس راحلته
هذا منزل حضرنا فيه الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره
ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب
عن موضع الغفلة النجيح ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم

م انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء
كلمة الله تعالى عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض ولم يرد وصفها بالسعة
فشبهت باوسع ما علمه الناس من خلقه فخص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول
قاله حين دنى المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال لما جاء
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بني قريظة فطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل صلى الله تعالى عليه
وسلم اليه يدعوه فجيء على حمار فلما دنا قال صلى الله تعالى عليه وسلم قوموا الخطاب للانصار وقيل
للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار
او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام للتعظيم اذ لو كان للاعانة لامر بقيام واحد او اثنين
فيدل على ان التعظيم اذ لو كان للاعانة بالقيام جائز لمن يستحق التعظيم والاكرام كالعلماء
والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تقوموا
كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام
التعظيم لقال قوموا لسيدكم وما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم قام لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على
بركة الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كما اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد
القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريم يعني سعد بن
معاذ فقعد عند النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك وتقدم
تنبيها في الباب الى ... في حديث يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا
على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا
في الخلافة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل
بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة في زجر الصبي يعني بئس ارم بها اما علمت
تعجب منه صلى الله تعالى عليه وسلم كانه قال للحسن يخفى عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة ويروى
لا تحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة على آل النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم وان الصغار ينبغي ان يحفظ من حرام كالكبار ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية
كل فاني اناجي من لا تناجي يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا

انما جاء للاشارة في الزم

اى مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فليقعد كويروى فليقعد قال صلى الله تعالى عليه وسلم
حين راى جبلا احد ود ابين يسار ربتايين فقال اما هذا الجبل قالوا جبل زينب اعلم انه
نسب هذا الحديث الى عايشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ليصل
من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اى ذى مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر ابن
عمر انه اذن في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في اخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود
تعالى عنه روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات الياء مع فتحها
وتشديد النون ماخوذ من الولى وهو القرب وبعض الرواة يرويه بثبوت الياء وسكونها وهى
اما اشباع الكسرة كصياريف جمع صارف واما غلط من الكاتب وتنبيه على الاصل كرواة
ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل كناية
بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام
على التوجيه الثاني يكون جائزا لاختلاف لفظهما وتاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا
كالهدى ثم الذين يلونهم اى تقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم فيه بيان ترتيب
الصفوف في الصلوة على سبيل التاويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون ثم
الصبيان ثم النساء كذا في نوع الذكر وشرف على الانثى واياكم وهيشات بفتح الهاء
وسكون الياء وبالشين المعجمة اى مختلطات الاسواق يعنى لاتكونوا مختلطين كاختلاط
اهل الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان
تصلوا في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال بعث النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعثا الى بنى لحيان فقال
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما
يعنى ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينتهض الى العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف
احدهما الاخر في اهله بالخير يعنى في جهاد هذا التغيير لما حصل فيه الاجر قاله لبنى لحيان
بفتح اللام وكسرها واللام في لبنى بمعنى لاجل حين بعث اليهم بعثا اى جيشا وهو
الجيش ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على المروية عنها مروا ابا بكر يصلى بالناس تقدم

تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث الكتي للكافي صواحب يوسف خ ابن عباس رضي الله
تعالى عنه روى البخاري عنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال
عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس لا يتكلم الى الليل فقال صلى الله
تعالى عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه يعنى ابا اسرائيل وفيه ان
النذر حال قربة فيه لا يعتبر ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال طلقت امراتى وهى حائض
فذكر ذلك الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال صلى الله تعالى عليه وسلم مره الخطاب لعمر وضمير المفعول
لابنه فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه صلى الله
تعالى عليه وسلم امره بالرجعة وهى لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه
لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان
لرفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا تكون
رجعة لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها ويمسكها بالجزم عطف
على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة
لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مامورا به في الحيض
قلت لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل هى للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رضي الله
اتفقا على الرواية عنه فزوجتك امراة من الانصار رجل لى اعدوا الحكم ان
فعل لم خبر ثلث درجات م عائشة رضي الله تعالى عنها روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قال النووي
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عائشة رضي الله تعالى عنها روى البخاري
عنها ان يغزوا على اصل اربعوا ابوابا النحرة بها تشيع في بيتكم الا جمع قربة لم تحلل او كتبها
جمع الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة فيدبه لان الماء يكون اطهر لعدم وصول الاذى
اليه لعلى اعهد اى اوصى الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه
مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عائشة قالته حين اشتد وجعه في مرضه الذي
مات فيه ق انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا
مكارم الاخلاق والنهى عن التقنيط من رحمة الله تعالى والله اعلم

## الباب العاشر

م عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود و
النصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه في الباب التاسع
اعلموا ان الارض لله و رسوله ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله يعني علي ابن
ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو سعيد
المعلى رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القران قال يعني
سورة الفاتحة انما هي اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من
القصص و ليس فيه سورة بهذه الصفة غيرها قاله لم م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لان اقول
سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني من كون جميع
الدنيا مملوكا لي و قيل اي من تصدقه لان الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير
رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه لان يأخذ احدكم احبله جمع حبل ثم يأتي الجبل فيأتي بحزمة من
حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه اي يمنع الله بثمن تلك الحزمة ذاته عن السؤال
و في رواية فيستغني بثمنها خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تتصل الى جلده خير له
من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي و التحدث و قيل ما يكون للاحداد بحيث يلازم
لا يرجع عنه ق ابو هريرة و سعد بن ابي وقاص رضي الله تعالى عنهما اتفقا على الرواية عنهما لان
يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا و لكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه
ما فيه كذب و قبح و ما لم يكن كذلك فانه غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر و التلاوة فمذموم
و في قوله ان يمتلئ شعرا اشارة اليه و ان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضي الله تعالى
اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي يعطيه عارية ارضه خير له من ان يأخذ عليها
خرجا معلوما يعني كراء الجحفة و سكون الراء اي اجرة ع سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى
عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك
حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني ان انفق

ان يهدي

ان يهدي الله بسبب دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر و الدال فيه مضمومة و الفعل
مسند الى الجماعة الذين خوطبوا بالحقوق مفعوله و قيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول و الحقوق
قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذلك لظهر الياء و قال لتؤدن الى اهلها يوم القيامة حتى
يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء و هو بالجيمين شاة لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي
لها قرن و فيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى و اذا الوحوش حشرت لكن القصاص
فيها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
لتتبعن بفتح التاء الاولى و كسر الباء و ضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر و ذراعا بذراع
حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة
حتى تأخذ امتي ما اخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود و النصارى روي بالجر بدل
لتتبع سنن اليهود و بالرفع خبر مبتدأ محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني قلنا اهم
اليهود فقال فمن يعني يراد ممن كان قبلكم غير اليهود و النصارى فيكون الاستفهام للنفي
او للتقرير ما بعد غير و يجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم و فيه معجزة للنبي صلى الله
تعالى عليه و سلم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
قال كان النبي صلى الله تعالى عليه و سلم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى
رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن الله بين
قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة و العداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم
بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين و كتب المصابيح و جامع الاصول
او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى
مخالفة الوجوه مسخها و تحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد و يحتمل ان يراد
منها وجوه القلب ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده
المؤمن المراد من فرح الله رضاه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله تعالى من رجل
اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته

عليها طعامه وشرابه فوضع رأسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها
حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه
فانام حتى اموت فوضع رأسه على ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها
زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا
الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ليأتين على الناس
زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال أمن حلال ام من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم و
وعسر التمييز بينهما م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عليه وسلم ليأتين زمان لا يدري القاتل في
شيء قتل ولا المقتول على شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الاهواء خ
ابو سعيد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما على بناء
المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قبل مكث الناس بعد خروجهم عشرين سنة يحجون
ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون يحجون حتى يتبعوا الشرائع
قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ليدخلن الجنة
من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة
الحديث متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على
صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئة
متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ليرفعن الي رجال منكم ليتقدمن من رجال منكم الى جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا
اهويت اليهم لاناولهم يعني مددت يدي لاعطيهم من مائه اختلجوا دوني على بناء
المجهول اي اقتطعوا من عندي فاقول اي رب اصحابي يعني هم اصحابي فلاي شيء
يمنعون من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك من المعاصي والبدع قال
صاحب المختصر برقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنهما انفرد البخاري خ ليصيبن
اقواما سفع بالسين المهملة والفاء اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها
اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له للفعل ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة ويقال لهم

او ليخطفن ابصارهم على بناء المجهول يعني احد الامرين واقع اما الانتهاء عن الرفع المذكور او
يخطف الابصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز ان يكون كل من الخبرين بمعنى الامر يعني ليمتنعن
اقوام عن الرفع فان لم يمتنعوا عنه فليخف من ان يسلب ابصارهم او يكون الامر للنبي دعاء
عليهم وهذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة واطلق غيرها فكرهه بعض وعند بعض
لان السماء قبلة الدعاء وفيه اشارة الى ان المعصية اللاحقة عن عفو يقع العذاب
قال صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث آخر اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول
رأسه رأس حمار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لينتهين اقوام عن ودعهم اي
الجمعات او ليختمن الله على قلوبهم ان لم ينتهوا الآن من خالف امره تعالى ونور الله يظهر في قلبه نكتة سوداء
فاذا تكررت المخالفة تكررت النكات فيسود قلبه فيغلب عليه الغفلة والبعد من الله لهذا قال
تعالى عليه وسلم ثم ليكونن من الغافلين يعني يكونون معدودين من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية
والمراد بهما اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون
محمولا على التهديد وفي بعض الفتاوى من ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يسقط العدالة
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الاهلال رفع الصوت بالتلبية بفج
الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة والفج
واسع حاجا او معتمرا او ليثنينهما من الثني من باب رمى مع لحوق النون المشددة اي
ليجمعهما بين الحج والعمرة اراد به القران **فصل في انواع شتى** وهو على وزن فعلى
من الشت وهو التفرق ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه آية المنافق
اي علامته ثلث اذا حدث كذب واذا وعد خلف واذا اؤتمن خان تقدم الكلام عليه في الباب
الثالث في حديث اربع من كن فيه كان منافقا خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قال جمع
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا الا ابن اخت لنا فقال
صلى الله تعالى عليه وسلم ابن اخت القوم منهم استدل به بعض على توريث الاخوة والاولاد الاخوات
الذين هم الصنف الثالث اولى من العمات والاخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع
ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف

لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم اي أوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما
مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا
شديدا وهو شدة الحمى وجدتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت ان لك أجرين
يا رسول الله فقال أجل ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه أحد جبل يحبنا
ونحبه محبة أحد مجاز عن موافقته ايانا وهوائه لموافقة المحب المحبوب او هو مجاز بالحذف
والمراد يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييز المحبة كما وضع الله
في الجذع حتى حن حنين الناقة لما فارقه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم شوقا اليه ونحبه لقوله
ونحبه يكون للمجازاة لانه يحق ان نحب من يحبك ولان من احب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله ويجوز ان يكون محبة احد اياه اشارة الى محبة الله
اياه مبالغة لانه اسكن محبته في ابعد الاشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا اشارة
الى محبة الله والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعني الله وموسى
الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة ق عن ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع
الاصول عن سهل واخرجه مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية
عنها احيانا يأتيني مثل صلصلة صفة مصدر محذوف اي اتيانا مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوته
وهو اشده علي يعني الوحي الذي يأتي بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة اخرى اعلم
ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب صلى الله تعالى عليه وسلم مثلا في اتيانه بالصلصلة
تيسر الفهم في الصورة قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة
متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها اياه ولكن القلب يقرب معناه فيفصم
بفتح الباء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي
عني الفصم بالفاء القطع بدون ابانة وبالقاف القطع مع ابانة وقد وعيت ما قال اي
حفظته واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي اي احفظ ما يقول الحديث سأل الحارث
ابن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتستمع سوادي
بكسر السين وبالدال المهملتين اي سراري حتى انهاك يعني منع استماع لك ...



قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم جعل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لابن مسعود رضي الله تعالى
عنه اذنا خاصا بمجرد اذا جاء يدخل عليه من غير استئذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه تفضيل
لابن مسعود رضي الله تعالى عنه خ ابو ايوب رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه ارب ماله على وزن جمل
وله خبره وما زائدة للتعليل يعني دعوة فان له حاجة وروي ارب على وزن علم فعل ماض دعاء
عليه يعني تساقط ما كان له من الاعضاء يقال ارب الرجل اذا سقط اعضاؤه كذا قال الجوهري
فيكون ذكره جاريا على العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروي ارب على وزن كتف
اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ خطام ناقة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليستمع كلامه
فيكون ماله للاستفهام اعادة الكلام القوم ثم التفت اليه فقال خ تعبد الله ولا تشرك به شيئا
هذا حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى آخره القاضي هو تقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل
الرحم دع الناقة قاله لاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الخطام بكسر الخاء هو الزمام
الذي يجعل في الانف غيبا فقال دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار
فقال القوم ماله ماله م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها
اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء قبيلة
غفر الله لها قال الشارح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم وان يكون اخبارا عنهم
ذلك واقول قوله صلى الله تعالى عليه وسلم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال الاول
ويعين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها اي لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر
اما بالتخفيف للتنبيه في رواية خفاف بن ايماء بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بفتح الهمزة
وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انما دعا لهما لانهما دخلا في الاسلام
بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله
ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وفتحها وسكون الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت
والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين
اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر عن ابن وهب عن عمر عن حنظلة عن خفاف بن ايماء
الغفاري قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان

وعقبية عصوا الله ورسوله غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان
المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء
فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس
في غيرهم هذه المعرفة م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب هو واحد الانياب
وهي ما يلي الرباعيات من الاسنان والمراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل
الذئب على الاسد من السباع حرام م عبد الله بن زمعة بالفتح وبالزاي المعجمة والعين
المهملة روى مسلم عنه الام يجلد احدكم امرأته الى حرف جر قلت باؤه الف لكون ما كان جرا
وما للاستفهام بمعنى متى وفيه معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد العبيد
وهو بالنصب مفعول مطلق كضربا لا مير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر
مبالغة لان ضرب العبيد يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير اعلم رجع
الى قضاء شهوته منها ولا انظار عنه من اخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته مبتدئة
من اخر يومها من يعني يوم جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله
بن زمعة الام يضحك احدكم مما يفعل اي يفعل مثله قال حين ضحكوا من الضرط وفيه استحباب
التغافل عن ضرطة الغير كيلا يتاذى فاعلها رقم المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن
الحميدي م ابو حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد
حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو في التخمير
بالعرض قاله حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر
مكروه او محرم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انتم الغر المحجلون
يوم القيامة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر المحجل في الباب التاسع في حديث فردت انا
قدما انبياء قيل يستحب الزيادة بشيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت هذا ينافي قوله
صلى الله تعالى عليه وسلم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم
قلنا المراد الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن العازب رضي الله تعالى
عنه اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة ما البخاري عنه وهو من



وهو من كبار التابعين ولد سنة اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة
انت اخي في دين الله وكتابه وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر خاطب
عائشة فقال له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي صلى الله
تعالى عليه وسلم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عائشة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم
ق جابر رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا
الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق
انس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رجل فقال متى الساعة يا رسول
الله متى الساعة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام
ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال صلى الله تعالى عليه وسلم انت مع من احببت يعني
انت تكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه اتفقا على
الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رضي الله تعالى عنه تقدم بيانه في حديث انت اخي ام
ام انس رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه انت هيه اي راجعة الى اليتيمة والهاء
فيها للسكتة لقد كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا صار ذا سن وكبر بالضم
اذا عظم لا كبرت سنك قاله ليتيمة كانت عند ام سليم ام انس بن مالك
تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم ما تعلمين ق ابو سعيد
رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وسكون الهاء كلمة
يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربوا يعني حقيقة الربا وان كانا
في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع اخر
بع التمر الردي بشيء اخر غير التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء
قاله لبلال حين جاءه اي جاء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بتمر برني بفتح الباء وسكون الراء
بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع
لنطعم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مصدر ميمي لان نطعمه وفي رواية البخاري اوه اوه
مرتين واتمامه بامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم برد ذلك البيع لظهور انه ما هو حرام لا

لا يتوقف عليه بل يفسخ اولان بائعه كان مجهولا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية
اخرى عن ابي سعيد انه صلى الله تعالى عليه وسلم قال على الزانيا فردوه م نبيشة
الهذلي بالنون والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير و
الهذلي قبيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم احد عشر حديثا واخرج منها مسلم
هذا الحديث ايام التشريق ايام الاكل والشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه
الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق والمتمتع الذي لم يجد الهدي في نزاع ان صوم
عند احمد ومالك ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا
غدا كرره للتأكيد يعني في بيت اية زوجة اكون غدا يريد انه استأذن من ازواجه
ان يكون في بيت عائشة لميله اليها اكثر او ان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه
ان يكون حيث شاء وكان صلى الله تعالى عليه وسلم في بيت عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين
في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه م ابو قتادة رضي الله تعالى عنه روى مسلم
عنه قال كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يمسح رأس عمار بن ياسر حين جاء في
حفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين وفتح الميم والياء المشددة اسم
ام عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل
فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف فاراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك
فئة باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك فئة باغية يعني ما اشد
بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية وان روي بالرفع فبؤس
خبر مبتدأ محذوف يعني نفسك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة
الباغية وقتلهم عمارا في الباب الثاني من حديث يقتل عمارا الفئة الباغية
م ابن مسعود رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب
من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني ان يحدث الانسان بكل
ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا حدث بكل
ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رضي الله عنه بلى فحدثني بلى حرف تصديق وحدثني

بالدال



بالدال المهملة وبالمعجمة ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي في قبل
تعليل بجواز خروجها ويعلم منه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر
انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا او
هذه للتنويع يعني اذا بلغ مالك نصابا تؤدين زكوته والا فافعلي معروفا من
التصدق في قال جابر وقد طلقت فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج
فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن جواز خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجداد
يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة
كانت او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عائشة رضي
الله عنها روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع جمع جائع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه بين العبد
المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني من اقام الصلوة
فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول كما يقتضي الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر
لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن
كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك
الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى
ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس شركا
فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر
كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على
ان الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عليه السلام لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما
فيقتل تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة
انه غير خارج منه لان الايمان قد بينه عليه السلام حين سأله جبريل عليه السلام عن حقيقته وهو ان تؤمن
بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة

بطريق التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان
في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة بفعل الصلوة ثم قال في
الثالثة لمن شاء دفعا للتوهم وجوبها فان قلت كيف يعم هذا الحكم والصلوة بعد
اذان المغرب وقبل اقامتها مكروهة قلنا هذا الحديث يفيد شرعية الصلوة في ذلك
الوقت وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى
فانت على الاسلام حتى تموت قاله حين قص رؤيا عليه تقدم بيانه في الباب السابع
في حديث اما الطرق التي رأيت على يسارك م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها تلك
الكلمة الحق يخطفها الجني يخطف على وزن يعلم يعني يأخذها بسرعة فيقذفها في اذن
وليه يعني يلقيها في صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك
الكلمة وفي هنا بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان
جمع الكاهن وهو المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم نوع [illegible]
في الباب السابع في حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب رضي الله تعالى عنه
تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي
الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم اي من الناس ما هذه يجوز ان تكون موصولة
وان تكون نافية والضمير في تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل
بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون
الياء المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح من المصنف
لانه ظرف لقوله قال فظاهره ان هذا القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى لسيد
ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي عم وذكر
ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء بل عن ابي سعيد الخدري والمروي عن
البراء بن عازب في القضية المذكورة في المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت
بالقرآن هكذا في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح

العلو

العلو الى السفل لسماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار
وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن يضرب اذا وثب وفي الحديث
جواز ان يرى الآدمي الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضي الله عنه
روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم
ان يتكلم ما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها
وهي ما يجد الانسان في صدره من الوسوسة ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعله فساد
وسوسة الشيطان ويروى ذاك اشارة الى مصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة
تفرد به اي بالمروي ثانيا عن الراوي النبي صلى الله عليه وسلم ايضا كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود
رضي الله عنه م رافع بن خديج رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث استدل
به بعض على ان بيع الكلب مطلقا جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ
الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه صلى الله عليه وسلم قال وكسب الحجام خبيث مع انه
ليس بحرام اتفاقا وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ان مالك اقتناؤه
فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن متلفه القيمة كام الولد ومهر البغي
وهو ما تأخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل آخر وسماه حرام لانه على
صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار صورته مزاد في المكاسب
خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك
الجنة لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا له
في معرض ما حصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك
على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى
مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر
او غير كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن وما من رجل من
القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خليفة له في رعاية مصالحه
فيخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد

ينبغي ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شا يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ
الشارح بهذه الخيانة لكونها اعظم الخيانات ما مكنت من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا الخطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع
هذه الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين
يعني فما ظنكم في حصول مجازاة الله اياه بهذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق
الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم بينهم منه ق ابن عمر رضي الله تعالى عنه متفقا على
الرواية عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان
لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه متفقا على الرواية عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض
واتباع الجنائز واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من فروض الكفاية
م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول
الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك
النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا
الحديث في معنى الحديث المتقدم ذكره الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده
وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رضي الله
تعالى عنه حق الله تعالى على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده
ويروى لله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة
بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في
حديث الغسل يوم الجمعة واجب م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح
اللام مصدر والمراد به ان يحلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون
مجمعا للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف
على الاعارة ومنيحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل
قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق يعني الحديث ان هذه الامور غير واجبة على صاحب



ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منه
فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم
السماء م ابو الدرداء رضي الله عنه روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة
عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم البيان في الباب
الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه دينار
انفقته في سبيل الله دينار مبتداء وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار
تصدقت به على مسكين ودينار انفقته على اهلك اعظمها اي اعظم الدنانير المذكورة
اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها مبتداء والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر الدينار
في اول الحديث وانما صارت اعظم لان في الانفاق على الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان
بن ابي العاص الثقفي رضي الله عنه روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة
او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة
وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها
اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله حين قال ان
الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقرائتي يعني اذهب عني اللذة والخشوع فيهما يلبسها
على بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيهما خ عائشة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
ذاك لو كان قاله صلى الله تعالى عليه وسلم حين قالت وارأساه هذه كلمة تستعمل في الندبة
ارادت بها هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة رضي الله تعالى عنها وذا
اشارة الى موتها وانا حي فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فقلت
واثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك
فقال صلى الله تعالى عليه وسلم بل انا وارأساه اراد به صلى الله تعالى عليه وسلم والله اعلم انها تبقى بعده
وفي الحديث اشارة الى انه يجوز ان يقول فعل على تقدير موت احد ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
متفقا على الرواية عنه راس الكفر نحو المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق ويكون
يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان من فتنة الصفين

والهرجان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا اقتتل فيها خمسمائة من قراء
التابعين وغيرها من الفتن لان ظهوره من قبل المشرق وارافة دماء المسلمين كفران
نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء
في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر يعني صفة الفدادين والسكينة في اهل الغنم تقدم
بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو هريرة رضي الله عنه روى عنه م
رب اشعث وهو الذي يتلبد شعره مدفوع بالابواب لا يلتفت اليه لاحتقاره اي من شانه ان
يدفع فيها لانه لا يهتم به لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في حديث ان من عباد الله من لو اقسم
على الله لابره خ سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه رباط يوم وهو مصدر رابط اذا اقام
في ثغر من ثغور الاسلام حارسا من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل
ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال
انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس وان تلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستقطعة
في النفوس فحقق النبي صلى الله عليه وسلم في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير
من تلك بهذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط
بالذكر وان كان الاقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب اذا اراد النزول في منزل ان
يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا تحريض منه على ما في الجنة وتزهيد في الدنيا
والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد في سبيل الله
او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان
رضي الله عنه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه
عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباط الى يوم القيمة وفيه فضيلة مختصة بالمرابط جاء في
صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى له عمله الى يوم القيمة واجري عليه رزقه يعني رزقه
في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه ان يتساويا في نوع الرزق وفي المرتبة وامن الفتان بفتح الهمزة وكسر الميم
اي صار امينا الفتان بضم الفاء جمع فاتن يعني من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبراني
بفتح الفاء اي من الشيطان م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها ركعتا الفجر خير من الدنيا



من الدنيا وما فيها وفيه عظيم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يسقي اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ساقي القوم اخرهم شربا
قيل لان غرضه قد يكون تناول سؤره عنه اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان
العادة جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب
للمقام وانما محمد ر هذا القول منه تعليما للاصحاب ق ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر
يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد منه الكفر كفران النعمة م انس رضي الله عنه
روى مسلم عنه قال عاد النبي صلى الله عليه وسلم رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله صلى الله عليه
وسلم هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الاخرة فعجله لي في الدنيا
فقال صلى الله عليه وسلم سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه تعالى لان نشاة الانسان في الدنيا
للهلاك فتراد في الالام يفضي اليه ولا كذلك نشاة الاخرة او لا تستطيعه شك من الراوي
ويروى لا طاقة لك بعذاب الله افلا قلت اللهم اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار وهذا ارشاد من النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قال له
الرجل عاده فدعا الله به فشفاه الله دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رضي الله عنها
روى البخاري عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون
تقديرا لما قبله ولذا فصله وقيل ماذا بمعنى اي شيء من المواقيت بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزائن
لعزتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه
وجمعها لكثرتها من يوقظ صواحب الحجر جمع حجرة اراد بصواحبها ازواجه صلى الله تعالى عليه وسلم
يعني من يوقظ ازواجي للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا
عارية في الاخرة يعني عارية من انواع الثياب وهذا كالبيان لسبب استيقاظ الازواج يعني
لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة ويعتمدن على قائمهن وان كن كاسبات خلعة كونهن
ازواجي فهن عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وجيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم

في بلاد الارمن وجيحون نهر ببلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط وانما اراد
نهر من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان
وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من انهار
الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الكتاب السادس في حديث بينا انا
في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رضي الله عنه روى
البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي
لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عهدت
الي من امرك وبينته بارسال رسلك ووعدك يعني منجز ما وعدتني من الاجر على
امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى العجز والتقصير يعني
لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله
من ذرية ادم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك
بنعمتك علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انما سمي
النبي عليه السلام هذا القول سيدا لان فيه اقرارا بالوهية الله وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة
اليه والعجز عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اي
هذه الكلمات في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي
فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان
يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان
رمضان وذو الحجة اي لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان معا
في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر تفسير للصدقة في السفر مع
الامن قاله لعمر رضي الله عنه حين سال النبي عليه السلام فقال نقصر الصلوة في السفر حالة الامن وقد علق
القصر بالخوف في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة
ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا وضربتم في الارض اي سافرتم فبين صلى الله عليه وسلم باشارة امره

امره بقبول صدقة القصر انه غير متعلق بالخوف وفي ترك المفهوم في القصر حال الامن رد لمن قال
فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان
الاية نزلت في اسفار النبي صلى الله تعالى عليه وسلم واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم
رضي الله عنه روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله
اذا رمضت الفصال اي احترقت اخفافها الفصال جمع الفصيل وهو ولد الناقة اذا انفصل
عن امه وفيه اشارة الى مدحهم لصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس تميل النفس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا
عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال
لرقة جلود اخفافها تنفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضي الله عنه
روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو
سعيد رضي الله عنهما روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والزاي المعجمة
المشددة اي المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع
وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار ما ولا يلزم ان يكون لكل منهما معنى وبين فيحتمل ان
يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت خمسا وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين
درجة فتساوى رواية ابي هريرة ورواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله فان في
الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة فاختلف القدر مع اتحاد
لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فان ذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد باطل
او يقال اخبر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اولا بالقليل ثم اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى
بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في
رعاية اداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون في الصبح والعصر
او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة
وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله صلى الله عليه وسلم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده
وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل خ ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه

صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته بالرفع عطف على صلوته في سوقه بضعا
بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين
درجة وذلك ان احدهم اذا توضا فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة
اى لا يقيمه عن موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه عن بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان
في الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة تحصل بالجماعة في المسجد لان قوله وذلك بيان لما قبله
وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة
حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اى في حكم المصلي من جهة الثواب ما كانت
الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على
احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه للتوبة
ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه بغير حق ما يتاذى منه بنو ادم ما لم يحدث فيه يعني ما لم ينتقل عن
مجلسه الى غيره ومبتدعا وقيل معناه ما لم يحدث فيه واحدث (ق) ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سال رجل عن صلوة
الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال
ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة
وحمل معنى المثنى على التشفع (م) ابو هريرة رضي الله عنه صياح المولود حين يقع اى يسقط نزغة اى الغمز
والنخسة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث ما من مولود يولد
(م) ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل
جبل احد في العظم وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون الم اكثر (م) جابر رضي الله عنه رواه مسلم عنه
طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم شرحه
في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام اثنين (م) صهيب بن سنان رضي الله عنه رواه مسلم عنه
عجبا لامر المؤمن ان امره كله خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد به المؤمن الكامل اذ هو
المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سراء
وهي ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني رضي بتلك المكروهة ووطن نفسه



نفسه عليها فكان خيرا له وما ان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها عما قبلها
(م) جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا سلم احدنا كان يشير
بيده الى من على يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال صلى الله عليه وسلم على ما تومئون بالهمز
بعدها واو الجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم
جمع شموس بفتح الشين وهي من الدواب ما لا تستقر لحدتها وانما يكفي احدكم ان يضع
مع الفصل فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد به الجنس من على يمينه وشماله من
د الموصولة مع صلتها بدل من اخيه (ق) ام قيس بنت محصن رضي الله عنها بكسر الميم وبالحاء والصاد
المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية
على سبيل الانكار قال النووي قوله علام تدغرن بهاء السكتة هكذا وقع في جميع النسخ
تدغرن بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق
بفتح العين المهملة ما يعصر به العذرة من اصبع وغيره يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع
وغيرها وبكسر الراء اللاهية فيكون الباء بمعنى على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي
الذي يستعمل في عذرة اولادكن عند العود بالهندي لثبوت نوع امر منه يقال له عود
بحري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني علاجي
تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق
وهو الداهية والافة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية
شفاء ذات الجنب والتقدير سبعة اشفية من سبع ادواء منها ذات الجنب والاول
اقرب لتقدير الكلام منها ذات الجنب ومنها العذرة انما خص ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء
وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب متفجرة الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين
المهملة وسكون الذال المعجمة اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى حيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع
وعادة النساء ان يعصرن بالاصبع بهذا الابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدق العود
ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال
لد الرجل اذا صب من الدواء في احد شقي الفم انما بين صلى الله عليه وسلم من تلك السبعة اثنين

وسكت عن الحبة لعدم الاحتياج الى التفصيل في ذلك الوقت والنبي صلى الله عليه وسلم عالم
بها لكن المذكور في الطب من منافعه انه يدر البول ويقوي الاعضاء والمعدة والكبد
والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم ويقتل الدود واذا شرب بالعسل فان قلت
ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبع هي الكليات منها
والجزئيات تتشعب منها (ق) ابن عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع
والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية
اي اذا امر اولو الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي لا يطيعهم (ق) ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل
ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها (خ) ابو هريرة رضي الله عنه
روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء ابن قمعة بفتح القاف
وسكون الميم وبالعين المهملة ابن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة
ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاي المعجمة عمرو مبتدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن
لحي وهو اول من سيب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي عم انه يجر قصبه في النار فالمذكور
في صحيح مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار (م) ابو ايوب
رضي الله عنه روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت
تقدم بيانه قريبا في حديث رباط يوم (م) جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه غلظ القلوب والجفاء
في المشرق والايمان في اهل الحجاز اي في اليمانيين ويجوز ان يراد باهله اهل المدينة
فقط لقوله عم ان الايمان ليأرز الى المدينة (م) النواس بن سمعان رضي الله عنه روى مسلم
النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين
المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء كذا
رواية الاكثرين وروى بعض بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل
بنون الوقاية غير معتادة وجهوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت
في لعن بمعنى لعل غير الدجال اخوف لي دالة على كذبه فيستدلون بها عليه وفي نسخة

لان فيه علامات



وفي نسخة والذي تغمده الله بغفرانه المصححة على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانت خبير بانه
غير رواية مسلم لعله تصحيف وكذا حذف اسمي الكلف السابق لكن المعنى على الاول اقرب ان يخرج
وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه قدامكم ومخاصمه باظهار الحجة على كذبه وهذا كانه تعليل لكون غير
الدجال اخوف انه صلى الله عليه وسلم فان قلت كيف قال صلى الله عليه وسلم وانا فيكم وقد اخبر ان الدجال
سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عليه السلام قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه عم
بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا على
خوف ويلتجئوا الى الله تعالى من شره كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين
اشار الى السبابة والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة
خبر بمعنى الامر اي فليحج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي
على كل مسلم وهذا التفويض من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم
انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف والطاء المهملتين اي شديد جعودة شعره مثل شعور
الحبشيين عينه طافئة اي مرتفعة عن موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح
الزاي المعجمة المشددة وهو يهودي من خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء
المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف اي اوائلها تخصيص هذه السورة
تعبدي وحكمه مفوض الى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل لان اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف
وهم التجأوا الى الله تعالى فنجاهم من شر دقيانوس ونرجو من الله الكريم ان يحفظ قارئها
من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء
المنونة هو طريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين
اسم موضع بين الشام والعراق وروى بعض حله بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا
ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث
اي افسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف على خارج
يمينا وعاث شمالا او انما يمينا وشمالا اشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه من البلاد بل
يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا

اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذا لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض
قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة
غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف
امره فيرى كشهر وفي اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص
او لان الناس كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن
هذا القول مردود لانه غير مناسب لسؤالهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه لهم بقوله
لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء
اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر
ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له
قدره يعني لا اقدروا لاداء الصلوة الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر
قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون
العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات
اسباب وتقديم المسبب على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم العصر على وقته بعرفات
قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث استدبرته الريح جملة حال
او صفة للغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له
فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيء بعد زوال الشمس سارحتهم يعني
مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغدوات الى مراعيها اطول ما كانت ذرى بضم
الذال المعجمة وفتح الراء المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي سنام البعير وذروة كل شيء اعلاه
واسبغه افعل التفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل التفضيل من المد
خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية
عن السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون
اصحاب محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك
فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين



ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا بالنصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه
بالسيف فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب
بتقدير يعني قطعتين بعد بينهما مقدار رمية الغرض وهو الهدف وفائدته ليظهر عند الناس
بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال
يتهلل وجهه جملة حالية اي يستنير وجهه من الفرح ثم يضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يا
هذا الهنا فبينما هو كذلك اي بين اوقات الرجال وقف ذا الدجال اذ بعث الله المسيح بن مريم
فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم وكسرها اشهر بين والفتح اصح
مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس واضعا كفيه على
اجنحة ملكين اذا طأطأ رأسه بالطائين المهملتين اي خفض قطر اي يقطر عرقه واذا رفعه
تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ
فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح
نفسه بفتح الفاء وهو معروف اي نفس عيسى عليه السلام ويجد على تقدير ان فيه فاعل يحل
الا مات يعني لا يحق الكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه
ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم
جبل بالشام وقيل قرية من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل يقتضي ان
يموت الدجال حين رآه عيسى عليه السلام لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم
الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر الغزو مبالغة في
اكرامهم ومعناه يكشف ما نزل بهم من الخوف ويسرهم بخبر بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم
في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى عليه السلام اني قد اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اي
لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليدان لان المباشرة والدفاع يكونان بهما وتثنى
اليد ليكون ابلغ في المنع فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله
يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة

طبرية باضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء اجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم
موضع فيشربون ما فيها ويمر اخرهم فيقول لقد كان بهذه اي بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون
حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من
في الارض هلم اي تعال فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة
جمع النشابة وهي اسم السهم الباء في بنشابهم زائدة الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما و
يحصر نبي الله عيسى واصحابه وهو على بناء المجهول اي يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور
لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه
اي الى الله تعالى رغب اليه اذا دعاه يعني يدعو الله في اهلاك ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم
النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم
في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة والسين المهملة جمع فريس
بمعنى قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم الله في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف
ثم يهبط نبي الله عيسى واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر
الا ملأه زهمهم بفتح الزاء المعجمة والهاء مصدر زهم اللحم اذا صار رائحته مكروهة من غير
نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة
نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من
الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيرا على صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله
ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستر من المطر بحذف صفة مطر يقال كننت الشيء فاكننته
اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف
وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي موضع
وقيل المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك
وردي بركتك فيومئذ تأكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف
وسكون الحاء المهملة العظم الذي فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به
ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي تنجب



القبيلة كعم وهي اقل من الفخذ من الناس والفخذ من الغنم لتكفي الفخذ من الناس
بسكون الخاء وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي
الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذي بمعنى العضو فيكسر فيها الخاء و
يسكن فبينما هم كذلك مبتدأ وخبره كذلك وما في بينا عوض عن المضاف اليه والعامل
فيه بعث يعني بين اوقات يشتغلون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله والمفاجاة تجيء
ارسل الله عليهم ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فيقبض روح كل مؤمن وكل
مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه
يجامعون النساء علانية تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة ح حذيفة رضي الله عنه اتفقا على
عنه فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء
ويسال عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما
قال الله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات واليه اشار بقوله يكفرها الصيام والصلاة والصدقة
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم عنه فراش للرجل
وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان
ليس معناه ان الرابع يبيت الشيطان بل معناه انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فاتخاذه
للمباهات غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان استدل بعض بالحديث
على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل لان
النبي عم فعله بل تعداده وم فراش لامرأته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند
المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في الالات والامور المباحة اعلم ان راوي
حديث على ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت
ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله بن عمرو ق ابو موسى وانس رضي الله عنهما اتفقا على ان النبي عم
فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة
عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه اللذاذة وغذاء وسهولة المساغ وفضل عائشة
على النساء من جهة حسن المعاشرة والاخلاق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة وتعلمها من رسول

تحتاج الى معالجة حتى تتهيأ وبأن يقتدى بها كل سائر النساء والخنثى جاء الرجال وقيل التجيب جمعا شبههن
قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان
عائشة ليست بمثابتهن واقول هذا اشعر بان المراد بالنساء في حديث نساء العالمين واخرج
الكاملات لكن الظاهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا
يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلت لا نبعد فان تكون عائشة مفضلة عليها بجهات
معدودة وان لم تبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد
ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة ايضا
بجهات مذكورة لا نبعد وان لم تبلغ هي في الكمال الا انها لهن فكان من جهة محبة الله ورسوله
مع الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال الا قال من يصعد الثنية ثنية المرار وكان في اول
من صعدها خيل بني الخزرج ثم قام من الناس وكان رجل فيها ينشد ضالة فقال لهم كلكم مغفور
الا صاحب الجمل الاحمر قاله على ثنية المرار هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال
يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي
حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية في الحبة
السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز فيه
دواء الكل داء ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه في كل كبد حرى اجر حرى على وزن
فعلى تأنيث حران وهي للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة الثواب وقيل اراد بالكبد
الحرى حياة صاحبها لان الكبد انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح
هذا اذا لم يكن مما يؤمر بقتله في الشرع كالخنزير والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان
الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم كبد رطبة قال شارح اراد به
الاحسان الى الحيوان سمي الحيوان ذا الكبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رضي الله
روى مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم العشر وفيما سقي بالسانية وهو اسم البعير
الذي يسقى به الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث
على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا الا الحطب والحشيش هذا



يحكم عرف بدليل آخر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة و
صنعاء من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني
في حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قريش والا نصار
وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله مر بيان
معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري
عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج بحاء مهملة قبلها
فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتح لانهما غير منصرفين ووجه
آخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فقضاهن سبع سموات
يجوز ان يكون ضميرهن مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير
المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال يعني منفردة اجزاؤها م عقبة بن عامر رضي الله
روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء
الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة
مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه
وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعا
عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث
انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من
الانصار فقال لي يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله قلت نعم فاشرتهما اليه
فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه ثم انصرفا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما
انا قتلته فقال هل مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال صلى الله عليه وسلم كلاكما قتله
يعني ابا جهل قالهما معاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة
وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم انه صلى الله عليه وسلم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا

فاوجه ترجيح احديهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه
لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما شاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل
من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود حز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان الكل
الثلثة فيه بان يكون منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الرأس ق
ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء
يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم جملة حال من الضمير
المنصوب في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله العبد لاي للنبي
صلى الله تعالى عليه وسلم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان
اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقتله من خيبر يعني مرجعه من
غزوته م جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق
بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى التدلية النزول من العلو ويروى
مذلل اي دان اجتناؤه ومنه قوله تعالى وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما
قال صلى الله تعالى عليه وسلم هذا القول في حقه لقضيته جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة
في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فابى
ابو لبابة فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم ايكون لي
بها عذق في الجنة ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر صلى الله تعالى عليه وسلم بعد موته
موافقا لما قال له في حيوته م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك
امراء يميتون الصلوة اي بامانة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها
لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها ان
شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها
لك نافلة قاله ... والاوقات التي يكره بعد صلاتها النوافل كالصبح والعصر تكون مستثناة
من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو وفي البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او عن
ابن عمرو قال قال النبي عم كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في حثالة بضم الحاء



المهملة والثاء المثلثة وهي الردى من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الجيم وكسر الراء المهملة
اي اختلطت عهودهم وامانتهم يعني لا تكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويخونون
بهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الامين من الخائن ولا البر من
الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل
على خاصتك وهذا في بعض الامر وكذا تدع وتأخذ يعني قبل على امر نفسك واحفظ دينك
وتدعهم وعوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة
على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار وعجز عن دفع الاخيار خ عمر رضي
الله عنه روى البخاري عنه كيف بك كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول
من خيبر تعدو بك اي تسرع وجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة
الشابة ليلة بعد ليلة قاله لاحد بني الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم
عمر اي اخرجهم قدا وعقا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من
تحت وبالمد اسم موضع واريحاء بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبعد الحاء المهملة من قرى
الشام خ عقبة بن الحارث رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف لا كيف تكون معها وقد زعمت اي المرأة
السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة ولام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد قالت
امرأة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس
مقول القيل قاله حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امرأة
سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة
ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها خ انس رضي الله عنه اتفق
على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو جرح في الراس وكسروا رباعيته
وهي على وزن الثمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو فيه
للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبدأ اسناده واحد واكثر
واسنده مسلم م ابن عباس رضي الله عنه روى مسلم عنه فم للصلوة اصلها وهو للاستفهام بمعنى الانكار

اي لم اتوضا وكذا همزة الصلوة يعني اتوضا للصلوة ويروى لم اصلي باثبات اليا وفي اتوضا
وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضا ويروى
اريد ان اصلي فاتوضا بهمزة الاستفهام فخبر محذوف فحاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي
لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضا وقاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل
الا تتوضا ابن عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب
ولو كان لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم وهذا اشارة الى قوله
تعالى حكاية عن ابرهيم رب اجعل هذا البلد امنا وارزق اهله من الثمرات عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا
صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي
وقاص فقال ما جاء بك به قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من
الناس لما روي انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يحرس احيانا فلما نزلت الاية قال انصرفوا
فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط وصلاحية سعد
فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه من الناس كما
اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة قلت
حراسته انما كانت مخافة ان يعتدى عليه في نومه ولما نزلت الاية امر اصحابه بالانصراف قوله
تعالى والله يعصمك بكفايته يفيد الاستمرار رغبنا قضه ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه حتى
طال بهذا مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني حتى كان هذا الدعم من جملة مدة مسيري قاله لابي
قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه ثلثة يعني اقامه من ميلانه بالنوم تقدم بيانه في اواخر
الباب التاسع في حديث حفظك الله ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاؤا راغبين
او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه الفعل المقدر خزايا
جمع خزيان والندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله لوفد عبد القيس وهو لقب



لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد قالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من قبائل
الوبر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مستريح
ومستراح منه قاله لما رأى جنازة فكأنه صلى الله تعالى عليه وسلم قال او رددت بين هذين الامرين
قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا
اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه حين
فعل منكرا ان منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهن
من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينتقص ثمراتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تاخيره ما يجب عليه من دين
العباد ظلم للدائن قيل هذا اذا طلبه ثم لم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه قيل المراد
من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له التاخير فاذا
اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير بالطلب الحق على ملي
بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الياء الموحدة او بكسرها وتشديد التاء قبلها يعني
اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب الفاء فاذا اتبع مشعر
بان ما قبل سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان
مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فالحاكم يرفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا
فلا يضيع حقه جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه معاذ الله اي اعوذ عوذا بالله من ان يتحدث الناس
اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر رضي الله عنه دعني اقتل هذا المنافق يشير الى رجل قال يا محمد
اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من
الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه في مسند جابر
سلمان بن عامر الضبي رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه مع الغلام اي مع ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة
للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي اربعة عشر وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا
روي عن عائشة وقال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اول ولادته سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا

فينبغي ان

فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المتقدم من الغلام
يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالته
الشعر وقيل المراد باماطة الاذى هو غسل المولود وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه
ما سمعت اولا فان قلت هل يسوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث وما روي انه صلى الله
تعالى عليه وسلم عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يستوي لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم يذبح عن الغلام
شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع له
ذلك المولود يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم من ولد
له مولود فاحب ان ينسك فلينسك كعب بن عجرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه معقبات
اي كلمات تعالى عقيب الصلوة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتدأ لا يخيب قائلهن
او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون تسبيحة وهذا خبر المبتدا
وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه
معي من ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختاروا
احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استانيت بهم اي جعلتهم منتظرين قاله لوفد
هوازن حين جاؤه مسلمين فسالوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث
انا لا ندري من اذن منكم ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها
الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالخزائن المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح
على سبيل التخييل المراد به ان الله تعالى هو المتوصل الى ما في المخازن وغيره لا يتوصل الا باعلامه
لا يعلم احد ما يكون في غد الا الله والغد يوم قريبه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده
اولى ولا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكر والانثى ولا تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما
تدري نفس باي ارض تموت ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه
المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بلى لعل تعدادها لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه
الاشياء بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير
والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية قد يسالون المنجمين عنها ادعين انهم يعلمونها



يعلمونها م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على
التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله اي يبذل
اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم مفعول يود دل لاله لو راني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن
عمرو رضي الله تعالى عنه تفقا على الرواية عنه من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل
يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب ابا الشاتم
ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فاذا كان الوالدين بالتسبيب
من الكبائر فالشتم الصريح كيف يكون م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه من خير
معاش الناس لهم اي معايش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام
في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف
من العدو او فزعة بالفتح والعين المهملة مرة من الفزع يعني الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة
والكل هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل
قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة و
تشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت قيل وحد الضمير في مظانه لان القتل
بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والارجح ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف
كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله الضمير
راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الروايات القتل والموت فيصح توحيد
الضمير على القياس ورجل في غنيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين
معجمة والعين مهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية
يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن راسا او
واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه
ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول ياتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن
عباس رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء

والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم اى ما له كذا الكون عاملا بقوله تعالى فقولا
له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهوره صلى الله تعالى عليه وسلم ينبغي ان يكون
بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك
بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا
مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام من
السلامة اى تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في الآخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين
يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك بي وقيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم
على تنازع الفعلين اى تسلم مرة في الدنيا ومرة في الآخرة وان توليت اى اعرضت عن
الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس
وهو الزراع يريد به ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين اى وهم اهل مملكته لانهم لم
يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله
ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا
ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اى لا نتخذ مخلوقا الها وقوله
تعالى الا نعبد الا قوله من دون الله بيان للكلمة فان تولوا اى اهل الكتاب فقولوا اى ايها المسلمون
اى يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتب الى قيصر جاء في الاثر الصحيح انه قيل سأل عن حال النبي عم
وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي عم بعلاماته
المعلومة له من الكتب المتقدمة لكن خاف عن ذهاب رياسته عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته
لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما اخر رياسته م حذيفة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ثلث
لا يكادون يدرون شيئا يعني تصل كل مكان روى انه عم سئل عن الثلث فقال الترك والدجال
ويأجوج ومأجوج ومنهم من فاتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تغير
لفظه منه نهي م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه عن الرسول عليه السلام ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم
هذا بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من
سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كان



كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران
الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار
الدنيا هذا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما بيان لتفضيلها في
الكيف زاد البخاري ناركم هذه التي توقد ابن آدم م ام حرام بنت ملحان رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها قالت انا نا النبي عم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت
ما يضحكك يا رسول الله فقال عرض ناس من امتي عرضوا علي اى في المنام غزاة في سبيل الله يركبون
ثبج هذا البحر وهو بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسطه ملوكا على الاسرة
جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة
حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع
وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة ضحكه عم كان لسروره لكون امته بعده قائمة بالجهاد حتى
في البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها حكي ان دعاءه عم استجيب
فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابرهيم ولم يشك نبينا
صلى الله تعالى عليه وسلم نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال ابرهيم رب ارني كيف تحيي الموتى
قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد صلى الله تعالى عليه وسلم به ان ما صدر من ابرهيم
لم يكن شكا بل كان طلبا لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب
زدني علما اطلق الشك بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو كان الشك
متطرقا اليه لكنت احق به من ابرهيم وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح
ابرهيم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل ان يعلم انه خير ولد آدم واما سؤال الخليل فقيل
من علم اليقين الى عين اليقين او لانه احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت
طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه ان
قوم لوط قصدوا اضيافه قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة
في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا الى التقصير لوط في هذا القول

بقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل
ذكره وهم هذا القول عقيب قوله رب ارني لان كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن
قدرة الله تعالى ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك
وهو الذي اتى اليه ليخرجه من السجن وما قلت ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم
ان هذا ليس اخبارا عن نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم بتضجره وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح
يوسف وترك الاستعجال بالخروج ليزال عن قلب الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا
ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسائل
ولم يفوض كلها الى الله او من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله
يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى الدعوة غير هذا
فلما وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال نبينا
لو كنت مكانه لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله تعالى م ابو ذر رضي الله
روى مسلم عنه نور اني اراه قاله حين سئل هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج يعني
في رؤيته في تلك الليلة وفي هذا الحديث دليل للتوقفين على اختلاف الروايتين لانه روي انى
بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي
بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بحال ومنع بعض العلماء اطلاق
النور على الله تعالى لان النور من جملة الاجسام واوّلوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه
فاسد لان النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد
الاذن الشرعي باطلاقه خ ابو سعيد رضي الله عنه روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم
الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها
تعبير قاله حين اخذ قريش عمارا وابويه ليسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه
وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب
النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ويحك ان الهجرة شأنها شديد فهل لك من ابل قال نعم فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي

تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك
ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني هل تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي
لبنها الذين يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحرة وهي القرية يعني اذا
كان هذا صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحتاج الى الهجرة فان
الله لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من قوله فان
يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي سأل عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله
وماله ويلازم المدينة فخاف صلى الله تعالى عليه وسلم ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه
فقال فاعمل من وراء البحار ق ابو بكرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت
عنق صاحبك ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان اوقعته في العجب
قاله لرجل بالغ في مدح صاحبه عنده صلى الله تعالى عليه وسلم ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما ويلمه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين
والعين المهملتين الخشب الذي يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير يعينه
لقصد القتل لو كان لابي بصير صاحب وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الي
حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته في الباب السادس لقد
رأى هذا ذعرا م جابر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله
لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه من خيبر لقد خبت وخسرت ان لم
اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل
لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون خاسرا ق عبد الله بن عمرو رضي الله
اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله
حين رأى قوما يتوضؤن للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل
لصاحب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب يختص بالعذاب ق ابو هريرة رضي الله
اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب
وهذا في المعنى على نحو ما تقدم خ زينب بنت جحش رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت خرج

ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد الفتن الواقعة في
العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج اي
طائفتان كافرتان من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم
كيلا يخرجوا مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة
وهذا اخبار عن اشارة النبي عم يعني لم تكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت
فيه هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت
جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو
سعيد رضي الله عنه وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله عم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من
المؤمنين اذا رآه يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله فيأمر به الدجال
فيضرب ويشج فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار
من مفرقه ثم يمشي الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي
فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة بكذبك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه
الى النار وانما القي في الجنة فقال عم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني
الرجل الذي يجادل الدجال م ابن مسعود رضي الله عنه وعن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الانسان وهذا اجله
محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج امله يعني هذا الخط الذي هو
خارج من الخط المربع امل الانسان هو يظن انه يصل الى امله قبل الاجل فظنه خطأ بل الاجل
اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع
عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه هذا يعني
ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض آخر قال خط النبي عم خطا مربعا وخط خطا
في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط خ
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء
المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان هو خيبر اذا جذوا التمر حملوا الى
علمائهم يكون نفعه لمن حمل وعند ذلك التمر وكان هذا الحمال هو اعندهم بالنفع فبين عم

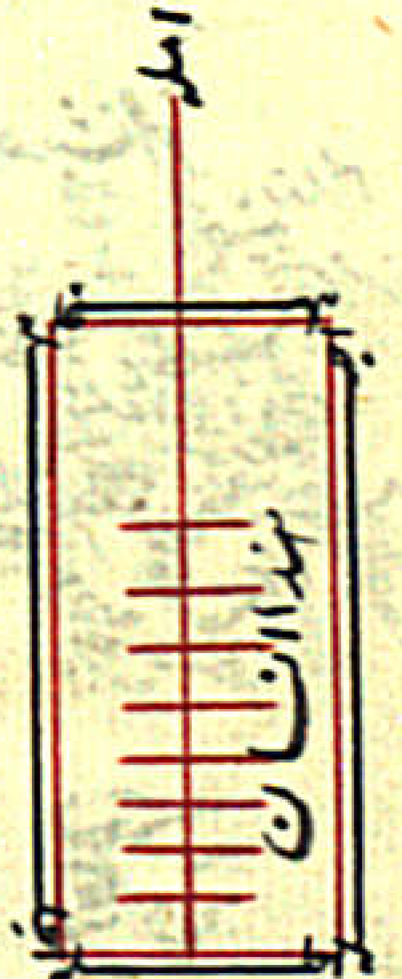

بقوله ابر ربنا بالنصب على حذف حرف النداء واطهر اي حمل اللبن لبناء المسجد ليس
كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع في الآخرة فكان يتمثل به اي يضرب به مثلا لهم عند نقل اللبن
في بنيان مسجده عم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها هذا انشاء الله المنزل قاله
حين بركت ناقته اي ناخت عند موضع مسجده خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه
هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه اداة الحرب اي الاتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب
رضي الله عنه روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة التنور يجوز
ان يكون هذا اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال
وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال خ
المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم
يعظمون البدن فابعثوها اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي عم
في زمن الحديبية بيانه ما روى ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود ليرى حال النبي عم واصحابه
فلما رأى احوالهم رجع فقال اي قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه اصحابه ما يعظم اصحاب محمد
والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة دعوني آتيه فلما اشرف
على النبي عم واصحابه قال النبي عم هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فاستقبله
الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى
اصحابه قال رأيت البدن قد قلدت واشعرت فما ارى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم
يقال له مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فقالوا ائته فلما اشرف عليهم قال النبي عم هذا مكرز بن حفص
وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي عم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم من امركم فجاء
فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعى النبي عم الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم يعني رجلا
فعلم ان هذا التفسير من المصنف لفلان قال يوم الحديبية لكفار قريش بجملة صفة رجلا دعوني
آتيه بهمزة نفسي متكلم من الاتيان يعني النبي عم هذا تفسيره لقوله فلما اشرف عليهم اي ظهر
ذلك الرجل على النبي عم قال اي النبي عم الحديث وهو قوله هذا فلان الى آخره فلما اشرف مكرز بن
حفص قال هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر وكان قال النبي عم اي مكرز لكفار قريش ائتني اي

كرجل من كنانة دعوتها ثم ح معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
هذا اليوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة
وما بعدها قاله حين انتسخ فرضيته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منكم ان يصوم فليصم
ومن احب منكم ان يفطر فليفطر ح ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه هذه صدقات
قومي اراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم اضافهم الى نفسه لان تميما هو ابن مر
وهو يتصل نسبه الى مضر وهو من ولد اسمعيل عم وفيه منقبة لهم ح ابن عباس رضي الله تعالى
روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هذه وهذه سواء في الدية يعني الخنصر والابهام يعبر
لهذه وهذه ح ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه هلاك امتي ويروى هلكة امتي
بفتح اللام بمعنى الهلاك على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ اغيلمة وهو تصغير
اغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه غلمة من قريش تقدم بيانه في الباب الثامن في حديث
يهلك الناس هذا الحي من قريش ح ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هلا اخذتم
اهابها وهو الجلد الغير المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به يعني شاة ميمونة ميتة بهذا التعبير
في اهابها ح ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هم اشد امتي على الدجال يعني
تميم ح ابو ذر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت
يا رسول الله فداك ابي وامي من هم قال هم الاكثرون اموالا الا من قال هكذا وهكذا
وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله تقدم بيانه في الباب الثالث في
حديث ان الاكثرين هم الاقلون وقليل ما هم ما زائدة مفيدة للابهام وفيه معنى التعجب من
قلتهم كذا ذكره ابو البقاء في قوله تعالى وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبره ما من
صاحب ابل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكوتها الا جاءت يوم القيامة اعظم ما كانت واسمنه تنطحه
بقرونها وتطأه باظلافها كلما نفدت اخراها اي مرت عليه تمامها عادت عليه اولاها حتى يقضى
بين الناس تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها ح ابو
هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه قال كنت احمل مع النبي عم اداوة الوضوء فبينا انا اتبعه قال
ابغني احجارا استنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال انهما من

بلد بارد بكثرة ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت الله لهم ان لا يمروا بعظم ولا روثة الا وجدوا
عليها طعاما اعلم ان المفهوم من الحديث ان الروث طعام الجن ولهذا لا يستنجى به والمشهور
من العلماء ان الروث لا يستنجى به لنجاسته ولا تنافي في اجتماعهما وان اول الحديث يدل على
ان نفسهما مطعومان وآخره يدل على ان المطعوم ما وجد عليهما فيحمل اول الحديث على المجاز
جعلهما من طعام الجن لكونهما سببا له لو ثبتا في حديث ما روي ان الجن طلبوا من النبي عم
زادا فجعل صلى الله تعالى عليه وسلم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعل الله
كان لم يؤكل منه لحم وكذا دوابهم تجد من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله قاله حين قال له لا تأتني
بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة ح ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه روى مسلم عنه قال
صاحب التحفة لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لكني وجدت راوي الحديث في صحيح
مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابرا دون ابي عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم ونحن ثلثمائة نرصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا
من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها
من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه
فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا وكنا ثلثمائة حتى سمنا فلقد رأيتنا نقعد منا ثلثة عشر رجلا في وقبة
عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال هو رزق
اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي عم من لحمه ليأكله مبالغة في تطييب
نفوسهم في حله او انه عم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبيدة
فارسلنا الى رسول الله عم منه فاكل قاله في حوت ميت رماه البحر ومات في البر وذلك
جائز اكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب حقق الله بسلطانه اماله وصدق ببركاته
اقواله اخذت مضجعي ليلة الاحد الحادية عشر من شهر ربيع الاول فقيل ربيع بالتنوين
والاول صفته واضافته الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول وشهر
ربيع الاخر لتمييزه عن الربيعين في الازمنة والربيع الاول منهما هو الفصل الذي تأتي فيه الكمأة
والنور والربيع الثاني هو الفصل الذي تدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة وقلت

اللهم ارني القبلة بنبيك محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في المنام فانك تعلم اشتباها عليه فرايت
بعد هجعة بفتح الهاء اي النوم الخفيف من الليل كاني والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم في مشربة بفتح
الراء وضمها الغرفة ونحو من العلي اي اسفل منها عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء
المهملتين وبالجيم الطريق فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو
فقال هو طيب اي حلال وفيه الحكم اليه ثم فقلت وانا اشير الى من باسفل الدرج فقل لاصحابي ان هذا
حديث فانهم لا يصدقوني فقال لقد شتمتني وعابوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما
لبس يحضر في لفظه وانما معناه عرضت قولي على من لا يقبله ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم
فقلت صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حديثه اي حديث رسوله بعد ليلتي
هذه الا على الذين يحكمونه اي يجعلون حديثه حكما فيما شجر بينهم اي في الامر الذي اختلف واختلط
ثم لا يجدون في انفسهم حرجا اي ضيقا وقيل اي شكا مما قضي اي من حكم النبي عم وما فيه
مصدرية ويسلموا تسليما اي ينقادوا دون حكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلي على رسله وانبيائه
واسلم تسليما ق العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول
الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحفظك قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بضحضاح
معجمتين وحائين مهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعاره النبي عم للنار وفي رواية
اخرى لمسلم قال نعم وجدته في غمرات من النار فاخرجته الى الضحضاح ولولا انا لكان في الدرك
اي في الطبق الاسفل من النار يعني ابا طالب وفي الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب
بالشفاعة لعل هذا يكون مخصوصا بابي طالب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال
دخل النبي عم على عائشة فقربت اليه خبزا وتمرا فقال صلى الله تعالى عليه وسلم الم ار برمة يفور
فيها اللحم قالت بلى ولكن ذلك لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال النبي عم
هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة م حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه
روى مسلم عنه هي رخصة من الله الضمير راجع الى الافطار لانه لما نيث الخبر فمن اخذ بها فحسن
ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قاله حين قال يا رسول الله اجد في قوة على الصيام في السفر
فهل علي جناح ظن الراوي ان الافطار في السفر في رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل يأثم



بالصوم اذا صام فبين صلى الله تعالى عليه وسلم انه رخصة ترفيه فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رضي الله عنه
روى مسلم عنه هي ما بين ان يجلس الامام المراد به جلوسه الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان
يراد به جلوسه حين صعد المنبر الى ان يقضي الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان
يجلس وبين ان يقضي الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان
جميع الزمان للابتداء من الجلوس الى اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة
التي يستجاب فيها الدعاء لما روي ان النبي عم قال ان في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم يسال
الله فيه خيرا الا اعطاه اياه واختلف في تلك الساعة قيل هي اخر ساعة من يوم الجمعة وقيل هي من
طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منهما اثار لكن الصحيح ما ذكر في الحديث
خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه يمين الله ملاى على وزن فعلى تانيث ملان كنى
به عن كثرة عطاء الله وجوائزه خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهر المراد لانها مظنة العطاء
ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق المخلوق فانه لقدرته
على الايجاد للمعدوم ثم كنى عن كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح وهو الصب
وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد
السيلان وفيه اشارة الى علوه تعالى لان السح انما يكون من علو والى انه لا مانع لعطائه
لان الماء اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان على الظرفية
تنازع فيهما لا تغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اي اتعلمون انفاق الله منذ
خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما هذه موصولة وهي
مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه الى انه لم يكن تحت العرش قبل خلق السموات والارض
الا الماء والى ان جوده تعالى لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض وفي صحاح الجوهري القبض
الاسراع او الفيض بالفاء شك من الراوي يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع في الباب التاسع في حديث
ان الله تعالى لا ينام م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه على ما يصدقك به صاحبك وفي
رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على نية المستحلف

الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية التي اخبر بها رسول الله عم عن ربه جل جلاله

الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام فاخبر صلى الله تعالى عليه وسلم عن ذلك المعنى
بعبارة نفسه فالقرآن مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا قرأناه فاتبع
قرآنه يعني اذا انزلنا عليك القرآن وقراه جبرائيل عليه السلام عليك فاحفظه وعلمه الناس
خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه اي بذهاب بصر عينيه
ثم صبر عوضته عنهما الجنة خ ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى البخاري عنه اذا احب العبد لقائي
احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر
يعني طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله من المذنب بها يعني
يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت بهذا
يقتضي ان من عمل حسنة يجوزى بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة يجازى
بعشر امثالها فكيف يجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان
اسراع الله على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني في
بباع جئته باسرع اي من تلقيه ان يكون مجيئه تعالى مقدارا باعين م ابو هريرة رضي الله عنه روى
اذا هم عبدي بسيئة يعني اي قصد سيئة فلا تكتبوها عليه يعني يقول للملائكة الشمال لا تكتبوا
سيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال ان وراءه حسنا
عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها
عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصودة غير معمولة تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث
ان الله تعالى تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي
الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه
قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة الغير وافعل
التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف اليه شيء مما يكون في المفضل كما في قوله تعالى
الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خير ثم في مستقر اهل النار فيجوز ان يكون الزيادة ههنا لكن الضيف

مع شركه

اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض
الاوقات والاحتياج في بعضها والله مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري
تركته وشركه بفتح الكاف اي مع شريكه والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته اثم لا ثواب
له فيها قيل الشرك على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك لله في الفعل
كقول من يقول العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو
الرياء وهذا هو المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب
راجحا فالذي نعلمه والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث
محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي
العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعله
العبد من اوله ليرائي به الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله
تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي
لم يجز اختلاطهما واجتماعهما ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه انا عند ظن عبدي بي
قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم يعني المفسرون
يوقنون يعني ان اعتقد عبدي اني مجيب لدعوته اجبت له وان اعتقد اني غفور
غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان رجلين كانا متساويين في العبادة اذا ادخلا الجنة
رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر
عبادة مني فيقول الله انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار
فاعطيت كل عبد سؤله ولذلك قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون
كريما وقال القاضي في لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار
لانه اذا كان مع التوبة يكون موهوما لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله
وتغليب الرجاء على العفو كقوله صلى الله عليه وسلم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا معه
اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد بالمعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء
من قوله خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ان الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله تعالى

انه لم يتعبد به احد غير الله وقيل سببها ان الصوم يبعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها
ان الصوم تخلق بالصمدية لانها هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم
وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر مقدار جزائه لكثرته
وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العباد منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى
بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي او لان العبادة صفة من صفات
الله تعالى فجزاؤه هو الله تعالى وهذا باب من اهل الذوق كما قال الله تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه
وقال الشريف ابو الحسين المهداني خص الله الصوم لنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم فانه
اذا استغرقوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيحجزه عنهم
وذلك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم
بعضا ما كذا ما كذا كرره للتأكيد ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا كما قال النووي كذا
هكذا في بعض الاصول وفي بعضها حتى يقولون وكلاهما صحيحان واثبات النون مع الناصب
لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه جملة
بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعوله
خلق جاء في حديث آخر ان من سمع هذا السؤال فليعلم ان سائله شيطان فليستعذ بالله
منه فليقل آمنت بالله ورسوله م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين
الفرحة فعلة من الفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بآفة
او لوصوله الى الطعام والشراب يشير به قوله م اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت
العروق واذا لقي الله فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد
بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فهو
في ذلك اليوم فاذا غربت شمس حيوته افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال م تحفة المؤمن
الموت خ ابو ذر رضي الله عنه روى البخاري عنه اني حرمت الظلم على نفسي المجاز والمراد
تعاليت بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله لان العالم
كله ملكه وليس فوقه احد يحده حدا ولا يتجاوز عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم

الا ظلالها لما الا خوف ثنية ظلها لما بالفتح التاء اصله ظللها م ابو هريرة رضي الله عنه روى
مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي لغيرها الذين يكون التحابب بينهم لاجل رضائي
لا لاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون ابتداء القسم
واليوم ظرفا لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث آخر المتحابون في جلالي يعني اظلهم في ظلي
اي اكنهم من حرارة الموقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي يعني ادخلهم
الجنة الفردوس فان سقفها عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من اليوم خ ابو هريرة رضي الله
روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات مبالغة رجل
اعطى بي ثم غدر بالفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير لك ذمة الله وعهده او
معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا
فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه يعني منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر
تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من الظالمين م ابو هريرة رضي الله روى عنه قسمت
الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها
وقد يطلق الكل ويراد الجزء مجازا كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر
كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد
لله رب العالمين قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال
مالك يوم الدين قال الله مجدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال الله
هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى آخرها قال هذا
لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الى قوله
اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله واياك نستعين الى آخر السورة والنصف هنا
بمعنى البعض لانها متنصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها متنصفة حقيقة لانها
سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء وهي سنة من قوله اهدنا الى آخرها
الآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا التأويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل
التسمية منها آية وفي قوله تعالى ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة خ ابو هريرة رضي الله روى البخاري

كذبني ابن ادم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لايقا به بل كان
خطا وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي
فقوله لن يعيدني كما بداني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي
اي باسهل الجملة للحال والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى
الخلق من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة
المضاف اليه مقامه اي ليس اول خلق الخلق المحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق
بل اعادته اسهل لوجود البقية احكم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة
الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله تعالى فلا سهولة في شيء ولا صعوبة
واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل
بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب فكل مركب محتاج اولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع
عند فناء الاباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له
وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب
قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات صفة نقصان له والشتم افحش من
التكذيب ولذلك نفى الله تعالى بابلغ الوجوه وقال وانا الاحد اي المنفرد بصفة الكمال من البقاء
والتنزه وغيرها الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود يعني المقصود اليه في كل الحوائج الذي لم
يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد
هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم
لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضي الله
روى مسلم عنه بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء المهملتين
قيل ما رواه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم مشتمل على حديث انفرد مسلم به واحد كل مال نحلته اي
اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل له الحلال الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرم عليه من
تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي
حنفاء كلهم اي مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود يولد على الفطرة

على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا
عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها
وامرتهم اي الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اي بشركه سلطانا اي حجة وذلك
لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على
ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب
لا يهتدى بمناره اي لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه لا ينبغي
لعبدي وبرواية ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث ثم
قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من
نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب
يعني مطر الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام في باب الاستسقاء من حديث
ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب
الي بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره
الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني واكون حافظا بهذه الاعضاء
عن الاعمال التي لا ارتضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها
هذا التفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى
الله تعالى فيجعل الله تعالى سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث ما لاحظ شيئا الا احضاريته
فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا اخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل
معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده
في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه خ ابو
هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه
بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس
وابو هريرة رضي الله عنهما روى البخاري عنهما من اهان لي وليا وبرواية من عادى لي وليا يعني
اغضب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله [illegible]

الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني
بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا
الله ينصركم فمن عادى من كان الله ناصره فقد بارزني بمحاربة الله وما ترددت في شيء
انا فاعله بتشديد الدال يعني ما ترددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ترددت
في قبض نفس عبدي المؤمن ما بين مصدرية مضافها محذوف اي ترديدي اياهم في قبض
ارواح المؤمنين بان يقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اتركوه كما جاء في الحديث ان
الله ارسل ملك الموت الى موسى عليه السلام لقبض روحه فلطمه فقال يا رب ارسلتني
الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والملاطفة حتى طلب موسى عليه السلام الموت
وفي بعض النسخ ما ترددت وما كان التردد وهو التحير بين الشيئين لعدم العلم
بان الاصلح ايهما محالا في حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما افعل
مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فان في التوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم و
الكرامة حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب
الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى
حتى يستطيب الموت ويشتاق الى لقائه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف
عمن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن
الى لقاء الله فكيف يكرهه المؤمن وانا اكره مساءته اي ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت
وكربه ولا بد له منه اي للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الي عبدي المؤمن
بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرده رغبة
والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد الي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرائض
افضل من اداء السنن والنوافل لان الاتيان بها امره الله به وتركه عصيان واداء
السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضي الله عنه روى مسلم عنه من ذا الذي يتالى علي
اي يحلف من مبتدأ واستفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه باني لا اغفر لفلان
اني قد غفرت له واحبطت عملك اي ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة



المعتزلة على ان الاعمال تحبط بالكبائر لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة
بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في
شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم عن
فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة والجماعة في غفران الكبائر بلا توبة لان
ظاهر الحالف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اتفقا على الرواية عنه
ومن اظلم من استفهام بمعنى النفي ممن ذهب اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي مخلوقا كمخلوقي
فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك
بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع صور
ذي الروح بدليل قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في حديث ابن عباس ان كنت
لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه
يا ابن ادم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة
رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد
به مرض عبده انما اضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني فقال يا رب كيف اعودك
وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الاعراض والنقايص والحاجة الى الغير فان قيل
كان الظاهر ان يقول كيف تمرض مكان كيف اعودك قلنا عدل عنه معتذرا الى ما عوتب عليه
مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
اي لوجدت رضائي عنده يا ابن ادم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال
يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي
فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك
فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان
فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت عندي اي ثوابه انما قال في العيادة
لوجدتني وفي الاطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله اقرب الى المنكسر المسكين
وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى

وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وبهذا الكلام لا يعرفه الا من ذاقه وليس للعاقل
في معرفته طاقة م ابو ذر رضي الله عنه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم ضال الا من هديته فان
قيل الحديث ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث وصفهم
بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عم لا انهم خلقوا على الضلالة والاوجه ان يراد انهم بعد ما كانوا
على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم
يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته
فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء في قوله الا من اطعمته والا من كسوته
وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام والكسوة
بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار
وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن
تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر ونفع الي فان احسنتم فنفعه عائد
اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات وآخركم اي من الاحياء
وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب اي على اتقى احوال قلب او على التقوى اتقى قلب رجل واحد
ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل
واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وانسكم وجنكم قاموا في
صعيد واحد في ارض فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص
المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما
عند الله لا ينقص اصلا واذا دخل المخيط البحر لا يخرج عن نقص بل هو في عدم اطلاق النقص عليه وانما
ضرب المثل به تقريبا الى الافهام وتقليلا له من الغرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان
بقدر المثل يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم اي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظ
عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد
الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه م ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة الجار



والمجرور صفة سنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل من بسنة
باعادة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم
يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو هنا للوصل
من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى
يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على
بعض ولا يكون صادرا عن عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

## الباب الثاني عشر

في جوامع الادعية ق عائشة رضي الله تعالى عنها اتفقا على الرواية اذهب الباس وهو
شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر
اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان اي مرض
مسحه اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك المرض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور
قوله كان اذا اشتكى الخ قول عائشة قالت فلما مرض صلى الله تعالى عليه وسلم وثقل اخذت
بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني
مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رضي الله تعالى عنه روى البخاري
عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان
يخدمه اي الغلام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يعوده فقعد
عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان جواز عرض
الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب الادعية اشارة الى ان
المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رضي الله عنه روى البخاري عنه الحمد لله كثيرا
اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائما ثابتا
غير مكفي نصب على المصدر يعني نحمده حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه
حمدا لا ننقطع عنه الزيادة فان كل حامد لله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال وتشديدها يعني
لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع
الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء

وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال الله تعالى
وهو يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده والمستغنى عنه لان كل الخلائق يحتاج اليه قال التوربشتي
وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقوله اي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذا الحمد اذا رفع مائدته
بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فانما هو خوان
بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة
نازلة ما دامت ممدودة كما روي ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال لا تزال الملائكة تصلي على
احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث وما قبله من
الادعية واورد معاني بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله
ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رضي الله تعالى عنه روى مسلم عنه قال كان
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اذا استوى على بعيره كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا
وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه لنا وانا الى
ربنا لمنقلبون راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو على ظهر
الدابة لا بد من زوالها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى
اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو امر من الطي وهو لف الثوب لنا بعده هذا كناية
عن تيسير السير له بمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال
صحبك الله اي حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه مراعاتهم اللهم
اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة
والثاء المثلثة تغير النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من نظر في الاهل
والمال يعقب حزنا بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع
بان يصيبنا خسران او مرض في المال او الاهل ورواه عبد الله بن سرجس الصحابي وهو
بفتح السين المهملة وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كما في
عم وزاد والحور بفتح الحاء المهملة وسكون الواو يعني النقص بعد الكور بفتح الكاف وبالراء
المهملة وهو لف العمامة يقال كار العمامة اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك

من ان



من ان تفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد انعام لفها ويروى
بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة
ودعوة المظلوم انما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يستعاذ منها في الحضر ايضا
لان السفر مظنة البلايا والمكاره فيه اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انفرد مسلم في ان النبي عم
كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى السفر واتفقا على انه صلى الله تعالى عليه وسلم اذا رجع
عن السفر كان يقولها وزاد فيهن آيبون اي راجعون من السفر بالسلامة تائبون
اي الى الله تعالى من المعاصي عابدون اي مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا
حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد
صلى الله عم بنفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم
ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ومضى عليهم قرب
من شهر لم يقع بينهم حرب الا الرامي بالنبل والحجارة فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب
على وجوههم واطفات نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذفت في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه
نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فلم تروها الاية وحده
انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا الفعل ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار اي احفظنا منه
كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان
تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقويها
يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكيها وانت وليها
اي ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول انصرها على فعل ما يكون سببا
لرضاك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها بتثبيتك اياها
كما يؤدب المولى عبده خ زيد بن ارقم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال قالت الانصار
يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال صلى الله
عم اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار وهذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس رضي الله عنه اتفقا

على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت تثنية ضعف وهو مثل شيء وضعفاه
مثلاه سقطت نونها للاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله بمكة من البركة وهي الزيادة
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا اي قدر ما يمسك
الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان
النبي عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال ح ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم اجعل
في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر في آلاء الله والبصر محل النظر
في آيات الله والسمع محل سماع الحق والشيطان يأتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة
شبيهة بظلمة فدعا صلى الله عم ان يدفعها الله تعالى باثبات النور فيها والمراد به استعمالها
على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في هذين لجانبين
لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا و
خلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى تمام
الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات مختلفة من كل جهة لم يتخلص منها الا بالانوار
الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها ح عائشة
رضي الله عنها روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قالت تهجد
اي صلى في الليل في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد ح البراء بن عازب رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى
الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت
عليك في امري كله والجأت اي اسندت ظهري اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة
هي السعة في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على
طريق اللف والنشر يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة
من عذابك اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة
منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهذا المقصود لكنه ذكر بالهمزة للمناسبة ملجا ومنك الا اليك اللهم

امنت



امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت ح سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث
مرات تأكيدا قيل قاله صلى الله عم لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان
اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي ببركة هذا الدعاء ح ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم
عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظ عن الخطايا الذي هو عصمة امري اي ديني هو المعتمد عليه في شأني
ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا ولا في الاخرة واصلح لي دنياي
التي فيها معاشي يعني احفظها مما احتاج اليه من الدنيا كافيا سالما عن وجع ونماء المواشي وعن حرام من
الفساد واصلح لي اخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ما يقربني في الاخرة اليك واجعل الحيوة
زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل الموت راحة لي من كل
شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي من مشقة الدنيا لحصول الراحة ح المقداد رض روى مسلم عنه
اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما بهذه
الا رحمة ح ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اي بقحط سبع سنين كسبع
يوسف يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عليه السلام قال الراوي لما دعا النبي عم
بهذا الدعاء على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه
ابو سفيان وقال يا محمد تأمر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما اصابتهم
الرفاهية عادوا الى ما كانوا عليه ح علي وعائشة رضي الله تعالى عنهما روى مسلم عنهما قالا كان
النبي عم يقول في اخر وتره اللهم اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهو
الدفع من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافاة الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله
تعالى يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اي برحمتك من عقوبتك
فلما ازداد صلى الله عم قربا ازداد معرفته في عظمة الله تعالى فحجب نفسه عن ثنائه بقوله لا احصي
ثناء عليك اي لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه من حق الثناء
على الله تعالى انت كما اثنيت على نفسك ح ابن عباس رض روى مسلم عنه اللهم اعوذ
بعزتك اي لغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ

وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون انما
خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان بالتبليغ
وكانهما الاصل ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم الجمعة والنبي
صلى الله عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان
يغيثنا فقال صلى الله عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا احترز من الاغاثة بالغين المعجمة
الغيث اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اى اعنا بالمطر
كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقا قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة فانتشرت فامطرت
ثم دخل رجل في الجمعة الاتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله ان
يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فانجلت م ام سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة
قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين اى في زمرة الذين هداهم الى الاسلام فارفع
درجته بينهم واخلفه بهمزة الوصل وضم اللام اى كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه
بكسر القاف اى في اولاده في الغابرين اى في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح
اى وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة
المدينة الغرقد بالغين المعجمة وبالقاف وبالراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما
اضاف البقيع الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرئ رسول الله مني
السلام وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرته به رسول الله دعا بماء فتوضأ فقال اللهم
اغفر لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من
الناس شك من الراوي قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور
متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص او للاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله
يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكرم مع انه وصف لمن دخل فيها وهو
تعالى مجازا ق زيد بن ارقم رض عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار
ولابناء ابناء الانصار يعني النبي وسلم بذكر الابناء مرتين م ابو هريرة رض عنه اتفقا على

الرواية



الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقيني لحون
بقل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعر
راسه من اطرافه واقل ما يجزي في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا
لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين
قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين قاله في حجة الوداع
وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في التحلل وعلى ان الحلق افضل لانه
صلى الله عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم
ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ الى حتى
المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية فقدمهم على المقصرين لان النبي عم كان قد ساق هديه ومن
معه هدي فلم يحلق حتى ينحر فلما امر صلى الله عم من لا هدي معه وهم الاكثر بالحلق والحل وجدوا
في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت
ولما استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق مال اكثرهم
اليه ومنهم من حلق وبادر الى الطاعة فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك فليبيان ما بين
ما بين الفريقين من الفضل عوف بن مالك الاشجعي رض عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر له
وارحمه وعافه اى خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اى قراه ووسع مدخله يعني قبره
واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء
المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا
خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بالاهل الخدم غير الزوج
او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر ومن عذاب
النار شك من الراوي قاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك
الميت ق ابو موسى رض عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي
في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي هو
بجيم نقيض الهزل وخطائي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر

من الذنوب عني فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان صلى الله عليه وسلم معصوما عن المعاصي قلنا
قاله تعليما لامته وتواضعا حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح اكثر
معصوم عن وقوع الذنوب عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه صلى الله عليه وسلم انما هو بهذا الاعتبار
يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره واوله وآخره وعلانيته وسره ق عائشة
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى
قيل هو الله تعالى رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل جماعة الانبياء
والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته ق ام سليم بنت
ملحان رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال صلى الله عليه وسلم
اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن مالك ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى مر معناه قريبا م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه تعالى ذو السلام على المؤمنين
في الجنان كما قال الله تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون مرجعه الى الكلام وقيل على معنى
انه تعالى المالك المسلم للعباد من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك
السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا
انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا انه لا يغفر الذنوب
الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا
يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب
به اليك ومعناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهذا رعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير
والشر من الله تعالى قال الله تعالى قل كل من عند الله انا بك واليك يعني اعوذ بك واتوجه اليك
تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله اي النبي عليه السلام هذا الدعاء بعد قوله
وجهت وجهي حين افتتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت
خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخشوع

بتضرع بيان

وصل



وصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه
مسببا عنه فاذا رفع رأسه قال ربنا لك الحمد ملاء السموات وملاء الارض وما بينهما
هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملاء الكل وملاء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد
قال اللهم لك سجدت وبك آمنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره
وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول بين التشهد
والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم
به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي
وانت توفيها اصله تتوفيها فحذف احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها
وان امتها فاغفر لها اللهم اني اسألك العافية امر به رجلا ان يقوله اي صح الفعل بدل من
الضمير المجرور في به يعني امر النبي عليه السلام ان يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ق ابو هريرة رضي
الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح
العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قال صلى الله عليه وسلم حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك
على مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك او الايام عليهم
سنين اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه م عمر رضي الله عنه روى مسلم عنه
قال لما نظر النبي عليه السلام الى المشركين يوم بدر وهم الف واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما
زال يدعو حتى يسقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي ما وعدتني اي اقض ما وعدتني اللهم
آت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان
قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا
تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يغلبوا غيرهم
فلا يبقى على الارض مسلم اعلم انه صلى الله عليه وسلم كان جازما بانجاز الله تعالى وعده لانه صلى الله عليه وسلم كان
يري المسلمين مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه صلى الله عليه وسلم من هذا التضرع تعليم
امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم انشدك اي

المستضعفين بمكة

اطلبك عندك و وعدك اللهم ان تشأ اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء مجهول
بعد اليوم قاله يوم بدر وفي رواية انشدك اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض بعد اليوم ابدا
م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر كاحد المسلمين بالنصب على مفعول الفعل
لعنته او سببته فاجعله له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين
م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي اللهم
انهم من احب الناس الي يعني الانصار خ ابن عمر رضي الله عنه روى البخاري عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم
خالد بن الوليد الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر
ثم امران يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره
حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله فقال اللهم اني ابرأ اليك اي النجاة مما صنع
خالد اي نشره قاله مرتين منصرفا اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال
المعجمة انما كره صلى الله عليه وسلم صنيع خالد لانه استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما امر خالد
بقتلهم شاقوا لانهم قالوا اصبانا اي خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا لم ينقل انه
صلى الله عليه وسلم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه
واحب من يحبه يعني الحسن بن علي خ اسامة بن زيد رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم اني
احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين م عائشة رضي الله عنها روى
مسلم عنها اللهم اني اسالك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها
وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه صلى الله عليه وسلم
على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث
ما يخاف منه م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم اني اسالك الهدى اي الرشاد
والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي
الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم اني
اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل
العمر اي ترديه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن اكثر الطاعات واعوذ بك من فتنة

الدجال



الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من
الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهي الشيطان
الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء خص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره الشيطان لخلوه عن ذكر
الله تعالى حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه ق ابو سعيد وانس رضي الله عنهما اتفقا على
الرواية عنهما اعلم المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الكاتب كذا
قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو ما يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل
كلاهما بمعنى واحد انما عطفه عليه للتخالف فيهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل
وهو التثاقل في الامور مع قدرته عليها والبخل والجبن بضم الباء وسكونها ضد الشجاعة وضلع
الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه ق ابن عمر رضي الله
عنه روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاءة
بالفتح والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها اللهم اني
اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره
ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل وان
لا يتداخله العجب في ذلك ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك
من عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا والفتن
في الحيوة والممات اي من فتنته وهي شدة سكرات الموت واعوذ بك من المأثم اي من
الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه والمغرم اي الخسران م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم
اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او معناه لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع
ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا تقنع بما آتاه الله م عائشة رضي الله
عنها روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من تصفيتي من خطاياي بالنار والفتنة
تجيء بمعنى التصفية كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة
وعذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون واما الموحدون
فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الموحدون

النار اما ترحمهم الله تعالى فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها استهم الم العذاب تلك الساعة كذا قاله الشيخ
الكلاباذي وفتنة القبر وهي التخليط في السؤال عن جابر قال خرجنا مع سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله
سبح رسول الله وسبح الناس معه طويلا ثم كبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبحت
فقال لقد تضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان
سعدا من افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من
لم يوفق بالجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر به وقيل الحرص على جمعه
ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قرنهما بالشر لان الفتنة تجي بمعنى الاختبار وهو
يكون للارادة بالخير والشر وفي الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح
الدجال والاختبار ايضا خيره يزداد للمؤمن ايمانا ويقرا ما هو مكتوب بين عينيه وشره
ان لا يقراه الكافر ولا يعلم ق ابو بكر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي
ظلما كثيرا اي وضعت الافعال الصادرة في غير ما هي له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر
لي مغفرة من عندك يعني تفضلا عن غير استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم
قاله حين قال علمني دعاء ادعو به في صلوتي م البراء بن عازب رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم
اني اول من احيا امرك اذ اماتوه اي في وقت اماتت اليهود امرك وغيرته قاله
حين مر عليه بيهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهود جاؤا الى رسول الله
عم فذكروا له ان رجلا وامراة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون في التورية قالوا
نفضحهم ويجلدون فلا نرجمهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية
فنشروها فوضع احدهم يده على اية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها اية الرجم ثم امر به
النبي عم بالرجم فرجم م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي
الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها يوما فاسمعتني في رسول الله عم ما اكره فاتيت
رسول الله وانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو امي الى الاسلام فتابى علي
فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي الله امي فقال صلى الله عم
اللهم اهد ام ابي هريرة تتمته فخرجت مستبشرا بدعوته صلى الله عم فلما جئت الى الباب



اي خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست
درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله عم وانا ابكي من الفرح فقلت يا رسول الله
ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى ام ابي هريرة فحمد الله ثم قلت يا رسول الله ان يحببني وامي الى
عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال صلى الله عم اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه
الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله
عليها فقال صلى الله عم اهد دوسا اسم قبيلة وآت بهم اي اعط بهم التوفيق للاعمال
الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم على اسلام من اسلم على يديه م علي رضي الله عنه روى
مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسالك
الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم يعني اذكر
في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا لشبه سداد السهم علمه اياه
اي علم النبي عم هذا الدعاء عليا سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم
بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما
يذوب الملح في الماء ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في تمرنا وبارك
لنا في مدينتنا يعني اكثر خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا
وبارك لنا في مدنا يحتمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في
اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير وان يكون دنيوية وتكون بمعنى الزيادة
يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه في غيرها اللهم ان ابراهيم
عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانما لم يذكر صلى الله عم الخلة
لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال صلى الله عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب
حيث لم يساو نفسه بابيه ابراهيم فانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس

تهوي اي تميل اليهم وارزقهم من الثمرات بان يجلب اليهم من البلاد واني ادعوك
للمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه صلى الله عم وضاعف خير المدينة على خير
مكة بان جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي اخر الامر ليأرز الدين اليها وبهذا معنى قوله
صلى الله عم ومثله معه كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعوا اصغر وليد له وبهذا يشعر
بان يكون الوليد للنبي وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان
فيحمل المطلق على المقيد ادبنا وان هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء
لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا ولما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر
رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم بارك لنا في شأمنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض المعروف
اللهم بارك لنا في يمننا م عبد الله بن بسر رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم
واغفر لهم وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا
خ البراء بن عازب رضي الله عنه روى البخاري عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعني
لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك يعني انت
تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه به على اثبات البعث بعد الموت كان يقوله
اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور المراد
بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب محل الكاف النصب على انه
صفة لموصوف محذوف اي مباعدة ما بين المشرق والمغرب اراد ان يزول عنه خطاياه
بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل
خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج
والبرد ق جرير رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا
به له اي بالدعاء المذكور حين شكا اليه انه اي جريرا لا يثبت على الخيل ق عائشة رضي الله عنها
اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وهذا للنوع اللهم صححها اي
صحح اهل المدينة وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع

ساكنوها



ساكنوها اليهود ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال
قعد حوله وحواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام يعني امطر حوالينا ولا تمطر علينا
تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم رب
السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي يشق
الحبة فيخرج منها السنبلة والنوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك
من شر كل شيء انت آخذ بناصيته يعني لكون كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول
فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس
فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك
شيء اي ليس شيء في البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء
دون بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان تجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة
ينصرونه من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه
لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا
واغننا من الفقر عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام من الليل
افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرئيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب
على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير يا رب
خصهم بالذكر لعظم شانهم فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت
تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان طل اي
تثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا
على الرواية عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما ومراعيهما وهو
في معنى العلة لقوله لك الحمد كذا كل ما جاء بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات
والارض اي منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك
الحمد انت الحق اي الثابت الواجب ووعدك اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه

بالذكر من بينهم ايذانا بما نه فايق عليهم فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره في البواقي
قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز
دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم تكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما تكون ثابتا
ولما نظر النبي صلعم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك آمنت
وعليك توكلت واليك انبت اي الى عبادتك رجعت وبك خاصمت اي بتاييدك
اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني وبين
من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى اجد
ذلك وما انت احكم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت ولا اله غيرك
كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل ق ابو سعيد رضي الله عنه
روى مسلم عنه اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء اي من
العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد
منصوب على المدح او على النداء وروي بالرفع اي انت اهل الثناء والمجد والمختار النصب
احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد جملة معترضة بين المبتدأ والخبر
اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه خبر قوله احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح
الغنى منك الجد اي بدلك ومنه قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي
بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح
قال الجوهري منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع م ابو برزة
الاسلمي رضي الله عنه روى مسلم عنه اللهم صب الخير عليها صبا ولا تجعل عيشها كدا اي
ذا كد وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وامراته قال بعض الشارحين هذا الحديث
لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة اي اخرجه البرقاني وقد علم المصنف لعلامة مسلم
ن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم اذا اتاه
قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابو اوفى فقال اللهم صل على آل ابي اوفى
تقدم الكلام عليه في الباب العاشر في حديث قولوا اللهم صل على محمد وآل محمد ق انس رضي الله عنه

القفا

اتفقا على الرواية عنه اللهم على الآكام وهو بالكسر جمع اكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء
المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به
حين استسقى فقيل له هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال
اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة
وامية بن خلف وعقبة بن معيط بالعين المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم
احفظه قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سمى اي سمى النبي صلعم
صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان
او بدل قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين
وتخفيف الميم ق ابن عباس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله صلعم الخلاء فوضعت
وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اي اجعل فقيها
عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل دعا به لما وضع له
وضوءه بفتح الواو ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش اي لا عيش باق الا عيش
الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى مسلم
عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم
اي ازعجهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رضي الله عنها روى مسلم عنها
اللهم من ولي من امر امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه
ومن ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال طفيل
بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي
الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها
على رسول الله صلعم فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط
محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله تعالى قال غفرت له

الايديه وقال صلى الله عم اذا غفرته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه
كانهما جنتا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس نفر لقيصر يديه هاجر مع الطفيل
ابن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها اي استوخموها فاصابه الجوى وهو داء الجوف
فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي
العقد التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا تتناول محل الجناية
وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار
م سعد بن وقاص رضه الله عنه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة و
الحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم
الاية خ عائشة رضه الله عنها روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد
اخت خديجة قاله لما استاذنت عليه اي للدخول على النبي عم فعرف النبي عم استيذان
هالة مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضه الله عنه روى مسلم عنه امسينا وامسى
الملك لله والحمد اي الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر
هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روي بسكون
الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه
الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب
في القبر كان يقوله اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح
الملك لله م عائشة رضه الله عنها روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد
وال محمد ومن امة محمد قاله عند النحر اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق
عائشة رضه الله عنها اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة
ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة بريقة
بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة
بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال اخترعت

ادم



ادم من طين ثم ابدعت بنيته من ماء مهين فيهين عليك ان تشفي من كانت من هذه
نشاته تشفى سقيمنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين ثبت في الطب ان للريق
مدخلا في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا
ينبغي لمسافر وتغير مزاجا ان يستف من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزائم اثار
عجيبة تتحير العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت
مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وبريقة نبينا صلى الله عم لما صح انه صلى الله عم
برق في عين علي فبرا من الرمد كان اذا اشتكى الانسان الشيء منه او كانت به قرحة
او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان ياخذ من ريق نفسه
على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح
ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا اله
الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض
ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت
هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء
او نقول كان صلى الله عم في ذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهارها
لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي
اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رضه الله عنه اتفقا على الرواية
عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل
صلوة ق جابر رضه الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب
وحده قاله على الصفا م عبد الله بن الزبير بن العوام رضه الله عنه بتشديد الواو انفرد
به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول
ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة الله لا اله الا الله ولا نعبد الا

اياه له النعمة والفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره
الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ح ابن عمر رضي الله عنه اتفق على الرواية
عنه لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار
وليس بمعنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك روي بكسر الهمزة وفتحها
والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الكسر في
تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرة
انس رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم عنه لبيك عمرة
وحجا منصوب بمقدر اي اريد عمرة
وحجا او بنزع الخافض اي
بعمرة هذا ايد على انه
صلى الله عليه وسلم كان
قارنا تقدم
الكلام عليه
وما هو صحيح
الروايات
الواردة
في اول باب
التلاع
ع

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها
... ربه ذي المواهب
محمد المدعو ...
عفي عنه